دولة الإمارات العربية المتحدة
حكومة دبي
دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث
دبي

سلسلة
الدراسات الأصولية
(٤)

اصطلاح المذهب عند المالكية

بقلم
د/ محمد إبراهيم علي

اصطلاح المذهب

عند المالكية

الطبعة الأولى
١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
الطبعة الثانية
١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث

الإمارات العربية المتحدة - دبي - هاتف: ٣٤٥٦٨٠٨، فاكس: ٣٤٥٣٢٩٩، ص.ب: ٢٥١٧١
الموقع www.bhothdxb.org.ae البريد الإلكتروني irhdubai@bhothdxb.org.ae

دولة الإمارات العربية المتحدة
حكومة دبي

سلسلة
الدراسات الأصولية
(٤)

اصطلاح المذهب عند المالكية

بقلم
د/ محمد إبراهيم علي
أستاذ الفقه والفقه الإسلامي المقارن (سابقاً)
بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة أم القرى - مكة المكرمة

دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث


بسم الله الرحمن الرحیم

بسم الله الرحمن الرحيم

افتتاحيـــــــــة

نستفتح بالذي هو خير، حمداً لله، وصلاةً وسلاماً على عباده الذين اصطفى، وبعـــد:

فنقدم إلى القراء الكرام، في سلسلة «الدراسات الأصولية» هذا البحث القيم الذي تناول مراحل نشأة مذهب الإمام مالك بن أنس - رحمه الله - وتطوره ثم أخيراً مرحلة استقراره، والجهود العظيمة التي بذلها علماء هذا المذهب على مختلف العصور من عهد تأسيسه ووضع أصوله وقواعده من قبل مؤسسه إلى وقتنا الحاضر.

وهذا البحث ليس مجرد تاريخ وتدوين لحركة مذهب من المذاهب الفقهية في فترة من فترات التاريخ، بل هو دليل مادي على ما قام به علماء الأمة من جهود لبسط مبادئ الشريعة، وفهم أحكامها لحل القضايا والمشكلات التي حدثت في عهودهم. وكان كل مجتهد منهم يمثل مدرسة في صقعه.

ولم يقتصر دورهم على طرحِ الحلول للقضايا المعاصرة لهم، بل كانوا يستشرفون أزمنة غير زمانهم، فيتصورون ما قد يحدث من قضايا، ثم يعالجونها بروح العصر الذي تحدث فيه.

وهذا التقديم مقرون بالشكر والعرفان لأسرة «**آل مكتوم**» حفظها الله، التي ترعى العلم، وتشيّد نهضته، وتحيي تراثه، وتؤازر قضايا العروبة والإسلام، وعلى رأسها **صاحب السمو الشيخ مكتوم بن راشد بن سعيد آل مكتوم، نائب رئيس الدولة، رئيس مجلس الوزراء، حاكم دبي** الذي أنشأ هذه الدار لتكون منار خير، ومنبر حق على درب العلم والمعرفة، تجدد ما اندثر من تراث هذه الأمة، وتبرز محاسن الإسلام، فيما سطره الأوائل وفيما يمتد من ثماره، مما تجود به القرائح، في شتى مجالات

البحوث الإسلامية، والدراسات الجادة، التي تعالج قضايا العصر، وتؤصل أسس المعرفة، على مفاهيم الإسلام السمحة عقيدة وشريعة، وآداباً وأخلاقاً، ومناهج حياة، مستلهمة الأدب القرآني، في الدعوة إلى الله على بصيرة ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾.

وكذلك مؤازرة **سمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم نائب حاكم دبي وزير المالية والصناعة، والفريق أول سمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي وزير الدفاع.**

سائلين الله العون والسداد، والهداية والتوفيق.

ولا يفوت الدار أن تشكر من أسهم في خدمة هذا العمل العلمي، من العاملين بالدار:

١ـ مساعد باحث: الشيخ/ سيد أحمد سيد جمال نورائي الذي شارك في تصحيح تجارب الطبع والتدقيق على الجوانب الفنية للصف.

٢ـ مساعد باحث: الشيخ/ صفاء الدين عبد الرحمن توفيق الذي قام بتصحيح تجارب الطبع والتدقيق على الجوانب الفنية للصف.

٣ـ فني الكمبيوتر: السيد/ إيهاب حسني عكيلة، الذي شارك بالتنضيد والإخراج الفني للكتاب.

ونرجو من الله سبحانه وتعالى أن يعين على السير في هذا الدرب، وأن يتواصل هذا العطاء من حسن إلى أحسن.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . . .

* * *

دار البحـــوث

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، حمداً كثيراً طيباً مباركاً، والصلاة والسلام على المعلم الأول الذي جاء بشرع الله بشيراً ونذيراً وعلى آله وصحبه وسلم.

علم الخلاف، أو اختلاف العلماء، قديم تضرب جذوره في القرن الأول الهجري، حين كانت حلقات العلم في المساجد تزخر بالمناقشات العلمية الفقهية للآراء المختلفة.

«هذا الفقه المستنبط من الأدلة الشرعية، كثر فيه الخلاف بين المجتهدين باختلاف مداركهم وأنظارهم خلافاً لابد من وقوعه...، واتسع ذلك في الملة اتساعاً عظيماً»[1].

كان المجتهدون من علماء الأمة يناقشون الأوجه المتعددة للقضية، قصدهم من ذلك الوصول إلى الحكم الشرعي الصحيح المبني على المصادر التشريعية من: كتاب، وسنة، وقياس.

«اجتمع الأوزاعي بأبي حنيفة بمكة، فقال الأوزاعي: ما لكم لا ترفعون أيديكم عند الركوع والرفع منه؟ فقال أبو حنيفة: لم يصح عن رسول الله في ذلك شيء. فقال الأوزاعي: كيف وقد حدثني

(١) ابن خلدون، عبد الرحمن، مقدمة ابن خلدون (ص٢٤٨).

الزهري، عن مسلم، عن أبيه،عن رسول الله ﷺ أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وعند الركوع، وعند الرفع منه، فقال أبو حنيفة: حدثنا حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة، ولا يعود لشيء من ذلك؟ فقال الأوزاعي: أحدثك عن الزهري،عن سالم،عن أبيه، وتقول: حدثني حماد، عن إبراهيم؟! فقال له أبو حنيفة: كان حماد أفقه من الزهري، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر، إن كان لابن عمر صحبة، أو له فضل صحبة، فالأسود له فضل كثير، وعبد الله هو عبد الله. فسكت الأوزاعي»[1]، مناقشة هادئة هادفة بين إمامين، للوصول إلى الحق، واحترام كل لرأي الآخر، ودليله.

أما الإمام محمد بن حسن الشيباني فيؤلف كتابه: «الحجة على أهل المدينة»، يناقش فيه آراء المالكية مؤيداً مذهب شيخه الإمام أبي حنيفة، ولا يتردد في ترجيح رأي الإمام مالك إذا تبين له ـ بعد المناقشة ـ صحة دليله، وقوته.

في مسألة إمامة المصلي جالساً يقول: «قول أهل المدينة في هذا

---

(١) الثعالبي، محمد بن الحسن الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (١/ ٣٢٠-٣٢١).

أحب إليّ من قول أبي حنيفة، وإن كنت احتججت لأبي حنيفة بحجة ثابتة لم تر أهل المدينة بمخرج منها، ولكنه بلغنا عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَؤُمَّنَّ الناسَ أحدٌ بعدي جالساً». . . فأخذنا بهذا لأنه أوثق، وليس الصلاة في فضلها خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كالصلاة خلف غيره»[1].

«كتاب الأم، وإن كان يمثل فقه الشافعي بخاصة، واجتهاده الجديد بعامة، فإنه مدونة في علم الخلاف (الفقه المقارن). . .

وهو في كافة مسائل الخلاف ملتزم بموضوعية البحث، يحاول إقناع المخالف بما يتوافر لديه من نصوص الكتاب، والسنة، والمعقول، فينقض أدلته تارة، ويصحح مذهبه أخرى، ويلزمه بمبادئه، وقواعده التي يسلم بها، ويتنزل معه تارة في سبيل اقتناعه، كل هذا في حوار هادئ، ومناقشة علمية رصينة.

يكاد (باب الخلاف) في كتاب الأم، يكون من العناوين الثابتة. . . لو استخرجت هذه الأبواب من كتاب الأم لكان كتاباً مستقلاً مهماً في الفقه المقارن، بكل أصوله، ومعاييره، يقدم

---

(١) الشيباني، محمد بن الحسن، الحجة على أهل المدينة، (طبع بمطبعة المعارف الشرقية، حيدر آباد الدكن، ١٣٨٥هـ تصوير عالم الكتب، بيروت) (١/ ١٢٨-١٢٩).

للباحثين أنموذجاً رفيعاً في هذا الفن من فنون الفقه عرضاً، وتقريراً، وحواراً، واستدلالاً»[1].

وإذا قدم لنا الإمام الشافعي أنموذجاً مثالياً لعلم الخلاف، (الفقه المقارن)، بحثاً، وتطبيقاً، فقد قدم الإمام أبو حنيفة أنموذجاً آخر لهذا العلم، ولكنه في مجال تدريس الطلاب وتمرينهم لتكوين ملكاتهم في هذا الفن.

«وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه أنه كان عند مدارسته المسائل مع أصحابه يذكر احتمالاً في المسألة، فيؤيده بكل ما له من حول، وطول، ثم يسائل أصحابه أعندهم ما يعارضونه به؟ فإذا وجدهم مشوا على التسليم، بدأ هو بنفسه ينقض ما قاله أولاً، بحيث يقتنع السامعون بصواب رأيه الثاني، فيسائلهم عن ما عندهم في الرأي الجديد، فإذا رأى أنه لا شيء عندهم أخذ يصور وجهاً ثالثاً، فيصرف الجميع إلى هذا الرأي الثالث، وفي آخر الأمر يحكم لأحدها بأنه هو الصواب بأدلة ناهضة»[2].

---

(١) أبو سليمان، عبد الوهاب، منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي، الطبعة الأولى (مكة المكرمة، الدار المكية عام ١٤٢٠هـ) (ص٧٠-٧١).

(٢) الكوثري، محمد زاهد، حسن التقاضي في سيرة أبي يوسف القاضي (مطبعة الأندلس، حمص ١٣٩٨هـ) (ص١٥).

هذا هو منهج الأئمة المجتهدين في علم الخلاف بحثاً، وتطبيقاً، مدارسة، وتعليماً.

«ثم لما انتهى ذلك إلى الأئمة الأربعة من علماء الأمصار، وكانوا بمكان من حسن الظن بهم، اقتصر الناس على تقليدهم، ومنعوا من تقليد سواهم؛ لذهاب الاجتهاد؛ لصعوبته، وتشعب العلوم التي هي مواده باتصال الزمان، وافتقاد من يقوم على سوى هذه المذاهب الأربعة»[1].

أصبحت المناقشات بين أتباع هذه المذاهب، كل يؤيد مذهب إمامه، ويدافع عنه بالأدلة والبرهان، متمسكاً في ذلك بأصول مذهبه، معتمداً الراجح من أقواله، ولا يتجاوزه إلى رأي مذهب آخر، واضعاً نصب عينيه أن لا ينسب إلى مذهب قولاً إلا إذا كان قد اعتمده، ورجحه علماء ذلك المذهب، وذكر في كتاب معتمد، موثوق به شأنه في ذلك شأن المفتي: «لا يجوز لمن كانت فتياه نقلاً لمذهب إمامه، إذا اعتمد في نقله على الكتب أن يعتمد إلا على كتاب موثوق بصحته»[2].

---

(١) مقدمة ابن خلدون (ص٢٤٨).

(٢) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أدب المفتي والمستفتي (مع فتاوى ومسائل ابن الصلاح، الطبعة الأولى، دار المعرفة، سنة ١٤٠٦هـ) (ص٥٢).

قويت الدعوة في العصر الحديث إلى تجديد الفقه الإسلامي، تجديداً مؤسساً على فتح باب الاجتهاد، استنباطاً لرأي جديد، أو ترجيحاً لقول مذهب من المذاهب، أو عالم من العلماء.

لا شك أن هذا الاتجاه إحياء لعلم الخلاف، وعودة إلى ازدهار الفقه المقارن واعتماده، ليكون المسلك الأساس للدراسات الفقهية، يعود فيها الباحث إلى كتب المذاهب، يستطلع آراء كل مذهب، وما يعتمده، ناظراً في أدلته، ومنهج استدلاله، مرجحاً ما قوي دليله من الآراء، مذهبية كانت أم فردية.

كان التلقي المباشر من العلماء المحققين هو النبع الأساس لمعرفة المعتمد من الآراء في مذهبٍ ما ، أما وقد اختفى التلقي ـ أو كاد ـ وأصبح الاعتماد الكلي في ذلك على الكتب، وفي خضم المؤلفات الفقهية المذهبية، واختلاف تقويمها: مؤلِّفاً، وتأليفاً، يجد المتصدي لمقارنة المذاهب، باحثاً كان، أو معلماً، الكثير من الصعوبات في معرفة القول الراجح المعتمد مذهباً في المدارس الفقهية المختلفة، فالوصول إلى معرفة الكتب المتضمنة للآراء المعتمدة مشكلة يواجهها الكثير من الباحثين في مقارنة المذاهب.

أحسست بهذه المشكلة دارساً، وباحثاً، ومدرساً، مما دفعني إلى القيام بمحاولة متواضعة للتعرف على الكتب المتضمنة للآراء

الفقهية المعتمدة مذهباً في ثلاثة من المذاهب السنية، معتمداً في ذلك على آراء العلماء المشهورين، وتقويمهم للكتب المذهبية، ومدى اعتماد ما تضمنته من آراء وترجيحات.

رغبة في أن يستفيد الدارسون والباحثون في مقارنة المذاهب، دونت ما وفقت إليه من بحوث كان باكورتها «المذهب عند الشافعية»[1]، أعقبه «المذهب عند الحنفية»[2].

الكتاب الذي بين يدي القارئ «اصطلاح المذهب عند المالكية» هو ثالث البحوث، آخرها صدوراً، وأولها محاولة وتفكيراً، ولعله آخر المطاف، استغرق إنجازه وقتاً طويلاً لعوامل مختلفة أهمها وأكثرها تأثيراً: طبيعة البحث: مادةً، ومراجعاً، وتحليلاً.

«... ليس هذا البحث ـ كما نرى ـ مجرد تاريخ وتدوين لحركة مذهب من المذاهب الفقهية في فترة من فترات التاريخ، بل هو دليل مادي على ما قام به بعض علماء الأمة من جهود لبسط مبادئ الشريعة، وفهم أحكامها لحل القضايا والمشكلات التي

---

(١) نشر في مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العدد الثاني، جمادى الثانية ١٣٩٨هـ/ مايو ١٩٧٨م.

(٢) نشره مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة، ضمن الكتاب السادس والعشرين، تحت عنوان: «دراسات في الفقه الإسلامي».

حدثت في عهودهم، فكان كل مجتهد منهم يمثل مدرسة جامعة: في الأندلس، وفي المغرب العربي، وفي عدد من أصقاع الأمة، ولم يقتصر دورهم على طرح الحلول للقضايا المعاصرة لهم، بل كانوا يستشرفون أزمنة غير زمانهم، فيتصورون ما قد يحدث من قضايا، ثم يعالجونها بروح العصر الذي تحدث فيه.

ورغم ما حدث في الأندلس من حوادث، ورغم ما تعرضت له بلاد المغرب العربي في السنين الغابرة من غزو وأزمات، فقد بقيت «ظلال» هذه المدارس بمثابة القلاع المنيعة ضد تلك الأزمات، فكان موطأ الإمام مالك، ومؤلفات فقهاء المذهب المالكي أركان هذه القلاع»[1].

اقتضى منهج هذا البحث «اصطلاح المذهب عند المالكية» تقسيمه إلى أقسام ثلاثة، يمثل كل قسم دوراً من الأدوار التي مر بها اصطلاح المذهب، وكل دور يتميز بخصائصه العلمية؛ آراءاً وتأليفاً؛ هذه الأقسام هي:

١ ـ دور النشوء: مرحلة تأسيس المذهب ووضع أصوله وقواعده من قبل مؤسسه، ثم تلاميذه الذين تابعوا السير قدماً على خطوات

---

(١) مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، رسالة من هيئة المجلة، العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة، (محرم، صفر، ربيع الأول ١٤١٥هـ) (ص٤-٥).

شيخهم إمام المذهب الإمام مالك بن أنس.

٢ ـ دور التطور: على يد علماء نبغوا في تمحيص وتنقيح الروايات، والأقوال التي ورثوها عن من سبقهم من العلماء.

٣ ـ دور الاستقرار: فيه استقر المذهب استقراراً استمر إلى العصر الحاضر، ولا يعني هذا الاستقرار ركوداً في آراء علمائه وتخريجاتهم، بل ظلت آراء المذهب موضوع دراسة وتمحيص لا يخرج عن نطاق ما قدمه علماء دور التطور إلا بقدر ما يقتضيه العرف والعمل، ومقتضيات تغير الزمن، وما يستجد من قضايا.

أدين بالشكر لمجلة البحوث الفقهية المعاصرة لاهتمامها بنشر هذا البحث بأجزائه (أدواره) الثلاثة في أعداد متفرقة[1]، وإذ أقدمها للقارئ مجموعة في كتاب، يهمني التنبيه على ما يأتي:

١ ـ ألحقت بكل (دور) من أدوار البحث قائمة بالمصادر الخاصة به، وأكتفي بذكر المصادر المشتركة بين أكثر من (دور) في قائمة مصادر الدور الذي ذكرت فيه لأول مرة فقط.

---

(١) نشرت حلقاته في الأعداد التالية:

١ ـ دور النشوء: العدد الخامس عشر، السنة الرابعة ١٤١٣هـ.

٢ ـ دور التطور: العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة ١٤١٥هـ.

٣ ـ دور الاستقرار: العدد الواحد والأربعون، السنة الحادية عشرة ١٤١٩هـ.

٢ ـ وضعت منظومة (الطليحة) للنابغة القلاوي ملحقاً للكتاب؛ نظراً لأهميتها، حيث تجمع في أبياتها أكثر الكتب المعتمدة وغير المعتمدة في المذهب المالكي، آملاً أن تتوفر الظروف المناسبة لنشر كتاب «نور البصر» للهلالي، وهو الكتاب الذي اعتمد عليه صاحب الطليحة.

حق واجب عليّ أن أسطر هنا بيد الشكر والعرفان بالفضل والجميل لكل أولئك الذين قدموا إليّ يد المساعدة والتشجيع، وأخص بالذكر الأخ والزميل فضيلة الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان، أستاذ الفقه المقارن بجامعة أم القرى، وعضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، الذي ضحى بالكثير من وقته وجهده في مراجعة هذا البحث والسفر معي طلباً لمادته العلمية.

كما أذكر بالثناء والشكر فضيلة العلامة الدكتور عبد الحي العمروي، خليفة رئيس فرع رابطة العلماء (بفاس)، ومفتش اللغة العربية بوزارة التربية الوطنية ـ المغرب، الذي تفضل علي بإهدائي مصورة من كتاب نور البصر، عز عليّ الحصول عليها، فكانت خير مساعدة يهديها إليّ.

ولا يمكن أن أنسى معالي الدكتور عبد الرحمن النفيسة، رئيس تحرير مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، فقد أخجلني بما أبداه من

اهتمام بهذه البحوث، اهتماماً كان خير معين على السير قدماً.

وختاماً: الشكر لسعادة الأستاذ الدكتور أحمد محمد نور سيف، المدير العام لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث (بدبي) إذ تبنى طبع الكتاب حرصاً على انتفاع الدارسين والباحثين.

جزى الله الجميع عني أحسن الجزاء، وأثابهم خير الثواب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

محمد إبراهيم أحمد علي

مكة المكرمة - العزيزية



مقدمة

مذهب المالكية: مذهب أهل المدينة، و «مذهب أهل المدينة النبوية دار السنة، ودار الهجرة، ودار النصرة. . . . مذهبهم في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم، أصح مذاهب أهل المدائن الإسلامية شرقاً وغرباً، في الأصول والفروع»[(1)].

ورث الإمام مالك بن أنس (ت. ١٧٩هـ)[(2)]، إمام دار الهجرة ومؤسس مدرسة المالكية، علم أهل المدينة «فلا ريب عند أحد أن مالكاً -رضي الله عنه- أقوم الناس بمذهب أهل المدينة رواية،

---

(١) ابن تيمية، أحمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم (٢٠/ ٢٩٤).

(٢) الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي مؤسس المذهب المالكي، أحد الأئمة الأربعة المشهورين، إمام في الفقه، وإمام في الحديث، ترجم له الكثيرون وألفت كتب خاصة بمناقبه. انظر:

- ابن عبد البر، يوسف، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء.
- السيوطي، جلال الدين، تزيين الممالك بمناقب سيدنا الإمام مالك.
- الزواوي، عيسى بن مسعود، مناقب سيدنا الإمام مالك.

وممن ترجم له ترجمة مستفيضة:

السبتي، القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج١، ج٢.

ابن فرحون، إبراهيم بن علي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، (١/ ٥٥-١٣٩).

ورأياً»[1]، ضربت إليه أكباد الإبل من مشارق الأرض بل ومن أقصى المغرب.

انتشر المذهب المالكي في أنحاء المعمورة؛ بل أصبح في حياة مؤسسه -المذهب الرسمي للدولة الإسلامية في الأندلس، «فقد أخذ هشام بن عبد الرحمن بن معاوية -أمير الأندلس[2] حينئذ- جميع الناس بإلزامهم مذهب مالك، وصير القضاء والفتيا عليه، وذلك في عشرة السبعين ومائة من الهجرة في حياة مالك وقريب من موته»[3]، وتلك سمة لم تتحقق لأيّ من المذاهب الإسلامية الأخرى كما هو معروف في التاريخ.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٢٠).

(٢) هشام بن عبد الرحمن بن معاوية، الخليفة الأموي بالأندلس، تولى بعد أبيه عبد الرحمن الداخل (ت ١٨٠هـ).

انظر: ابن الفرضي، أبو الوليد عبد الله، تاريخ علماء الأندلس (ص: ٤)، الحميدي، محمد بن أبي نصر، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس (ص: ١٠).

(٣) ترتيب المدارك (١/ ٢٧)، الونشريسي، أحمد بن يحيى، المعيار المعرب (٦/ ٣٥٦)؛ (١١/ ٣٧٩).

قال المقدسي: «كان الأسبانيون لا يعرفون إلا القرآن والموطأ، فكانوا إذا وجدوا تابعاً من أتباع مذهب أبي حنيفة أو الشافعي طردوه من أسبانيا. . . .»، عرنوس، تاريخ القضاء في الإسلام (ص: ٦١).

وفي أفريقيا وطد سحنون[1] مذهب مالك فكان لا يقضى إلا به، وفي مصر أثمرت جهود ابن القاسم[2] ونظرائه في نشر المذهب، كما أينعت جهود تلاميذ مالك في العراق. . .

---

(١) اسمه عبد السلام بن سعيد، وسحنون لقبه، درس على كبار أصحاب مالك، من أمثال علي بن زياد، وابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وعبد الله ابن الحكم، وابن الماجشون، ومطرف، وغيرهم، لم يلقَ مالكاً، كان ثقة حافظاً للعلم، لم يكن بين مالك وسحنون أفقه من سحنون، انتهت إليه الرئاسة في العلم بالمغرب، وعلى قوله المعول (ت. ٢٤٠هـ).

انظر: أبو العرب، محمد بن أحمد بن تميم، طبقات علماء إفريقية وتونس (ص: ١٨٤-١٨٧)؛ الشيرازي، أبو إسحاق، طبقات الفقهاء (ص: ١٦٠)؛ المالكي أبو بكر، عبد الله بن محمد، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية (١/ ٣٤٥-٣٧٥)؛ ترتيب المدارك (٤/ ٤٥-٨٨)؛ النباهي، أبو الحسن ابن عبد الله، المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا (ص: ٢٨-٣٠)؛ الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (٢/ ٣٠-٤٠).

(٢) ابن القاسم، عبد الرحمن بن القاسم العتقي، يكنى أبا عبد الله، توفي سنة (١٩١هـ)، أحد أشهر أصحاب مالك بن أنس إن لم يكن أشهرهم على الإطلاق، ناشر مذهب مالك؛ وخاصة في مصر، أملى الأسدية (المدونة) فكانت «الكتاب» للمذهب شرقاً وغرباً، روايته للموطأ صحيحة، فقيه، جمع بين الزهد والعلم، هو أفقه الناس بمذهب مالك، له سماع من مالك عشرون كتاباً، وكتاب المسائل في بيوع الآجال.

انظر: الانتقاء (ص: ٥٠-٥١)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٥)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٢٤٤-٢٦١)؛ الديباج المذهب (١/ ٤٦٥-٤٦٨).

«ولا يزال هذا المذهب غالباً على أهل المغرب الأقصى، والجزائر، وتونس، وطرابلس الغرب، وكذلك انتشر المذهب في صعيد مصر، والسودان، والبحرين، والكويت . . .»[1]، والإمارات العربية المتحدة، وقطر علماً بأن المذهب الرسمي في قطر هو المذهب الحنبلي .

المذهب:

المذهب في اصطلاح الفقهاء: «حقيقة عرفية فيما ذهب إليه إمام من الأئمة من الأحكام الاجتهادية»[2] . وبهذا التعريف يكون مذهب مالك: «ما ذهب إليه الإمام من الأحكام معتمدة كانت أو لا»[3]، وبتعبير أوضح: «ما اختص به من الأحكام الشرعية الفروعية الاجتهادية، وما اختص به من أسباب الأحكام، والشروط، والموانع، والحجاج المثبتة لها»[4]، وهذا التفسير يضيق

---

(١) المحمصاني، صبحي، فلسفة التشريع في الإسلام (ص: ٤٠)؛ وانظر: بنعبد الله، عبد العزيز، معلمة الفقه المالكي (ص: ٢٩٦).

(٢) حطاب، أبو عبد الله محمد بن محمد الطرابلسي، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (١/ ٢٤).

(٣) النفراوي، أحمد بن غنيم بن سالم، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (١/ ٢٣).

(٤) القرافي، أحمد بن إدريس، الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام (ص: ٢٠٠).

دائرة الأقوال والآراء الفقهية التي تندرج تحت «مظلة» المذهب؛ إذ تخرج به الآراء الفقهية المعزوة إلى تلاميذ مالك، ومن جاء بعدهم من أئمة المذهب، ومن ثم فقد حرر المتأخرون من العلماء تعريف المذهب بأن «المراد بمذهبه: ما قاله هو وأصحابه على طريقته، ونسب إليه مذهباً؛ لكونه يجري على قواعده وأصله الذي بنى عليه مذهبه، وليس المراد ما ذهب إليه وحده دون غيره من أهل مذهبه»[1]، فمن المسلم به أن أصحاب مالك -رضي الله عنه- كابن القاسم وغيره «قيدوا ما أطلق، وخصصوا ما عمم من الآثار»[2].

وقد نقل أن ابن القاسم خالف مالكاً في أكثر من مسألة؛ وإن كان بعض العلماء حصرها في أربعة مسائل[3]، كما اختار يحيى بن يحيى الليثي[4]، أحد كبار تلاميذ مالك، وناشر مذهبه في

(١) العدوي، علي بن أحمد، حاشية الشيخ علي العدوي على الخرشي (بهامش الخرشي على خليل ١/ ٣٥).

(٢) الفواكه الدواني (١/ ٢٤).

(٣) ذكر ابن ناجي المسائل التي خالف ابن القاسم فيها مالكاً، في كتاب الزكاة من شرح المدونة لابن ناجي. انظر: الثعالبي الحجوي، محمد بن الحسن، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (١/ ٤٣٩-٤٤١).

(٤) يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس الليثي (ت ٢٣٣/ ٢٣٤هـ)، سمع من مالك، كما سمع من ابن القاسم، وحمل عنه من رأيه عشرة كتب كبار، إمام أهل بلده والمقتدى به فيهم، والمنظور إليه، والمعول عليه، سماه مالك: «عاقل الأندلس»، به انتشر مذهب مالك في الأندلس، امتنع عن القضاء فكان أعلى =

الأندلس، وصاحب الرواية المشهورة في الموطأ، رأياً مخالفاً لمذهب مالك في مسائل معينة تابعه أهل الأندلس في أكثرها[1].

وحينما سئل أحد علماء المالكية المتأخرين «عن اختيارات أصحابنا المتأخرين من الفقهاء كاللخمي[2]، وابن بشير[3]،

= قدراً من القضاة عند ولاة الأمر.

انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١٥٥٦)؛ الانتقاء (ص: ٥٨-٦٠)؛ ابن حيان، حيان بن خلف القرطبي، المقتبس من أنباء الأندلس (ص: ٢١٨-٢١٩)؛ طبقات الفقهاء (١٥٧)؛ جذوة المقتبس (ص: ٣٨٢-٣٨٤)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٣٧٩-٣٩٤)؛ الضبي، أحمد بن يحيى، بغية الملتمس (ص: ٥١٠-٥١٢)؛ الديباج المذهب (٢/ ٣٥٢-٣٥٣).

(١) ذكرت المسائل التي خالف فيها يحيى بن يحيى الليثي مالكاً في ترجمة يحيى في المصادر الآتية:

تاريخ علماء الأندلس؛ الانتقاء؛ المقتبس؛ ترتيب المدارك؛ بغية الملتمس.

وانظر أيضاً: المرقبة العليا (ص: ٥٠-٥١)؛ ابن حيان، المقتبس (تعليقات د. محمود مكي على كتاب المقتبس، رقم (٣١٨)، (ص: ٣٤٠). وقد ذكر المعلق أنه أعد دراسة منفصلة ضمنها كتابه: التيارات الثقافية المشرقية.

(٢) اللخمي: «أبو الحسن علي بن محمد الربعي المعروف باللخمي، وهو ابن بنت اللخمي، قيرواني، كان فقيهاً. . ، جيد النظر. . ، حسن الفقه. . ، حاز رئاسة إفريقية جملة. . ، وكان حسن الخلق، مشهور الفضل (ت ٤٧٨هـ)».

ترتيب المدارك (٨/ ١٠٩)؛ وانظر: الدباغ، عبد الرحمن بن محمد، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان (٣/ ١٩٩-٢٠٠)؛ الفكر السامي (٢/ ٢١٥).

(٣) ابن بشير: «إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي، أبو الطاهر. . كان =

وغيرهما، هل تحكى أقوالاً عن المذهب؟. . . . فقال: نعم يحكى قول اللخمي وغيره قولاً في المذهب، كما يحكى قول من تقدم من الفقهاء قولاً في المذهب»[1]، وهذا الرأي «مبني على سبيل النظر؛ لأنه رأى أن كل جواب بني على أصول مذهب مالك وطريقته فإنه من مذهبه، والمفتي به إنما أفتى على مذهبه، فيصح أن تضاف هذه الأقوال إلى المذهب، وتعد منه»[2]. وإذا كان هذا التعريف يجعل المذهب «خضماً» من آراء أئمة المالكية وعلمائهم؛ فإن المتأخرين من أئمة المذهب حصروا المذهب على «ما به الفتوى، من إطلاق الشيء على جزئه الأهم، كالحج عرفة؛ لأن ذلك هو الأهم عند الفقية المقلد»[3]. وبهذا الحصر «للمذهب» ينبثق سؤال: ما هي الكتب التي يمكن الاعتماد عليها للوصول إلى «المذهب»؟.

= إماماً عالماً. . حافظاً للمذهب من العلماء المبرزين في المذهب المترفعين عن درجة التقليد إلى رتبة الاختيار والترجيح. . . ، ردَّ على اللخمي في اختياراته الواقعة في كتاب التبصرة، لم تعرف سنة وفاته، إلا أنه أكمل المختصر سنة (٥٢٦هـ)». الديباج المذهب (١/ ٢٦٥-٢٦٦)؛ وانظر: مخلوف، محمد بن محمد، شجرة النور الزكية (ص: ١٢٦)؛ محفوظ، محمد، تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ١٤٣).

(١)، (٢) الغبريني، أبو العباس أحمد بن أحمد، عنوان الدراية (ص: ١٠٠- ١٠١).

(٣) مواهب الجليل (١/ ٢٤)؛ حاشية عدوي على الخرشي (١/ ٣٤-٣٥)؛ الفواكه الدواني (١/ ٢٣).

منهج المالكية في تمحيص الكتب المذهبية:

نبغ العلماء في مذهب مالك، وكثرت مؤلفاتهم، واختلفت ترجيحاتهم، وتفريعاتهم، وتخريجاتهم، وانطبعت بطابع البيئة العلمية التي نشأوا بين أحضانها، والمجتمع الذي عاشوا فيه، فألف علماء العراق، ومصر، والمغرب، والأندلس، وفرَّعوا، ورجحوا، فكان أن زخر المذهب بكثير من المؤلفات المستوعبة للترجيحات، والتفريعات، منها الصحيح المقبول، والضعيف المتروك.

«كان الأصل يقتضي أن لا تجوز الفتيا إلا بما يرويه العدل عن العدل عن المجتهد الذي يقلده المفتي؛ حتى يصح ذلك عند المفتي، كما تصح الأحاديث عند المجتهد؛ لأنه نقل لدين الله في الوصفين، وغير هذا كان ينبغي أن يحرم، غير أن الناس توسعوا في هذا العصر فصاروا يفتون من كتب يطالعونها من غير رواية، وهو خطر عظيم في الدين، وخروج عن القواعد»[1].

وقف علماء المالكية موقفاً صارماً من هذا التساهل في اعتماد الآراء والكتب التي يؤخذ منها «المذهب» وصرحوا بأنه«ينبغي أن

---

(١) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام (ص: ٢٦١-٢٦٢)؛ ابن فرحون، إبراهيم بن علي، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام (١/ ٥٥)، المعيار (١٠/ ٤٢)؛ انظر عليش، محمد أحمد، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك (١/ ٥٨، ٥٩، ٨٦، ٨٧).

يحذر بما وقع في زماننا من تشاغل بعض الفقهاء بالفتوى من الكتب الغريبة التي ليست فيها رواية المفتي عن المجتهد بالسند الصحيح، ولا قام مقام ذلك شهرة عظيمة تمنع من التصحيف، والتحريف، وبلغ بعضهم في التساهل حتى صار إذا وجد حاشية في كتاب أفتى بها، وهذا عدم دين، وبعد شديد عن القواعد»[1].

هذا هو المنهج المالكي في تمحيص الكتب واعتمادها، أما الكتب التي بعدت عن هذا المنهج فيصرح المالكية فيها بأنه: «تحرم الفتوى من الكتب الغريبة التي لم تشتهر، حتى تتظافر عليها الخواطر، ويعلم صحة ما فيها، وكذلك الكتب الحديثة التصنيف إذا لم يشتهر عزو ما فيها من النقول إلى الكتب المشهورة، أو يعلم أن مصنفها كان يعتمد هذا النوع من الصحة، وهو موثوق بعدالته»[2].

وباختصار: لا تنهل الآراء الفقهية إلا من الكتب المعتمدة عند علماء المذهب صحة ووثوقاً بمؤلفيها، وبنسبتها إلى ذلك المؤلف.

بلغ من حرص علماء المالكية على الاعتماد على الكتب الصحيحة الموثوق بها أن الإمام الشاطبي[3] «كان لا يأخذ الفقه إلا

---

(١) المشاط، الشيخ حسن بن محمد، الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة (ص: ٢٨٦).

(٢) الإحكام في تمييز الفتاوى (ص: ٢٦٢).

(٣) الشاطبي: "أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي. . .، الإمام العلامة. . .، المجتهد، كان أصولياً، مفسراً، فقيهاً، محدثاً، لغوياً، بيانياً، =

من كتب الأقدمين، ولا يرى لأحد أن ينظر في الكتب المتأخرة.

وقد قرر هذا في مقدمة كتابه الموافقات»[1]، بل لقد صرح في إجابته حينما سئل عن ذلك قائلاً: «ما ذكرت لكم من عدم اعتمادي على التآليف المتأخرة، فلم يكن ذلك مني بحمد الله محض رأيي، ولكني اعتمدت بسبب الخبرة عند النظر في كتب المتقدمين مع كتب المتأخرين، وأعني بالمتأخرين كابن بشير، وابن شاس[2]،

= إماماً مطلقاً، بارعاً في العلوم، من أفراد العلماء المحققين، وأكابر الأئمة المفتين، له استنباطات جليلة، ودقائق منيفة، وفوائد لطيفة، وأبحاث شريفة، وقواعد محررة محققة، له كتاب الموافقات، كتاب جليل القدر جداً، لا نظير له، يدل على إمامته (ت سنة ٧٩٠هـ).

التنبكتي، أحمد بابا، نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ٤٦-٤٩)؛ وانظر: المجاري، أبو عبد الله محمد، برنامج المجاري (ص: ١١٦-١٢٢)؛ الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الفتاوى، جمع وتحقيق محمد أبو الأجفان، أورد في مقدمة التحقيق بحثاً مستوفياً عن الشاطبي ومصادر ترجمته.

(١) المعيار (١١/ ١٤١-١٤٢)؛ وانظر: الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات (١/ ٩٧).

(٢) ابن شاس: عبد الله بن نجم، كنيته أبو محمد، كان فقيهاً فاضلاً في مذهبه، عارفاً بقواعده... صنف في مذهب مالك كتاباً نفيساً سماه (الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة)؛... والطائفة المالكية بمصر عاكفة عليه لحسنه، وكثرة فوائده... (ت. سنة ٦١٠هـ)، وقيل سنة (٦١٦هـ). الديباج المذهب (١/ ٤٤٣)؛ وانظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، حسن المحاضرة في =

وابن الحاجب[1]، ومن بعدهم؛ ولأن بعض من لقيته من العلماء بالفقه أوصاني بالتحامي عن كتب المتأخرين»[2].

في ضوء هذا المنهج وهذه الضوابط تتأكد الحاجة للإجابة على السؤال:

ما هي الكتب التي يمكن الاعتماد عليها لمعرفة المذهب؟

سيحاول الكاتب في هذا البحث الإجابة على السؤال متتبعاً في ذلك التسلسل التاريخي لتطور المدرسة المالكية منذ تأسيسها وحتى العصر الحاضر.

ولا يسع الباحث هنا إلا أن يردد مع الباجي[3] ما قاله في مقدمة

= تاريخ مصر والقاهرة (١/ ٤٥٤)؛ ابن العماد الحنبلي، عبد الحي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٥/ ٦٩)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٢٠).

(١) ابن الحاجب: «أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر... المعروف بابن الحاجب... كان ركناً من أركان الدين في العلم والعمل، بارعاً في العلوم الأصولية، وتحقيق العربية، متقناً لمذهب مالك بن أنس...، من أذكى الأمة قريحة، ثقة، حجة، متواضعاً...، علامة زمانه،...، ورئيس أقرانه...، ألف كتاب الجامع في الفقه (ت سنة ٦٤٦هـ)».

أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل، الذيل على الروضتين (ص: ١٨٢)؛ وانظر: الديباج المذهب (٢/ ٨٦-٨٩)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣١).

(٢) المعيار (١١/ ١٤٢).

(٣) الباجي: أبو الوليد، سليمان بن خلف بن سعد، كان أبو الوليد فقيهاً، =

منتقاه: «. . . . فلا يعتقد الناظر في كتابي أن ما أوردته من الشرح والتأويل، والقياس والتنظير، طريقه القطع عندي حتى أعيب من خالفها، وأذم من رأى غيره، وإنما هو مبلغ اجتهادي، وما أدى إليه نظري»(١).

* * *

= نظاراً، محققاً، راوية، محدثاً، أصولياً، حسن التأليف، له في هذه الأنواع تصانيف مشهورة جليلة، ولكن أبلغ ما كان فيها في الفقه وإتقانه على طريقة النظار من البغداديين وحذاق القرويين، أقام في المشرق نحو ثلاثة عشر عاماً، وحاز الرئاسة في الأندلس. . ، لو لم يكن لأصحاب المذهب المالكي بعد عبد الوهاب إلا مثل أبي الوليد الباجي لكفاهم (ت. ٤٧٤هـ).

انظر: ترتيب المدارك (٨/ ١١٧-١٢٧)؛ المقرئ، أحمد بن محمد، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (٢/ ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٥-٢٧٦، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٩)؛ وانظر: ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك، الصلة (١/ ٢٠٠-٢٠٢)؛ بغية الملتمس (ص: ٢٠٢-٢٠٣).

(١) الباجي، أبو الوليد، المنتقى شرح الموطأ (١/ ٣).

مراحل تطور المذهب:

تعرّض «المذهب» عند المالكية لمراحل مختلفة من التطور الاصطلاحي والعلمي منذ أن وضع أسسه الإمام مالك، ولكل مرحلة من تلك المراحل العلمية خصائصها، وميزاتها، ظهرت واضحة في المؤلفات الفقهية التي تعبر عن تلك المراحل: منهجاً، وآراءً.

ولا يجد الباحث في كتب المؤرخين للمذهب وتطوره خطوطاً صريحة واضحة المعالم لمراحل التطور في المذهب، إلا ما كان من القول بأن «أول طبقة المتأخرين [في اصطلاح المذهب] ابن أبي زيد[1]، وأما من قبله فمتقدمون»[2]، وهو اصطلاح يفرز تقسيماً لعلماء المذهب على طبقتين: كل طبقة ـ لا شك ـ تمثل مرحلة من

---

(١) ابن أبي زيد: «أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي، القيرواني، إمام المالكية في وقته، وقدوتهم، وجامع مذهب مالك، وشارح أقواله... إليه كانت الرحلة من الأقطار...، وهو الذي لخص المذهب، وضم نشره، وذبّ عنه... كان يعرف بمالك الصغير... ملأت البلاد تواليفه (ت. ٣٨٦هـ)». ترتيب المدارك (٦/ ٢١٥-٢٢٢)؛ وانظر: معالم الإيمان (٣/ ١٠٩- ١٢٣)؛ الفكر السامي (٢/ ١١٥- ١١٦)؛ تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٤٤٣ - ٤٤٨).

(٢) الدسوقي، محمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ٢٦).

المراحل، إلا أن الفاحص لتاريخ تطور المذهب يجد إيجازاً شديداً في هذا التقسيم، يؤدي إلى تداخل المراحل الحقيقية للتطور الواقعي.

وإذا استعرضنا آراء المعاصرين من أفذاذ المالكية: نجد أن فضيلة الشيخ محمد الفاضل بن عاشور[1] يتصدر أولئك الذين تصدوا للتدوين للتطور المذهبي ومراحل نموه، ويرى أنه «من منتصف القرن الثاني. . .، بدأ استقرار المذاهب بوضع الأصول، وتمييز العام منها. . . وتتابع تولد المذاهب إلى منتصف القرن الرابع، فكلما قطع واحد منها دور التأصيل على يد مؤسسه ومتخذ أصوله دخل في دور التفريع، وهو دور الاجتهاد المقيد. . .، فتلاحقت المذاهب على دور التفريع إلى استهلال القرن الخامس، وهناك تمخض الفقه لعمل جديد هو عمل التطبيق بتحقيق الصور، وضبط المحامل،

---

(١) «الشيخ العلاّمة، صفوة الخيرة، محمد الفاضل ابن صاحب الفضيلة الشيخ سيدي محمد الطاهر بن عاشور، مفتي الجمهورية التونسية، وعميد كلية الزيتونة للشريعة وأصول الدين. . .، له مؤلفات في التفسير ورجاله، والمصطلح الفقهي. . .، وفي اللغة العربية. . .، وفي الأدب، والتراجم، توفي عام (١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.)». ترجم له ترجمة وافية الشيخ عبد الملك بن عاشور، تمهيداً لكتاب المترجم له: ومضات فكر: (١)، (ص: ٢٠-٤٢).

تنبيه: ومضات فكر، بحوث ومقالات صدرت في مجموعتين منفصلتين، وسيرمز بالرقم (١) لما صدر عام ١٩٨١م، وبالرقم (٢) لما صدر عام ١٩٨٢م.

فكان اجتهاد جديد هو الاجتهاد في المسائل، ثم دخل الفقه في أوائل القرن السادس دور الترجيح، وهو دور اجتهاد نظري، يعتمد درس الأقوال وتمحيصها، والاختيار فيها بالترجيح، والتشهير، حتى انتهى ذلك الاختيار إلى تصفية: برز في دور التقنين بتآليف مختصرات محررة، على طريقة الاكتفاء بأقوال تثبت، هي الراجحة المشهورة، وأقوال تلغى هي التي ضعفها النظر من الدور الماضي باعتبار أسانيدها، أو باعتبار مداركها، أو باعتبار قلة وفائها بالمصلحة التي تستدعيها مقتضيات الأحوال. . . »[1].

هذا التقسيم لمراحل التطور الفقهي تصور أصيل يغطي تطور المدارس الفقهية بعامة، والمالكية بخاصة، تغطية تفصيلية، توضح طبيعة الإبداع في المنحنى الفكري الفقهي في المراحل المختلفة لتطور المذهب وحتى العصر الحاضر.

ويرى الباحث لتحقيق الغرض من هذا البحث: أن هذا التقسيم الخمسي يمكن أن يندرج في ثلاثة أدوار رئيسية:

١ - دور النشوء:

وهو مرحلة التأصيل والتأسيس، الفترة التي تبدأ من نشوء المذهب على يد مؤسسه، وتنتهي بنهاية القرن الثالث التي تُوِّجَت

---

(١) ابن عاشور، محمد الفاضل، أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي (ص: ٧٠).

بنبوغ عالم العراق القاضي إسماعيل بن إسحاق[1] (ت. ٢٨٢هـ) مؤلف المبسوط، آخر الدواوين ظهوراً، وهي مرحلة تميزت بوضع أسس المذهب، وجمع سماعات الإمام والروايات عنه، وتدوينها، وتنظيمها، في مؤلفات معتمدة.

٢ - دور التطور:

والتطور هنا بمعناه الشامل يندرج تحته مراحل التفريع، والتطبيق، والترجيح. وتبدأ هذه المرحلة تقريباً ببداية القرن الرابع الهجري، وتتسم بظهور نوابغ المالكية الذين فرعوا، وطبقوا، ومن ثم رجحوا، وشهروا. وتنتهي هذه المرحلة بنهاية القرن السادس

---

(١) "أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق، من آل حماد بن زيد، الذين روي عنهم في أقطار الأرض، وانتشر ذكرهم ما بين المشرق والمغرب، وتردد العلم في طبقتهم وبيتهم نحو ثلاثمائة عام... تفقه بابن المعذل...، وبه تفقه أهل العراق من المالكية...، وعنه انتشر مذهب مالك بالعراق..، أول من بسط قول مالك، واحتج له، وأظهره في العراق...، صنف في الاحتجاج للمذهب والشرح له ما صار لأهل المذهب مثالاً يحتذونه...، قال الباجي: لم تحصل رتبة الاجتهاد -بعد مالك- إلا لإسماعيل القاضي...، تواليفه كثيرة ومفيدة، أصول في فنونها، منها: المبسوط، ومختصره..، أحكام القرآن...، شواهد الموطأ وغيرها (ت. ٢٨٢هـ)".

ترتيب المدارك (٤/ ٢٧٨-٢٩٣)؛ وانظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي؛ تاريخ بغداد (٦/ ٢٨٤-٢٩٠)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٦٦-١٦٧)؛ المرقبة العليا (ص: ٣٢-٣٦).

الهجري وبداية القرن السابع، أو بوفاة ابن شاس (٦١٠/٦١٦هـ)، رابع أربعة اعتمدهم خليل بن إسحاق[1] مؤلف أشهر مختصر في الفقه المالكي.

٣ - دور الاستقرار:

ويبدأ ببداية القرن السابع الهجري تقريباً، أو بظهور مختصر ابن الحاجب الفرعي المعروف بـ (جامع الأمهات)، ويستمر إلى العصر الحاضر.

هذه المرحلة عرفت الشروح، والاختصار، والحواشي، والتعليلات، وهي سمة تظهر غالباً بوضوح، حين يصل علماء المذهب إلى قناعة فكرية بأن اجتهادات علماء المذهب السابقين لم تترك مجالاً لمزيد من الاجتهاد إلا أن يكون اختياراً، أو اختصاراً، أو شرحاً.

---

(١) «خليل بن إسحاق الجنيدي، كان رحمه الله صدراً في علماء القاهرة. . .، مجمعاً على فضله وديانته، أستاذاً ممتعاً، من أهل التحقيق، ثاقب الذهن، أصيل البحث، مشاركاً في فنون العربية، والحديث، والفرائض، فاضلاً في مذهب مالك، صحيح النقل. . .، توفي رحمه الله في سنة تسع وأربعين وسبعمائة». الديباج المذهب (١/ ٣٥٧).

في تاريخ وفاة خليل خلاف، وقد أوجز الآراء في ذلك التنبكتي في نيل الابتهاج (ص: ١١٤-١١٥)، ورجح أن وفاته كانت سنة ست وسبعين وسبعمائة (٧٧٦هـ).

١ - دور النشوء: التأسيس والتأصيل



١ - دور النشوء: التأسيس والتأصيل

المدينة المنورة، مولد المدرسة المالكية، فيها نشأت، وبين أحضانها ترعرعت. والمجتمع المدني آنذاك كان أقرب المجتمعات الإسلامية إلى المجتمع النبوي، وكان المجتمع العلمي فيها أكثر المجتمعات صفاءً، ونقاءً، وبعداً عن التأثيرات العقدية، والنزاعات الخارجية الفاسدة[١]، والاتجاهات السياسية التي سادت أنحاء أخرى من المجتمع الإسلامي، «ولم يكن الوضاعون، والمدلسون بالذين تنفق بالمدينة خزعبلاتهم، ولا تروج ترهاتهم؛ إذ كانت المدينة مكتظة بأهل العلم والأثر، هجيراهم الرواية والتحديث، ودراسة العلم، وديدنهم التمسك بالحق الصريح، فلو رمى أحد الوضاعين بين ظهرانيهم بحصاة لنفوه، فإن المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها»[٢]. هذا هو المجتمع العلمي الذي عاشه مالك، ودرس فيه، فكان ولابدَّ أن يؤثر فيه، ويخلق منه شخصية فريدة علماً، وسلوكاً، ومنهجاً.

«وقد خلص علم فقهاء المدينة إلى مالك بن أنس -رحمه الله- وكانت زكانة رأيه، وصلابة دينه، وقوة نقده قد هيأت له بتوفيق الله تعالى ذلك المقام الجليل: مقام الضبط، والتصحيح، والتحرير»[٣].

---

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢/ ٣٠٠-٣٠١).

(٢) (٣) ابن عاشور، محمد الطاهر، كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطا (ص: ٨).

كان لهذه السمات الشخصية العلمية أثرها الملموس في المدرسة المالكية في دور النشوء بخاصة، وفي الأدوار التالية بعامة.

شخصية مالك العلمية:

شخصية مزدوجة التخصص، انعقد له لواء علم الحديث، كما انعقد له لواء علم الفقه، ومن ثم فمالك مؤسس لمدرستين: مدرسة حديث، ومدرسة فقه، هاتان المدرستان منفصلتان ومرتبطتان علمياً في آن واحد. منفصلتان في التخصص الدقيق، ومرتبطتان في اعتماد الثانية على الأولى استنباطاً، واستدلالاً.

«واعلم أن هناك فرقاً بين المحدث والفقيه:

أولاً: فوظيفة المحدث هي رواية الحديث، وتمييز التحريف من غيره، وشرح الغريب، وبيان معنى العبارة حسب ما تقتضيه اللغة العربية، ومعرفة أسماء الرجال جرحاً وتعديلاً، وضبطاً لمشكله، والحكم بصحة الحديث أو ضعفه، والاعتبار بالشواهد والمتابعات، والحكم عليه بالاستفاضة والغرابة، وتسمية المبهم وما يشابه ذلك. وإذا بلغ المحدِّث هذه المرتبة فقد ارتقى إلى ذروة الحفظ، والضبط، والإتقان.

ثانياً: ووظيفة المجتهد [الفقيه] تحديد الألفاظ الواردة التي يقع فيها الاشتباه، وتعيين الأركان، والشروط، والآداب من كل شيء، وتعيين الندب أو الوجوب من الصيغ الدالة على الأمر، وتعيين

الكراهة أو الحرمة من الصيغ الدالة على المنع، ومعرفة علل الأحكام مع أدلتها، وإطلاق الحكم وتقييده حسب العلل، ومعرفة القيود الاحترازية والاتفاقية منها، واستخراج قاعدة جامعة مانعة بالنظر إلى ذلك الإطلاق والتقييد، والاحتراز والاتفاق، واستخراج الأقوال المخرجة، ونقلها من باب إلى باب، وتفريع المسائل الحادثة على الأحكام المذكورة بدرج في العموم بالاقتضاء، والإيماء، والقياس، والالتزام، وأمثاله، وإذا تخالفت الأدلة فيفصل بينها بالتطبيق، والجمع، أو بنسخ أحدهما وترجيح أحدهما»[1].

هاتان الشخصيتان العلميتان -شخصية المحدث، وشخصية الفقيه- اجتمعتا في مالك اجتماعاً شهد له علماء عصره ومن جاء بعدهم بالنبوغ فيهما، وتظل مؤلفاته الحديثية، وفتاواه، والسماعات عنه آثاراً خالدة، وأدلة حية.

وكان لشخصيته العلمية المزدوجة آثارها في دروسه وتلاميذه، فقد كانت مجالسه تلتزم التخصص بمعناه المحرر: فمجلس للفقه والفتاوى، ومجلس للحديث، ولكل مجلس حديثه، ورجاله، ومنهجه، ولذا فقد كان القادمون لمجالسه يُسألون عن العلم الذي

---

(١) الدهلوي، عبد الوهاب، تسهيل دراية الموطأ بتعريب مقدمة المصفى لولي الله الدهلوي (مقدمة المسوى من أحاديث الموطأ لولي الله الدهلوي ص: ٤٤-٤٥).

يطلبونه: علم الحديث أو علم الفقه. وأثر هذين التخصصين ظاهر في القاصدين له: فمنهم من جاء يطلب الفقه، ومنهم من تخصص للحديث، وآخرون جمعوا بين التخصصين، وقلة يحضرون للاستفتاء فقط[1]، ومن ثم كان أغلب تلاميذه محدثين وفقهاء؛ وإن غلب على بعضهم جانب أحد التخصصين فاشتهر به ولم يشتهر بالتخصص الآخر.

فمحمد بن الحسن الإمام الحنفي[2] يروي الموطأ عن مالك، و «رأس المال لفقه الإمام محمد في المبسوط وغيره هو الموطأ، وإلا فالآثار التي يرويها عن الإمام أبي حنيفة لا تكفي جميع مسائل الفقه، وكثيراً ما يقول محمد في موطئه: وبه أقول، وبه كان يقول أبو حنيفة*»[3].

---

(١) انظر: ترتيب المدارك (٢/ ١٣، ١٤، ١٥)؛ ابن عاشور، محمد الفاضل، ومضات فكر (٢)، (ص: ٦٠).

(٢) محمد بن الحسن الشيباني: "صاحب أبي حنيفة، كان فقيهاً، عالماً، كتب عن مالك حديثه، وله رواية للموطأ مشهورة باسمه، لازم أبا حنيفة، ثم أبا يوسف بعده، وهو راوية أبي حنيفة وأبي يوسف القائم بمذهبهما، كتبه المشتملة على ظاهر الرواية أساس المذهب وعمدته (ت١٨٩هـ)". الانتقاء (ص: ١٧٤-١٧٥)؛ وانظر: الكوثري، محمد زاهد، بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني.

(٣) تسهيل دراية الموطأ (ص: ٢٣-٢٤).

* أبو حنيفة: النعمان بن ثابت، مؤسس المذهب الحنفي، رأى الإمام مالك =

والإمام الشافعي: محمد بن إدريس[1] يتخذ من روايته عن مالك أساساً لفقهه واستنباطاته في كتابه الأم، فـ «أصل مذهب الشافعي ومادة اجتهاده هو الموطأ، إنما تعقبه في بعض المواضع، وخالفه في ترجيح الروايات»[2]. وكلا الإمامين: ابن الحسن، والشافعي لم يشتهرا بالحديث اشتهارهما بالفقه والنبوغ فيه.

منهجه في التدريس:

أما الحديث: فقد كان يعقد له مجلساً خاصاً مهيباً، وقد كانت طريقته في تدريس الحديث طريقة أساتذته، يخالف بها طريقة العراقيين، فقد كان يأبى أن يقرأ هو على أحد؛ بل كان له في حلقته

= وباحثه في أمور من الفقه، اشتهرت مدرسته بمدرسة أهل الرأي، ومدرسة العراقيين (ت١٥٠هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ١٢٢-١٧٢)؛ الصيمري، حسين بن علي، أخبار أبي حنيفة وأصحابه.

(١) محمد بن إدريس الشافعي: قرشي، سمع الموطأ من مالك وقرأه عليه، واضع علم أصول الفقه، من تلاميذه الإمام أحمد بن حنبل، ألف كتاب الأم، وهو مؤسس المذهب المشهور المنسوب إليه ثالث المذاهب السنية (ت سنة ٢٠٤هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٦٦-١٠٣)؛ ابن حجر العسقلاني، توالى التأسيس لمعالي محمد بن إدريس.

(٢) تسهيل دراية الموطأ (ص: ٢٣).

قارئ خاص ينصت له الجميع، ولا يقاطعه إلا مالك[1]، فقد كان -رحمه الله- «ينكر أشد الإنكار على من يقول: لا يجوز العرض، بل كان مالك يرى العرض خيراً من السماع (السماع من فم الشيخ) إذا كان الذي يقرأ متثبتاً، فكان أكثر رواية أصحاب مالك عنه هي طريقة القراءة عليه، فيقوم أحد الرواة واقفاً يقرأ من كتاب مالك، ومالك يسمع[2]». وهو منهج اختاره لنفسه حتى لو غضب منه بعض من جاء يطلب السماع فيشتكيه إلى القاضي[3].

أما الفقه: فكان يجيب على ما يلقى عليه، ولم يكن يعجبه الاستطراد في المسائل الفرضية، ولا كثرة الأسئلة، فمالك في فقهه واقعي[4]، فهذا أسد ابن الفرات[5] -تلميذ علي بن زياد، ناقل

---

(١) انظر: الانتقاء (ص: ٤١-٤٢)؛ ترتيب المدارك (٢/ ١٣-١٤).

(٢) كشف المغطى (ص: ١٤-١٥)؛ وانظر: ترتيب المدارك (٢/ ٢٨).

(٣) انظر: كشف المغطى (ص: ١٥).

(٤) انظر: ترتيب المدارك (١/ ١٩١). ؛ وانظر منهج مالك في الإفتاء: الموافقات (٤/ ٢٨٦-٢٩٠).

(٥) أسد بن الفرات: فاتح صقلية، وتلميذ مالك، وابن القاسم، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، صاحب الأسدية، أساس مدونة سحنون، جمع في أسديته بين منهج الحنفية وآراء المالكية في الفقه (ت١٥٤هـ).

انظر: طبقات علماء إفريقية (ص: ١٦٣-١٦٥)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٦٠)؛ رياض النفوس (١/ ٢٥٤-٢٧٣)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٢٩١-٣٠٩).

حديث مالك إلى المغرب- تأثر بمنهج أستاذه ابن زياد*[1]، وهو منهج قريب إلى منهج أهل الرأي. يأتي أسد إلى مالك يسأله ويتابع الأسئلة فينصحه مالك: «سلسلة بنت سليسلة: إذا كان كذا وكذا، كان كذا وكذا. إن أردت هذا فعليك بالعراق»[2].

ومالك في فقهه صريح لا يخشى لومة لائم، لا يميل إلى المناقشة ولا يتردد أن يقول: لا أدري، حتى لو كان السائل قد تحمل المشقة من أقصى البلاد[3].

---

(١) انظر: أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٥، ٢٦، ٢٧).

* علي بن زياد: من أهل تونس، سمع من مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والليث بن سعد، ولم يكن في عصره بإفريقية أفقه منه، روى عن سفيان الكثير من الآثار، والتزم مذهب مالك مع تأثره منهجياً بمذهب الحنفية الذي كان منتشراً في تونس، والغالب عليها، وهو أول من أدخل الموطأ، وجامع سفيان المغرب، ما أنتجت إفريقيا مثل علي بن زياد (ت١٨٣هـ).

انظر: طبقات علماء إفريقية (ص: ٢٢٠-٢٢٣)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٦)؛ رياض النفوس (١/ ٢٣٤-٢٣٧)؛ ترتيب المدارك (١/ ٢٥)، (٣/ ٨٠- ٨٤)؛ وانظر أيضاً مقدمة فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر لموطأ مالك (قطعة منه برواية ابن زياد)؛ إذ هي دراسة فريدة وافية للنواحي العلمية في حياة ابن زياد.

(٢) رياض النفوس (١/ ٢٥٦-٢٥٧)؛ وانظر: ترتيب المدارك (١/ ١٩٠-١٩١)، (٣/ ٢٩٢).

(٣) انظر: الانتقاء (ص: ٣٨)؛ ترتيب المدارك (١/ ١٨٠-١٨١)، (٢/ ٣٥- ٣٦)؛ الموافقات (٤/ ٢٨٦-٢٩٠). =

كتبه وآراؤه الفقهية:

«الذي دلت عليه الأخبار . . . أن مالكاً صنف كتباً متعددة غير الموطأ . . . قال في المدارك: له أوضاع كثيرة، وتآليف غير الموطأ رواية عنه، أكثرها بأسانيد صحيحة في غير فن من العلم. لكن لم يشتهر عنه غير الموطأ، وسائر تآليفه إنما رواها عنه من كتب بها إليه، أو سأله إياها، أو آحاد من أصحابه، ولم يروها الكافة»(1).

لكن الذي لا يختلف فيه اثنان، ولا تنتطح فيه عنزان أن الكتاب الذي خلد مالكاً هو كتابه «الموطأ»، وهو كتاب جمع بين دفتيه ما تمحص لمالك من الأحاديث المختارة في أبواب الفقه المختلفة، متبعاً ذلك أحياناً بآرائه الفقهية، واستنباطاته، وترجيحاته، فالموطأ جمع بين التخصصين اللذين اشتهر بهما مالك -رحمه الله- الحديث والفقه، وتلك إشارة واضحة من مالك -رحمه الله- بأن مذهبه الفقهي لا ينفصل عن السنة والأثر بحال، وقد كان لهذه الإشارة أثرها كمبدأ قام بدور ظاهر في تطور اتجاهات المذهب ومدارسه.

= وانظر أيضاً في منهج مالك في التلقين: المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ندوة الإمام مالك، (التواتي، المنهجية في مدرسة مالك بن أنس . . . ٢/ ٣٠٤).

(١) السيوطي، جلال الدين، تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك (صُدِّر به الجزء الأول من المدونة الكبرى للإمام مالك رواية سحنون بن سعيد مع مقدمات ابن رشد ١/ ٤٠)؛ ترتيب المدارك (٢/ ٩٠) وما بعدها.

أما آراؤه الفقهية فكثيرة، وإن كان مالك لم يهتم بجمعها في مؤلف كما فعل تلميذه الشافعي في مذهبه، إلا أن هذه الآراء كانت تتلقف من تلاميذه، فتكتب، فلم يكن يتكلم بشيء إلا وكتبه من حضر من تلاميذه، فهذا ابن وهب[1] ألف «في سماعه من مالك ثلاثين كتاباً[2]»، «ولم يكن مالك يتكلم بشيء إلا كتبه ابن وهب»[3].

عاش مالك طويلاً[4]، وحفلت حلقات تدريسه بالكثير من الطلاب، كل يبغي تخصصه، فمن باحث عن الحديث، ومن راغب في الفقه، أو فيهما معاً، ومن مستفت يهمه الحصول على ما

---

(١) ابن وهب: "عبد الله بن وهب يكنى أبا محمد القرشي (ت١٩٧هـ). ولد بمصر، روى عن مالك، والليث...، ونحو أربعمائة رجل من شيوخ المحدثين بمصر، والحجاز، والعراق...، يقولون: إن مالكاً -رحمه الله- لم يكتب إلى أحد كتاباً يعنونه بالفقيه إلا إلى ابن وهب". الانتقاء (ص: ٤٨-٥٠)؛ وانظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٥٥)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٢٢٨-٢٤٣).

(٢) ترتيب المدارك (٣/ ٢٤٢).

(٣) ترتيب المدارك (٣/ ٢٣٢)؛ وانظر: ومضات فكر (٢)، (ص: ٦٦).

(٤) "قدر للإمام مالك أن يعاصر أربعة عشر ملكاً من ملوك المسلمين، تسعتهم من الدولة الأموية، وخمستهم من الدولة العباسية".

ندوة الإمام مالك (الكتاني، عبد الرحمن، الجانب السياسي في حياة الإمام مالك رضي الله عنه ٢/ ٥٧).

يشغله من أسئلة خاصة به، أو حُمِّل بها من أقصى الأرض، وزهت تلك الحلقات بأمثلة من الدارسين لم تتحقق لغير مالك، فمن مجتهد في مذهب يريد أن يسبر غور مذهب مالك، ومن تلميذ نابغة يتلقى العلم ليسطع فيما بعد إماماً له مذهبه ومنهجه، يشهد حول مالك «أربعمائة أو يزيدون»[1] من الدارسين من أنحاء المعمورة، والذين كان لاستقرار مالك في المدينة المنورة دور كبير في انجذابهم إليه، وانخراطهم في حلقاته. ومن البديهي أن يختلف ما تحمله هؤلاء التلاميذ، فمن مقل، ومن مكثر، وأن يختلف ما نقلوه عن أستاذهم في سماعاتهم بحقائق منهج مالك في تدريسه، والتي كان من سماتها عدم الإكثار في المساءلة، والبعد عن الأسئلة الفرضية، تاركاً المجال لتلاميذه؛ ليجتهدوا فيما بعد فيما يحدث من مسائل.

أضف إلى ذلك أنه كان -كشأن الأئمة المجتهدين- يعيد النظر في فتاويه[2] كلما أعيد عرض قضية، حتى تعددت الروايات والسماعات، خاصة وأن مالكاً لم تكن صلته تنقطع بتلاميذه برحيلهم عنه، فقد كانوا يكتبون إليه سائلين، ويكتب إليهم مجيباً موضحاً[3].

---

(١) كشف المغطى (ص: ٣٦).

(٢) انظر: المعيار (١١/ ٢٦٨).

(٣) قال سحنون: "كنت عند ابن القاسم وجوابات مالك ترد عليه". ترتيب المدارك (٤/ ٤٦)، (٣/ ٢٣٠).

وقد بلغ ما أملاه مالك «في مذهبه نحواً من مائة وخمسين مجلداً في الأحكام الشرعية، فلا يكاد يقع فرع إلا ويوجد له فتيا»[1].

«كان لتعدد هذه الأصناف (من التلاميذ) أثر في الإكثار من صور المسائل التي تكلم فيها إمام دار الهجرة، وأثر في الحمل على البسط والتفصيل فيها، وأثر في قيام الفتاوى المخالفة لفتوى الإمام مالك أمام نظره؛ حتى يضطر لمناقشتها، والاستدلال على ترجيح ما يرى هو عليها»[2].

اعتنى تلاميذ الإمام مالك -رحمه الله تعالى- بهذه الآراء والسماعات، فجمعوها، وهذا الجمع وإن اتسم في بدئه بانفراد «فرع» باعتماد ما وصل إليه من أساتيذه، إلا أن هذه الظاهرة ما لبثت أن توارت نتيجة حتمية لاتصال هذه الفروع المالكية ببعضها بوسائل الاتصال العلمية المتوافرة في ذلك الوقت، والتأثير المزدوج لهذه الاتصالات، كما سيظهر في ثنايا البحث إن شاء الله تعالى.

---

(١) القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، الذخيرة (١/ ٣٣).

(٢) ومضات فكر (٢)، (ص: ٦١).

أصول مذهب مالك:

«. . . من تدبر أصول الإسلام، وقواعد الشريعة وجد أصول مالك، وأهل المدينة أصح الأصول والقواعد»؛[1] فـ«أنت إذا نظرت لأول وهلة منازع هؤلاء الأئمة، وتقرير مآخذهم في الفقه والاجتهاد في الشرع، وجدت مالكاً -رحمه الله- ناهجاً في هذه الأصول مناهجها، مرتباً لها مراتبها ومدارجها، مقدماً كتاب الله، ومرتباً له على الآثار، ثم مقدماً لها على القياس والاعتبار، تاركاً منها لما لم يتحمله الثقات العارفون بما تحملوه، أو ما وجد الجمهور الجم الغفير من أهل المدينة قد عملوا بغيره وخالفوه. . .، وكان يرجح الاتباع، ويكره الابتداع والخروج عن سنن الماضين»[2].

شرح الإمام منهجه، والخطوط العريضة التي بنى عليها آراءه واستنباطاته في موطئه حين سئل فأجاب: «أما أكثر ما في الكتب [الكتاب] (فرأيي)، فلعمري ما هو برأيي، ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل، والأئمة المقتدى بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله، فكثر علي فقلت: (رأيي)، وذلك رأيي إذ كان رأيهم مثل رأي الصحابة، أدركوهم عليه، وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثة توارثوها قرناً عن قرن إلى زماننا.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٢٨).

(٢) ترتيب المدارك (١/ ٨٩).

وما كان: (أرى) فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة.

وما كان فيه: (الأمر المجمع عليه) فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه.

وما قلت: (الأمر عندنا) فهو ما عمل الناس به عندنا، وجرت به الأحكام، وعرفه الجاهل والعالم.

وكذلك ما قلت فيه: (ببلدنا)، وما قلت فيه: (بعض أهل العلم) فهو شيء أستحسنه من قول العلماء.

وأما ما لم أسمع منه فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيته، حتى وقع ذلك موقع الحق، أو قريباً منه، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه، فنسبت الرأي إليَّ بعد الاجتهاد مع السنة، وما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا منذ لدن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والأئمة الراشدين، مع من لقيت، فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيرهم»[1].

هذا هو منهج الإمام مالك في موطئه، واضح الدلالة على التمسك بكتاب الله، وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- وعمل أهل المدينة من الصحابة، والتابعين، مع الاجتهاد الشخصي، حيث

---

(١) ترتيب المدارك (٢/ ٧٤)؛ وانظر: الباجي، أبو الوليد، إحكام الفصول في أحكام الأصول (ص: ٤٨٥)؛ نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ١٩٢- ١٩٣)؛ المعيار (٦/ ٣٦٠).

لا يجد مندوحة عنه، متقيداً في اجتهاداته بمبادئه التي شرحها، فهو منهج «جامع بين النظر والأثر، ولكنه بمراعاة الأثر أعلق»[1]، «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وكل ما لم يوافق ذلك فاتركوه»[2].

هذا المنهج سواء صرح به في موطئه، أو ضمنه إياه، يكفي لتوضيح الأسس الأصلية الأصيلة للمذهب كما يراها المؤسس، ويرسم خطوطاً واضحة المعالم لتلاميذه، وعلماء المذهب بعد؛ ليضعوا بالتفصيل أصول المذهب، وقواعده الاستنباطية، وما توصلوا إليه من استقرائهم لآراء الإمام، وفتاويه، ومفاهيم تلاميذه، وتخريجاتهم.

ومن ثم فقد قام علماء المذهب بحصر أصول المذهب وترتيبها، بل وتوسعوا في ذلك توسعاً أدى إلى اعتبار مذهب مالك أكثر المذاهب أصولاً[3]، فقد قيل: إنها تصل إلى خمسمائة وهي لا تقل عن تسع[4]، وإن كانت عند أكثر العلماء ستة عشر أصلاً[5].

---

(١) ومضات فكر (٢)، (ص: ٥٩).

(٢) الموافقات (٤/ ٢٨٩).

(٣)، (٤) انظر: أبو زهرة، محمد، الإمام مالك (ص: ٢١٧، ٢١٨، ٢٧٦)؛ الجيدي، عمر، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي (ص: ٦٤، ٦٥، ٦٦).

(٥) انظر: التسولي، علي بن عبد السلام، البهجة في شرح التحفة =

«وأدق إحصاء لأصول المذهب المالكي هو ما ذكره القرافي[1].

فقد ذكر أن أصول المذهب هي:

١ - القرآن، ٢ - والسنة، ٣ - والإجماع، ٤ - وإجماع أهل المدينة، ٥ - والقياس، ٦ - وقول الصحابي، ٧ - والمصلحة المرسلة، ٨ - والعرف والعادات، ٩ - وسد الذرائع، ١٠ - والاستصحاب، ١١ - والاستحسان»[2].

هذه هي أمهات أصول مالك، وهي أصول بعضها مجمع على اعتمادها بين المذاهب، كالكتاب، ، والسنة، والإجماع، والقياس. وأخرى يشاركه في اعتمادها بعض المذاهب. غير أن مالكاً انفرد عن كل المذاهب باعتماد «إجماع أهل المدينة، أو عمل أهل المدينة أصلاً من الأصول التي بنى مذهبه عليها. وقد كان اعتماد مالك لهذا الأصل مثار جدل ومناقشة بين الفقهاء، بدأت في

= (٢/ ١٣٣)؛ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (١/ ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٧)؛ الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة (ص: ١١٥).

(١) القرافي: "شهاب الدين، أبو العباس، أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن. . البهنسي، المصري، وحيد دهره. . . ، انتهت إليه الرئاسة في الفقه على مذهب مالك. . ، كان إماماً، بارعاً في الفقه، والأصول، والعلوم العقلية. سارت مصنفاته سير الشمس، ورزق فيها الحظ السامي عن اللمس، ألف كتباً مفيدة انعقد على كمالها لسان الإجماع (ت٦٨٤هـ)". الديباج المذهب (١/ ٢٣٦-٢٣٩).

(٢) أبو زهرة، الإمام مالك (ص: ٢١٨).

حياة مالك رحمه الله تعالى، ولم تنته ما ظلت المناقشات الفقهية بين المذاهب.

ونظراً لتباين المواقف من مفهوم هذا الأصل وحجيته، ولما كان له من دور مؤثر في تطور المذهب المالكي، أقدم عرضاً موجزاً لهذا الأصل ومفهومه.

إجماع أهل المدينة: (عمل أهل المدينة).

«. . هذا الدليل من أمهات مسائل مذهب مالك -رحمه الله تعالى- وقد اشتهر أن عمل أهل المدينة حجة عند مالك، فمنهم من يطلق هذه العبارة، ومنهم من يقيدها، ومنهم من يشنع على المالكية هذا الدليل، وهم إذا تكلموا فإنما يتكلمون في غير موضع خلاف؛ ولا تحرير للمسألة، ومنهم من لم يتصور المسألة ولا تحققها»[١].

ومع اعتماد مالك هذا الأصل، ودفاعه عنه، إلا أنه «لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين الذين ينسب إليهم الاستدلال بعمل أهل المدينة أثر يبين مفهوم عمل أهل المدينة ويحدده، حتى مالك الذي اعتبره أصلاً، لم ينص على حدود هذا الأصل، ولم يبين حقيقته»[٢]، وإن كان الإمام -رحمه الله- قد رسم خطوطاً عريضة

(١) الجواهر الثمينة (ص: ٢٠٨).

(٢) المالكي الحسني، محمد بن علوي بن عباس، فضل الموطأ وعناية الأمة الإسلامية به (ص: ٨٠).

لمفهوم العمل الذي يحتج به في رسالته إلى الليث بن سعد[1] حيث يقول الإمام:

«فإذا كان الأمر بالمدينة ظاهراً معمولاً به لم أر لأحد خلافه؛ للذي في أيديهم من تلك الوراثة التي لا يجوز لأحد انتحالها، ولا ادعاؤها، ولو ذهب أهل الأمصار يقولون: هذا العمل ببلدنا، وهذا الذي مضى عليه من مضى منا، لم يكونوا من ذلك على ثقة، ولم يكن لهم من ذلك الذي جاز لهم»[2].

ولغموض موقف الإمام مالك التطبيقي من هذا المبدأ كان تحديد المقصود من عمل أهل المدينة مناط اجتهاد الفقهاء من المالكية وغيرهم، ويقدم لنا القاضي عياض[3] في مداركه عرضاً مفصلاً

---

(١) "الليث بن سعد بن عبد الرحمن، الإمام الحافظ شيخ الإسلام، وعالم الديار المصرية، أبو الحارث الفهمي...، فقيه مصر، ومحدثها...، ورئيسها" (ت سنة ١٧٥هـ). الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء (٨/ ١٣٦، ١٤٣-١٦٣)؛ وانظر: البستي، محمد بن حبان، كتاب مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٩١).

(٢) ترتيب المدارك (١/ ٤٣).

(٣) القاضي عياض: «أبو الفضل عياض بن موسى..، اليحصبي..، سبتي الدار والميلاد، أندلسي الأصل...، إمام وقته في الحديث وعلومه، عالماً بالتفسير وجميع علومه، فقيهاً، أصولياً، عالماً بالنحو...، بصيراً بالأحكام عاقداً للشروط، حافظاً لمذهب مالك..، سافر الأندلس، وعني بلقاء الشيوخ، والأخذ عنهم، وهو من أهل التفنن في العلم والذكاء (ت ٥٤٤هـ).» =

«الميادين» تطبيق هذا المبدأ، وموقف المالكية منها، يوجز ذلك فضيلة الشيخ حسن المشاط -رحمه الله-[1] بقوله: «فتحصل من هذا أن عمل أهل المدينة حجة عند مالك -رحمه الله- فيما طريقه التوقيف، ولا مجال للرأي فيه»[2].

ولعل كلمة الحق فيما جرى بين فقهاء الأمصار حول هذا الأصل يصورها الإمام ابن تيمية[3] الذي أبدع في توضيح موقف

= الديباج المذهب (٢/ ٤٦-٥١)؛ وانظر: ابن عياض، أبو عبد الله محمد، التعريف بالقاضي عياض؛ ابن الأبار القضاعي، محمد بن عبد الله، المعجم في أصحاب القاضي الصدفي (ص: ٣٠٦-٣١٠)؛ الصلة (٢/ ٤٥٣-٤٥٤)، بغية الملتمس (ص: ٤٣٧)؛ المقرئ، أحمد بن محمد، أزهار الرياض في أخبار عياض.

(١) حسن بن محمد بن عباس المشاط، المحدث، الفقيه، مجتهد الحجاز في عصره، كان ورعاً، تقياً، حيياً، كريم المعشر، دمث الأخلاق، متواضعاً تواضع العلماء، حريصاً على التمسك بالسنة في جميع تصرفاته، برع في الحديث، والأصول، والفقه، وكتبه وأحكامه القضائية تشهد على اتجاهه الاجتهادي، ومع ذلك كان هياباً للفتوى، غير جريء عليها، إذا سئل السؤال أداره أولاً على جلسائه ليعرف رأيهم، ولد بمكة المكرمة عام (١٣١٧هـ)، ونشأ بها، له مؤلفات كثيرة (ت١٣٩٩هـ). ترجم له ترجمة ضافية تلميذه الملازم له الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان في مقدمة تحقيقه لكتاب "الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة" للمترجم له.

(٢) الجواهر الثمينة (ص: ٢١٢-٢١٣).

(٣) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، شيخ الإسلام، محدِّث، فقيه، =

مالك -رحمه الله- موجزاً القول بأنه:

«إذا تبين أن إجماع أهل المدينة تفاوت فيه مذاهب جمهور الأئمة، علم بذلك أن قولهم أصح أقوال أهل الأمصار رواية ورأياً، وأنه تارة يكون حجة قاطعة، وتارة يكون حجة قوية، وتارة مرجحاً للدليل؛ إذ ليست هذه الخاصية لشيء من أمصار المسلمين»[1].

إن الدارس لمذهب المالكية يجد واضحاً أن «أعمق أصوله» تأثيراً في تطور المذهب، وتشعب ترجيحاته باعتبار مدارسه المختلفة هو مبدأ «العمل»، وذلك نتيجة لتوسع المالكية في تطبيقهم لهذا المبدأ.

وسنرى مدى تأثير ذلك في تطور **المعتمد** من الآراء في المذهب إن شاء الله تعالى.

مدارس المذهب المالكي

تكونت في أنحاء البلاد الإسلامية «خلايا مالكية» قوامها أولئك الذين تتلمذوا على مالك، والتزموا مذهبه وأصوله الاستنباطية الفقهية، وتطورت هذه الخلايا لتصبح فروعاً باسقة لدوحة عظيمة،

=مجتهد، مؤلفاته كثيرة ومتعددة المواضيع (ت سنة ٧٢٨هـ).

انظر: عبد الهادي، محمد بن أحمد، العقود الدرية من مناقب ابن تيمية.

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣١١)؛ وانظر: ابن خلدون، عبدالرحمن، مقدمة ابن خلدون (ص: ٢٤٣-٢٤٤)؛ الفكر السامي (١/ ٣٨٨-٣٩٠).

بل لتصبح كل خلية منها مدرسة تحت راية المدرسة المذهبية الكبرى، ولكل مدرسة من هذه المدارس نشاطها العلمي الذي تتميز به منهجاً استنباطياً، وترجيحاً فقهياً، وكتباً معتمدة.

ولعل ظهور هذه المدارس بعد وفاة الإمام يعود إلى ثلاثة عوامل رئيسة:

العامل الأول:

منهج الإمام مالك الاستنباطي وأصوله التي بنى عليها المذهب، فقد استدل مالك بنوعين من السنة:

«**النوع الأول**: السنة المرفوعة المتمثلة في الأحاديث الصحيحة سواء كانت خبر آحاد، أو متواترة.

النوع الثاني: هو السنة الأثرية وهي أقوال الصحابة، وفتاويهم، وعمل أهل المدينة، وأعرافهم»[1].

العامل الثاني:

التخصص المزدوج لإمام المذهب (الحديث، والفقه)، وهذان التخصصان وإن كانا مرتبطين إلا أن تأثير كل واحد منهما منفرداً ظهر بشكل أقوى على بعضٍ من تلاميذه دون الآخر، والعكس صحيح؛ لذا تجد من تلاميذ مالك من اشتهر بالفقه مع تلقيه الموطأ

(١) ندوة الإمام مالك (ولد باه، لمحة عن أصول فقه مالك ٢/ ٧٨).

عن الإمام، وآخرون اشتهروا بالحديث مع استيعابهم لفقه الإمام.

كان لهذين العاملين أثر واضح في ظهور منهجين في المذهب:

المنهج الأول: يرى تقديم الأحاديث الصحيحة على العمل، أي تقديم السنة المرفوعة على السنة الأثرية.

وقد تزعم هذا المنهج تلاميذ مالك المدنيين وعلى رأسهم ابن الماجشون(١)، وناصره فيه من المصريين ابن وهب، ومن الأندلسيين ابن حبيب(٢)، وإن كان متأخراً.

---

(١) ابن الماجشون: أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، دارت عليه الفتيا في زمانه، فكان في زمانه مفتي المدينة، فقيه ابن فقيه، تتلمذ عليه ابن المعذل وسحنون وابن حبيب، وكان يرفعه في الفهم على أكثر أصحاب مالك، له كلام كثير في الفقه وغيره، وعلم كثير، له كتاب سماعات، وهي معروفة (ت٢١٢هـ، وقيل: ٢١٣/ ٢١٤).

انظر: الانتقاء (ص:٥٧-٥٨)؛ ترتيب المدارك (٣/ ١٣٦-١٤٤).

(٢) عبد الملك بن حبيب السلمي، أبو مروان، تفقه بيحيى بن يحيى، وعيسى بن دينار، ثم ارتحل وهو فقيه عالم إلى المدينة، فعرض كتبه على ابن الماجشون، ومطرف، وابن نافع الزبيري، وانصرف إلى الأندلس وقد جمع علماً عظيماً، كان حافظاً للفقه على مذهب المدنيين، نبيلاً فيه، له مؤلفات في الفقه، والتواريخ، والآداب، كثيرة حسان، أهمها وأشهرها: كتاب الواضحة، اعتلت منزلته عند الأمير عبد الرحمن، ولا سيما بعد وفاة يحيى بن يحيى، فإنه تفرد به، وحل بمنزلته، ولم يكن يقدم أحداً من أصحابه عليه، ولا يعدل بمشورته =

المنهج الثاني: يرى اعتماد الأحاديث التي أيدها العمل وتقديمها، وبتعبير أوضح يتبنى «الفقه الذي اعتمد قبل كل شيء على السنة الأثرية وما تقتضي من مسايرة العمل، ومن اتخاذ عمل أهل المدينة عملاً مثالياً، ومفسراً للسنة»[1].

وقد تزعم هذا الاتجاه أكثر تلاميذ مالك المصريين، وعلى رأسهم عبد الرحمن بن القاسم.

يصور يحيى بن يحيى الليثي هذين المنهجين فيقول:

«كنت آتي عبد الرحمن بن القاسم فيقول لي: من أين يا أبا محمد؟ فأقول: من عند عبد الله بن وهب. فيقول لي: اتق الله؛ فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل.

ثم آتي عبد الله بن وهب، فيقول لي: من أين؟ فأقول: من عند ابن القاسم. فيقول لي: اتق الله يا أبا محمد؛ فإن أكثر هذه المسائل رأي».

= عنه، فقيه مشهور، متصرف في فنون من الآداب، وسائر المعاني، كثير الحديث والمشايخ (ت: ٢٣٨هـ، وقيل: ٢٣٩هـ). انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (٨١٦)؛ المقتبس (ص: ١٨٣-١٨٤)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٦٤)؛ جذوة المقتبس (ص: ٢٨٢-٢٨٤)؛ ترتيب المدارك (٤/ ١٢٢-١٤١)؛ الديباج المذهب (٢/٨-١٥).

(١) ندوة الإمام مالك (لمحة عن أصول الإمام مالك.. ٢/ ٧٩).

ثم يفسر يحيى بن يحيى -رحمه الله تعالى- هذين المنهجين فيقول: «رحمهما الله، فكلاهما قد أصاب في مقالته. نهاني ابن القاسم عن اتباع ما ليس عليه العمل من الحديث وأصاب، ونهاني ابن وهب عن غلبة الرأي وكثرته، وأمرني بالاتباع وأصاب»[١].

«ولقد حاول بعض متأخري المالكية التوفيق بين الاتجاهين، لكن هذه الجهود لم تغير الخط الذي رسمه لنا ابن القاسم»[٢]، فمنهجه هو الذي كان عليه اعتماد أكثر المالكية، وهو الذي ساد على اتجاه أكثر المدارس المالكية.

العامل الثالث:

أما العامل الثالث الذي ساعد على ظهور المدارس المالكية فهو البيئة العلمية، فقد ساعدت البيئة العلمية الفقهية في العراق على نشوء منهج يختلف عن المنهجين السابقين؛ إذ هو منهج متأثر «بمنهج أهل الرأي» الذي كان سائداً في العراق بانتشار مذهب الحنفية فيه.

وتزعم هذا المنهج -الذي ظهر متأخراً عن المنهجين السابقين- المالكية العراقيون، وعلى رأسهم إسماعيل بن إسحاق القاضي، الذي «صنف في الاحتجاج لمذهب مالك والشرح له ما صار لأهل

---

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٣٨٧).

(٢) ندوة مالك (لمحة عن أصول فقه الإمام مالك ٢/ ٧٩).

المذهب مثالاً يحتذونه، وطريقاً يسلكونه»[1].

أما المدارس المالكية فهي:

١ - مدرسة المدينة المنورة:

وهي المدرسة الأم، والنبع الذي انبثقت منه كل روافد المذهب[2]، ضربت إليها أكباد الإبل في حياة الإمام، وحتى بعد وفاته؛ إذ لم تنقطع حلقات المذهب في المسجد النبوي يتصدرها كبار تلاميذ مالك المدنيون[3]: كابن الماجشون، ومطرف[4]، وابن دينار[5]،

---

(١) تاريخ بغداد (٢/ ٢٨٥).

(٢) انظر: ترتيب المدارك (١/ ٢٣).

(٣) المدنيون من أتباع مالك "يشار بهم إلى ابن كنانة، وابن الماجشون، ومطرف، وابن نافع، وابن مسلمة، ونظرائهم". مواهب الجليل (١/ ٤٠)؛ الخرشي، محمد، الخرشي على مختصر خليل (١/ ٤٨).

(٤) أبو مصعب مطرف بن عبد الله بن مطرف، صحب مالكاً عشرين سنة، كما درس على عبد العزيز بن الماجشون، توفي بالمدينة المنورة سنة (٢٢٠هـ، وقيل ٢١٤هـ/ ٢١٩هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٥٨)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٣)؛ ترتيب المدارك (٣/ ١٣٣-١٣٥).

(٥) ابن دينار، محمد بن إبراهيم، أبو عبد الله، صحب مالكاً وابن هرمز، كان يفتي أهل المدينة مع مالك، ، من قدماء أصحاب مالك، وكبارهم (ت١٨٢هـ).

=

وابن أبي حازم[1]، وابن نافع[2]، وابن مسلمة[3]، وإذا كان الذي

= انظر: الانتقاء (ص: ٥٤-٥٥)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥١)؛ ترتيب المدارك (٣/ ١٨-٢٠).

(١) ابن أبي حازم أبو تمام، عبد العزيز بن سلمة (أبو حازم) ابن دينار، كان إمام الناس في العلم بعد مالك، حكي أن مالكاً سئل حين احتضر: من ترى لنا؟ قال: أبو تمام. يعني ابن أبي حازم (ت١٨٥هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٥٤-٥٥)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٢)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٩-١٢).

(٢) ابن نافع، عبد الله بن نافع الصائغ، مفتي المدينة برأي مالك، سمع منه سحنون، وكبار أصحاب مالك، سماعه مقرون بسماع أشهب في العتبية، عده ابن حبيب فيمن خلف مالكاً بالمدينة في الفقه، ويعرف مع أشهب "بالقرينين"، ذكر في ترتيب المدارك أن وفاته كانت سنة (١٨٦هـ)، وفي الانتقاء سنة (٢٠٦هـ/ ٢٠٧هـ)، وفي طبقات الفقهاء سنة (٢٠٦هـ)، وعل الأول أصح.

انظر: الانتقاء (ص: ٥٦-٥٧)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٢)؛ ترتيب المدارك (٣/ ١٢٨-١٣٠)؛ الفكر السامي (١/ ٤٤٤).

وللمالكية ابن نافع آخر غير هذا، وهو عبد الله بن نافع الزبيري، سمع مالك ابن أنس، وهو من شيوخ عبد الملك بن حبيب، فقيه من علماء المدينة، وهو أصغر من ابن نافع الصائغ (ت: ٢١٦هـ، وقيل: ٢١٠هـ، ٢١٥هـ، ٢٢٠هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٧)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٣)؛ ترتيب المدارك (٣/ ١٤٥-١٤٧).

(٣) ابن مسلمة، محمد بن مسلمة بن محمد بن هشام، أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك، وكان أفقههم، له كتب فقه أخذت عنه (ت٢١٦هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٥٦)؛ ترتيب المدارك (٣/ ١٣١).

خلف مالكاً في حلقته تلميذه عثمان بن عيسى بن كنانة،[1] فإن ابن الماجشون ومطرفاً (الأخوين) كانا الأظهر تأثيراً في انتشار المذهب وتطوره، وكانت آراؤهما وتخريجاتهما من الاتفاق، حتى إنهما استحقا هذا اللقب (الأخوين)؛ « لكثرة ما يتفقان عليه من الأحكام وتلازمها»[2].

مثّلت «مدرسة المدينة» الحجاز كلَّه بآرائها، وتخريجاتها التي تميزت عن الفروع المالكية الأخرى، بالتزامها منهج الاعتماد على الحديث النبوي أولاً -بعد القرآن طبعاً- وذلك في مقابل الاتجاه الآخر، والذي يعتمد الآثار من الصحابة، والتابعين، وعمل أهل المدينة مفسرة لما يعتمده من الأحاديث.

رسخ هذا الاتجاه في المدينة بزعامة ابن الماجشون، وأيده بعض من كبار علماء الفروع الأخرى كابن وهب من المصريين، وعبد الملك بن حبيب من الأندلسيين، والذي حاول نشر هذا المنهج في الأندلس[3].

---

(١) ابن كنانة، عثمان بن عيسى بن كنانة، جلس في حلقة مالك بعد وفاته، لم يكن عند مالك أضبط منه، كان مالك يحضره لمناظرة أبي يوسف عند الرشيد (ت. ١٨٦، وقيل ١٨٥هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٥٥)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٢)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٢١).

(٢) حاشية عدوي على الخرشي (١/ ٤٩).

(٣) انظر: المقتبس (التعليق رقم ١٦٦)، (ص: ٢٩٠ -٢٩١)، (ورقم ١٧٣)، (ص: ٢٩٣).

ظلت مدرسة المدينة نشطة في أداء رسالتها إلى أن أصابها ما أصاب المدارس السنية الأخرى تحت سيطرة الشيعة على المدينة[1]، ثم عاد إليها نشاطها بظهور قاضي المدينة المالكي: ابن فرحون[2].

٢ - المدرسة العراقية:

بدأ ظهور مذهب المالكية بالبصرة على يد بعض تلاميذ مالك[3]، كابن مهدي[4]،

---

(١) الجاسر، حمد، رسائل في تاريخ المدينة (السمهودي، الوفا بما يجب لحضرة المصطفى ص: ١٤١).

(٢) ابن فرحون: «إبراهيم بن علي بن محمد... ابن فرحون، مدني المولد...، تولى القضاء بالمدينة في ربيع الآخر سنة ثلاث وتسعين فسار فيها سيرة حسنة، ولم تأخذه في الله لومة لائم، وأظهر مذهب مالك بها بعد خموله». من مؤلفاته: «تسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، والديباج المذهب في أعيان المذهب، وكشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب، وغيرها. توفي عاشر ذي الحجة سنة تسع وتسعين وسبعمائة (سنة ٧٩٩هـ)». نيل الابتهاج (ص: ٣٠-٣٢).

(٣) انظر: ترتيب المدارك (١/ ٢٤).

(٤) ابن مهدي، عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، أبو سعيد، كان خياراً، ثقة، قال ابن المديني: «لم أرَ أحداً أعلم بالحديث من ابن مهدي»، سمع مالكاً، وشعبة، وغيرهما، كان يذهب إلى قول مالك، توفي بالبصرة (سنة ١٩٨هـ). انظر: ترتيب المدارك (٣/ ٢٠٢-٢٠٩).

والقعنبي[1]، وانتشر بعد ذلك في العراق على يد من درسوا على كبار أصحاب مالك من المدنيين، وعلى رأس أولئك الذين نشروا المذهب في العراق ابن المعذّل[2].

وعلى الرغم من جهود تلاميذ مالك الأولين -ومنهم من تولى القضاء ببغداد كأبي أيوب سليمان بن بلال[3] -إلا أن جهود الطبقة

---

(١) القعنبي: عبد الله بن مسلمة بن قعنب، مدني سكن البصرة، روى عن الليث، والدراوردي، وروى عن مالك كثيراً، كان يجلس على يمين مالك، من أثبت الناس في مالك، قال فيه مالك: "قوموا بنا إلى خير أهل الأرض نسلم عليه. . ." ، (توفي سنة ٢٢١/ ٢٢٢هـ).

انظر: ترتيب المدارك (٣/ ١٩٨-٢٠١)؛ الانتقاء (ص٦١-٦٢).

(٢) ابن المعذل: "أحمد بن المعذل -بذال معجمة مفتوحة مشددة- من أصحاب عبد الملك بن الماجشون، ومحمد بن مسلمة -[تلميذ مالك]- فقيه بمذهب مالك. . . ، من العلماء الفصحاء النظار. . . ، كان أهل البصرة يسمونه لفقهه ونسكه "الراهب"، لم يكن لمالك بالعراق أرفع منه، ولا أعلى درجة، ولا أبصر بمذاهب أهل الحجاز، وعنه أخذ إسماعيل بن إسحاق. . . . . (ت: ؟، لم تعرف سنة وفاته)".

ترتيب المدارك (٤/ ٥-١٤)؛ وانظر طبقات الفقهاء (ص: ١٦٦)؛ سير أعلام النبلاء (١١/ ٥١٩-٥٢٠).

(٣) "سليمان بن بلال، أبو أيوب. . . ، من الطبقة التي صار إليها الفقه بالمدينة بعد طبقة مالك، وشرك مالكاً في كثير من رجاله، وكان من أجل أصحابه، وأخصهم به. . . ، ولي القضاء ببغداد للرشيد، وتوفي وهو عليه، وصلى عليه الرشيد، وذلك في سنة ست وسبعين ومائة قبل وفاة مالك بثلاث سنين. . .". ترتيب المدارك (٣/ ٣٠-٣٢).

التالية لهم من المالكيين كانت أكثر ظهوراً، وأقوى تأثيراً، فقد بلغ المذهب المالكي ذروته في بغداد أيام قضاء آل حماد بن زيد[1]*، وظهر منهم إسماعيل القاضي أحد الذين شهد لهم بالاجتهاد بعد مالك[2].

والمدرسة العراقية هي وليدة مدرسة المدينة، غير أن منهجها الفقهي تأثر بالبيئة الفقهية في العراق، والتي كان منهج مدرسة «أهل الرأي» السائد فيها والمتغلب. ونتيجة لهذا التأثر تميزت مدرسة العراق المالكية بميلها إلى التحليل المنطقي للصور الفقهية، والاستدلال الأصولي؛ وذلك بـ «إفراد المسائل، وتحرير الدلائل على رسم الجدليين، وأهل النظر من الأصوليين»[3]، وهو المنهج الذي يشار إليه عند المالكية المتأخرين

---

(١) انظر: ترتيب المدارك (١/ ٢٤).

* آل حماد بن زيد: "كانت هذه البيتة على كثرة رجالها، وشهرة أعلامها، من أجل بيوت العلم بالعراق، وأرفع مراتب السؤدد في الدين والدنيا، وهم نشروا هذا المذهب هناك، ومنهم اقتبس......، روي عنهم في أقطار الأرض، وانتشر ذكرهم ما بين المشرق والمغرب، وتردد العلم في طبقاتهم وبيئتهم نحو ثلاثمائة عام، من زمن جدهم الإمام حماد بن زيد..، إلى وفاة آخر من وصف منهم بعلم، المعروف بابن أبي يعلى، ووفاته قرب أربعمائة عام".

ترتيب المدارك (٤/ ٢٧٦-٢٧٧)؛ وانظر: المرقبة العليا (ص: ٣٢-٣٣).

(٢) قال الباجي: "ولم تحصل هذه الدرجة بعد مالك إلا لإسماعيل القاضي". ترتيب المدارك (٤/ ٢٨٢).

(٣) أزهار الرياض في أخبار عياض (٣/ ٣٢)؛ وانظر: أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٥١-٦١).

بطريقة العراقيين، ويمثلهم في ذلك القاضي إسماعيل، والقاضي أبو الحسن ابن القصار[1]، وابن الجلاب[2]، والقاضي عبد الوهاب[3]،

---

(١) أبو الحسن ابن القصار، علي بن عمر بن أحمد، أبو الحسن الفقيه المالكي المعروف بابن القصار، تفقه بالأبهري، له كتاب في مسائل الخلاف، كان أصولياً نظاراً، ولي قضاء بغداد، (توفي سنة ٣٩٨هـ، وقيل ٣٩٧هـ)، وفي الديباج: "أن اسمه علي بن أحمد البغدادي".

انظر: تاريخ بغداد (١٢/ ٤١-٤٢)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٧٠)؛ ترتيب المدارك (٧/ ٧٠-٧١)؛ الديباج المذهب (٢/ ١٠٠).

(٢) ابن الجلاب، عبيد الله بن الحسين بن الحسن، أبو القاسم، بصري، تفقه بالأبهري، كان من أحفظ أصحاب الأبهري وأنبلهم (ت: ٣٧٨هـ)؛ انظر: الديباج المذهب (١/ ٤٦١)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٩٢).

في اسمه، واسم أبيه، وتاريخ وفاته خلاف. انظر: ابن الجلاب، التفريع (مقدمة التحقيق ص: ١٠٢-١٠٦)؛ وانظر: ترتيب المدارك (٧/ ٧٦). ذكر في هذه الطبعة أن وفاته كانت سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة، في حين ذكر في الطبعة السابقة لها بتحقيق د. أحمد بكير أن وفاته كانت سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة، انظر: المجلد الثاني (ص: ٦٠٥).

(٣) القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر، أبو محمد الفقيه المالكي، بغدادي، كان ثقة "لم تلقَ من المالكيين أفقه منه"، حسن النظر، جيد العبارة، له كتب كثيرة في كل فن من الفقه، ألف في المذهب، والخلاف، والأصول تواليف مفيدة، خرج في آخر عمره إلى مصر، ومات بها سنة (٤٢٢هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١١/ ٣١-٣٢)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٧٠)؛ ترتيب المدارك (٧/ ٢٢٠-٢٢٧)؛ الديباج المذهب (٢/ ٢٦-٢٩)؛ المرقبة العليا (ص: ٤٠-٤٢)؛ سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٢٩-٤٣٠).

والقاضي أبو الفرج[1]، والشيخ أبو بكر الأبهري[2]، ونظراؤهم[3] من أفذاذ العلماء المالكيين العراقيين.

ضعفت المدرسة العراقية، بل «انقطع [المذهب] ببغداد، فلم يبق بها إمام من نحو الخمسين والأربعمائة عند وفاة أبي الفضل

---

(١) القاضي أبو الفرج، عمر (عمرو) ابن محمد بن عمرو الليثي، البغدادي، نشأ ببغداد، صحب القاضي إسماعيل، وتفقه معه، وولي قضاء طرسوس، له الكتاب المعروف بالحاوي في مذهب مالك، وكتاب اللمع، روى عنه أبو بكر الأبهري (توفي سنة ٣٣٠هـ/ ٣٣١هـ).

انظر: ترتيب المدارك (٥/ ٢٢-٢٣)؛ الديباج المذهب (٢/ ١٢٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٧٩).

(٢) القاضي أبو بكر الأبهري، محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح التميمي، الفقيه المالكي، سكن بغداد، وله تصانيف في شرح مذهب مالك بن أنس، والاحتجاج له، والرد على من خالفه، وكان إمام أصحابه في وقته، معظماً عند سائر علماء وقته، لم يعط أحد من العلم والرئاسة فيه ما أعطي الأبهري في عصره من الموافقين والمخالفين، لا قرين له وللقاضي إسماعيل بقطر من الأقطار إلا سحنون في طبقته، ثم أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني، كان أحد أئمة القرآن، والمتصدرين لذلك، والعارفين بوجوه القراءات (توفي سنة ٣٧٥هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٥/ ٤٦٢-٤٦٣)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٦٨-١٦٩)؛ ترتيب المدارك (٦/ ١٨٣-١٩٢)؛ الديباج المذهب (٢/ ٢٠٦-٢١٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٩١).

(٣) ابن فرحون، إبراهيم، كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص: ١٧٦)؛ مواهب الجليل (١/ ٤٠)؛ خرشي على خليل (١/ ٤٩).

ابن عبدوس»[1].

ولا شك أن أولى «بوادر» هذا الضعف ظهرت مع هجرة القاضي عبد الوهاب بن نصر إلى مصر، إلا أن هذا الضعف في هذا الجناح المالكي لم يحرم آراء المدرسة العراقية وترجيحاتها وكتبها من أن تؤدي دوراً مهماً في المذهب وآرائه وتطوره الفقهي، كما سيظهر من خلال هذا البحث إن شاء الله.

٣ - المدرسة المصرية:

احتلت المدرسة المصرية برئاسة ابن القاسم مركز القيادة بين المدارس المالكية، فهي في الحقيقة «الجذع» السامق لشجرة المذهب، فعلى سماعات ابن القاسم، وما قدمه في المدونة من آراء مالك، وآرائه هو الشخصية، اعتمدت المدارس المالكية كلها بعامة، ومدرسة إفريقية والأندلس بخاصة، مع الإقرار بآراء الأصحاب الآخرين ممن يمثلون مدرسة المصريين عند المتأخرين، ويشار بهم إلى

---

(١) ترتيب المدارك (١/ ٢٤).

ورد في النص "ابن عبدوس" هكذا في النسختين المطبوعتين من ترتيب المدارك، ولعل المقصود به: أبو الفضل بن عمروس: "محمد بن عبيد الله بن أحمد بن محمد بن عمروس... آخر الفقهاء -يعني ببغداد على مذهب مالك-.... إليه انتهت الفتوى في الفقه بمذهب مالك ببغداد.... (توفي سنة ٤٥٢هـ)". ترتيب المدارك (٨/ ٥٣-٥٤).

«ابن القاسم، وأشهب[1]، وابن وهب، وأصبغ[2]، وابن عبدالحكم[3]، ونظرائهم[4]». على أن سماعات ابن عبد الحكم ومروياته عن مالك، وأشهب، وابن القاسم كانت لها الحظوة الأولى عند المدرسة العراقية[5]، شاركتها فيها مدونة ابن القاسم/ سحنون.

---

(١) أشهب بن عبد العزيز، أبو عمرو، ويقال اسمه: مسكين، وأشهب لقب، روى عن مالك والليث، تفقه بمالك، والمدنيين، والمصريين، كان فقيهاً نبيلاً، حسن النظر، من المالكيين المحققين، عدد كتب سماعه عشرون كتاباً، ألف مدونة تسمى مدونة أشهب (توفي سنة ٢٠٤هـ، وقيل: ٢٠٣هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٥١-٥٢)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٥)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٢٦٢-٢٧١).

(٢) "أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع...، رحل إلى المدينة ليسمع من مالك، فدخلها يوم مات، وصحب ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وسمع منهم، وتفقه بهم...، كان من أفقه أهل مصر، وعليه تفقه ابن المواز، وابن حبيب...، كان فقيهاً، نظاراً...، من أعلم خلق الله كلهم برأي مالك، له تواليف حسان، منها: كتاب سماعه من ابن القاسم اثنان وعشرون كتاباً....، توفي بمصر (سنة ٢٢٥هـ، وقيل: ٢٢٤هـ)". ترتيب المدارك (٤/ ١٧-٢٢).

(٣) ابن عبد الحكم، عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، ولد بمصر، سمع من مالك سماعاً نحو ثلاثة أجزاء، والموطأ، ثم روى عن ابن وهب، وابن القاسم، وأشهب كثيراً من رأي مالك الذي سمعوه منه، كان أعلم أصحاب مالك بمختلف قوله، أفضت إليه الرئاسة بعد أشهب (توفي سنة ٢١٤هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٥٢-٥٣)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٦)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٣٦٣).

(٤) مواهب الجليل (١/ ٤٠)؛ الخرشي على خليل (١/ ٤٨).

(٥) الانتقاء (ص: ٥٣)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٣٦٤).

ظلت المدرسة المصرية تؤتي ثمارها يانعة، وتوالي القيام بدورها في النشاط المذهبي، حتى أصابها وباء الحكم العبيدي لمصر باضطهاده، فخبت أضواؤها إلى أواخر القرن السادس، و «انقطع نحو قرنين انقطاعاً كلياً، ثم تراجع وذاع أتم ذيعان، واستمر على ذلك حتى الآن»[1].

وتعتبر المدرسة المصرية رائدة منهج اعتماد السنة الأثرية «العمل» جنباً إلى جنب مع الحديث، وهو المنهج الذي ساد المذهب المالكي، وتبنته أكثرية مدارس المذهب.

٤ - المدرسة المغربية: (القيروان - تونس - فاس)

كان المذهب السائد في إفريقية -القيروان، وتونس- وما وراءها من المغرب «مذهب الكوفيين، إلى أن دخل علي بن زياد، وابن أشرس[2]، والبهلول بن راشد[3]، وبعدهم أسد بن الفرات،

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٤٤٥-٤٥٠).

(٢) ابن أشرس، * أبو مسعود عبد الرحيم (عبد الرحمن) ابن أشرس، سمع من مالك، وابن القاسم، كان أحفظ للرواية، (ت. . . ؟).

انظر: طبقات علماء إفريقية (ص: ٣٢٣)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٧)؛ رياض النفوس (١/ ٢٥٢-٢٥٣)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٨٥-٨٦).

(٣) البهلول بن راشد، * أبو عمرو البهلول بن راشد، ثقة، مجتهد، ورع، لا يشك في أنه مستجاب الدعوة، سمع من مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والليث بن سعد، فضله أشهر من أن يذكر، عنده علم كثير (ت: ١٨٣هـ، وقيل: =

وغيرهم، بمذهب مالك، فأخذ به كثير من الناس، ولم يزل يفشو إلى أن جاء سحنون فغلب في أيامه...»[1].

«كان علي بن زياد في الحقيقة مؤسس المدرسة التونسية بأجلى مظاهرها التي لا تزال إلى اليوم ممتدة الفروع، ثابتة الأصول...[2]»؛ إذ هو «الذي بث في المغرب المالكية فعمت جميع أقطاره بدون استثناء، وهو وإن شاركته المدرسة المصرية، فهو الذي دلَّ عليها، ولولاه ما قصد سحنون ابن القاسم.

فالتكوين الأول للمالكية بإفريقية إنما هو لابن زياد»[3].

والحق الذي لا ريب فيه أن المدرسة المصرية -التونسية/ القيروانية أوجدتا بتعاونهما الأثر الفقهي المالكي الخالد (المدونة)، أملاها ابن القاسم لبنة ذهبية بمبادرة أسد، وتحرير سحنون وتدقيقه، وتولت المدرسة التونسية القيروانية ضمان الحياة لهذا الأثر بما قام به علماؤها -وعلى رأسهم سحنون- من جهود أثرها خالد، سواء في نشر المذهب في أقطار المغرب العربي والأندلس، أو في تغذيته وتنميته باجتهاداتهم، وترجيحاتهم، ومؤلفاتهم.

= ١٨٢هـ). انظر: طبقات علماء إفريقية (ص: ١٢٦-١٣٨)؛ رياض النفوس (١/ ٢٠٠-٢١٤)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٨٧-١٠١).

(١) ترتيب المدارك (١/ ٢٥).

(٢)، (٣) الموطأ، قطعة منه برواية ابن زياد (مقدمة التحقيق بقلم الشاذلي النيفر ص: ٢٩-٣٠).

«ومميزات هذه المدرسة إذا تتبعنا نراها كثيرة»[1]، وأهم هذه المميزات تلك التي ترتبط بالأصول، فهي: «مدرسة أنبتت على فقه الموطأ، المؤسس على الدعائم الصحيحة من الحديث والآثار، وغير ذلك مما وقف عليه مالك بن أنس -رضي الله عنه- وبنى عليه مذهبه المدعم بما عليه الجماعة بالمدينة المنورة»[2]. ولشدة حرص هذه المدرسة على اتباع هذه الأصول كان منهجهم «تصحيح الروايات، وبيان وجوه الاحتمالات. . . ، مع ما انضاف إلى ذلك من تتبع الآثار، وترتيب أساليب الأخبار، وضبط الحروف على حسب ما وقع في السماع»[3].

تمخضت مدرسة تونس عن مدرسة مالكية أخرى هي «مدرسة فاس، والمغرب الأقصى»، وهذه في حقيقتها امتداد علمي -كما هو جغرافي- لمدرسة تونس منهجاً، وآراءاً.

تأسس هذا الفرع على يد دراس بن إسماعيل[4]، الذي كان

---

(١) ، (٢) الموطأ برواية ابن زياد (مقدمة المحقق ص: ٤٦).

(٣) أزهار الرياض (٣/ ٢٢)؛ وانظر أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٦١).

(٤) دراس بن إسماعيل، كنيته أبو ميمونة، من أهل فاس، سمع من شيوخ إفريقية، وفاس، والأندلس، من أحفظ أهل زمانه لمذهب مالك وأصحابه، ليس في وقته أحفظ منه، حج وسمع كتاب ابن المواز، دخل الأندلس مجاهداً، مات بفاس (سنة ٣٥٧هـ، وقيل ٣٥٨هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (٤٣٤)؛ ترتيب المدارك (٦/ ٨١-٨٤)؛ بغية الملتمس (ص: ٢٨٢)؛ نيل الابتهاج (ص: ١١٦).

«أول من أدخل مدونة سحنون مدينة فاس»[1].

«. . . وكما ساق الهدي الإلهي علي بن زياد ليعمر جامع الزيتونة بتونس حدثان بنائه بفقهه وعلمه، فقد ساق لجامع القرويين فقيهاً عمَّره، فتأسس به المركز التوجيهي الجديد، ونبت به فرع جديد لم يكن له سابق من فروع المذهب المالكي، هو فرع المغرب الأقصى الذي لم يتكون إلا في أوائل القرن الرابع بهذا الفقيه. . . .، وهو دراس بن إسماعيل»[2].

«. . . . فكان الحلقة الأولى في سلسلة الفقهاء التي امتدت ألف سنة، فتقوم بها مركز نابه من مراكز التوجيه الإسلامي، اعتزت به فاس بين عدوتيها: عدوة القرويين، وعدوة الأندلس»[3]، وهذا الفرع -فرع فاس والمغرب الأقصى- وإن تأخر ظهوره إلا أنه أضحى فيما بعد الممثل للمذهب المالكي في المغرب العربي بعامة، والأندلس بخاصة بعد استقرار المهاجرين من علمائه في أنحاء المغرب العربي.

لقيت المدرسة القيروانية/ التونسية من جور العبيديين

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ١٠٣)؛ معلمة الفقه المالكي (ص: ٣٠٦)؛ موراني، ميكلوش، دراسات في مصادر الفقه المالكي (نقله إلى العربية من الألمانية د. سعيد بحري وزملاؤه ص: ١٥٠).

(٢)، (٣) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٣٦).

واضطهادهم الكثير، إلا أنها كافحت في سبيل البقاء، وصمدت لكل عوامل الظلم والاستبداد، حتى إذا «ضعفت دولة العبيديين. . . ظهروا [المالكية]، وفشوا عليهم، وصنفوا المصنفات الجليلة، وقام منهم أئمة جلّة طار ذكرهم بأقطار الأرض، ولم يزل الأمر على ذلك إلى أن خرجت القيروان، وأهلها، وجهاتها، وسائر بلاد المغرب مصفقة على هذا المذهب، مجتمعة عليه، لا يعرف لغيره قائم»[1].

وقد تعرض المذهب المالكي في المغرب إلى كثير من الهزات السياسية؛ نتيجة اختلاف الدول والحكام، إلا أنه صمد لكل هذه الهزات[2].

---

(١) ترتيب المدارك (١/ ٢٦).

(٢) يذكر المؤرخون للمذهب أنه في عهد يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن (من الموحدين، ت: ٥٩٥هـ) "انقطع علم الفروع، وخافه الفقهاء، وأمر بإحراق كتب المذهب، . . . . كمدونة سحنون، وكتاب ابن يونس، ونوادر ابن أبي زيد، ومختصره، وكتاب التهذيب للبراذعي، وواضحة ابن حبيب، وما جانس هذه الكتب. . ".

انظر: المراكشي، عبد الواحد، المعجب في تلخيص أخبار المغرب (ص: ٢٧٨-٢٧٩).

وانظر ما حدث للمذهب المالكي في تونس في العهد التركي: شجرة النور الزكية (ص: ٤٥٠).

والعلماء المغاربة -في اصطلاح المتأخرين- «يشار بهم إلى ابن أبي زيد، وابن القابسي[1]، وابن اللباد[2]، والباجي، واللخمي، وابن محرز[3]،

---

(١) ابن القابسي: "أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، المعروف بابن القابسي، كان أعمى لا يرى شيئاً، وهو مع ذلك من أصح الناس كتباً، وأجودهم ضبطاً وتقييداً، يضبط كتبه بين يديه ثقات أصحابه. . . ، كان واسع الرواية، عالماً بالحديث وعلله ورجاله، فقيهاً أصولياً. . . . ، مؤلفاً مجيداً. . ، [وهو] متأخر في زمانه، متقدم في شأنه: العلم والعمل، والرواية والدراية. . ، له تواليف بديعة. . . ، (توفي سنة ٤٠٣هـ). " ترتيب المدارك (٧/ ٩٢-١٠٠)؛ وانظر: الديباج المذهب (٢/ ١٠١-١٠٢).

(٢) ابن اللباد "أبو بكر محمد بن محمد بن وشاح، المعروف بابن اللباد. . . ، كان رجلاً، صالحاً، فقيهاً، جليل القدر، عالماً باختلاف أهل المدينة واجتماعهم. . . ، من الحفاظ المعدودين، والفقهاء المبرزين. . . "، "له حظ وافر من الفقه، شغله إسماع الكتب عن التكلم في الفقه. . . ، من مؤلفاته كتاب الآثار والفوائد، عشرة أجزاء (توفي سنة ٣٣٣هـ)".

رياض النفوس (٢/ ٢٨٣-٢٩٢)؛ ترتيب المدارك (٥/ ٢٨٦-٢٩٥)؛ الديباج المذهب (٢/ ١٩٦- ١٩٧).

(٣) ابن محرز: "أبو القاسم عبد الرحمن بن محرز، قيرواني. . . ، كان فقيهاً، نظاراً، نبيلاً، ذا رواء حسن. . . ، له تصانيف حسنة، منها تعليق على المدونة سماه "التبصرة"، وكتابه الكبير المسمى بالقصد والإيجاز، توفي نحو الخمسين وأربعمائة (٤٥٠هـ). " ترتيب المدارك (٨/ ٦٨)؛ وانظر: الديباج المذهب (٢/ ١٥٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ١١٠).

وابن عبد البر[1]، وابن رشد[2]، وابن العربي[3]، والقاضي

(١) ابن عبد البر: "يوسف بن عبد الله... ابن عبد البر النمري، أبو عمر، الحافظ، شيخ علماء الأندلس، وكبير محدثيها في وقته...، علا ذكره في الأقطار، ورحل إليه الناس، وسمعوا منه، وألف تواليف كثيرة مفيدة طارت بالآفاق"، من مؤلفاته: «التمهيد» وهو كتاب لم يضع أحد مثله في طريقته، وكتاب «الاستذكار»...، وكتاب «الاستيعاب»، (توفي ٤٦٣هـ).

ترتيب المدارك (٨/ ١٢٧-١٣٠)؛ وانظر: الصلة (٢/ ٦٧٧-٦٧٩)؛ بغية الملتمس (ص: ٤٨٩-٤٩١)؛ الديباج المذهب (٢/ ٣٦٧-٣٧٠).

(٢) ابن رشد: "أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد [الجد] زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب...، كان إليه المفزع في المشكلات...، وإليه كانت الرحلة للتفقه من أقطار الأندلس مدة حياته إلى أن توفي...، كثير التصنيف مطبوعه...، حسن القلم والروية...، (توفي سنة ٥٢٠هـ، وقيل: ٥٣٠هـ)."

اليحصبي، القاضي عياض، الغنية (ص: ٥٤)؛ وانظر: الصلة (٢/ ٥٧٦-٥٧٧)؛ بغية الملتمس (ص: ٥١)؛ أزهار الرياض (٣/ ٥٩-٦١)؛ الديباج المذهب (٢/ ٢٤٨-٢٥٠)؛ مواهب الجليل (١/ ٣٦).

(٣) ابن العربي أبو بكر، محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد المعافري، المعروف بابن العربي، كان فهماً، نبيلاً، فصيحاً، حافظاً، أديباً، شاعراً، من أهل التفنن في العلوم، والاستبحار فيها، والجمع لها، متقدماً في المعارف كلها، متكلماً في أنواعها، وهو ختام علماء الأندلس، صنف في غير فن تصانيف مليحة كثيرة، حسنة، مفيدة (ت سنة ٥٤٣هـ).

انظر: الغنية (ص: ٦٦-٧٢)؛ الصلة (٢/ ٥٩١)؛ بغية الملتمس (ص: ٩٢-٩٩)؛ المرقبة العليا (ص: ١٠٥- ١٠٧)؛ أزهار الرياض (٣/ ٦٢-٦٥)؛ الديباج المذهب (٢/ ٢٥٢-٢٥٦).

سند*. . .»[1].

هذه الأمثلة من العلماء تقدم تفسيراً واسعاً جداً «للمدرسة المغربية وعلمائها» يتعدى المتعارف عليه من الحدود الإقليمية. فقد أدخل في المدرسة المغربية علماء أندلسيون، ومصريون؛ مما قد يستفاد منه أن اصطلاح «علماء المغاربة» يلاحظ في تفسيره «المنهج والاتجاه الفقهي» للعالم بغض النظر عن موقع سكنه الجغرافي الإقليمي، وهذا ظاهر جداً في اعتبار علماء الأندلس «مغاربة»؛ نظراً لقوة الاتصال العلمي بين هذين القطرين، وهو اتصال يكاد يكون «امتزاجاً» خاصة بعد هجرة كبار علماء الأندلس إلى المغرب.

٥ - مدرسة الأندلس:

مؤسس هذه المدرسة زياد بن عبد الرحمن الملقب بشبطون[2]،

---

* القاضي سند: "سند بن عنان بن إبراهيم. . . الأزدي، أبو علي. . .، تفقه بالطرطوشي. . .، وانتفع الناس به، وألف كتاباً حسناً في الفقه سماه "الطراز" شرح به المدونة في نحو ثلاثين سفراً، وتوفي قبل إكماله. . .، توفي بالإسكندرية سنة إحدى وأربعين وخمسمائة" (٥٤١هـ). الديباج المذهب (١/ ٣٩٩-٤٠٠).

(١) خرشي على خليل (١/ ٤٩).

(٢) زياد بن عبد الرحمن اللخمي، المعروف بزياد شبطون، يكنى أبا عبد الله، سمع من مالك الموطأ، وروى عن الليث، وروى عنه يحيى بن يحيى الموطأ قبل أن =

فهو «أول من أدخل إلى الأندلس موطأ مالك، متفقهاً بالسماع منه، ثم تلاه يحيى بن يحيى»[1]؛ الذي يقول في أستاذه: «زياد أول من أدخل الأندلس علم السنن، ومسائل الحلال والحرام، ووجوه الفقه والأحكام»[2]، فقد كان أهل الأندلس« منذ فتحت على رأي الأوزاعي[3] إلى أن رحل إلى مالك زياد بن عبد الرحمن... فجاءوا بعلمه، وأبانوا للناس فضله، واقتداء الأمة به»[4].

ويرجع الفضل إلى تثبيت مذهب مالك في الأندلس إلى يحيى بن يحيى تلميذ زياد، فقد كان يحيى بن يحيى المستشار الأول للخليفة عبد الرحمن بن الحكم[5]، «ولم يعط أحد من أهل العلم بالأندلس

= يرحل إلى مالك، فقيه أهل الأندلس على مذهب مالك، أول من أدخل مذهب مالك الأندلس، له عن مالك في الفتاوى كتاب سماع معروف بسماع زياد (توفي سنة ١٩٣/ ١٩٤/ ١٩٩/ وقيل ٢٠٤هـ).

تاريخ علماء الأندلس رقم (٤٥٨)؛ جذوة المقتبس (ص: ٢١٨-٢١٩)؛ ترتيب المدارك (٣/ ١١٦-١٢٢)؛ بغية الملتمس (ص: ٢٩٤).

(١) ، (٢) الخشني، محمد بن حارث، قضاة قرطبة وعلماء إفريقية (ص: ٤٦)؛ ترتيب المدارك (٣/ ١١٧).

(٣) الأوزاعي: «عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمد... الأوزاعي، أحد أئمة الدنيا فقهاً، وعلماً، وورعاً، وحفظاً، وفضلاً، وعبادة، وضبطاً، مع زهادة (ت سنة ١٥٧هـ)». كتاب مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٨٠).

(٤) ترتيب المدارك (١/ ٢٦-٢٧).

(٥) الأمير عبد الرحمن بن عبد الحكم بن هشام بن عبد الرحمن بن معاوية (ت سنة ٢٣٨هـ). انظر: المقتبس (ص: ١٥٨).

منذ دخلها الإسلام من الحظوة، وعظم القدر، وجلالة الذكر، ما أعطيه يحيى بن يحيى، وكان الأمير عبد الرحمن بن الحكم يبجله تبجيل الأب، ولا يرجع عن قوله، ويستشيره في جميع أمره، وفيمن يوليه ويعزله؛ فلذلك كثر القضاة في مدته»[١].

«وكان الشيخ يحيى شديد التمكن من حسن رأي الأمير عبدالرحمن، وكان قد آثره على جميع الفقهاء أصحابه. . . . فلا يستقضي قاضياً، ولا يعقد عقداً، ولا يمضي في الديانة أمراً إلا عن رأيه»[٢]، «ولا يشير إلا بأصحابه ومن كان على مذهبه. . . »[٣].

وتعد مدرسة الأندلس في آرائها الفقهية امتداداً علمياً لمدرسة تونس، والقيروان، لقوة الاتصال بين مدرسة الأندلس وإفريقية، وتداخل نشاطهما العلمي؛ لذا لا نجد عند المتأخرين فصلاً بين المدرستين، بل يعدون علماء المدرسة الأندلسية من المدرسة المغربية، خاصة وأن الكثير من هؤلاء العلماء هجروا الأندلس بعد محنتها والتجأوا إلى المغرب.

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٣٨٢).

(٢) المقتبس (ص: ١٧٨-١٧٩).

(٣) نفح الطيب (٢/ ٢١٨).

أثر المدارس المالكية
في تطور المذهب في مرحلة التأسيس

شاركت كل مدرسة من هذه المدارس بدورها المؤثر في تأسيس المذهب، وصياغة الرأي الراجح المعتمد، والكتب التي تمثل المذهب في آرائه المعتمدة، وإن كان أثر كل مدرسة يختلف قوة وضعفاً، وظهوراً واختفاءً، من مرحلة إلى أخرى، حسب الظروف العلمية والسياسية والاجتماعية.

ظل ينبوع المدرسة المدنية يتدفق بعد وفاة الإمام مالك، وقام تلاميذه من المدنيين بواجبهم في تدريس علوم إمامهم، وتصدر حلقة مالك تلميذه عثمان بن عيسى بن كنانة، وعاضده الآخرون وعلى رأسهم القرينان: ابن الماجشون ومطرف في نشر فقه مالك، وسماعاتهم عنه، مضافة إلى آرائهم الخاصة التي بنوها على منهج الأخذ بالحديث، وإن خالفه العمل.

وقد تتلمذ على هذه المدرسة الكثيرون ممن قدم من العراق، ومن الأندلس، والمغرب، إلا أن تأثير منهجها بدا واضحاً في اتجاه زعيم مقدم من زعماء المدرسة المالكية في الأندلس: عبد الملك بن حبيب.

ولعل أبرز المدارس المالكيـة تأثيـراً في هذه المرحلة من تطور المذهب هما مدرسة مصر وتونس -أو إفريقيا بتعبير أعم- مجتمعتان، ومنفردتان، فقد تداخلت فيهما عوامل التأثير والتأثر

تداخلاً امتزاجياً لا يسمح بأي حال تصور ادعاء انفراد أحدهما بدور أقوى تأثيراً.

استقر في مصر بعض كبار تلاميذ مالك: ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، وابن عبد الحكم، ولكل سماعاته عن مالك، وآراؤه، وترجيحاته.

وفي تونس ترأس مدرسة المالكية -ومالك لا يزال حياً- ابن زياد تلميذ مالك، تلقى عن مالك كما تلقى عن العراقيين: فقهاء، ومحدثين، فكان مالكي المذهب على «نهج العراقيين في الفقه الفرضي»[1]، وتتلمذ عليه نابغتان: أسد بن الفرات، وسحنون عبدالسلام، ظهر تأثير ابن زياد عليهما بمظهرين مختلفين.

نزح أسد بن الفرات بتوجيه من ابن زياد إلى المدينة ليستزيد من علم مالك، وليدرس عليه شخصياً، وهنا يلمس مالك تأثير منهج ابن زياد في أسد، حيث تبين له من نمط أسئلته ميله إلى الفقه الفرضي، وما كان مالك ميالاً إلى هذا المنهج، ولذا فقد نصح أسداً: «هذه سلسلة بنت سليسلة، إن أردت ذلك فعليك بالعراق»[2]، واستجاب أسد لنصيحة مالك، لا رغبة عن مذهبه، بل رغبة في التعمق في منهج أهل العراق؛ وهو مع كل ذلك متعلق بمالك ومذهبه.

---

(١)، (٢) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٥-٢٦).

درس أسد في العراق على أبي يوسف[1] واختص بمحمد بن الحسن ملازماً له ليله ونهاره، حتى إذا أدرك من مذهب الحنفية بغيته عاد إلى مصر بعد وفاة مالك، وقد نضجت في ذهنه فكرة سعى إلى تحقيقها منذ بدأ الطلب على مالك. أما وقد أضحى متمكناً من تنفيذها بعد تعمقه في دراسة المذهب الحنفي، فقد عرض تلك الفكرة على أكابر تلاميذ مالك في مصر واحداً بعد الآخر: «هذه كتب أبي حنيفة، وسأله أن يجيب فيها على مذهب مالك»، حتى استطاع أن يقنع أبرز تلاميذ مالك المصريين عبد الرحمن بن القاسم بالتجاوب معه في صياغة أول مشروع فقهي يجمع آراء مالك وترجيحاته في القضايا التي دونها أسد عن محمد بن الحسن على مذهب أبي حنيفة[2]، فجعل أسد يسأل مسألة، ويجيب عليها ابن القاسم، «فما كان عنده فيها سماع من مالك قال: سمعت مالكاً يقول كذا وكذا، وما لم يكن عنده من مالك إلا بلاغ قال: لم أسمع من مالك في ذلك شيئاً. وبلغني عنه أنه قال كذا وكذا، وما لم يكن

---

(١) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، تلميذ أبي حنيفة، وأحد الصاحبين، من أشهر علماء الحنفية (ت سنة ١٨٢هـ).

انظر: طبقات الفقهاء (١/ ١٤١)، الكوثري، محمد زاهد، حسن التقاضي في سيرة أبي يوسف القاضي، وهي ترجمة واسعة للقاضي أبي يوسف.

(٢) ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٦-٣٠١)؛ وانظر: رياض النفوس (١/ ٢٦١)؛ أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٧).

عنده سماع ولا بلاغ، قال: لم أسمع من مالك في ذلك شيئاً، ولا بلغني، والذي أراه كذا وكذا حتى أكملها»[1] «ستين كتاباً، وسماها الأسدية»*[2].

وبهذا ظهر كتاب «الأسدية أول كتاب يؤلف في الفقه المالكي بعد الموطأ، أخذ فيه المنهج العراقي في تفصيل المسائل، وتأصيلها، وطبق عليها المذهب المالكي في مسائل الأحكام»[3].

«فقد وضعها أسد في تخطيطها وتصنيفها على منهج كتب الإمام محمد بن الحسن، وجعل مادتها وحشوها فقه مالك بن أنس الذي رواه عبد الرحمن بن القاسم، فكان عملاً مؤسساً على المنهج العراقي، والمادة الحجازية»[4].

---

(١) ابن رشد، محمد بن أحمد، المقدمات الممهدات (تحقيق محمد حجي ١/ ٤٥).

(٢) رياض النفوس (١/ ٢٦١).

* توجد "نسخة مكتوبة على الرق [من الأسدية] في دار الكتب الوطنية بتونس سمعها منه الإمام سحنون. (راجع: مجلة الوطن العربي ٥ [باريس: ١-٧ كانون الثاني ١٩٨٢]، ع٢٥٥، (ص: ٦٥)" كوركيس عواد، أقدم المخطوطات العربية في مكتبات العالم (ص: ٨٤).

(٣) المجذوب، عبد العزيز، الصراع المذهبي بإفريقية (ص: ٥١)؛ انظر: أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٧).

(٤) ومضات فكر (٢)، (ص: ٣٠٣)؛ وانظر: أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٧-٢٨).

عاد أسد بمدونته إلى تونس، ناشراً لما فيها من الفقه الحنفي المنهج، المالكي الأحكام، «ولاحظ عليه قرينه وقريعه سحنون أن فروعاً تختلف عما هو معروف من فتوى مالك بن أنس، وأن أسلوباً مؤسساً على الفقه مجرداً عن إسناد الفقه بالحديث أصبح هو المتحكم في هذا التصنيف الجديد»[1].

فمدونة أسد، وإن كانت فقهاً مالكياً إلا أن منهجها الحنفي يختلف عن منهج مالك الأثري، ومالك لم يكن راغباً في منهج فقهاء العراق، وسبق أن أبدى إعراضه عن ذلك المنهج صريحاً لأسد، ولذا لم تلق مدونة أسد الكثير من القبول، و «عزف الناس عن كتابه وقالوا: جئتنا بأخال، وأحسب، وتركت الآثار، وما عليه السلف»[2].

تصدى سحنون لهذه الثغرة فعاد بالمدونة إلى ابن القاسم، مقترحاً عليه إعادة النظر فيها، تصحيحاً، وترجيحاً: «وما وقفت عليه من قول مالك كتبته، وما لم تقف عليه تركته، وتكلمت فيه بما يظهر لك من ذلك»[3]، ورجع سحنون إلى تونس يحمل بين يديه

---

(١) ومضات فكر(٢)، (ص: ٣٠٣)؛ وانظر: أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٧-٢٨).

(٢) ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٨)؛ الصراع المذهبي (ص: ٥٢).

(٣) رياض النفوس (١/ ٢٦٣).

مدونة: مالكية الفقه والمنهج، «فكان سحنون بهذا الصنيع هو الذي رد الفقه المالكي إلى طريقته المدنية الأولى، مع الحفاظ على ما أفاده أسد من لقاح جديد بطريقة العراق»[1].

أسفر التعاون العلمي بين الثلاثي المالكي: ابن القاسم، وأسد، وسحنون، عن ولادة أكثر الكتب الفقهية اعتماداً عند المالكية منذ تأليفها إلى زماننا، وأصبح الثنائي: ابن القاسم، وسحنون حجري الزاوية في مدرسة مالك الكبرى قديماً وحديثاً، حتى إن القول بأنهما مهندسا المذهب ومرسخا أصوله بعد مؤسسه، لا يعدو الحقيقة بحال.

من ناحية أخرى: شَرَّق تأثير المدرسة المصرية فأثرت تأثيراً لا يدحض في المدرسة البغدادية العراقية من خلال مؤلفات ابن عبد الحكم خاصة، «فقد روى الأبهري وهو عراقي، سماع ابن عبد الحكم وهو مصري»[2]، ويقول الأبهري -وهو أحد أئمة المدرسة المالكية العراقية- : «قرأت مختصر ابن عبد الحكم خمسمائة مرة، والأسدية خمساً وسبعين مرة»[3].

أما مدرسة الأندلس فقد تميزت بأنها من أوائل المدارس المالكية ظهوراً خارج المدينة، لا ينافسها في ذلك إلا مدرسة القيروان وتونس،

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٨).

(٢) ومضات فكر (٢)، (ص: ٦٦-٦٧).

(٣) ترتيب المدارك (٦/ ١٨٦).

وضع بذورها تلاميذ مالك وعلى رأسهم زياد شبطون، ودعمها يحيى ابن يحيى الليثي، الذي حضر وفاة مالك[1]، ومن ثم فهو يمثل آخر التطورات في السماعات عن مالك، بل تعتبر روايته للموطأ أشهر الروايات، وأكثرها تداولاً بين العلماء[2]. ولكن ذلك لم يحجب مدرسة مصر من أن يكون لها الحفظ الأوفر من التأثير في الفكر الفقهي الأندلسي، فقد أضحى قول ابن القاسم هو الذي يحكم به في محاكم قرطبة-[3] حاضرة بلاد الأندلس في وقتها -، بل لم تتجاوز المسائل التي خالف الأندلسيون فيها رأي ابن القاسم ثماني عشرة مسألة فقط، مخالفين رأي مالك في أربع مسائل فقط[4].

استطاع المنهج المصري أن يصمد، وأن يسود، وأن يستمر تأثيره، حتى بعد محاولة عبد الملك بن حبيب - زعيم مدرسة الأندلس بعد يحيى بن يحيى- العودة بمدرسة الأندلس إلى منهج مدرسة المدينة المالكية، وهي محاولة لم يكتب لها النجاح[5].

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٣٨١).

(٢) كشف المغطى (ص: ٣٩)، الكاندهلوى، محمد زكريا، أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك (١/ ٤٢).

(٣) نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (٤/ ٢٠٢).

(٤) الأزدي، هشام بن عبد الله، المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام (مصورة من مخطوطة الأسكوريال، لوحة ١٣٩).

(٥) عن تأثير المدارس المالكية المختلفة على بعضها بانتقال المؤلفات، وتبادل السماعات، انظر: ومضات فكر(٢)، (ص: ٦٦-٦٧).

أشهر مؤلفات هذه المرحلة

باستثناء الموطأ، ونتيجة منطقية لطبيعة هذه المرحلة -مرحلة التأسيس والنشوء- فإن عامة الكتب المشهورة في هذه الفترة هي تلك التي جمعت الآراء الفقهية للإمام في سماعات ومرويات تختلف باختلاف طلابه، وقد يضاف إليها الآراء الشخصية، والترجيحات، والاستنباطات التي توصل إليها كل طالب في القضايا المروية، أو المستجدة بناءً على ما استوعبه من قواعد المذهب وأصوله.

وسيعرض الباحث فيما يأتي، أهم هذه المؤلفات، وأكثرها شهرة وتداولاً بين طلاب العلم، وتأثيراً في تطور المذهب، مرتبة على سنة وفاة مؤلف الكتاب، أو من اشتهر نسبة الكتاب إليه.

(١) الموطأ: للإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ):

«أول كتاب في شرائع الإسلام، . . . ، لم يؤلف مثله» إذ بناه مالك -رضي الله عنه- على تمهيد الأصول للفروع»[١].

يقول مالك في سبب تأليفه: «لقيني أبو جعفر[٢] المنصور -يعني

---

(١) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٥٩). انظر: العابد الفاسي، محمد، فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٢/ ٤٨٦-٤٨٧) (نقلاً عن القبس لابن العربي).

(٢) الخليفة العباسي توفي سنة (١٥٨هـ) بمكة، ودفن بها. انظر: ابن كثير، أبو الفداء الحافظ، البداية والنهاية (١٠/ ١٢٤). =

في الحج- فقال: إنه لم يبق للناس عالم غيري وغيرك. فأما أنا فقد شغلت بالسياسة، وأما أنت فضع للناس كتاباً في السنة، والفقه، تجنب فيه رخص ابن عباس[1]، وتشديدات ابن عمر[2]، وشواذ ابن مسعود[3]، ووطئه توطئاً[4].

= قال الذهبي: كان فحل بني العباس؛ هيبة وشجاعة ورأياً وحزماً ودهاء وجبروتاً، كامل العقل، حسن المشاركة في الفقه والأدب والعلم. سير أعلام النبلاء (٧/ ٨٣).

(١) عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، ابن عم الرسول -صلى الله عليه وسلم- من الفقهاء، دعا له الرسول -صلى الله عليه وسلم-: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»، مات بالطائف (سنة ٦٨هـ).

انظر: ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، الإصابة (٢/ ٣٢٢-٣٢٦).

(٢) عبد الله بن عمر بن الخطاب -رضي الله عنهما- ابن الخليفة الثاني، صحابي جليل، قرشي عدوي، ومن المكثرين عن النبي -صلى الله عليه وسلم- (توفي سنة ٧٢/ ٧٣هـ). انظر: الإصابة (٢/ ٣٣٨-٣٤١).

(٣) عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- صحابي جليل، كان يخدم الرسول -صلى الله عليه وسلم- من فقهاء الصحابة وعلمائهم، لازم النبي -صلى الله عليه وسلم- وكان صاحب نعليه، أول من جهر بالقرآن بمكة، قال فيه الرسول -صلى الله عليه وسلم-: "تمسكوا بعهد ابن أم عبد" (توفي سنة ٣٢/ ٣٣هـ). انظر: الإصابة (٢/ ٣٦٠-٣٦٢).

(٤) لعل من أسباب اختيار مالك هذا الاسم لكتابه:

١ - أنه شيء صنفه ووطأه للناس.

٢ - أنه واطأه عليه فقهاء المدينة بعد عرضه عليهم.

انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، تنوير الحوالك =

قال مالك: فعلمني كيفية التأليف»[1].

والقصة تشير إشارة واضحة إلى سبب تسمية الكتاب موطأ، كما أنها تدل بنصها على الطريق الذي اختاره الإمام، واتبعه في هذا الكتاب: «طريق الاعتدال التي هي أقوم طريقة في التأليف والفتوى»[2].

«توخى [الإمام مالك في كتابه] القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة، وفتاوى التابعين، ومن بعدهم»[3].

«وبوبه على أبواب الفقه، فأحسن ترتيبه وتبويبه، فكان كتاباً، حديثياً، فقهياً، جمع بين الأصل والفرع، فهو أول تدوين يعتبر في الحديث، والفقه»[4]، إذ «لم يختلف أهل النظر إلى معاني الأمور وغاياتها في أن الموطأ أول كتاب قصد منه إثبات الصحيح من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم»[5].

= (١/ ٦-٧)؛ الفكر السامي (١/ ٣٣٥)؛ أوجز المسالك (١/ ٣٣)؛ فضل الموطأ وعناية الأمة الإسلامية به (ص: ١٩)؛ محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٥٢-١٥٣).

(١)، (٢) الفكر السامي (١/ ٣٣٦)؛ وانظر: ترتيب المدارك (٢/ ٧٣).

(٣) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك (١/ ٥).

(٤) الفكر السامي (١/ ٣٣٥).

(٥) كشف المغطى (ص: ٢٧).

و «فضل كتاب الموطأ على كتب الأحاديث هو أنه الكتاب الذي ربطت به حلقات العلم النبوي ممتَّنة، متوالية منذ أن تلقيت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى أن اجتمعت عند مالك رضي الله عنه»[1].

أما منهج الكتاب فقد نظم مالك الموطأ «على أبواب بحسب ما يحتاجه المسلمون في عباداتهم، ومعاملاتهم، وآدابهم من معرفة العمل فيها، الذي يكون جارياً بهم على السَنَن المرضي شرعاً، فإن الأمة ما قصدت من حفظ كلام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأفعاله إلا للاقتداء به في أعمالهم، وقد تبعه على هذا التبويب البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، ومسلم في خصوص العنوان بالكتب من صحيحه.

وجعل مالك فيه باباً جامعاً في آخره، ذكر فيه ما لا يدخل في باب خاص من الأبواب المخصصة بفقه بعض الأعمال. قالوا: ومالك -رحمه الله- أول من عنون كتاباً من كتب مصنفة بكتاب الجامع[2]، وأضاف إلى ذلك ما استنبطه من الأحكام في مواقع

---

(١) موطأ مالك برواية ابن زياد (مقدمة المحقق ص: ٥٣).

(٢) «وهذا الأسلوب في تبويب المسائل الذي يدرج جانباً منها تحت عنوان (الجامع) يختص بالتأليف في مذهب مالك، كما يلاحظ شهاب الدين القرافي الذي يقول في هذا الصدد: «لا يوجد في تصانيف غيره من المذاهب، وهو من محاسن التصنيف، لأنه يقع فيه مسائل لا يناسب وضعها في ربع من أرباع الفقه، =

الاجتهاد، مما يرجع إلى جمع بين متعارضين، أو ترجيح أحد الخبرين، أو تقديم إجماع، أو قياس، أو عرض على قواعد الشريعة، فكان بحق كتاب شريعة الإسلام»[1].

ويمكن حصر عناصر المادة العلمية في الموطأ في الأقسام الآتية:

«**القسم الأول**: أحاديث مروية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بأسانيد متصلة من مالك إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

القسم الثاني: أحاديث مروية عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بأسانيد مرسلة.

القسم الثالث: أحاديث مروية بسند سقط فيه راو، ويسمى المنقطع.

القسم الرابع: أحاديث يبلغ في سندها إلى ذكر الصحابي، ولا يذكر فيها أنه سمع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حين يكون

= أعني العبادات، والمعاملات، والأقضية، والجنايات، فجمعها المالكية في أواخر مصنفاتهم وسموها بـ(الجامع)، أي جامع الأشتات من المسائل التي لا تناسب كتاباً من الكتب، وهي ثلاثة أجناس: ما يتعلق بالعقيدة، وما يتعلق بالأقوال، وما يتعلق بالأفعال..».

القيرواني، ابن أبي زيد، كتاب الجامع (مقدمة المحقق أبي الأجفان، وزميله، ص: ٨٦)؛ انظر: الذخيرة (مقدمة المحقق ١/ ١٣).

(١) كشف المغطى (ص: ١٦-١٧).

الخبر مما يقال بالرأي، وهذا الصنف يسمى الموقوف.

الخامس: البلاغات، وهي قول مالك -رحمه الله-: «بلغني أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال....».

السادس: أقوال الصحابة، وفقهاء التابعين.

السابع: ما استنبطه الإمام مالك -رحمه الله- من الفقه المستند إلى العمل، أو إلى القياس، أو إلى قواعد الشريعة[1].

روي الموطأ بروايات متعددة، «ونسخه تزيد على الثلاثين»[2]، ويرجع هذا التعدد في الروايات إلى كثرة تلاميذ مالك الراوين موطأه؛ «فقد روى الموطأ عن مالك جماعات كثيرة، وبين رواياتهم اختلاف من تقديم، وتأخير، وزيادة، ونقص، وأكبرها رواية القعنبي»[3]. واختلاف روايات الموطأ عدداً، وتقديماً، وتأخيراً في

---

(١) كشف المغطى (ص:١٨-١٩).

(٢) تسهيل دراية الموطأ (ص:٢٢). وانظر: ندوة مالك (الوافي، المهدي، الإمام مالك وكتابه الموطأ ٢/ ٢١٥-٢٣٥).

(٣) تنوير الحوالك (ص:٩).

يختلف عدد أحاديث الموطأ باختلاف الروايات، ومن المصادر التي تعرضت لذكر الروايات ونسخ الموطأ وعددها، وعدد الأحاديث، والشروح، والتعليقات على الموطأ:

١ - السيوطي، تنوير الحوالك شرح موطأ مالك.

٢ - السيوطي، تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك.

=

الأبواب لابد منه، وذلك: «أن الإمام -رضي الله عنه- لم يزل ينقيه

= ٣ - اللكنوي، محمد عبد الحي، التعليق الممجد على موطأ محمد.

٤ - الكاندهلوي، محمد زكريا، أوجز المسالك إلى موطأ مالك.

٥ - ابن عاشور، محمد الطاهر، كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ.

٦ - الدهلوي، عبد الوهاب، تسهيل دراية الموطأ بتعريب مقدمة المصفى لولي الله الدهلوي.

٧ - موطأ مالك، قطعة منه برواية ابن زياد (مقدمة المحقق فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر).

٨ - المالكي، محمد بن علوي الحسني، فضل الموطأ وعناية الأمة الإسلامية به.

٩ - الجيدي، عمر، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٥١-١٧١).

١٠- سزكين، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٣/ ١٣٠-١٣١، ١٤١).

أما الروايات المطبوعة والمتداولة فهي:

١ - رواية يحيى بن يحيى الليثي.

٢ - رواية محمد بن الحسن الشيباني.

٣ - تلخيص القابسي لرواية ابن القاسم للموطأ.

٤ - موطأ مالك، قطعة منه برواية ابن زياد.

كما أحب أن أشير هنا إلى أن هناك نسخة مخطوطة "من موطأ مالك برواية ابن تومرت" محفوظة في خزانة القرويين برقم ١٤٤٩.

ومعلوم أن ابن تومرت، ادعى المهدوية... انظر: العابد، محمد، فهرس مخطوطات خزانة القرويين، (٤/ ١٨٦).

في كل سنة، ويختبره، والرواة قد أخذوا عنه في السنين المختلفة»[1]، و «الأحاديث التي أسقطها من الموطأ لم يسقطها لضعف فيها، أو علة تقدح في صحتها، وإنما كان يختار، وينتقي، ويقدم شيئاً على شيء، ويراعي مصلحة الدين، وأحوال الناس، وتقبل السامعين، وفهمهم»[2].

ولا شك أن أشهر الروايات وأكثرها تداولاً بين العلماء -وخاصة في العصور المتأخرة- هما رواية يحيى بن يحيى الليثي[3]، ورواية محمد بن الحسن الشيباني[4].

أما الأولى فقد تبناها علماء المشرق والمغرب على حد سواء، «وإن أجل الروايات للموطأ وأوعبها هي رواية يحيى بن يحيى الليثي، وهي التي اعتمدها الناس بالمغرب والمشرق»[5]، فهي التي تتبادر إلى الأذهان عند الإطلاق، «وأكب عليها العلماء من هو في عصرنا، وكثير ممن سبقنا بتدريسه، ومدوا إليه الأعناق»[6].

أما الثانية، فقد اهتم بها علماء الحنفية خاصة، وأَوْلَوْهَا الكثير

---

(١) أوجز المسالك (١/ ٣٦).

(٢) فضل الموطأ (ص: ٣٢).

(٣) كشف المغطى (ص: ٣٥).

(٤) انظر: الموطأ، قطعة منه برواية ابن زياد (مقدمة المحقق ص: ٧١).

(٥) كشف المغطى (ص: ٣٩).

(٦) التعليق الممجد (ص: ٣٥).

من اهتمامهم؛ لأن «موطأ محمد. . . مشتمل على ذكر الأحاديث التي عملوا [الحنفية] بها بعد ما ذكر ما لم يعملوا بها»[(1)].

(٢) كتاب خير من زنته: لعلي بن زياد التونسي العبسي (ت ١٨٣هـ):

«. . . كان علي بن زياد أول من كتب مسائل الفقه والفتاوى التي تكلم بها مالك بن أنس -غير ما اشتمل عليه الموطأ مما يتصل بالآثار -فلم يكن واحد من أصحاب مالك، حتى ابن القاسم دَوَّن الفقه، والمسائل كتابة، فأقبل علي بن زياد على تصنيف المسائل، وتبويبها، وخرجها كتباً كتباً على مواضيع الأحكام الفقهية، وسمى جملة الكتاب. . . (خير من زنته)»[(2)].

وعلي بن زياد جمع في دراسته بين مدرسة العراق والمدينة، بين أهل الرأي وأهل الحديث، وإن كان اختصاصه بمالك أكثر من اختصاصه بأي من أساتذته الآخرين، سواء منهم العراقيون، أو المصريون، أو التونسيون. وقد ظهر تأثير هذه الدراسة على منهج ابن زياد الفقهي، فهو وإن كان متمسكاً بمذهب مالك إلا أنه مال إلى

---

(١) التعليق الممجد (ص: ٣٦).

(٢) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٦)، وانظر: ترتيب المدارك (٣/ ٨٠-٨١)؛ الوزير السراج، محمد بن محمد الأندلسي، الحلل السندسية في الأخبار التونسية (١/ ٤٩٢-٤٩٣).

«طريقة تحليل الصور، وتسلسل المسائل، والاستكشاف عن الأصول»[1]، وهي الطريقة التي ورثها عنه تلميذه أسد، وطبقها في أسديته[2].

(٣) كتب المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي (ت١٨٦ / ١٨٨هـ)[3]:

«له كتب فقه قليلة في أيدي الناس»[4].

(٤) سماع ابن القاسم: عبد الرحمن (ت١٩١هـ):

«لابن القاسم سماع من مالك عشرون كتاباً، وكتاب المسائل في بيوع الآجال»[5].

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٦)، وانظر (ص: ٢٥).

(٢) المصدر السابق (ص: ٢٧).

(٣) المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، من الطبقة الأولى من أصحاب مالك، كان مدار الفتوى في زمان مالك وبعده عليه، فقد كان يفتي في حياة مالك . . . تناظر في مجلس الرشيد مع أبي يوسف إلى المغرب (ت سنة ١٨٨/ ١٨٦هـ). انظر: ترتيب المدارك (٣/ ٢-٥)؛ الديباج (٢/ ٣٤٤).

(٤) ترتيب المدارك (٣/ ٣). وقد أفاد من هذه الكتب ابن أبي زيد حيث نقل عنها. انظر: دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٤٢).

(٥) ترتيب المدارك (٣/ ٢٥١). وقد وصل إلينا -غير المدونة- من كتبه:

١ - مجموعة من الأسئلة وجهها إلى مالك بن أنس.

المتحف البريطاني ٢٥١ إضافات ٩٤٩٧ (الأوراق ١-١١، في القرنين الحادي عشر، والثاني عشر الهجريين، انظر الفهرس: ٧٦٩)، مدريد ٦٠/ ٤ =

ومما لا شك فيه أن الأسدية/ المدونة ضمت بين دفتيها أكثر سماعات ابن القاسم عن مالك، فقد كان يجيب عن السؤال بقول مالك ولا يحيد عنه، حتى لو كان بلاغاً بلغه، إلا إذا لم يجد شيئاً فيلجأ إلى رأيه[1]، بل كان أسد بن الفرات حريصاً على أن يجاب برأي مالك أولاً وقبل كل شيء؛ ولذا أعرض عن أشهب حينما وجده يجيب برأيه واجتهاده الشخصي أولاً»[2].

(٥) كتب زياد: أبو عبد الله، زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون (ت١٩٣هـ): له:

١ - **سماع زياد**: وهو كتاب في الفتاوى عن مالك، «معروف بسماع زياد».

٢ - **كتاب الجامع**: «وهو كتاب غريب يشتمل على علم

= (١٧ ورقة ٨٨٣هـ، انظر: Derenburgs.15).

٢ - رسالة نسبت إليه في الفقه المالكي، باريس ١٠٥٠/ ١ (الأوراق ١-٩٥، ١١٩٠هـ).

٣ - ووصلت إلينا روايته للموطأ عن مالك في "الملخص لعلي بن محمد بن خلف القابسي (المتوفي ٤٠٣هـ/ ١٠١٢م) رقم ٥ من روايات الموطأ [طبعت بتحقيق السيد الدكتور محمد علوي بن عباس المالكي]. تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٤٣-١٤٤).

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٦-٢٩٧).

(٢) المرجع السابق (٣/ ٢٩٧).

كثير»[1] في الفقه[2].

(٦) مــؤلفــات ابن وهب، عـبـد الله بن وهب (ت١٩٧هـ):

ألف ابن وهب «تآليف كثيرة جليلة المقدار عظيمة النفع»، أهمها:

١ - «**سماعه عن مالك في ثلاثين كتاباً**»؛ إذ «لم يكن مالك يتكلم بشيء إلا كتبه ابن وهب».

٢ - **الجامع الكبير**[3].

---

(١) ترتيب المدارك (٣/ ١١٦-١٢١).

(٢) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٢٠٦).

(٣) ترتيب المدارك (٢/ ٢٣٢-٢٤٢).

توجد نسخة من "كتاب الجامع في الحديث مكتوب على بردية عثر عليها في "أدفو" (الآن القاهرة أول، ملحق ١٣، غير كاملة، ٩١ ورقة، قبل ٢٧٦هـ).

وتوجد قطعة منه في تشستربتي ٣٤٩٧ (٦١ ورقة، في القرن الثالث الهجري، ونشره قابل David Weil بالقاهرة ١٩٤٢م، ويوجد بعنوان "مسند" في الظاهرية ٤٠ (من ١٠٦أ-١٧١ب، في القرن الخامس الهجري)، "

سزكين، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٤٤).

انظر: ما ذكره مؤلف دراسات في مصادر الفقه المالكي تعليقاً على ذلك (تعليق رقم٢)، (ص: ١٢).

وقد طبع كتاب الصمت من جامع ابن وهب "ضمن القطعة التي نشرها المعهد الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة من كتاب "جامع ابن وهب"، القاهرة ١٩٣٩ =

(٧) كتاب المدنيّة: لعبد الرحمن بن دينار (ت ٢٠١هـ)[١]:

«وهو الذي أدخل الكتب المعروفة بالمدنيّة، سمعها منه أخوه عيسى، ثم خرج بها عيسى فعرضها على ابن القاسم»[٢].

(٨) كتب أشهب بن عبد العزيز (ت ٢٠٤هـ):

١ - **سماعاته**: «وعدد كتب سماعه عشرون كتاباً»[٣].

٢ - **مدونة أشهب**: أو كتاب أشهب، «وهو كتاب جليل، كبير، كثير العلم»[٤]. ألفها أشهب على نسق الأسدية، مخالفاً لابن القاسم في أكثر آرائه؛ «لما قرأ أسد على ابن القاسم الأسدية، وضع أشهب يده في مثلها، فخالفه في جلها»[٥]، «وأقامها لنفسه،

= (نصوص عربية، المجلد الثالث)، ينظر (١/ ٤٧ وما بعدها، رياض النفوس، (١/ ٣٧٣، تعليق المحقق رقم ٢٢٠).

(١) "عبد الرحمن بن دينار بن واقد الغافقي، يكنى أبا زيد... استوطن قرطبة، كانت له رحلات استوطن في إحداهن المدينة... كان فقيهاً عالماً حافظاً...، من الأخيار الصالحين، والحفاظ المتقدمين... (توفي سنة ٢٠١هـ)". ترتيب المدارك (٤/ ١٠٤-١٠٥)؛ وانظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (٧٧٦)؛ جذوة المقتبس (٢٧٢)؛ بغية الملتمس (ص: ٣٦٣).

(٢) ترتيب المدارك (٤/ ١٠٥). لعل المراد أنه أدخلها الأندلس.

(٣) المرجع السابق (٣/ ٢٦٤).

(٤) المرجع السابق (٣/ ٢٥٣، ٢٦٥).

(٥) المرجع السابق (٣/ ٢٥٣).

واحتج لبعضها فجاء؛ كتاباً شريفاً»[١].

«ويبدو أن أشهب لم يتفق على آراء مالك اتفاقاً كاملاً»[٢]؛ فقد كان أشهب يجتهد برأيه في القضايا التي تلقى إليه، حتى لو خالف مالكاً -رضي الله عنه- فحين أتى إليه أسد يعرض عليه الإجابة على أسئلته -وكان ذلك قبل موافقة ابن القاسم لأسد- أجابه أشهب، فقال أسد: «من يقول هذا؟ فقال أشهب: هذا قولي، فدار بينهما كلام»[٣].

يؤيد هذا الاتجاه من أشهب نص صريح آخر، فقد «جلس أشهب يوماً بمكة إلى ابن القاسم، فسأله رجل مسألة، فتكلم فيها عبد الرحمن، فمعر له أشهب وجهه، وقال: ليس كذلك، ثم أخذ يفسرها، ويحتج فيها. فقال ابن القاسم: الشيخ يقوله -عافاك الله- يعني مالكاً. فقال أشهب: لو قاله ستين مرة»[٤].

---

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٢٦٥).

(٢) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٩٤).

(٣) ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٧).

(٤) المرجع السابق (٣/ ٢٦٦).

* .. تعد مؤلفات أشهب... قسماً هاماً من الفقه المالكي في القيروان، أورد منها فؤاد سزكين (تاريخ التراث العربي ١/ ٤٦٧) ويوسف شاخت، (Arabica 14/1967 233 -5) قسماً وهو كتاب الحج، ويذكر في السجل القديم لمكتبة القيروان ما مجموعه خمس عشرة كراسة من مؤلفات أشهب بعنوان =

(٩) كتب ابن الماجشون: عبد الملك (ت٢١٢هـ):

«لعبد الملك بن الماجشون كلام كثير في الفقه وغيره... وعلم كثير جداً»[١]، وقد بلغ ما كتب عنه أربعمائة مجلد؛ أو -على الأقل- مائتا مجلد[٢].

ولابن الماجشون منهج خاص في الفقه المالكي تميزت به المدرسة المدنية الحجازية، وهو منهج يقوم على اعتماد الحديث، وإن خالف ما عليه العمل، «رويت آراؤه في الفقه في واضحة ابن حبيب.... على أنها مذهب مدني مهم إلى جانب آراء مالك، وكان أول من عرض أسس الفقه القائم على رأي ابن الماجشون في القيروان هو: حماد بن يحيى السجلماسي، تلميذ سحنون، ولا يعرف إلا القليل عن حياته، «وهو أول من قدم بفقه ابن الماجشون إلى القيروان»[٣].

= "سماع أشهب". ويمكن أن أشير فيما يلي إلى قطع أخرى من مؤلفاته صارت متاحة للمرة الأولى أثناء دراستي في المكتبة، وتتبع الحصيلة القيروانية القديمة رقم ١٦٤٨ (الورقة ١٨)... "

"..... وتوجد أوراق كثيرة غير مرتبة من مؤلفات أشهب في بعض ملفات تضم من بينها قطعاً لا يمكن التعرف عليها بسهولة..." دراسات في مصادر الفقه المالكي، (ص: ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠).

وقد أورد المؤلف وصفاً لما وجده من الكراسات السابقة الذكر في (ص: ١٩٧-٢٠٠).

(١)، (٢) ترتيب المدارك (٣/ ١٤٠).

(٣) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٨٣).

أما مؤلفاته فهي :

١ - «كتاب سماعاته وهي معروفة»[١].

٢ - مؤلف في الفقه وهو الذي «يرويه عنه يحيى بن حماد السجلماسي»[٢]، ولعله هو حماد بن يحيى السجلماسي[٣].

(١٠) كتب عيسى بن دينار (ت٢١٢هـ)[٤]:

١ - الهدية (الهداية) :

تأليف فقهي في عشرة أجزاء[٥]، «وهي أرفع كتب جمعت في معناها على مذهب مالك، وابن القاسم، وأجمعها للمعاني الفقهية على المذهب»[٦]، وقد اختلفت المصادر في اسم الكتاب؛ ما بين

---

(١) ترتيب المدارك (٣/ ١٤٠).

(٢) المرجع السابق

(٣) دراسات في مصادر الفقه المالكي (تعليق رقم ١٧٩ص: ١٨٣).

(٤) عيسى بن دينار بن واقد، سكن قرطبة، سمع من ابن القاسم وصحبه، وعول عليه، كانت الفتيا تدور عليه، لا يتقدمه في وقته أحد بقرطبة، اختلف في سماعه من مالك، سمع من ابن القاسم الأسدية، أول من أدخل الأندلس رأي ابن القاسم، وله سماع من ابن القاسم عشرون كتاباً، وكان ابن القاسم يعظمه ويجله، ولا يعد في الأندلس أفقه منه في نظرائه، (توفي سنة ٢١٢هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (٩٧٥)؛ المقتبس (ص: ٢١٣)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٦٣-١٦٤)؛ جذوة المقتبس (ص: ٢٩٨)؛ ترتيب المدارك (٤/ ١٠٥-١١٠)؛ بغية الملتمس (ص: ٤٠٢-٤٠٣).

(٥) انظر: ترتيب المدارك (٤/ ١٠٩)، وسماه كتاب "الهدية".

(٦) نفح الطيب (٤/ ١٦١-١٦٢)، وسماه كتاب "الهداية".

الهدية، والهداية؛ ولعل الأصح الأول خاصة، وأنه «كتب به إلى بعض الأمراء»[1]، مما يوحي إلى أن اسم الهدية أقرب.

ومما يصور أهمية الكتاب أن ابن حزم الظاهري[2] عده من مفاخر الأندلس في رسالته المشهورة[3].

٢ - سماع عيسى بن دينار:

كان أكثر اعتماد عيسى بن دينار في سماعه على ابن القاسم[4]، وله منه سماع مشهور في «عشرين كتاباً»[5]، ضمنه «في المقام الأول رأي مالك في رواية ابن القاسم»[6].

(١١) مختصرات عبد الله بن عبد الحكم بن أعين (ت٢١٤هـ):

ألف ابن عبد الحكم ثلاث مختصرات، جمع فيها سماعاته عن

---

(١) ترتيب المدارك (٤/ ١٠٩).

(٢) ابن حزم: علي بن أحمد، كان حافظاً عالماً بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة (توفي بعد سنة ٤٥٠هـ).

انظر: جذوة المقتبس (ص: ٣٠٨)؛ بغية الملتمس (ص: ٤١٥).

(٣) انظر: رسالة ابن حزم في مفاخر الأندلس: نفح الطيب (٤/ ١٥٤-١٧٦).

(٤) ترتيب المدارك (٤/ ١٠٥- ١٠٩).

(٥) المرجع السابق (٤/ ١٠٥، ١٠٩).

(٦) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٢٤-١٢٥).

مالك، وكبار تلاميذه ممن درس عليهم، وهذه المختصرات هي:

١ - **المختصر الكبير**: واختصر فيه سماعاته عن أشهب، «وذكر بعضهم أن مسائل المختصر الكبير ثمانية عشر ألف مسألة»[1]، ولعل المقتطف الذي يراه القارئ مما وصل إلينا من هذا المختصر[2] يصور منهج تأليفه، فمن كتاب الحج «... قال: أخبرنا عبد الله بن عبد الحكم قال: أرأيت من أراد أن يهل بالحج يغتسل من ذي الحليفة، أو بالمدينة؟ قال: كل ذلك واسع»[3].

وفي موضع آخر «قال: أخبرنا عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال مالك بن أنس في السمة في وجوه البهائم: لم أزل أسمع أنه يكره. قال عبد الله بن وهب: قال مالك: لا بأس بالرسم في آذان الغنم...»[4].

---

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٣٦٥، ٣٦٧).

(٢) توجد قطعة مخطوطة منه في خزانة القرويين بفاس، رقم ٨١٠. انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين، (٢/ ٤٨٣، ٤٨٤)؛ وانظر: دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٢٢-٣٠، ١٠٨، ١٧٢). وفيه دراسة قيمة لما وجد من هذا المختصر سواء ما هو مخطوط في القرويين، أو أماكن أخرى؛ وانظر أيضاً: أقدم المخطوطات العربية (ص: ٢٠٤)، ويذكر أن المخطوطة تتكون من ٣٣ ورقة (رق غزال)؛ تاريخ التراث العربي (١/ ٣/ ١٤٧).

(٣)، (٤) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٢/ ٤٨٣-٤٨٤).

فالكتاب مسائل مبوبة، يذكر فيها مؤلفه رواياته في القضايا والأسئلة التي تطرح عنده. ويلاحظ أن الرواية الثانية هي من سماعات ابن وهب، وهو تلميذ لمالك درس عليه المؤلف، مما يشير إلى احتواء الكتاب على سماعات أخرى بجانب سماعات أشهب.

وفي تقويم مركز لهذا المختصر يقول البريكاني[1]: «عرضت مختصر عبد الله بن عبد الحكم على كتاب الله وسنة رسوله -يعني مسائله- فوجدت لكل أصلاً إلا اثنتي عشرة مسألة فلم أجد لها أصلاً»[2].

«ويعتبر كتاب المختصر الكبير في الفقه واحداً من أقدم الكتب الفقهية التي وصلت إلينا ناقصة، ويتناول الكتاب مسائل فقهية متفرقة، بناءً على آراء قدامى المالكية: من بينهم مالك بن أنس، ومن خلفه مباشرة»[3].

«إن «الرأي» المالكي الثابت في هذه القطعة بصفة عامة،

---

(١) «البريكاني: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن سهل البريكاني، ويقال البركاني. . . ، ممن تفقه بالقاضي إسماعيل وصحبه. . . ، ولي القضاء بفارس والبصرة. . . له كتاب فيما سأل عنه القاضي إسماعيل. . . ، وألف أيضاً كتاباً كبيراً في فضائل مالك وأخباره (لم يذكر سنة وفاته)». ترتيب المدارك (٥/ ١٥-١٦).

(٢) ترتيب المدارك (٥/ ١٦).

(٣) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٢٨).

والاختلاف المميز لمذهبه بين أتباع مالك المباشرين على وجه الخصوص، من خلال المقارنة بالمواد المقابلة الموجودة في الموطأ والمدونة؛ فإن التطور المبكر لمذاهب الفقه المالكية يتضح في ضوء جديد»(١).

٢ - **المختصر الأوسط**: «وفيه أربعة آلاف مسألة»، وقد روي بروايتين: إحداهما رواية ابنه محمد(٢)، ورواية سعيد بن حسان(٣)، والأخرى رواية القراطيسي(٤)، وتنفرد عن الأولى

---

(١) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٣٥).

(٢) "محمد بن عبد الله بن عبد الحكم. . . ، كان من العلماء، الفقهاء، مبرزاً من أهل النظر، والمناظرة، والحجة. . . ، إليه كانت الرحلة من المغرب في الفقه، ومن الأندلس. . . ، وإليه انتهت الرئاسة بمصر. . . ، كان فقيه مصر في عصره على مذهب مالك. . . ، أفقه أهل زمانه. (توفي سنة ٢٦٨هـ)".

ترتيب المدارك (٤/ ١٥٧-١٦٥). وقد عده الشيرازي من أصحاب الشافعي، وانظر: طبقات الفقهاء (ص: ١١١).

(٣) سعيد بن حسان الصائغ، من أهل قرطبة، روى عن عبد الله بن نافع الزبيري، وعبد الله بن عبد الحكم، وأشهب، كان الأغلب عليه حفظ رأي أشهب وفقهه وروايته عن مالك، وكان منقطعاً إلى مؤاخاة يحيى بن يحيى، آخذاً بهديه، لا يخالفه في شيء يراه، (توفي سنة ٢٣٦هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (٤٧٢)؛ جذوة المقتبس (ص: ٢٢٩)؛ ترتيب المدارك (٤/ ١١١-١١٣)؛ بغية الملتمس (ص: ٣٠٧-٣٠٨).

(٤) "القراطيسي، يزيد بن كامل بن حكيم. . . ، كنيته أبو زيد. . . ، يروي عن عبد الله بن عبد الحكم. . . ، من أوفى الناس (توفي سنة ٢٨٧هـ)".

ترتيب المدارك (٤/ ١٨٩-١٩٠).

بزيادة الآثار[1].

٣ - المختصر الصغير: ويحتوي: «على ألف ومائتي مسألة»، «وقد قصره على علم الموطأ»[2].

والمختصر الكبير والصغير من المصادر التي اقتبس منها ابن أبي زيد في نوادره[3].

(١٢) كتب محمد بن مسلمة (ت٢١٦هـ):

«له كتب فقه أخذت عنه»[4].

(١٣) كتب أحمد بن المعذل (ت ؟):

«له مصنفات» أهمها:

١ - كتاب الحجة.

٢ - كتاب الرسالة[5].

(١٤) كتب أصبغ بن الفرج (ت٢٢٥هـ):

لأصبغ بن الفرج «تواليف حسان» منها:

١ - سماعه عن ابن القاسم: اثنان وعشرون كتاباً.

---

(١)، (٢) انظر: ترتيب المدارك (٣/ ٣٦٥-٣٦٧).

(٣) انظر: دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص١٧٢).

(٤) ترتيب المدارك (٣/ ١٣١).

(٥) المرجع السابق (٤/ ٦).

٢ - كتاب آداب الصائم.

٣ - كتاب المزارعة.

٤ - كتاب آداب القضاة.

٥ - الأصول في عشرة أجزاء.

٦ - تفسير غريب الموطأ [(١)].

(١٥) الدمياطية: لعبد الرحمن بن أبي جعفر الدمياطي (ت٢٢٦)[(٢)].

جمع في هذا الكتاب سماعاته عن مالك وكبار أصحابه، وهو «مختصر مؤلف حسن»[(٣)].

---

(١) ترتيب المدارك (٤/ ٢٠).

«هناك قطعتان في المجموعة القيروانية بعنوان "مجالس أصبغ بن الفرج" انظر شبوح في مجلة معهد المخطوطات العربية ٢(٢٢)١٩٥٦، (ص: ٣٥٦)، رقم ٩٧»، دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٢٢).

(٢) عبد الرحمن الدمياطي، روى عن مالك، وسمع من كبار أصحابه: كابن وهب، وابن القاسم، وأشهب، وله عنهم سماع، وهذه الكتب معروفة باسمه تسمى "الدمياطية" (ت: سنة٢٢٦هـ).

انظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٥٨)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٣٧٥)؛ الديباج المذهب، (١/ ٤٧٢)؛ وانظر: ما جاء في نوادر ابن أبي زيد مقتبساً من الدمياطية في: دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٢٠١-٢٠٢).

(٣) ترتيب المدارك (٣/ ٣٧٢).

(١٦) مؤلفات أبي زيد بن أبي الغمر (ت ٢٣٤هـ)[١]:

«له كتب مؤلفة حسنة، موعبة لطيفة في مختصر الأسدية. وله سماع من ابن القاسم مؤلف»*[٢].

(١٧) مؤلفات عبد الملك بن حبيب السلمي (ت٢٣٨ / ٢٣٩هـ):

١ - الواضحة في السنن والفقه:

«ألف ابن حبيب كتباً كثيرة حساناً في الفقه والتواريخ والأدب»[٣]، فمؤلفاته «ألفُ كتابٍ وخمسون كتاباً»[٤]، لاقت

---

(١) "عبد الرحمن بن عمر بن أبي الغمر . . . ، رأى مالكاً، ولم يأخذ منه شيئاً . . . وهو راوية الأسدية . . . ، كان فقيهاً مفتياً . . . ، لا يرى مخالفة ابن القاسم (ت: ٢٣٤هـ)". ترتيب المدارك (٤/ ٢٢-٢٤)؛ وانظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٥٩).

(٢) ترتيب المدارك (٤/ ٢٣).

* "سماعه المنقول عن ابن القاسم سماه ابن فرحون "مؤلف" دون أن يكون له عنوان خاص، غير أن هذا يطابق مؤلفه «كتاب المجالس» الذي روى فيه أسئلته في الفقه التي وجهها إلى ابن القاسم، ورده عليها، ومن هذا المؤلف في مجموعة مخطوطات القيروان: «كتاب الزكاة من مجالس أبي زيد عبد الرحمن بن أبي الغمر، عن عبد الرحمن بن القاسم».

دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٢٩)؛ وانظر تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (١/ ١٤٨).

(٣) ، (٤) ترتيب المدارك (٤/ ١٢٧-١٢٨).

رواجاً عظيماً، وتقديراً كبيراً من المجتمع العلمي في عصره وما بعده، والأمر الذي لايشك فيه أن الكتاب الذي خلّد عبد الملك بن حبيب في تاريخ الفقه المالكي، وميزه بين علمائه هو كتابه المشهور: «الواضحة من السنن والفقه»؛ إذ «لم يؤلف مثلها»[1]، فقد انفرد بمنهج خاص في تأليفه؛ «فإنه قصد إلى بناء المذهب على معان تأدت إليه، وربما قنع بنص الروايات على ما فيها»[2].

ألف ابن حبيب «كتابه على عشرة أجزاء: **الأول**: تفسير الموطأ -حاشا الجامع-، **والثاني**: شرح الجامع، **والثالث والرابع والخامس**: في حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-، والصحابة، والتابعين، وكتاب مصابيح الهدى جزء منها، ذكر فيه من الصحابة والتابعين[3]، **والعاشر**: طبقات الفقهاء، وليس فيها أكثر من الأولى....»[4].

ومنهج المؤلف «في كتابه هذا أنه يأتي بالترجمة ويورد أحاديث بسنده، ثم يقول عقب ذلك: قال عبد الملك ويشرح بعض الألفاظ

---

(١) ترتيب المدارك (٤/ ١٢٧).

(٢) المرجع السابق (٤/ ١٦٩).

(٣) لم يرد في النص ذكر ما بعد الخامس من الكتب إلى العاشر.

(٤) ترتيب المدارك (٤/ ١٢٧)؛ وهذه الأجزاء من كتاب الواضحة جعلها ابن الفرضي كتباً مستقلة، يقول عياض: «قال بعضهم: فسمى ابن الفرضي هذه الكتب، وهذه الأسماء، وهي كلها يجمعها كتاب واحد؛ لأن ابن حبيب إنما ألف كتابه على عشرة أجزاء».

ترتيب المدارك (٤/ ١٢٧)؛ وانظر: تاريخ علماء الأندلس رقم(٨١٦).

الواردة في الحديث الذي أورده، مثال ذلك: سنن الوضوء وحدوده. قال: حدثني عبد الملك. . . . قال: كنت مع عمرو بن يحيى المازني جالساً بفناء داره، فدعا بوضوء، وقال لي: احفظ فإني رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتوضأ هكذا. . . الحديث. قال عبد الملك: ومن الوضوء مفروض ومسنون:

فمفروضه: قول الله تبارك وتعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا. . . إِلَى الْكَعْبَيْنِ**﴾. فهذا الوضوء المفروض الذي لا يجزئ الصلاة إلا به.

وسنن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في ذلك: المضمضة، والاستنشاق، ومسح الأذنين. . . . »[1].

«يعتبر كتاب الواضحة من أهم الكتب الفقهية في القرنين الثالث والرابع من الهجرة، وقد حظي هذا الكتاب بمكانة متميزة بصفة خاصة في بلاد الأندلس»[2]، فقد ورث مؤلفه الفقه المالكي بمنهجيه المدني، والمصري/ القيرواني، فهو يعد أحد أكبر «ممثلين اتجاه ما يمكن أن نسميه مدنياً في داخل المالكية الأندلسية، ونعني به أن الجيل الأول من المالكيين الأندلسيين كانوا يعتمدون في علمهم على شيوخهم المصريين من تلاميذ مالك بن أنس من أمثال: عبد الرحمن ابن القاسم، وعبد الله بن وهب، وأشهب بن عبد العزيز، ثم على

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٢/ ٤٨٢-٤٨٣).

(٢) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٥٢).

الجيل التالي لهؤلاء مثل: أصبغ بن الفرج، والحارث بن مسكين، وبني عبد الحكم، وظل هذا هو الاتجاه الغالب لا على مالكية الأندلس وحدهم، بل كذلك في إفريقية (تونس). على أنه كان هناك رد فعل لهذا الاتجاه... من أجل العودة إلى مالكية أهل المدينة باعتبارهم الأصل وغيرهم الفرع»[1].

جمعت الواضحة بين دفتيها آراء المدارس المالكية التي تتلمذ عليها ابن حبيب، فهي «كتاب شامل يضاهي المدونة في بنائه وتكوينه الداخلي»[2].

«ويميز كتاب الواضحة رجوع المؤلف إلى رأي مالك، إلا أنه في نفس الوقت يرجع إلى رأي معاصره وخلفه من أهل المدينة الذي تختلف أحكامه وآراؤه الفقهية عن آراء شيخه[3]»، فأهمية الواضحة تكمن في أن مؤلفها «يعرض الاختلاف في الرأي في عصر مالك بين حلقات علماء أهل المدينة، وكذلك الاختلاف في روايات تلاميذ مالك والمعاصرين...، غير أن كتاب الواضحة لا

---

(١) ويرى د. محمود علي مكي أن زعماء هذا الاتجاه: عبد الملك بن حبيب، وابن تارك الفرس، وأن هذا الاتجاه لم يكتب له النجاح في الأندلس.

انظر: المقتبس (تعليق المحقق رقم ١٦٦ ص: ٢٩٠ - ٢٩١). (وتعليقه رقم ١٧٣ ص: ٢٩٣).

(٢) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٥٢).

(٣) المرجع السابق (ص: ٦٢، ٦٣، ٦٤).

يقتصر فقط على نقل المفهوم الفقهي لأهل المدينة، فالكتاب يحتوي أيضاً على سماع المؤلف عن علماء مصريين كان قد قصدهم أثناء زيارته لمصر، . . . ، وكثيراً ما تتناقض القاعدة الفقهية التي يستنبطها علماء مصريون في حلقاتهم الدراسية مع رأي مالك. . . »[1].

والكتاب «لا يحتوي فقط على مأثورات المالكية المبكرة، التي تعود إلى مالك بن أنس ومن بعده مباشرة، وإنما يحتوي أيضاً على شروح، وبعض الآراء المذهبية للمؤلف ابن حبيب، وهي آراء. . . . مكملة في بعض الأحيان للآراء المروية عن مالك، ثم تبدأ من جديد في عرض هذه الآراء مع الشروح المتعلقة بها»[2].

---

(١) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٦٢، ٦٣، ٦٤)

(٢) المرجع السابق (ص: ٥٢).

توجد قطع من الواضحة محفوظة في مكتبة القرويين بفاس. انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين رقم ٨٠٩، (٢/ ٤٨١-٤٨٣). ولأهمية الكتاب نورد فيما يلي الموجز الذي قدمه مؤلف: دراسات في مصادر الفقه المالكي عن مخطوطات الكتاب وأماكن وجودها:

" الواضحة لعبد الملك بن حبيب المتوفى (٢٣٨/ ٨٥٢). المخطوطات:

فاس، القرويين، ٨٠٩ ، (SCHACHt, Et. Or.1.272-73;GAS-1.362)

قيروان، ٢٧٠ (٢٤ ورقة)؛ ٢٧١ (١٢ ورقة)؛ ٢٧٢ (فقط صفحة العنوان لكتاب الشهادات)؛ ٢٧٣ (٢٠ ورقة-قطعة)؛ ٢٧٤ (ورقتان)؛ ٢٧٥ (٧ورقات)؛ ٢٧٧ (١١ ورقة)؛ ٢٧٨ (١٨ ورقة)، ٢٦٨ (١٥ ورقة)؛ ١٠٤ (١٨ =

ومن مؤلفات ابن حبيب في الفقه :

٢ - كتاب الفرائض[1] .

= ورقة-يحتمل أن يكون كتاب القسامة) I.SABBUH;a.a.O.359,Nr.60

; Schacht,a.a.O.241-42-Nr,100;365,Nr.99;nr.62

فيما يتعلق بهذه القطع انظر : (ص: ٥٠، ٥١). دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٠٧).

وقد أورد المؤلف في الصفحات (٣٧-٣٨ وما بعدها) بعضاً من النصوص المقتبسة من المخطوطة، كما قدم دراسة مقارنة لبعض نصوص المخطوطة بنصوص من الواضحة كما وردت في نوادر ابن أبي زيد. انظر : (ص: ٢١٥، ٢١٦ وما بعدها). وعن المخطوطة انظر : أقدم المخطوطات العربية (ص: ٢٣٨).

هذا وقد ذكر الدكتور عبد الوهاب خلاف أن الأستاذ حامد العلويني، صاحب دار سحنون بتونس يقوم حالياً بتحقيق الواضحة تمهيداً لنشرها.

انظر : المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، مجلة معهد المخطوطات العربية، (خلاف، الفقيه ابن أبي زمنين ومخطوطه منتخب الأحكام)، المجلد الثلاثون (١/ ٢٣٠).

(١) ترتيب المدارك (٤/ ١٢٨). ولعل هذا الكتاب هو ما أشار إليه سزكين باسم: كتاب التلخيص في علم الفرائض، حيث ذكر أنه توجد منه نسخة مخطوطة كاملة في "برلين ٤٦٨٧-٣٠٨-٣٠ ورقة ٧٠٥".

انظر : تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٢/ ٢٤٩).

كما ذكر سزكين من كتب ابن حبيب المخطوطة :

١ - "التاريخ" و "يوجد مخطوطاً في بودليانا (٢/ ١٢٧، ٢٥٨)، مرش بودليانا ٢٨٨ (من ورقة ١-١٠٠، ٦٩٥هـ)، ومنه "باب استفتاح الأندلس، حققه محمود مكي في صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية =

٣ - كتاب الجامع:

«وهي كتب فيها مناسك النبي -صلى الله عليه وسلم-»[١].

(١٨) مدونة سحنون (ت ٢٤٠هـ):

أصبح اسم «المدونة» علماً على الصيغة الأخيرة المنقحة المهذبة لما عرف من قبل بالأسدية، أو مدونة أسد، والصيغة الجديدة هي تلك التي تلقاها سحنون عن ابن القاسم بعد أن أعاد الأخير النظر في الأسدية الأولى، ولعل اختصاص سحنون بنسبتها إليه يعود إلى

= ٥/ ١٩٥٧/ ٢٢١-٢٤٣".

٢ - "كتاب الورع، مدريد ٦/٥٧٧، (٢٢ورقة)"

٣ - "الغاية والنهاية" كتاب واحد في الفقه، الرباط ١/ ٧١، رقم ١١٢٦د، (٢٣ ورقة، ١١٩٢م).

٤ - "مختصر في الطب"، الرباط ٢/ ٣٣٢، رقم ١٤٤٢د، (٤٥ ورقة).

٥ - "المسند": رواية لكتاب "الآثار" للربيع بن حبيب، (القرن الثاني الهجري) يوجد في القاهرة، ملحق فهرست المخطوطات ٢/ ٢٣٣. رقم ٢١٥٨٢ب (الجزء الأول من ورقة ٧٣-٨٠، القرن العاشر الهجري).

هذا ما أورده سزكين في تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، (٢/ ٢٤٩-٢٥٠)؛ إلا أن من الملاحظ أن المصادر التي بين يدي الباحث لم تذكر من مؤلفات عبد الملك بن حبيب كتاباً باسم التاريخ، وإن أوردت أسماء مؤلفات له في التاريخ والتراجم، كما أن كتاب الغاية والنهاية لم يرد اسمه في المصادر التي اطلعت عليها. وكذلك المسند لأنه للربيع بن حبيب (القرن الثاني الهجري) ولا علاقة له بعبد الملك بن حبيب (٢٣٩هـ) ولعل ذلك للاشتباه في الاسم.

(١) ترتيب المدارك (٤/ ١٢٨).

ما أدخل عليها من التهذيب والتنظيم، وما ألحقه بها من خلاف كبار أصحاب مالك، ومن الآثار والأحاديث[1]، والمعروف المتداول أن الأسدية «أول كتاب يؤلف في الفقه المالكي بعد الموطأ»[2]، «ويحتوي على ستين كتاباً»[3].

والذي لا شك فيه أن الفضل لا يتعدى أسداً في أسبقيته للتفكير في صياغة منهج فقهي جديد، يمزج فيه بين منهج الفقهاء العراقيين الفرضي، ومنهج مالك الأثري، وهو منهج نجح فيه أسد إلى حد كبير بعد أن أقنع ابن القاسم في تنزيل آراء مالك على مسائل الحنفية، مخرجاً إلى الوجود أول نص فقهي مالكي الآراء، حنفي المنهج، وإذا كانت فكرة أسد لم يكتب لها الحياة طويلاً؛ فليس ذلك لوهن في الفكرة نفسها، بل هو في حقيقته يرجع إلى تباين منهجي بين تيارين لم تؤثر فيه الأطماع الشخصية إلا بقدر تأثر النفس الإنسانية بالنجاح، أو الإخفاق[4].

عارض الطريقة الأسدية تيار مالكي مؤسس على عزوف ظاهر من إمام المذهب عن تبني مبادئ الفقه الفرضي المتمثل بمدرسة أهل

(١) انظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ٣٠٥)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٩).
(٢) الصراع المذهبي بإفريقية (ص: ٥١).
(٣) ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٧).
(٤) انظر: الصراع المذهبي (ص: ٥٨).

الرأي[1]، وإذا كان أسد قد استطاع إقناع ابن القاسم بقبول الفكرة الجديدة، فإن سحنون، قرين أسد في التلقي عن ابن زياد، تصدى لهذه الفكرة الجديدة، والتيار الجديد، وأبى إلا أن يعود بفقه المالكية إلى النهج الأثري الخالص، الذي ارتضاه مؤسسه من قبل، فكانت رحلة سحنون بمدونة أسد إلى ابن القاسم يعرضها عليه، ويراجعه الرأي، «فكاشف ابن القاسم عن هذه الكتب مكاشفة فقيه يفهم»[2]. ورجع ابن القاسم عن بعض ما كان قد تبناه من آراء[3]، ويعود سحنون بالمدونة: مالكية منهجاً فكرياً، ومادة علمية فقهية، وإن احتفظت بما اقتبسه أسد من المنهج العراقي في التأليف.

ويلخص فضيلة الشيخ محمد الفاضل بن عاشور الأسباب التي أدت إلى رفض المالكية للأسدية في سببين:

«**الأول**: هو أنه لما بنى إدراج مذهب على مذهب آخر؛ فقد وقع فيه من الاختلاط في الأقوال، والاختلال في عزوها أمور جاءت قادحة فيما يطلب في كتب الأحكام من الصحة المطلقة.

الأمر **الثاني**: هو أن فقهاء المالكية اعتادوا بناء الفقه على الأحاديث والآثار، كما هي طريقة مالك في الموطأ، وقد سلك أسد

---

(١) انظر: ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٢).

(٢)، (٣) ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٨-٢٩٩)؛ وانظر: رياض النفوس (١/ ٢٦٣)؛ وابن خلدون، المقدمة (ص: ٢٤٥).

في كتابه طريقة فقه خالص، مبني على صريح الاجتهاد»[1]، ولذلك عزف الناس عن كتابه «وقالوا: جئتنا بأخال، وأحسب، وتركت الآثار وما عليه السلف»[2]، وهم في هذا ينهجون على خطوات إمامهم في عزوفه عن منهج غير المنهج الأثري الخالص.

عاد سحنون إلى القيروان بالمدونة بعد مراجعتها، وعكف عليها ترتيباً، وتنظيماً لأبوابها، ومسائلها، «فهذبها، وبوبها، ودونها، وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره، وذيل أبوابها بالحديث، والآثار، إلا كتباً منها مفرقة، بقيت على أصل اختلاطها في السماع»[3]، وأعطت للمدونة اسماً آخر هو (المختلطة). «فهذه كتب سحنون: المدونة والمختلطة»[4].

«فالمدونة الموجودة بين أيدينا هي ثمرة جهود ثلاثة من الأئمة: مالك بإجاباته، وابن القاسم بقياساته، وزياداته، وسحنون بتنسيقه، وتهذيبه، وتبويبه، وبعض إضافاته»[5].

«ضمت المدونة بين دفتيها حوالي ٣٦٠٠٠[6] مسألة؛ إلى

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٧).

(٢) ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٨).

(٣)، (٤) ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٩)؛ وانظر: أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٢٨-٢٩).

(٥) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٧٧).

(٦) تختلف المصادر في تقدير ما احتوته المدونة من مسائل، فيرى فضيلة =

جانب الأحاديث والآثار»[1]، ولم يحظَ كتاب فقهي من كتب المالكية ما حظيت به المدونة من عناية واهتمام، فقد «اعتنوا بها عناية فائقة، فمنهم من لخصها واختصرها، ومنهم من اكتفى بالتعليق على بعض أفكارها، ومنهم من نبه على مشكلاتها، ومنهم من شرحها شرحاً وافياً»[2].

(١٩) المختصر: لأبي مصعب، أحمد بن القاسم بن الحارث (ت ٢٤٢هـ)[3]:

= الشيخ ابن عاشور أن: "في المدونة وحدها أربعين ألف مسألة" (ومضات فكر(٢)، ص: ٦٧)، في حين يرى الشيخ إبراهيم بن صالح بن يونس الحسيني أن مسائل المدونة تبلغ "اثنتين وثلاثين ألف مسألة"، (ندوة مالك، ١/ ١٤٣)، وفي ترتيب المدارك "ذكر بعضهم أن مسائل المدونة ستة وثلاثون ألف مسألة"، (٣/ ٣٦٧)، ونقل ابن فرحون في الديباج المذهب أن: "في المدونة ستاً وثلاثين ألف مسألة ومائتين، منها أربعة ممحوة" (٢/ ٢٠٨).

(١) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٨١)؛ وانظر: ترتيب المدارك (٣/ ٣٦٧)؛ ومعلمة الفقه المالكي (ص: ٢٠٦).

(٢) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٨١-١٨٢).

وقد قدم المؤلف في الصفحات (١٨٢-١٨٨)، عرضاً للكتب التي تناولت المدونة بالشرح والتعليق.

وانظر لذلك أيضاً: ترتيب المدارك (٣/ ٢٢٩-٣٠٠)، بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ترجمة د. عبد الحليم النجار (٣/ ٢٨١-٢٨٤)، سزكين، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٣/ ١٥٠-١٥٤).

(٣) أبو مصعب، أحمد بن أبي بكر، واسم أبي بكر القاسم بن الحارث بن =

«له كتاب مختصر في قول مالك مشهور»[1]، «فيه من الكتب بعد الخطبة، وما احتوت عليه من ترجيح مذهب أهل المدينة، الطهارة، الصلاة، باب السنة في الزكاة، السنة في الصيام. . . »[2].

وجاء في مقدمة الكتاب: «حدثنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، قال: الحمد لله الذي بهداه نهتدي، وبنعمته تتم الصالحات، الذي أخرجنا بنور الإسلام وضيائه من ظلمة الجاهلية وعبادة الأوثان، والاستقسام والأزلام، واستحلال الحرام. . . »[3].

=عبدالرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ روى عن مالك الموطأ وغيره، وتفقه بأصحابه، فقيه أهل المدينة غير مدافع، من أهل الثقة في الحديث (ت٢٤٢هـ).

انظر: الانتقاء (ص: ٦٢)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٥٤)؛ ترتيب المدارك (٣/ ٣٤٧ـ٣٤٩).

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٣٤٧).

توجد نسخة من المختصر في «خزانة جامعة القرويين بفاس في (١٧٤) ورقة، برقم (٤٠/ ٨٧٤)، كتبت في قرطبة سنة ٣٥٩هـ/ ٩٦٩م». أقدم المخطوطات العربية (ص: ٢٠٣)، وانظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٢/ ٥٣٨-٥٣٩)، وتاريخ التراث العربي، مجلد ١/ ٣/ ١٥٤).

(٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٢/ ٥٣٨).

(٣) المرجع السابق رقم (٨٧٤) (٢/ ٥٣٨ ـ ٥٣٩)، والكتاب قطعة من أقدم ما تحتوي عليه الخزانة القروية. . . ».

(٢٠) كتب الحارث بن مسكين (ت ٢٥٠هـ)[1]:

دون ابن مسكين أسمعة أساتذته المصريين: ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وبوبها، وله في ذلك كتابان:

١ - كتاب «دون فيه سماع ابن القاسم وابن وهب»، وهو «كتاب حسن»[2].

٢ - كتاب دون فيه «ما اتفق فيه رأي ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب»[3].

(٢١) المستخرجة من الأسمعة (العتبية): لمحمد بن أحمد العتبي (ت٢٥٥هـ)[4]:

---

(١) أبو عمرو بن الحارث بن مسكين، سمع من ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، كان مفتياً، فقيهاً على مذهب مالك، ثقة في الحديث، ولي قضاء مصر (ت سنة ٢٥٠، وقيل سنة ٢٤٨هـ). انظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٥٨)، ترتيب المدارك (٤/ ٢٦-٣٦).

(٢) انظر: ترتيب المدارك (٤/ ٢٦-٢٧).

(٣) طبقات الفقهاء (ص: ١٥٨)، وانظر: ترتيب المدارك (٤/ ٢٦).

(٤) العتبي: محمد بن أحمد بن عبد العزيز، يكنى أبا عبد الله، سمع من يحيى بن يحيى، وسعيد بن حسان، وسحنون، وأصبغ، ونظرائهم. كان حافظاً للمسائل جامعاً لها، عالماً بالنوازل، عظيم القدر عند العامة، معظماً في زمانه، من أهل الخير، والجهاد، والمذاهب الحسنة (توفي سنة ٢٥٥، وقيل ٢٥٤هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (١١٠٤)، جذوة المقتبس (ص: ٣٩)؛ ترتيب المدارك (٤/ ٢٥٢- ٢٥٤)، بغية الملتمس (ص: ٤٨).

المستخرجة : «عبارة عن حصر شامل لمعلومات فقهية يرجع معظمها لابن القاسم العتقي عن مالك بن أنس، وهي برواية من جاءوا بعده مباشرة، كما أنها تحتوي على آراء فقهية لتلاميذ مالك وخلفائه»[1]، «فالمستخرجة إذن هي سماعات أحد عشر فقيهاً، ثلاثة منهم أخذوا عن مالك مباشرة، وهم ابن القاسم، وأشهب، وابن نافع المدني، والآخرون أمثال: ابن وهب، ويحيى الليثي، وسحنون، وأصبغ»[2].

«والواقع أن العتبي حفظ في المستخرجة -فضلاً عن الروايات المسموعة- سماعات كثيرة عن مالك، وتلاميذه؛ لولاه لضاعت، إلا أنه لم يتمكن من تمحيصها وعرضها على أصول المذهب، ومقارنتها بالروايات الأخرى»[3]، وهو الأمر الذي يفسر لنا اختلاف موقف علماء المالكية -وبالذات المعاصرين للمؤلف- منها قبولاً ورفضاً.

ولعل ما يؤيد هذا التفسير أن ابن لبابة[4] -تلميذ العتبي- يرى

---

(١) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١١٨).

(٢) معلمة الفقه المالكي (ص: ١٤٢).

(٣) ابن رشد، محمد بن أحمد، البيان والتحصيل (مقدمة المحقق د. محمد حجي ١/ ٢١).

(٤) ابن لبابة: محمد بن عمر، كان إماماً في الفقه، مقدماً على أهل زمانه في حفظ الرأي، والبصر بالفتيا، كان اعتماده على العتبي، وابن مزين، دارت عليه =

أن العتبي «كثَّر فيها من الروايات المطروحة، والمسائل الشاذة، وكان يأتي بالمسائل الغريبة، فإذا أعجبته قال: أدخلوها في المستخرجة»[1]، ومع ذلك لا يتردد ابن لبابة نفسه في إقراء المستخرجة للناس، ونشرها، موضحاً موقفه -إذا عوتب في ذلك- بقوله: «إنما أقرأها لمن أعرف أنه يعرف خطأها وصوابها»[2].

كان من حسن حظ المستخرجة أن يهتم بها عالم الأندلس الكبير ابن رشد «فقام بهذه العملية النقدية في البيان والتحصيل، وأصبحت المستخرجة -بعد أن تميز فيها الصحيح من السقيم- خيراً، وبركة، وزيادة في فروع المذهب المالكي»[3].

= الأحكام ستين عاماً، فقيه الأندلس، أعرف الناس باختلاف أصحاب مالك وغيره (توفي سنة ٣١٤هـ). انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١١٨٩)؛ جذوة المقتبس (ص: ٧٦)، ترتيب المدارك (٥/ ١٥٣-١٥٧).

(١) ترتيب المدارك (٤/ ٢٥٣).

(٢) المرجع السابق (٤/ ٢٥٤).

(٣) البيان والتحصيل (مقدمة المحقق ١/ ٢١).

توجد نسخة كاملة من العتبية في المكتبة الوطنية بباريس (عدد «١٠٥٥» أول).

معلمة الفقه المالكي (ص: ١٤٢-١٤٣)، وانظر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، (٣/ ٢٨٤)، أقدم المخطوطات العربية ص(٢١٠)، كما توجد أجزاء مبعثرة من مخطوطة العتبية في أماكن أخرى أوردها مؤلف دراسات في مصادر الفقه المالكي وهي: =

للعتبي في المستخرجة اصطلاح خاص بعناوين السماعات (الأجزاء/ الأبواب/ الفصول) حيث يعنونها بأول مسألة فيها، فيقول مثلاً: «رسم القبلة، رسم حبل الحبلة، ورسم سلف ونحو ذلك»[1]، وهذا الاصطلاح أملاه عليه الطريقة التي اتبعها العتبي في تسجيل سماعاته عن أساتذته أولاً، ثم في تنظيمها حسب المواضيع.

«وذلك أن العتبي -رحمه الله- لما جمع الأسمعة: سماع ابن القاسم عن مالك، وسماع أشهب وابن نافع عن مالك، وسماع عيسى بن دينار وغيره عن ابن القاسم كيحيى بن

= مخطوط باريس، عربي ٦١٥١ (٢١ورقة): إسكوريال (٦١٢) (ESCURIAL) ٥ ورقات - لم أطلع عليه؛ قارن تاريخ التراث العربي GAS.I 472، القيروان، (١٤٤) (٦ ورقات)؛ ٣٧ (١٦ورقة)؛ ٢٨ (١٩ ورقة)؛ ٢٨٢ (٢٩ ورقة)، ٢٨٣ (١٥ ورقة)؛ ١٦٤٤ (ورقتان)، ١٦٤٥ (ورقتان) SCHACHT IN ARABIC 14/1967/245- 46 شبوح، مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد الثاني ١٩٥٦، (ص٣٦٠) رقم (١٦) وملحوظة٣؛ ebd. S. 364, Nr- 89 فيما يتعلق بهذه القطع انظر (ص: ١١٣- ١١٦).

دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٠٦)، انظر أيضاً: تاريخ التراث العربي مجلد (١)، (٣/ ١٥٥).

(١) مواهب الجليل (١/ ٤١).

يحيى، وسحنون، وموسى بن معاوية[1]، وزونان[2]، ومحمد ابن خالد[3]، وأصبغ، وأبي زيد[4]، وغيرهم، جمع كل سماع في دفاتر، وأجزاء على حدة، ثم جعل لكل دفتر ترجمة يعرف بها

---

(١) موسى بن معاوية الصمادحي، أبو جعفر، ثقة مأمون، عامل بالحديث والفقه، كثير الأخذ عن المدنيين، والكوفيين، والبصريين، سمع من ابن القاسم وغيره، وسمع منه سحنون (ت سنة ١٢٥/ ١٢٦هـ).

انظر: طبقات علماء إفريقية (ص: ١٩٠ ـ ١٩٤)، رياض النفوس (١/ ٣٧٦-٣٨٤)، ترتيب المدارك (٤/ ٩٣- ٩٦).

(٢) زَوْنان، عبد الملك بن الحسن، من أهل قرطبة، يكنى أبا مروان، سمع من أشهب، وابن القاسم، وابن وهب، وغيرهم من المدنيين، وهو أقدم هؤلاء كلهم طبقة، كان فقيهاً، فاضلاً، أدخل العتبي سماعه في المستخرجة، لم يسمع مالكاً، ولي قضاء طليطلة، (توفي سنة ٣٣٢/ ٣٣٤هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (٨١٥)، المقتبس (ص: ٢١٧-٢١٨)، جذوة المقتبس (ص: ٢٨٢)، ترتيب المدارك (٤/ ١١٠-١١١)، بغية الملتمس (ص: ٣٧٦-٣٧٧).

(٣) محمد بن خالد بن مرتنيل، سمع من ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، وابن نافع، ونظرائهم من المدنيين والمصريين، كان الغالب عليه الفقه، ذكره العتبي في المستخرجة، وكان صلباً في أحكامه، ورعاً فاضلاً (توفي سنة ٢٢٠/ ٢٢٤هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١١٠١)، المقتبس (ص: ٢١٦)؛ جذوة المقتبس (ص: ٥٣)؛ بغية الملتمس (ص: ٧٢)، ترتيب المدارك (٤/ ١١٧-١١٨).

(٤) أبو زيد بن أبي الغمر. تقدمت ترجمته في صفحة (١١١) من البحث

وهي أول ذلك الدفتر، فدفتر أوله: الكلام على القبلة، وآخر أوله: حبل الحبلة، وآخر أوله: جاع فباع امرأته، وآخر: أخذ يشرب خمْراً، ونحو ذلك. فيجعل تلك المسألة التي في أوله لقباً له، وفي كل دفتر من هذه الدفاتر مسائل مختلطة من أبواب الفقه، فلما رتب العتبية على أبواب الفقه، جمع في كل كتاب من كتب الفقه ما في الدفاتر من المسائل المتعلقة بذلك الكتاب، فلما تكلم على كتاب الطهارة مثلاً، جمع ما عنده من مسائل الطهارة كلها، ويبدأ ذلك بما كان من سماع ابن القاسم، ثم بما كان من سماع أشهب وابن نافع، ثم بما في سماع عيسى بن دينار، ثم بما في سماع يحيى بن يحيى، ثم بما في سماع سحنون، ثم بما في سماع موسى بن معاوية، ثم بما في سماع محمد بن خالد، ثم بما في سماع زونان -وهو عبد الملك ابن الحسن -ثم بما في سماع محمد بن أصبغ(1) [هكذا] ثم بما في سماع أبي زيد، فإذا لم يجد في سماع أحد منهم مسألة تتعلق بذلك الكتاب أسقط ذلك السماع، وقد تقدم أن كل سماع من هذه الأسمعة في أجزاء ودفاتر، فإذا نقل مسألة من دفتر عيَّن ذلك الدفتر الذي نقلها منه؛ ليعلم من أي دفتر نقلها إذا أراد مراجعتها، واطلاعه عليها في محلها، فيقصد الدفتر المحال عليه، ويعلمه بترجمته، فتكون الأسمعة كالأبواب للكتاب، والرسوم التي هي

---

(٢) لعل الصواب أصبغ كما ذكر في صدر النص.

التراجم بمنزلة الفصول للأبواب، وأقرب إلى العزو إلى الكشف ما عين فيه الرسم، وفي أي سماع هو من أي كتاب»[1].

(٢٢) كتب محمد بن سحنون (ت٢٥٦هـ)[2]:

يعد ابن سحنون من أغزر مؤلفي هذه الفترة، وتآليفه طرقت فنوناً مختلفة، وأهمها فيما يتصل بموضوع البحث:

---

(١) مواهب الجليل (١/ ٤١-٤٢).

قدم لنا مؤلف كتاب: دراسات في مصادر الفقه المالكي دراسة عن المخطوطة التي وصلت إلينا من العتبية، كما قام بمقارنة بعض نصوص المخطوطة بالنصوص التي اقتبسها ابن أبي زيد في نوادره.

انظر: دراسات في مصادر الفقه المالكي، الصفحات (١١٠-١٣٢، ٢٢١، ٢٢٧-٢٢٩).

(٢) محمد بن سحنون: أبو عبد الله، سمع من أبيه، وحج فلقي أبا مصعب بالمدينة، كان في مذهب مالك من الحفاظ المتقدمين، وفي غير ذلك من المذاهب، من الناظرين المتصرفين، كثير الوضع للكتب، غزير التآليف؛ كريماً جواداً بماله وجاهه، له علم بالفقه، والحديث، عالماً بالمذهب: مذهب أهل المدينة، عالماً بالآثار، لم يكن في عصره أحد أجمع لفنون العلم منه، ألف في جميع ذلك كتباً كثيرة تنتهي إلى نحو مائتي كتاب في جميع العلوم، وفي المغازي، والتاريخ، وكان يحسن الحجة والذب عن السنة والمذهب (توفي ٢٥٦هـ).

انظر: قضاة قرطبة وعلماء القيروان (ص: ١٨١- ١٨٢)؛ طبقات الفقهاء (ص: ١٦١)؛ رياض النفوس (١/ ٤٤٢- ٤٥٨)؛ ترتيب المدارك (٤/ ٢٠٤- ٢٢١).

١ - **الجــامع**: «كتابه الكبير المشهور. . . . جمع فيه فنون العلم، والفقه، فيه نحو ستين كتاباً».

٢ - **كتابه الكبير**: «مائة جزء، عشرون في السير، وخمسة وعشرون في الأمثال، وعشرة في آداب القضاة، وخمسة في الفرائض، وأربعة في الإقرار، وأربعة في التاريخ والطبقات، والباقي في فنون العلم».

٣ - **كتاب السير عشرون كتاباً**: ولعله هو الذي ذكر فيما سبق جزءاً من كتابه الكبير.

٤ - **كتاب الجوابات**: وهو كتاب في «الرد على الشافعي وعلى أهل العراق»، ويضم «خمسة كتب»[1].

وأهم هذه الكتب من حيث التقويم المذهبي هو كتابه الجامع والذي قال فيه محمد بن عبد الحكم: «هذا كتاب رجل يسبح في العلم سبحاً»[2].

«ولم يبق من مؤلفات ابن سحنون الغزيرة إلا أربع قطع. . . .»[3].

---

(١)، (٢) انظر: ترتيب المدارك (٤/ ٢٠٦-٢٠٧).

(٣) دراسات في الفقه المالكي (ص: ١٦٢).

وقد أورد المؤلف في ص(١٠٧-١٠٨)، المعلومات الآتية عن المخطوطات الموجودة من مؤلفات ابن سحنون:

=

. . . .

= المخطوطات: انظر المعلومات التي جاءت في تاريخ التراث العربي GAS. I. 473 مخطوطات كتب الأجوبة (عند سزكين «الرسالة السحنونية»)، وإضافة إلى ذلك: تونس ١٠٠٢٧ (SCHACHT, a,a O. 254-56) الإسكوريال ١١٦٢ (Escurial, 1162) تونس ١٨١٥؛ الرباط ٩٣٩، ملكية خاصة لـ ح. ح. عبدالوهاب؛ ملكية خاصة لـ ت. ابن عاشور. أدين بالشكر في هذه المعلومات للسيد H. Alouini (تونس)، الذي أعد الكتاب للطبع في دار سحنون في تونس.

وانظر أيضاً: الصفحات (١٤٥، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥) من المصدر نفسه، أما ما أورده سزكين في تاريخ التراث العربي مجلد (١) (٣/ ١٥٦-١٥٧) فهو:

آثاره [ابن سحنون]،

١ - «النوازل» ذكره ابن خير (في فهرسه ٢٥٤) بعنوان: «نوازل الصلاة من ديوان محمد بن سحنون» 473 الكتاني بالرباط ٨٨٤ (١٠٩ ورقة).

٢ - «الرسالة السحنونية، وهي أسئلة وأجوبة في فروع الفقه».

صائب بأنقرة ٢٧٩/ ١ (الأوراق ١ - ٨٠، ١١١٥هـ)، الأزهر (٢/ ٣٤٦)، فقه مالكي ١٢٦٧. (الأوراق ١٠٨-١٠٦ في القرن العاشر الهجري. انظر: فهرس معهد المخطوطات العربية (١/ ٢٨٠)، القرويين بفاس ١٣٨٤/ ١ من (اب - ٥٩، ١١٧٥هـ)، القاهرة، ملحق ١/ ١٦ رقم ٢١٢٠٢ ب (الأوراق ٨-٨٧، ١٢٤٦هـ).

٣ - «آداب المعلمين» (رسالة في تعليم الصبيان) الزيتونة بتونس ١٠٠٤٠ (٩رقات)، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب بتونس ١٩٣١هـ، وكذلك أحمد فؤاد الأهواني بالقاهرة ١٩٥٥، وترجمها لوكونت إلى الفرنسية بعنوان:

G. Lecomte, Le Livre des regles de la Conduite des =

(٢٣) ثمانية أبي زيد: عبد الرحمن بن إبراهيم بن عيسى (ت٢٥٨هـ)[1]:

= .maitres d ecole, in: RE121/1953/77-105.

٤ـ «كتاب أصول الدين» الأوقاف بالرباط ١٠٧٦ (ضمن مجموعة).

٥ ـ له أيضاً قسم من موعظة يوجد في كتاب «رياض النفوس للمالكي» (٣٤٨-٣٤٩).

وانظر: خرشفي، إدريس، فهرس المخطوطات الفقهية المحفوظة بأشهر الخزائن المغربية، (رسالة مقدمة للإجازة في الدراسة الإسلامية، جامعة فاس)، (٢/ ٢٦٧)، حيث. أفاد وجود نسخ من أجوبة ابن سحنون في الخزانة العامة بالرباط، وتطوان، وعن أجوبة ابن سحنون [الرسالة السحنونية كما يسميها سزكين] يقول العابد: «جزء متوسط بخط مغربي...، وموضوع الكتاب أسئلة يتقدم بها أبو عبد الله محمد بن سالم سائلاً أستاذه صاحب الترجمة محمد بن سحنون، وكل الأسئلة لا تخرج عن دائرة الفقه من عبادات ومعاملات...، [و] لم نعثر في قائمة كتب ابن سحنون على ذكر أجوبة مدونة...».

فهرس مخطوطات خزانة القرويين رقم (١٣٨٤)، (٤/ ١١٥).

أما عن نوازل ابن سحنون فقد حذر الفقهاء المتأخرون من الاعتماد عليها، (وسيأتي الكلام على الكتب التي لا تعتمد في ختام هذا البحث إن شاء الله تعالى)، انظر فهرس مخطوطات خزانة القرويين، (٤/ ١٦٤).

(١) أبو زيد: عبد الرحمن بن إبراهيم بن عيسى، يكنى أبا زيد، ويعرف بابن تارك الفرس، عنده حديث كثير، الأغلب عليه الفقه، سمع من يحيى بن يحيى، ورحل إلى المدينة فسمع من ابن كنانة، وابن الماجشون، ومطرف، ونظرائهم من المدنيين (توفي سنة ٢٥٨/ سنة ٢٥٩هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (٧٨١)؛ جذوة المقتبس (ص: ٢٧١)؛ ترتيب المدارك (٤/ ٢٥٧ـ٢٥٨).

وثمانية أبي زيد كتب جمع فيها المؤلف أسئلته التي سألها مشايخه من المدنيين، وهي ثمانية كتب أصبحت تعرف بثمانية أبي زيد[1].

وقد حفظ لنا الباجي -رحمه الله- في منتقاه كثيراً من الاقتباسات الفقهية من هذه الثمانيات[2].

«ويعتبر أبو زيد. . . . [أحد] أكبر ممثلين لاتجاه ما يمكن أن نسميه مدنياً»[3]؛ وذلك لتأثره بالمدرسة المالكية بالمدينة ومنهجها في تقديم الحديث، حتى مع مخالفته العمل، وقد حاول أبو زيد ومن قبله ابن حبيب ترسيخ هذا المنهج المدني في الأندلس؛ ولكن لم يكتب لهما النجاح في ذلك[4].

(٢٤) كتب ابن عبدوس: محمد بن إبراهيم بن عبدوس (ت٢٦٠هـ)[5]:

---

(١) ترتيب المدارك (٤/ ٢٥٨).

(٢) انظر على سبيل المثال: المنتقى (١/ ٥٩، ٧٦، ٨٠، ١١٠، ١٩٨، ٢٠٥).

ويلاحظ أنه نقل في الثمانية آراء ابن القاسم وأصبغ، إضافة إلى روايات ابن الماجشون وغيره من المدنيين، مما يدل على أن كتاب الثمانية يحتوي إلى جانب إجابة المدنيين، إجابة غيرهم من أصحاب مالك.

(٣)، (٤) انظر المقتبس (تعليق المحقق)، رقم (١٦٦)، (ص: ٢٩٠-٢٩١).

(٥) محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير، كان حافظاً لمذهب مالك، والرواة من أصحابه، إماماً، متقدماً، غزير الاستنباط، من أكابر أصحاب=

من مؤلفات ابن عبدوس في الفقه المالكي:

١ - **المجموعة**: وهي كتاب شريف على مذهب مالك وأصحابه[1] «كالمدونة»[2] في «نحو الخمسين كتاباً»[3]، «أعجلته المنية قبل تمامه»[4].

والمجموعة أشهر مؤلفات ابن عبدوس، وأكثرها تداولاً في المذهب[5].

٢ - **شرح مسائل المدونة**: والكتاب في أربعة أجزاء لعلها:

= سحنون، حسن الكتاب، حسن التقييد، وهو رابع المحمدين الأربعة الذين اجتمعوا في عصر من أئمة مذهب مالك لم يجتمع في زمان مثلهم، اثنان مصريان: ابن عبد الحكم، وابن المواز، واثنان قرويان: ابن سحنون، وابن عبدوس (توفي سنة ٢٦٠/ سنة ٢٦١هـ).

انظر: قضاة قرطبة وعلماء إفريقية (ص: ١٨٢)، طبقات الفقهاء (ص: ١٦١)، رياض النفوس (١/ ٤٥٩-٤٦١)، ترتيب المدارك (٤/ ٢٢٢-٢٢٨).

(١) انظر: ترتيب المدارك (٤/ ٢٢٢، ٢٢٥).

(٢) طبقات الفقهاء (ص: ١٦١).

(٣)، (٤) ترتيب المدارك (٤/ ٢٢٣-٢٢٥).

(٥) ووفقاً لمعلوماتنا الحالية عن مجموعات المخطوطات الموجودة في المكتبات، فإنه لم يتبق قطعة من الكتاب... دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٤٨)، وانظر أيضاً: تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٥٨).

«تفسير كتاب المرابحة، وتفسير كتاب المواضعة، وتفسير كتاب الشفعة، وكتاب الدور»[1].

(٢٥) كتب محمد بن عبد الله بن عبد الحكم (ت٢٦٨هـ):

«له تواليف كثيرة في فنون العلم، والرد على المخالفين، كلها حسان[2]»، منها:

١ - كتاب الوثائق والشروط.

٢ - الرد على الشافعي فيما خالف فيه الكتاب والسنة.

٣ - الرد على أهل العراق.

٤ - كتاب زاد فيه على مختصر أبيه الصغير «زيادة خلاف الشافعي، وأبي حنيفة»[3].

٥ - كتاب أدب القضاة.

٦ - كتاب الدعوى والبينات.

٧ - كتاب اختصار كتب أشهب.

٨ - كتاب السبق والرمي.

٩ - كتاب الكفالة.

---

(١) انظر: ترتيب المدارك (٤/ ٢٢٣-٢٢٥).

(٢) المرجع السابق (٤/ ١٥٩).

(٣) المرجع السابق (٣/ ٣٦٦).

١٠- كتاب الرجوع عن الشهادات.

١١- كتاب المولدات.

١٢- كتاب العوم[١].

(٢٦) الموازية (كتاب ابن المواز) لمحمد بن إبراهيم، المعروف بابن المواز (ت سنة ٢٦٩هـ)[٢]:

«صارت الموازية في القرن الرابع الهجري أحد أشهر كتب الفقه في شمال إفريقيا، حيث ضمت كل المسائل العويصة في الفقه المالكي، فضلاً عن الاهتمام بفروع المالكية»[٣].

ويتميز منهج ابن المواز في كتابه بأنه: «قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه»[٤]، وهو منهج لم يسبق إليه؛ لأن «غيره إنما قصد لجمع الروايات، ونقل منصوص

---

(١) ترتيب المدارك (٤/ ١٥٩-١٦٠).

(٢) محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندراني، المعروف بابن المواز، تفقه بابن الماجشون، وابن عبد الحكم، واعتمد على أصبغ، وروى عن ابن القاسم، المعول بمصر على قوله، كان راسخاً في الفقه، والفتيا، توفي بدمشق سنة ٢٦٩/ سنة ٢٨١هـ.

انظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٥٩)، ترتيب المدارك (٤/ ١٦٧-١٧٥)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٦).

(٣) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٥٢).

(٤) ترتيب المدارك (٤/ ١٦٩).

السماعات، ومنهم من تنقل عنه الاختيارات في شروحات أفردها، وجوابات لمسائل سئل عنها، ومنهم من كان قصده الذب عن المذهب فيما فيه الخلاف»[1].

وقد شارك ابن المواز في انفراده بمنهج تأليفي خاص عبد الملك ابن حبيب -زميله في التلقي عن أصبغ- الذي انفرد بمنهجه في الواضحة[2].

ورغم أن ابن المواز تلميذ المدرسة المالكية المدنية -حيث تفقه بابن الماجشون-، فإن دراسته على المدرسة المالكية المصرية كانت أقوى أثراً في الآراء التي اعتمدها، فقد درس على ابن عبد الحكم، وروى عن ابن القاسم -وهو صغير- كما درس على أصبغ بن الفرج[3]، وعلى هذا كان أكثر اعتماده، ومعلوم أن أصبغ بن الفرج جمع سماعات كبار المصريين: ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب[4]. ويظهر تأثر ابن المواز بالمدرسة المصرية، وتفضيلها على غيرها -حتى القيروانية- أنه كان يخالف محمد بن عبد الحكم، فقد كان محمد بن عبد الحكم إذا ذكر له رأي سحنون في مسألة ما «يتلقى ذلك بالقبول ويعظم سحنون ويترحم عليه»[5].

---

(١)، (٢) ترتيب المدارك (٤/ ١٦٩).

(٣) المرجع السابق (٤/ ١٦٧).

(٤) المرجع السابق (٤/ ١٧).

(٥) المرجع السابق (٤/ ١٦٨).

أما ابن المواز فكان «لا يتلقى ذلك بالقبول ويقول. . . : من هنا خرج العلم، ومن عندنا أتاكم»[1]، مشيراً إلى أن سحنون إنما هو ابن المدرسة المصرية قبل كل شيء.

ولشدة تأثر ابن المواز بآراء كبار تلاميذ مالك من المصريين أضحى معتمد المدرسة المصرية المالكية فيما بعد «فالمعول بمصر على قوله»[2].

---

(١) ترتيب المدارك (٤/ ١٦٨).

(٢) طبقات الفقهاء (ص: ١٥٩)، ترتيب المدارك (٤/ ١٦٧)، وانظر: الغبريني، عنوان الدراية (ص: ١١٢).

يذكر مؤلف دراسات في مصادر الفقه المالكي عن مخطوطات الموازية ما يأتي:

المخطوطات:

ملكية خاصة لـ ت. ابن عاشور (تونس، لم أطلع عليه).

تاريخ التراث العربي AGS المجلد الأول ٤٧٤، وصلت إلينا في مجموعة القيروان أوراق عديدة بعضها غير مرتب:

SCHACHT, a,a,O. 247. 362, Nr. 73. I. SABBUH:a. a. O. 359, Nr. 59 شبوح

دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٠٦، ١٠٧)؛ وانظر أيضاً: (ص: ١٤٩-١٥٣).

وعن المخطوطة يقول سزكين: «يوجد منه قطعة قديمة في ١٥ ورقة في المكتبة الخاصة ملك محمد الطاهر بن عاشور. بتونس، انظر: الأعلام للزركلي (١٠/ ١٨٣).

تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٦٠).

(٢٧) كتب الوقار: أبو بكر محمد بن أبي يحيى زكريا الوقار (ت٢٦٩هـ)[1]:

ألف الوقار مختصرين:

١ - **المختصر الكبير** «في سبعة عشر جزءاً[2]، ويفضله أهل القيروان على مختصر ابن عبد الحكم[3] المشهور عند المالكية العراقيين.

٢ - **المختصر الصغير**[4].

(٢٨) السليمانية، لأبي الربيع سليمان بن سالم القطان[5] (ت٢٨١هـ):

---

(١) الوقار، أبو بكر محمد بن أبي يحيى زكريا، كان حافظاً للمذهب. . . ، تفقه بأبيه، وابن عبد الحكم، وأصبغ، (والوقار بتخفيف القاف). (ت سنة ٢٦٩هـ/ ٢٦٣هـ/ ٢٦٤هـ): ترتيب المدارك (٤/ ١٨٩).

(٢) المرجع السابق (٤/ ١٨٩).

(٣)، (٤) المرجع السابق (٤/ ١٨٩)، الديباج المذهب (٢/ ١٦٨).

(٥) سليمان بن سالم، القطان، أبو الربيع، المعروف بابن الكحالة، ولي قضاء صقلية، سمع من سحنون وغيره، كان الغالب على سليمان بن سالم الرواية والتقييد، وكان ثقة، كثير الشيوخ، وعنه انتشر مذهب مالك بصقلية (ت ٢٨١هـ). .

انظر: قضاة قرطبة وعلماء إفريقية (ص: ٢٠٠)، طبقات الفقهاء (ص: ١٦٢)، ترتيب المدارك (٤/ ٣٥٦- ٣٥٧).

«له تآليف في الفقه، تعرف كتبه بالكتب السليمانية؛ مضافة إليه»[1].

(٢٩) كتب القاضي أبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق (ت٢٨٢هـ):

«تآليف القاضي إسماعيل كثيرة، ومفيدة، أصول في فنونها»[2]، فقد «صنف في الاحتجاج لمذهب مالك والشرح له ما صار لأهل هذا المذهب مثالاً يحتذونه، وطريقاً يسلكونه، وانضاف إلى ذلك علمه بالقرآن؛ فإنه ألف في القرآن كتباً تتجاوز كثيراً من الكتب المصنفة فيه»[3].

وأهم مؤلفاته مما يتعلق بموضوع البحث:

١ - **«المبسوط في الفقه»**[4] «ومنه تعرف طريقة البغداديين في الفقه والتأليف»[5].

٢ - **مختصر المبسوط.**

---

(١) ترتيب المدارك (٤/ ٣٥٧).

(٢) المرجع السابق (٤/ ٢٩١).

(٣) تاريخ بغداد (٦/ ٢٨٥-٢٨٦).

(٤) ترتيب المدارك (٤/ ٢٩١)، سماه (المبسوطة) في حاشية عدوي على الخرشي (١/ ٣٨).

(٥) الذخيرة (مقدمة التحقيق ١/ ١٩).

٣ - الرد على محمد بن الحسن، في مائتي جزء، غير أنه لم يتم.

٤ - الرد على أبي حنيفة.

٥ - الرد على الشافعي[1].

(٣٠) كتب يحيى بن عمر أبي زكريا (ت٢٨٩هـ)[2]:

---

(١) انظر: تاريخ بغداد (٦/ ٢٨٤-٢٩٠)، ابن النديم، الفهرست (ص: ٢٨٢)، طبقات الفقهاء (ص: ١٦٦-١٦٧)، ترتيب المدارك (٤/ ٢٩١).

لم يصل إلينا من مؤلفات القاضي إسماعيل إلا المخطوطات الآتية:

١ - «فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم».

كوبريلي ٣/٤٢٨ (من ١١٧ ب - ١٣٥ ب، ٨٥٥هـ.

وانظر: weisweiler, No. 67)، الأزهر ٣/ ٧٣٠، حليم بالقاهرة (١١٣٩) ٣٤١٩٥ (الأوراق - ٧ - ١٩، ١٣٠٢هـ). الظاهرية، مجموعة ٣٨ (٨٦أ - ٩٨أ، في القرن السابع الهجري).

٢ - «أحاديث مالك بن أنس» تنقيح الجهضمي، الظاهرية مجموع ٩٣/ ١٤.

٣ - تنقيح «أحاديث» أيوب بن أبي تميمة السختياني (المتوفى ١٣١هـ/ ٧٤٨م)، انظر: رقم (١٢ في باب الحديث)، الظاهرية، مجموع ٤/ ٢.

٤ - أحكام القرآن، القيروان بتونس (قطعة ٤٠٢هـ).

تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث، (ص: ١٦٢، ١٦٣).

(٢) يحيى بن عمر بن يوسف الكناني الكندي، يكنى أبا زكرياء، أندلسي، استقر في القيروان، كان فقيهاً، حافظاً للرأي، كثير الكتب، له من المصنفات نحو أربعين جزءاً، كان جليلاً في قلوب أهل البلد، عظيماً في أعينهم، وجيهاً عند ملوكهم، من أئمة العلم، وعداده في كبراء أصحاب سحنون، درس على=

ألف كثيراً «له من المصنفات نحو أربعين جزءاً»[1]، ومن أهم هذه المؤلفات:

١ - **كتاب المنتخبة**: وهو اختصار لكتاب المستخرجة.

٢ - **كتاب اختلاف ابن القاسم، وأشهب**.

٣ - **كتاب الرد على الشافعي**[2]، أو «الحجة في الرد على الشافعي»[3].

= عبد الملك بن حبيب أيضاً. (ت سنة ٢٨٩هـ/ سنة ٢٨٥هـ).

انظر: قضاة قرطبة وعلماء إفريقية (ص: ١٨٤-١٨٥)، تاريخ علماء الأندلس رقم (١٥٦٨)، طبقات الفقهاء (ص: ١٦٥)، رياض النفوس (١/ ٤٩٠- ٥٠٤)، جذوة المقتبس (ص: ٣٧٧- ٣٧٨)، ترتيب المدارك (٤/ ٣٥٧ـ ٣٦٤)، بغية الملتمس (ص: ٥٠٥).

(١) ترتيب المدارك (٤/ ٣٥٨- ٣٥٩).

(٢) المرجع السابق

(٣) «توجد قطعة من كتاب «الحجة في الرد على الشافعي»، مزودة بسماع أخيه سنة ٢٧٢هـ/ ٨٨٤م، محفوظة في القيروان». دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٩٣).

ومن كتبه التي وصلت إلينا كتاب أحكام السوق «أقدم كتاب مستقل في الحسبة وصل إلينا، ويوجد في مكتبة حسن حسني عبد الوهاب بتونس، كما يوجد موجز له في كتاب «المعيار المعرب» لأحمد بن يحيى التلمساني الونشريسي...، ونشر القطع الباقية منه محمود علي مكي، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٦١).

تقويم كتب هذه المرحلة

إن البنيـة الأسـاسـيـة لمذهب مـالك تتكون من الموطأ، ومن السماعات، (آرائه الفقهية التي يرويها تلاميذه وينقلوها عنه).

وتتعدد السماعات بتعدد التلاميذ، وتكثر بكثرتهم، إلا أن هناك بعضاً من كبار تلاميذ مالك، كان لسماعاتهم ومروياتهم الحظ الأوفر من تلقي المالكية، ممن جاء بعدهم بالقبول والاعتماد. ولعل من أشهر هذه السماعات: سماعات عبد الرحمن بن القاسم، سماعات أشهب، سماعات ابن وهب، سماعات ابن عبد الحكم، سماعات ابن الماجشون.

والكتب التي تجمع هذه السماعات كتب لا شك في اعتمادها؛ إذ هي منقولة نقل الثقة عن الإمام مالك، وقد تضم هذه الكتب اجتهاد الناقل الشخصية، تكتسب الاعتماد من الثقة بقائلها، ومدى معرفته بمذهب مالك وأصوله، ومع اعتماد هذه السماعات والكتب التي تجمعها على العموم، وأن النقل من هذه السماعات لا يكاد يخلو منها كتاب معتمد من كتب الفقه المالكي قديماً وحديثاً، إلا أن اعتماد سماع صاحب معين من أصحاب الإمام قد يحظى بالترجيح والتفضيل لدى بعض المدارس دون بعض، والعكس صحيح أيضاً.

فإلى جانب الموطأ «الأصل الأول واللباب»[1] اجتبى علماء

(١) تنوير الحوالك (١/ ٦).

المالكية كتباً معينة مشهورة من كتب هذه الفترة، اعتبروها زبدة آراء علمائهم، فاختصوها بمزيد الاهتمام، واتفقوا على اعتمادها مرجعاً أساساً راجحاً فيما تعرضه من آراء، وأصبحت هذه الكتب «أمهات المذهب ودواوينه»، يوجزون اعتمادهم عليها، فيرون أن الأمهات أربعة:

١ ـ المدونة، ٢ـ والواضحة، ٣ ـ والعتبية، ٤ ـ والموازية.

ويجعلون (الدواوين) سبعة -تجاوزاً- فيضيفون إلى الأمهات الأربع: **المختلطة، والمجموعة، والمبسوط**، فتصبح الدواوين سبعة.

وغني عن الذكر أن المختلطة هي المدونة، أو بتعبير أدق هي المدونة قبل تنظيم سحنون لها، وهي اسم بقى علماً للأجزاء التي لم يكتب لسحنون أن يهذبها وينظمها من المدونة، فالدواوين في حقيقتها ست فقط[١].

ولا شك أن في تخصيص هذه الكتب بهذين الاسمين إشارة واضحة من علماء المذهب إلى أنها تجمع أهم السماعات المالكية، والاجتهادات لعلماء هذه المرحلة، وسيعرض الباحث هذه الكتب، وانطباعات العلماء عنها، ومدى اعتمادها لديهم:

---

(١) انظر: حاشية عدوي على الخرشي (١/ ٣٨)، وانظر: السلطان عبد الحفيظ، العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٨٣).

(١) الموطأ:

توفي مالك ـ رضي الله عنه ـ وترك للمالكية كنزاً حقيقياً، جمع العلم أصولاً وفروعاً، ذلك هو الموطأ، «فقد قصد مالك ـ رحمه الله ـ من هذا الكتاب ـ أي الموطأ ـ تبيين أصول الفقه وفروعه»[١]، ولم يشتهر كتاب من كتب مالك، أو المالكية في كل العصور اشتهار الموطأ، «ولم يعتن بكتاب من كتب الفقه والحديث، اعتناء الناس بالموطأ»[٢].

كاد الموطأ يصبح «الدستور المذهبي الموحّد» لكل الأمة الإسلامية في أوائل القرن الثاني الهجري في خلافة المنصور؛ إذ يقول لمالك: «إني عزمت أن آمر بكتبك هذه التي وضعت -يعني الموطأ- فتنسخ نسخاً، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة، وآمرهم أن يعملوا بما فيها، وألا يتعدوها إلى غيرها، ويدعوا ما سوى ذلك من هذا العلم المحدث، فإني رأيت أصل العلم: رواية أهل المدينة، وعلمهم»[٣]. ولكن ألمعية مالك، وبعد نظره، وفهمه العميق لأسرار الشريعة، ومقاصدها، وطبيعة التشريع الإسلامي وأصوله أبى عليه أن يقبل هذا الرأي أو يتبناه[٤].

---

(١) كشف المغطى (ص: ٣٠).

(٢) ترتيب المدارك (٢/ ٨٠).

(٣)، (٤) الانتقاء (ص: ٤١).

ولست هنا بصدد تقويم «الموطأ» من حيث كونه كتاباً يجمع بين دفتيه حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؛ إذ يكفي أنه كان يعد «أصح كتاب بعد كتاب الله»، حتى ألف الإمام البخاري صحيحه[1]، ولم ينقص ذلك من قدر الموطأ عند أرباب العلم بالحديث إلى زماننا هذا؛ «فإن الموافق والمخالف أجمع على تقديمه، وتفضيله، وروايته، وتقديم حديثه، وتصحيحه»[2]، وإنما الذي يهم الباحث هنا هو تقويم: «ما استنبطه الإمام مالك -رحمه الله- من الفقه المستند إلى العمل، أو إلى القياس، أو إلى قواعد الشريعة»[3].

«كتاب الموطأ أصح كتب الفقه، وأشهرها، وأقدمها، وأجمعها، وقد اتفق السواد الأعظم من الملة المرحومة على العمل به، والاجتهاد في روايته»[4].

«ومن اليقين أنه ليس بيد أحد اليوم كتاب في الفقه أقوى من الموطأ؛ لأن فضل الكتاب: إما يكون باعتبار المؤلف، أو من جهة

---

(١) انظر: المقدمات الممهدات (١/ ٤٤)، ترتيب المدارك (٢/ ٧٠)، مجموعة فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٢٠-٣٢٣)، تنوير الحوالك (١/ ٧).

(٢) ترتيب المدارك (٢/ ٨٠).

(٣) كشف المغطى (ص: ١٩).

(٤) الدهلوي، الإمام ولي الله، أحمد بن عبد الرحيم، المسوى من أحاديث الموطأ (ص: ٤-٥).

التزام الصحة، أو باعتبار الشهرة، أو من جهة القبول، أو باعتبار حسن الترتيب، واستيعاب المقاصد ونحو ذلك، وكل ذلك يوجد في الموطأ»[1].

«وأستطيع التأكيد بأن المكانة المتميزة التي حظي بها كتاب الموطأ من قبل العلماء والحكام، هي أنه استطاع أن يقدم الفقه الإسلامي مدعماً بأدلته من السنة النبوية....»[2]. «فقد أثبت مالك -رحمه الله- من خلال تأليفه الموطأ أن منهج التأليف الفقهي يجب أن يعتمد أولاً على النصوص من قرآن، وسنة، وأن السنة النبوية قادرة على إمداد الفقهاء بجميع الأدلة التي يحتاجون إليها لاستنباط الأحكام الفقهية»[3].

اعتمدت المدرسة المالكية في فقهها على الموطأ فـ«عمل المالكية على ما في الموطأ، فأصول المذهب هي المدونة، والموطأ»[4]، إلا أن «الموطأ مقدمة في الفقه على المدونة»[5]، فالموطأ «عدة مذهب مالك، وأساسه»[6].

---

(١) أوجز المسالك (١/ ٣٠)، وانظر أيضاً: تسهيل دراية الموطأ (ص: ١٤).

(٢)، (٣) ندوة الإمام مالك (النبهان، أثر الإمام مالك في تدعيم مكانة السنة النبوية في المنهج الفقهي العام ٢/ ١٧٢).

(٤) الموطأ برواية ابن زياد (مقدمة المحقق ص: ٥٥).

(٥) الفكر السامي (١/ ٣٣٦)، وانظر: المقدمات الممهدات (١/ ٤٤).

(٦) المسوى (ص: ٥).

ولا يقف التأثير الفقهي للموطأ على مذهب المالكية، بل يتعداه إلى المذاهب الأخرى، فـ «أصل مذهب الشافعي، ومادة اجتهاده هو الموطأ، إنما تعقبه في بعض المواضع، وخالفه في ترجيح الروايات. ورأس المال لفقه الإمام محمد في المبسوط وغيره هو الموطأ»[(١)]؛ فهو «عمدة مذهب الشافعي، وأحمد، ورأسه، ومصباح مذهب أبي حنيفة، ونبراسه. وهذه المذاهب بالنسبة للموطأ كالشروح للمتون، وهو منها بمنزلة الدوحة من الغصون، وإن الناس وإن كانوا من فتاوى مالك في رد وتسليم، وتنكيت وتقويم، فما صفا لهم المشرب، ولا تأتَّى لهم المذهب إلا بما سعى في ترتيبه، واجتهد في تهذيبه...»[(٢)].

(٢) المدونة:

«أصل علم المالكيين، وهي مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك -رحمه الله-، ويروى أنه ما بعد كتاب الله كتاب أصح من موطأ مالك -رحمه الله-، ولا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة، والمدونة هي عند أهل الفقه ككتاب سيبويه عند أهل النحو، وككتاب إقليدس عند أهل الحساب، وموضعها من الفقه موضع أم القرآن من الصلاة، تجزئ من غيرها، ولا يجزء غيرها منها»[(٣)].

---

(١) تسهيل دراية الموطأ (ص: ٢٣).

(٢) المسوى (ص: ٥).

(٣) المقدمات الممهدات (١/ ٤٤-٤٥).

يصور هذا النص موقع المدونة عند المالكية اعتماداً لها، فابن رشد -رحمه الله- يقدم لنا المدونة كتاباً معتمداً عند المالكية باختلاف مدارسهم، «أفرغ الرجال فيها عقولهم، وشرحوها وبينوها»[1].

ظهرت المدونة مصرية المولد، ووجدت في إفريقية وتونس المكانة العظمى في الاعتماد؛ فـ «هي أصل المذهب، المرجح روايتها على غيرها عند المغاربة، وإياها اختصر مختصروها، وشرح شارحوها، وبها مناظراتهم، ومذاكرتهم»[2]؛ و «لأن المدونة أجل كتب المذهب من إملاء ابن القاسم أجل تلامذة مالك»[3] كان عليها معتمد أهل القيروان[4]، وعلى قول سحنون المعول في المغرب[5].

وكما نالت المدونة اعتماد القيروانيين، نالت اعتماد الأندلسيين؛ فـ «أهل قرطبة أشد الناس محافظة على العمل بأصح الأقوال المالكية، حتى إنهم كانوا لا يولون حاكماً إلا بشرط أن لا يعدل في الحكم عن مذهب ابن القاسم»[6]، بل انتقل تأثير المدونة إلى المدرسة

---

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٣٠٠).

(٢) المرجع السابق (٣/ ٢٩٩).

(٣) نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ٤٣).

(٤)، (٥) طبقات الفقهاء (ص: ١٦٠)، ابن خلدون، المقدمة (ص: ٢٤٥).

(٦) نفح الطيب (٤/ ٢٠٢)، وانظر: المعيار (١١/ ٣٧٨).

العراقية المالكية، وإن كان هذا التأثير لم يظهر بشكل واضح إلا متأخراً على يد القاضي عبد الوهاب ابن نصر[1].

«ولعل أي كتاب من كتب المذهب لم يحظ بمثل ما حظيت به المدونة، فلقد افتتن بها الناس افتتاناً، وحفظوها استظهاراً على كبر حجمها، وأكثروا من شروحها، والتعليق عليها واختصارها، فكثرت نسخها، وتطايرت شرقاً وغرباً، واهتبل الناس بها عامة وخاصة، وشرحوا غريبها، ونبهوا على مشكلاتها»[2].

وباختصار أصبحت المدونة دستور المالكية الذي يحتكمون إليه أياً كانت مدارسهم وعصورهم، حتى قال قائلهم: «ما من حكم نزل من السماء إلا وهو في المدونة»[3]، «فهي أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين»[4]، «وهي أصل المذهب، وعمدته»[5]، «فإذا أطلق الكتاب فإنما يريدونها لصيرورته عندهم علماً بالغلبة عليها»[6]،

---

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٢٤٦).

(٢) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٧٧).

(٣) المكناسي، أحمد بن القاضي، جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس (١/ ١٢٧)، نيل الابتهاج (ص: ٨١).

(٤) البراذعي، خلف بن القاسم، التهذيب (مخطوطة مصورة)، ورقة رقم (١/أ)، مواهب الجليل (١/ ٣٤).

(٥) مواهب الجليل (١/ ٣٤).

(٦) حاشية عدوي على خرشي (١/ ٣٨).

«وهي التي تسمى بالأم»[1].

«والمدونة إلى كل ما سبق أفسحت مجالاً كبيراً للأحكام المعتمدة على العقل، مع سهولة تناولها، ووضوح لغتها، وهي شاهد أمين على علو منزلة جامعها، وشيخه، وما بذله في ترتيبها، وتبويبها»[2].

(٣) الواضحة:

ثانية الأمهات والدواوين، اعتنى بها مالكية الأندلس بخاصة[3]؛ فهي إحدى مفاخر الأندلس عند التفاخر «وألِّفت عندنا تآليف في غاية الحسن، لنا خطر السبق في بعضها. . . ، ومنها في الفقه الواضحة. . . »[4]، «وإنك إن تعرضت للمفاضلة بين العلماء، فأخبرني هل لكم في الفقه مثل عبد الملك بن حبيب [مؤلف الواضحة] الذي يعمل بأقواله إلى الآن»[5].

الواضحة عند المالكية «كتاب كبير مفيد»[6]، «لم يؤلف

---

(١) مواهب الجليل (١/ ٣٤).

(٢) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٨١).

(٣) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص: ٢٤٥).

(٤) نفح الطيب (٤/ ١٦١، ١٦٤)، (رسالة ابن حزم في فضائل أهل الأندلس).

(٥) نفح الطيب (٤/ ١٨١).

(٦) المرجع السابق (٢/ ٢١٤).

مثلها»[1]؛ إذ أن لمؤلفها «مذهب في كتب المالكية مسطور، وهو مشهور عند علماء المشرق»[2].

قال عنها العتبي: «ما أعلم أحداً ألف على مذهب أهل المدينة تأليفه، ولا لطالب أنفع من كتبه، ولا أحسن من اختياره»[3]. «والمالكيون لا تمانع بينهم في فضلها، واستحسانهم إياها»[4].

«وظلت الواضحة مرجعاً فقهياً لا ينافس في الأندلس، حتى غلبت عليها بعد حين من الدهر العتبية، أو المستخرجة، وبقيت الواضحة مع ذلك من الأصول الأمهات مثل المدونة، والموازية»[5].

(٤) المستخرجة (العتبية):

ثالثة الأمهات والدواوين، «اعتمد أهل الأندلس كتاب العتبية، وهجروا الواضحة وما سواها»[6]، «ولها عند أهل إفريقية القدر العالي، والطيران الحثيث»[7]؛ فالعتبية «كتاب قد عول عليه الشيوخ

---

(١) تاريخ علماء الأندلس، رقم (٨١٦)، ترتيب المدارك (٤/ ١٢٧).

(٢) نفح الطيب (٢/ ٢١٤).

(٣) ترتيب المدارك (٤/ ١٢٦).

(٤) نفح الطيب (٤/ ١٦٤).

(٥) ندوة مالك (محمد يوسف، عبد الملك بن حبيب السلمي، رائد المدرسة المالكية في الأندلس ٣/ ٢٣).

(٦) مقدمة ابن خلدون (ص: ٢٤٥).

(٧) نفح الطيب (٤/ ١٦٤).

المتقدمون من القرويين، والأندلسيين، واعتقدوا أن من لم يحفظه، ولا تفقه فيه كحفظه للمدونة، وتفقهه فيها، بعد معرفة الأصول، وحفظه لسنن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فليس من الراسخين في العلم، ولا من المعدودين في من يشار إليه من أهل الفقه»[1]؛ فـ«الكتاب وقع عليه الاعتماد من علماء المالكية: كابن رشد وغيره»[2].

(٥) كتاب ابن المواز (الموازية):

«رابعة الأمهات والدواوين، ؛ كتاب مشهور كبير، وهو أجل كتاب ألفه قدماء المالكيين، وأصحه مسائل، وأبسطه كلاماً، وأوعبه»[3]، بلغ من تقدير المالكية لهذا الكتاب أن «رجحه أبو الحسن القابسي على سائر الأمهات»[4]. وتعد سماعات ابن المواز وآراؤه التي ضمنها في كتابه قمة ترجيحات المدرسة المالكية المصرية في هذا الدور، فعلى قول ابن المواز المعول في مصر[5].

(٦) المجموعة:

ألف ابن عبدوس «كتاباً شريفاً، سماه (المجموعة) على مذهب

(١) البيان والتحصيل (١/ ٢٩).

(٢) نفح الطيب (٢/ ٤١٥).

(٣)، (٤) ترتيب المدارك (٤/ ١٦٩).

(٥) انظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٥٩)، ترتيب المدارك (٤/ ١٦٧)، عنوان الدراية (ص: ١١٢).

مالك وأصحابه»[١]، وقد اعتبرت (المجموعة) خامسة الدواوين؛ إذ هي «كتاب رجل أتى بعلم مالك على وجهه»[٢].

(٧) المبسوط:

سادس الدواوين، ومنه «تعرف طريقة البغداديين في الفقه والتأليف»[٣]، والمبسوط أهم كتاب جامع لفقه وترجيحات الصدر الأول من مشايخ المدرسة العراقية في هذه المرحلة؛ إذ يعتبر مؤلفه ممن «بلغ رتبة الاجتهاد»[٤]، ومع أن المبسوط يمثل المدرسة المالكية العراقية فقد أصبح معتمداً من علماء المالكية المغاربة، والأندلسيين أيضاً وعلى رأسهم الباجي، الذي حفظ لنا في «المنتقى» الكثير من الاقتباسات من المبسوط[٥]، ومن قبل الباجي اعتمد النقل منه مالك الصغير «ابن أبي زيد القيرواني» في كتابه الشهير: النوادر والزيادات[٦].

---

(١) ترتيب المدارك (٤/ ٢٢٣- ٢٢٥)، وانظر: قضاة قرطبة وعلماء إفريقية (ص: ١٨٢).

(٢) قضاة قرطبة وعلماء إفريقية (ص: ١٧٨)، وانظر: ترتيب المدارك (٤/ ٢٠٦).

(٣) الذخيرة (مقدمة التحقيق ١/ ١٩).

(٤) ترتيب المدارك (٤/ ٢٨٢).

(٥) انظر على سبيل المثال: المنتقى (١/ ٢٤، ١٢٦، ٢٦٣) وغيرها.

(٦) انظر: دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٩١-١٩٢).

(٨) مختصرات ابن عبد الحكم:

لابد من التنويه هنا أن المدرسة المالكية العراقية جعلت من سماعات ابن عبد الحكم ومروياته، وبخاصة في كتابيه: المختصر الكبير، والأوسط البنية الأساسية، بل هما الأساس الأول -إلى جانب الموطأ- لاستنباطات هذه المدرسة وتخريجاتها، فـ «على هذين الكتابين مع غيرهما عن مالك معول البغداديين من المالكية في المدارسة»[١]، ومن ثم فإن مختصرات ابن عبد الحكم وإن لم تعد من الأمهات والدواوين، فإن اعتماد المدرسة العراقية لها يجعلها في مصافها؛ ولذا فـ «قد اعتنى الناس بمختصراته ما لم يعتن بكتاب من كتب المذهب بعد الموطأ والمدونة»[٢]، و «إن أهل بغداد اعتنوا بمختصر ابن عبد الحكم أكثر من غيره، فهم إذا وجدوا في المسألة قولين لمن ذكر قدموا قول ابن عبد الحكم، ولكثرة اعتناء القرويين بابن القاسم جروا على العكس»[٣].

تلك هي أهم كتب هذه المرحلة، وأكثرها اعتماداً واشتهاراً، وغني عن التنبيه أن الأمهات والدواوين تمثل الكتب الأساس لجميع فروع المدارس المالكية:

---

(١) ترتيب المدارك (٣/ ٣٦٤)، وانظر: التفريع (مقدمة المحقق ١/ ٩٤).

(٢) ترتيب المدارك (٣/ ٣٦٦).

(٣) التفريع (مقدمة المحقق ١/ ٩٤).

١ - فالمدونة: مصرية -قيروانية، وعناية المغاربة والأندلسيين بها أكثر، وهي معتمدة عند كل المدارس.

٢ - والمجموعة: لابن عبدوس، تونسية/ قيروانية.

٣ - والواضحة، والعتبية: أندلسيتان.

٤ - والموازية: مصرية.

٥ - والمبسوط: عراقي التأليف، والمنهج.

وتتفق كلها في أن مادتها العلمية -في جلها إن لم تكن كلها- ترتكز على السماعات عن مالك وتلاميذه.

* * *

المصادر والمراجع*

١ - ابن الأبار القضاعي، محمد بن عبد الله.

المعجم في أصحاب القاضي أبي علي الصدفي.

القاهرة: دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧هـ.

٢ - الأزدي، أبو الوليد هشام بن عبد الله.

كتاب المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام.

مخطوطة مصورة. مدريد: الإسكوريال.

٣ - الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف.

إحكام الفصول في أحكام الأصول.

الطبعة الأولى. تحقيق وتقديم د. عبد المجيد التركي.

بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.

المنتقى شرح موطأ إمام دار الهجرة سيدنا مالك بن أنس.

الطبعة الأولى. القاهرة: مطبعة السعادة، عام ١٣٣١هـ.

(*) روعي في الترتيب الحرف الذي يلي الألف واللام وكلمة ابن وأب في الأسماء المسبوقة بها.

٤ - البراذعي، خلف بن القاسم.

التهذيب.

مخطوطة مصورة. مكة المكرمة: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى.

٥ - بروكلمان، كارل.

تاريخ الأدب العربي.

ترجمة عبد الحليم النجار. مصر: دار المعارف، ١٩٦٩م.

٦ - البستي، محمد بن حبان.

كتاب مشاهير علماء الأمصار.

عني بتصحيحه م. فلايشهمر. القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، عام ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م.

٧ - ابن بشكوال، أبو القاسم خلف بن عبد الملك.

كتاب الصلة.

القاهرة: الدار المصرية للتأليف والنشر، عام ١٩٦٦م.

٨ - التسولي، أبو الحسن علي بن عبد السلام.

البهجة في شرح التحفة.

بيروت: دار الفكر.

٩ - التنبكتي، أبو القاسم أحمد بن أحمد، عرف ببابا التنبكتي.

نيل الابتهاج بتطريز الديباج، على هامش الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب.

بيروت: دار الكتب العلمية.

١٠- ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد.

مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية.

الطبعة الأولى. جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي، النجدي الحنبلي، وابنه. الرياض: مطابع الرياض، عام ١٣٨٢هـ.

١١- الثعالبي الحجوي، محمد بن الحسن.

الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي.

الطبعة الأولى. خرَّج أحاديثه، وعلَّق عليه عبد العزيز عبدالفتاح قاري. القاهرة: دار مصر للطباعة، ١٣٩٦هـ.

١٢- الجاسر، حمد، «جمع وتقديم».

رسائل في تاريخ المدينة.

الطبعة الأولى. الرياض: منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، عام ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.

١٣- ابن الجلاب، أبو القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب المصري.

التفريع.

الطبعة الأولى. دراسة وتحقيق الدكتور حسين سالم الدهماني.

بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

١٤- الجيدي، عمر.

محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي.

الدار البيضاء: منشورات عكاظ، مطبعة النجاح الجديدة، ١٩٨٦م.

١٥- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني.

الإصابة في تمييز الصحابة.

مصر: مطبعة مصطفى محمد، ١٣٥٨هـ/ ١٩٣٩م.

توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس.

الطبعة الأولى. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

١٦- الحطاب، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي، المغربي.

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل.

بيروت: مطابع دار الكتاب اللبناني.

١٧- الحميدي، أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي.

جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس.

القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، عام ١٩٦٦م.

١٨- ابن حيان، حيان بن خلف القرطبي.

المقتبس من أنباء أهل الأندلس.

حققه وقدم له د. محمود علي مكي. القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م.

١٩- خرشفي، إدريس.

فهرس المخطوطات الفقهية المحفوظة بأشهر الخزائن المغربية.

رسالة للإجازة في الدراسات الإسلامية. لم تنشر. فاس: جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الآداب، ١٩٨٥-١٩٨٦م.

٢٠- الخرشي المالكي، محمد.

الخرشي على مختصر سيدي خليل، وبهامشه حاشية الشيخ علي العدوي على الخرشي.

القاهرة: دار الكتاب الإسلامي لإحياء ونشر التراث الإسلامي.

٢١- الخشني، محمد بن حارث بن أسد.

قضاة قرطبة وعلماء إفريقية.

عني بنشره السيد عزت العطار الحسيني. بغداد: مكتبة المثنى. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٣٧٣هـ.

٢٢- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي.

تاريخ بغداد أو مدينة السلام.

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٢٣- ابن خلدون، عبد الرحمن.

مقدمة ابن خلدون لكتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر.

الطبعة الأولى. القاهرة: المطبعة الخيرية، عام ١٣٢٢هـ.

٢٤- الدباغ، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري.

معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان.

أكمله وعلَّق عليه أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي.

الجزء الأول. الطبعة الثانية. القاهرة: مطبعة أنصار السنة المحمدية، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م. الجزء الثاني، والثالث، القاهرة: مكتبة الخانجي بمصر. تونس: المكتبة العتيقة بتونس.

٢٥- الدسوقي، محمد بن عرفة.

حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير.

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٢٦- الدهلوي، عبد الوهاب.

تسهيل دراية الموطأ بتعريب مقدمة المصَفَّى لولي الله الدهلوي.

صُدِّر به كتاب المسوَّى لولي الله الدهلوي.

الحجاز، مكة المكرمة: المطبعة السلفية، عام ١٣٥١هـ.

٢٧- الدهلوي، ولي الله أحمد بن عبد الرحيم.

المسوَّى من أحاديث الموطأ.

صُدِّر بالنفحة الدهلوية في ترجمة ولي الله الدهلوي، وتسهيل دراية الموطأ بتعريب المصفى لعبد الوهاب الدهلوي.

الحجاز، مكة المكرمة، المطبعة السلفية، عام ١٣٥٩هـ.

٢٨- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان.

سير أعلام النبلاء.

الطبعة الثالثة. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٢٩- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي.

البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة.

تقديم وتحقيق د. محمد حجي. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات، والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات.

الطبعة الأولى. تحقيق وتقديم د. محمد حجي. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٣٠- أبو زهرة، محمد.

مالك: حياته وعصره، وآراؤه وفقهه.

الطبعة الثانية. دار الفكر العربي.

٣١- الزواوي، عيسى بن مسعود.

مناقب الإمام مالك بن أنس.

الطبعة الأولى. المدينة المنورة: مكتبة طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

٣٢- ابن زياد، علي.

موطأ مالك، قطعة منه برواية ابن زياد.

الطبعة الرابعة. تقديم وتحقيق فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٢م.

٣٣- ابن أبي زيد القيرواني، أبو محمد عبد الله.

كتاب الجامع في السنن، والآداب، والمغازي، والتاريخ.

الطبعة الأولى. تحقيق وتقديم محمد أبو الأجفان، وعثمان بطيخ. بيروت وتونس: مؤسسة الرسالة -المكتبة العتيقة. عام ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

كتاب الجامع في السنن، والآداب، والحكم، والمغازي، والتاريخ وغير ذلك.

الطبعة الثانية. تحقيق وتقديم عبد المجيد تركي. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٠م.

٣٤- السبتي اليحصبي، القاضي عياض بن موسى بن عياض

ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك.

تحقيق محمد بن تاويت وآخرين. المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

الغنية: فهرست شيوخ القاضي عياض.

الطبعة الأولى. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٣٥- السراج، محمد بن محمد الوزير الأندلسي.

الحلل السندسية في الأخبار التونسية.

الطبعة الأولى. تقديم وتحقيق د. محمد الحبيب الهيلة. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٥م.

٣٦- سزكين، فؤاد.

تاريخ التراث العربي.

نقله إلى العربية محمود فهمي حجازي.

الرياض: أشرف على طباعته ونشره إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٣٧- ابن سعيد، سحنون.

المدونة الكبرى للإمام مالك.

رواية سحنون بن سعيد مع مقدمات ابن رشد. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٣٨- السلطان عبد الحفيظ.

العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل.

فاس: مطبعة أحمد يمني، ١٣٢٦هـ.

٣٩- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن.

حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة.

الطبعة الأولى. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

تزيين الممالك بمناقب سيدنا الإمام مالك.

صُدِّر به الجزء الأول من المدونة الكبرى للإمام مالك، رواية سحنون بن سعيد التنوخي ومعها مقدمات ابن رشد.

بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك.

القاهرة: عبد الحميد أحمد حنفي، عام ١٣٥٣هـ.

٤٠- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي.

الفتاوي.

الطبعة الأولى. جمع وتحقيق وتقديم د. محمد أبو الأجفان. تونس: مطبعة الاتحاد العام التونسي للشغل، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

الموافقات في أصول الشريعة.

شرح وتعليق الشيخ عبد الله دراز.

القاهرة: مطبعة المكتبة التجارية.

٤١- أبو شامة، أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل.

تراجم رجال القرنين السابع والسادس، المعروف بالذيل على الروضتين.

الطبعة الثانية. بيروت: نشره عزت العطار الحسيني، دار الجيل، ١٩٧٤م.

٤٢- الشيرازي، أبو إسحاق.

طبقات الفقهاء.

تصحيح ومراجعة خليل الميس. بيروت: دار القلم.

٤٣- الصيمري، حسين بن علي.

أخبار أبي حنيفة وأصحابه.

الطبعة الثانية، مصورة عن طبعة وزارة المعارف الهندية. دار الكتاب العربي، ١٩٧٦م.

٤٤- الضبي، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة.

بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس.

القاهرة: دار الكاتب العربي، ١٩٦٧م.

٤٥- العابد الفاسي، محمد.

فهرس مخطوطات خزانة القرويين.

الطبعة الأولى. الدار البيضاء: دار الكتاب، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٤٦- ابن عاشور، محمد الطاهر.

كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ.

تونس: الشركة التونسية للتوزيع، والشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ١٩٧٥م.

٤٧- ابن عاشور، محمد الفاضل.

أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي.

تونس: مكتبة النجاح.

ومضات فكر [١]

تونس: الشركة التونسية لفنون الرسم، ١٩٨١م.

ومضات فكر[٢]

تونس: الشركة التونسية لفنون الرسم، ١٩٨٢م.

٤٨- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي.

الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء.

بيروت: دار الكتب العلمية.

٤٩- بنعبد الله، عبد العزيز.

معلمة الفقه المالكي.

الطبعة الأولى. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٥٠- ابن عبد الهادي، محمد بن أحمد.

العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية.

القاهرة مطبعة حجازي، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٨م.

٥١- العدوي، علي بن أحمد.

حاشية الشيخ علي العدوي على الخرشي على مختصر خليل، بهامش الخرشي على خليل.

القاهرة: دار الكتاب الإسلامي لإحياء ونشر التراث الإسلامي.

٥٢- أبو العرب، محمد بن أحمد بن تميم القيرواني.

طبقات علماء إفريقية وتونس.

تحقيق علي الشابي ونعيم حسن اليافي.

تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٦٨م.

٥٣- عرنوس، محمود بن محمد.

تاريخ القضاء في الإسلام.

الطبعة الأولى. القاهرة: المطبعة المصرية الأهلية الحديثة، ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٤م.

٥٤- عليش، محمد أحمد.

فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب مالك.

الطبعة الأخيرة. القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.

٥٥- ابن العماد الحنبلي، أبو الفلاح عبد الحي.

شذرات الذهب في أخبار من ذهب.

الطبعة الأولى. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٥٦- عواد، كوركيس.

أقدم المخطوطات العربية في مكتبات العالم.

بغداد: دار الرشيد للنشر، ١٩٨٢م.

٥٧- ابن عياض، أبو عبد الله محمد.

التعريف بالقاضي عياض.

المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والثقافة.

٥٨- الغبريني، أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله.

عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية.

الطبعة الأولى. بيروت: منشورات لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٦٩م.

٥٩- ابن فرحون، إبراهيم بن [علي] بن محمد اليعمري المالكي.

تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام.

الطبعة الأولى «تصوير». مصر المحمية: المطبعة العامرية، ١٣٠١هـ.

الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب.

تحقيق محمد الأحمدي أبو النور.

القاهرة: دار التراث للطباعة والنشر، مطبعة دار النصر للطباعة، ١٩٧٢م.

كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب.

الطبعة الأولى. دراسة وتحقيق حمزة أبو فارس، عبد السلام الشريف.

بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٠م.

٦٠- ابن الفرضي، أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي.

تاريخ علماء الأندلس.

القاهرة: الدار المصرية للتأليف والنشر، ١٩٦٦م.

٦١- القرافي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس المصري المالكي.

الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، وتصرفات القاضي والإمام.

حققه وخرج أحاديثه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٣٨٧هـ.

الذخيرة.

الجزء الأول. الطبعة الثانية. الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٦٢- الكاندهلوي، محمد زكريا.

أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك.

الطبعة الثالثة. المدينة المنورة: مطابع الرشيد، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

٦٣- ابن كثير، أبوالفداء الحافظ.

البداية والنهاية.

الطبعة الأولى. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٦٤- الكوثري، محمد زاهد.

بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني.

حمص: مطبعة الأندلس، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م.

٦٥- اللكنوي، أبو الحسنات محمد عبد الحي.

التعليق الممجد على موطأ محمد.

بهامش الموطأ للإمام محمد. كراتشي: سعيد كمبني، ١٩٨٢م.

٦٦- المالكي، أبو بكر عبد الله بن محمد.

رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، وزهادهم، ونساكهم، وسير من أخبارهم، وفضائلهم وأوصافهم.

حققه بشير البكوش، وراجعه محمد العروسي المطوي.

بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٦٧- المالكي الحسني، محمد بن علوي بن عباس.

فضل الموطأ وعناية الأمة الإسلامية به.

الطبعة الأولى. القاهرة: مطبعة السعادة، عام ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٦٨- المجاري الأندلسي، أبو عبد الله محمد.

برنامج المجاري.

الطبعة الأولى. تحقيق محمد أبي الأجفان. بيروت دار الغرب الإسلامي، عام ١٩٨٢م.

٦٩- المجذوب، عبد العزيز.

الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزيرية.

الطبعة الثانية. تونس: الدار التونسية للنشر.

٧٠- محفوظ، محمد.

تراجم المؤلفين التونسيين.

الطبعة الأولى. بيروت: دارالغرب الإسلامي، عام ١٩٨٢م.

٧١- المحمصاني، المحامي صبحي.

فلسفة التشريع في الإسلام.

الطبعة الثانية. بيروت: دار الكشاف للنشر والطباعة والتوزيع، ١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م.

٧٢- مخلوف، محمد بن محمد.

شجرة النور الزكية في طبقات المالكية.

الطبعة الأولى. مصر: المطبعة السلفية ومكتبتها، ١٣٤٩هـ.

تصوير: بيروت: دار الكتاب العربي اللبناني.

٧٣- المراكشي، عبد الواحد.

المعجب في تلخيص أخبار المغرب.

الطبعة الأولى. القاهرة مطبعة الاستقامة، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.

٧٤- المشاط، الشيخ حسن بن محمد.

الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة.

الطبعة الأولى. حققه الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٧٥- المقري، أحمد بن محمد التلمساني.

أزهار الرياض في أخبار عياض.

المغرب، الرباط: اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.

نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب.

الطبعة الأولى. تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.

القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، مطبعة السعادة، عام ١٣٦٧هـ/ ١٩٤٩م.

٧٦- المكناسي، أحمد بن القاضي.

جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس.

الرباط: دار المنصور للطباعة والوراقة، عام ١٩٧٣م-١٩٧٤م.

٧٧- موراني، ميكلوش.

دراسات في مصادر الفقه المالكي.

الطبعة الأولى. ترجمة سعيد بحري وآخرين. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

٧٨- النباهي، أبو الحسن ابن عبد الله بن الحسن.

تاريخ قضاة الأندلس، المسمى بالمرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا.

بيروت: المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع.

٧٩- **ندوة الإمام مالك إمام دارالهجرة.**

فاس: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

٨٠- ابن النديم، محمد بن إسحاق.

الفهرست.

بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٨١- النفراوي، أحمد بن غنيم بن سالم المالكي.

الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

بيروت: دار الفكر.

٨٢- الونشريسي، أحمد بن يحيى.

المعيار المُعْرب، والجامع المُغْرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب.

بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

* * *

٢ - دور التطور

٢ - دور التطور

كانت الظاهرة العلمية المميزة للدور السابق دور النشوء، هي اهتمام علماء المالكية على اختلاف مدارسهم بجمع آراء الإمام الفقهية، ومرويات تلاميذه عنه وتدوينها، مع ما لمشاهير تلاميذ الإمام من اجتهادات، وتخريجات شخصية، واستطاعوا بهذا العمل الجليل أن يقدموا للأجيال اللاحقة من العلماء أساساً صلداً لمرحلة التطور يتسم بالاتساع والعمق، والمرونة المتمثلة في تعدد المرويات والتخريجات والاجتهادات، بتعدد المدارس والبيئات العلمية.

تبدأ مرحلة التطور -نظرياً- من حيث انتهت مرحلة النشوء، ويمكن اعتبار بداية القرن الرابع بداية لهذه المرحلة، ومن البديهي أن هذه المرحلة لا يمكن فصلها فصلاً كاملاً عن المرحلة السابقة أو اللاحقة لها، فمراحل المذهب الثلاث تتداخل، وتمتزج امتزاجاً ينصهر في الآراء، والاجتهادات، والترجيحات التي تبرز في المراحل المختلفة.

المدارس المالكية في دور التطور :

تعـرضـت المدارس المالكيـة في هـذه المرحلة (دور التطـور) إلى حركة مد وجزر واسعة النطاق، تباينت باختلاف المدارس، فقد بدأ النبع العراقي يضعف، ثم يجف وينضب، مع رحيل القرن الخامس الهجري، وأصيبت الفروع المالكية في المدينة، ومصر، وإفريقية بالاضطهاد العُبَيدي، وما نتج عنه من آثار سلبية على جميع المدارس الفقهية السنية، وكان من نصيب المدرستين: المدنيّة، والمصرية ضعف نشاطهما ضعفاً شديداً، وظل الانحسار في نشاط هاتين المدرستين حتى زوال الحكم الفاطمي وآثاره[1].

أما المدرسة القيروانية/ التونسية فعلى الرغم من وقوعها تحت تأثيرات سياسية وضغوط أقوى من تلك التي تعرضت لها المدارس الأخرى، إلا أن كل ذلك لم يفل من عضد علماء المذهب، بل واصلوا جهودهم في تحدّ مبدع كان نتيجته استمرار «تألق» المذهب إلى حد كبير.

وانفردت المدرسة المالكية بالأندلس بأنها المدرسة الوحيدة التي لم يصبها ما أصاب بقية الفروع من جزر وانحسار، بل على العكس من ذلك، تميزت المدرسة الأندلسية في هذه الفترة بحركة علمية نشطة هي استمرار لجهود علماء المرحلة السابقة، وعلى عكس ما

---

(١) انظر (ص: ٦٥ القسم الأول من هذا البحث «١ـ دور النشوء»).

لحق المدارس المالكية من اضطهاد في مناطق أخرى، حظيت في الأندلس بتأييد الحكام. هذا التأييد الذي توج بخطاب الحكم المستنصر بن عبد الرحمن[1]، والذي ينص على أن: «من خالف مذهب مالك بن أنس رحمه الله بالفتوى أو غيره، وبلغني خبره أنزلت به من النكال ما يستحق، وجعلته ثراداً[2]، وقد أخبرت فيما رأيت من الكتب أن مذهب مالك وأصحابه أفضل المذاهب، ولم نر في أصحابه، ولا فيمن تقلد مذهبه غير السنة والجماعة، فليتمسك بهذا ففيه النجاة إن شاء الله»[3]. بل كان رأي الدولة أن «. . . كل من زاغ عن مذهب مالك فإنه ممن رين على قلبه، وزين له سوء عمله. . . »[4].

---

(١) الحكم المستنصر بن عبد الرحمن، أمير المؤمنين الخليفة الأموي بالأندلس «كان حسن السيرة، جامعاً للعلوم، محباً لها، مكرماً لأهلها. . . ، وجمع من الكتب في أنواعها ما لم يجمع أحد من الملوك قبله هناك، وذلك بإرساله إلى الأقطار، واشترائه لها بأغلى الأثمان، بلغت عدد فهارس الكتب في مكتبته أربعاً وأربعون فهرسة، وفي كل فهرسة عشرون ورقة (توفي ٣٦٦هـ).

جذوة المقتبس (ص: ١٣-١٦)، وانظر: تاريخ علماء الأندلس (ص: ٧)، نفح الطيب (١/ ٣٦٢، ٣٧١).

(٢) في القاموس: ثرد الذبيحة قتلها من غير أن يفري أوداجها. . . والمثرِّد من يذبح بحجر أو عظم، أو مَنْ حديدته غير حادة، واسم ذلك المِثْراد والثريد. مادة (ثرد).

(٣)، (٤) المعيار (٢/ ٣٣٢- ٣٣٣).

هذا الموقف من الحكم يصور قمة تأييد الدولة الإسلامية في الأندلس لمذهب مالك، ذلك التأييد الذي ظل حتى زالت دولة الأندلس الإسلامية، وهو تأييد لم يترك لأي مذهب آخر مجال مناقشة أو تحد!.

أثر الاتصالات العلمية في تطور المذهب:

كان من سمات «المدارس المالكية» في دور التأسيس أنها انتحت في نموها وتطورها منحنى انفرادياً نوعاً ما فيما اعتمدته من الروايات والسماعات عن مالك رحمه الله تعالى، وفي منهجها في الدراسة والبحث، إلا أن هذا الاتجاه «الانفرادي» إن صح هذا التعبير -بدأ تدريجياً في الزوال والاضمحلال خلال دور التطور، وزوال هذا الاتجاه هو نتيجة طبيعية للاتصالات العلمية القوية بين علماء هذه الفروع وتلاميذها. تلك الاتصالات التي أنتجت «تأثراً»، و «تأثيراً» متبادلاً بين فروع المذهب ومدارسه، ظهرت نتائجه في قواعد الترجيح التي تبناها علماء المذهب في فروعه المختلفة، كما ظهرت في مناهج البحث والتأليف، والكتب التي تداولها العلماء واعتمدوها.

تكاد وسائل الاتصالات العلمية قديماً -وبخاصة بين علماء الشريعة- تنحصر طرقها في:

١ - الرحلة في طلب العلم والتلقي المباشر من العالم، وقد اشتهر علماء المغرب العربي برحلاتهم العلمية إلى المشرق لغرضين شريفين:

الحج، والتلقي من علماء البلاد التي يمرون عليها، أو يستقرون فيها لفترة من الفترات، والمتتبع لتراجم العلماء يجد أكثر مشاهيرهم قد ارتحل إلى المشرق، وتلقى من العلماء المشهورين بمصر، والشام، والحجاز، وأحياناً العراق.

٢ - الاستجازة مباشرة، أو بالمراسلة «ولم يزل الفضلاء من الأئمة والنبهاء من أعلام هذه الأمة يستجيزون الأشياخ عند تعذر اللقاء، أو بعد الديار. . .»[١].

٣ - تبادل المؤلفات العلمية.

٤ - تبادل الرسائل التي تحمل الأسئلة والفتاوى.

لا شك أن الاتصالات بين العلماء بوسائلها المختلفة كانت موجودة منذ ظهور المذهب وقبله، إلا أن نتائجها التأثيرية في تطور المذهب واتجاهاته كانت أكثر وضوحاً وأعمق أثراً في هذه المرحلة، ذلك التأثير الذي ظهر في ميادين ثلاثة من ميادين الفكر الفقهي في المذهب، وهي:

١ - الروايات والسماعات المعتمدة.

٢ - قواعد الترجيح بين المرويات.

٣ - منهج الدراسة والبحث والتأليف.

---

(١) أزهار الرياض (٣/ ١٧١).

(أ) الروايات والسماعات المعتمدة:

يقول الخطابي[1] «. . . تجد أصحاب مالك لا يعتمدون من مذهبه إلا رواية ابن القاسم والأشهب وضربائهم وتلاد أصحابه، فإذا جاءت رواية عبد الله بن الحكم وأضرابه لم تكن عندهم طائلاً»[2].

وكلام الإمام الخطابي يصور «الاتجاه الانفرادي» الذي كان متحكماً في مجال السماعات المعتمدة لدى كل مدرسة، وهو تيار أخذ في الانحسار تدريجياً مع أواخر المرحلة الأولى، وبلغ أشده وذروته مع نهاية مرحلة التطور.

فمدرسة الأندلس التي تبنت على المستوى الرسمي القضائي رأى ابن القاسم فقط دون غيره، كان لها السبق في تقديم أول جمع رسمي من نوعه ومنهجه لسماعات مالك أياً كانت المدرسة التي ترويه أو تعتمده، وأخرجت بذلك كتاب الاستيعاب.

---

(١) «الإمام العلامة الحافظ اللغوي، أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم ابن خطاب البستي الخطابي، صاحب التصانيف، أخذ الفقه على مذهب الشافعي عن أبي بكر القفال الشاشي. . .، طوّف ثم ألف في فنون من العلم، وصنف. . .»، (توفي سنة ٣٨٨هـ). سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٣-٢٨).

(٢) معالم السنن (مع مختصر سنن أبي داود للمنذري، وتهذيبه للإمام ابن القيم ١/ ٨).

«فقد سقط إلى الحكم أمير المؤمنين[1] كتاب من رأي مالك ابتدأه[2] بعض أصحاب إسماعيل القاضي [المدرسة العراقية]، وبوبه، وقرره ديواناً جامعاً لقول مالك خاصة -لا يشاركه فيه قول أحد من أصحابه- باختلاف الرواية عنه، وذكر من رواها.

مضى للمؤلف منه مقدار خمسة أجزاء أو نحوها، واخترمته المنية عن إتمامه، فلما رآه الحكم، أعجبه بسطه، وحرص على إكمال الفائدة به، فذاكر به قاضيه ابن السليم[3]، وسأله: هل عندك

(١) الحكم المستنصر بن عبد الرحمن أمير الأندلس، تقدمت ترجمته (ص١٨٣).

(٢) «المبتدئ بتأليف كتاب الاستيعاب لأقوال مالك مجردة دون أقوال أصحابه» هو عبد الله بن حنين بن عبد الله الكلابي، توفي سنة ٣١٩هـ. انظر: الديباج المذهب (١/ ٤٣٦).

(٣) ابن السليم: محمد بن إسحاق بن السليم، تولى القضاء للحكم المستنصر ابن عبدالرحمن بقرطبة، كان لين الكلمة، سهل الخلق، متواضعاً، من العدول المرضيين، والفقهاء المشهورين، وله عند أهل بلده جلالة مذكورة، ومنزلة في العلم والفضل معروفة، وكان مع هيبته، ورياسته، حسن العشرة والأنس، كريم النفس، حافظاً للفقه، بصيراً بالاختلاف، عالماً بالحديث، راسخاً في العلم، لم يل القضاء لقرطبة أفقه منه، جمع إلى الرواية الواسعة جودة استنباط الفقه والفتيا (توفي سنة ٣٦٧هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١٣١٩)، جذوة المقتبس (ص: ٤٣-٤٤)، ترتيب المدارك (٦/ ٢٨٠- ٢٨٩).

من يكمله على الرغبة؟ فقال له: نعم. بشرط إباحة أمير المؤمنين خزانة كتبه للبحث عن أقوال مالك، حيث كانت من رواية المكيين، والمدنيين، والعراقيين، والقرويين، والأندلسيين، وغيرهم...»[1]، ورشح ابن السليم الفقيهين: أبا بكر المعيطي القرشي[2]، وأحمد بن عبد الملك الأشبيلي، الشهير بابن المكوى[3]، فانتدبهما الحكم لهذه المهمة، و «مكنهما من الأسمعة،

---

(١) ترتيب المدارك (٧/ ١٢١).

(٢) «محمد بن عبيد الله بن الوليد المعيطي، أبو بكر، من أبناء الأشراف، وأعيان الفقهاء...، كان حافظاً للفقه، عالماً بمذهب مالك وأصحابه...، صارت إليه رئاسة قرطبة بالعلم، والشرف، والقرب من الخليفة...، فزهد في ذلك كله في عنفوان شبابه (ت سنة ٣٦٧هـ)».

ترتيب المدارك (٧/ ١١٩-١٢٢)، وانظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١٣٢٠)، جذوة المقتبس (ص: ٤٠٢)، بغية الملتمس (ص: ٥٢٩)، الديباج المذهب (٢/ ٢٢٥-٢٢٦).

(٣) أبو عمر أحمد بن عبد الملك الإشبيلي، المعروف بابن المكوى، شيخ فقهاء الأندلسيين في وقته...، قلده الحكم الشورى...، إليه انتهت رئاسة الفقه بالأندلس حتى صار في مثابة يحيى بن يحيى في زمانه، واعتلى على جميع الفقهاء، ونفذت الأحكام بأمره...، كان أفقه أهل زمانه وأنفقهم للرأي، وكان أحفظ الناس لمذهب مالك، واختلاف أصحابه، لا يلحقه أحد من المتقدمين في عصره، ولا يقوم به أحد من طبقته ... (ت سنة ٤٠١هـ)». ترتيب المدارك (٧/ ١٢٣- ١٣٤)، وانظر: جذوة المقتبس (ص: ١٣٢- ١٣٣)، الصلة (١/ ٢٢-٢٣).

وما جانسها، فاقتدرا منها على ما أراداه، وألّفا كتاب الاستيعاب الكبير، في مائة جزء، بلغا فيه النهاية»[١]، والكتاب بهذا المنهج الذي يرسمه النص يقدم لنا -ولا شك- نموذجاً فريداً لزوال المنحى الانفرادي في السماعات المعتمدة، أو يقدم على الأقل دليلاً على اتساع الأفق الفكري المذهبي في المدرسة الأندلسية.

من الشواهد على مدى التأثير الفكري المتبادل بين المدارس المالكية في ميدان المرويات والسماعات نتيجة هذه العوامل الاتصالية، أن ابن أبي زيد -إمام المدرسة القيروانية، ومؤلف الرسالة- «لما فرغ من تأليفها كتب منها نسختين وبعث بواحدة منها إلى أبي بكر الأبهري، [إمام المالكية] ببغداد، فأظهر الفرح بها، وأشاع خبرها بين الناس وأثنى عليها وعلى مؤلفها، وأمر ببيعها؛ ليحسن بثمنها إلى الواصل بها، فبيعت بمائتي دينار دراهم. فقال: لا تباع إلا وزناً بوزن، ففعل ذلك، فجاء وزنها ثلاثمائة دينار، ونيفاً»[٢]، ولم يقف الاهتمام بهذا الكتاب عند التقدير المادي، بل تجاوزه إلى التعبير عن الإعجاب العلمي، فألف الأبهري تأليفاً سماه

---

(١) ترتيب المدارك (٧/ ١٢١).

وكتاب الاستيعاب: «على نحو كتاب (الباهر) الذي جمع فيه أبو بكر محمد ابن أحمد بن الحداد، القاضي المصري، أقاويل أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه». جذوة المقتبس (ص: ١٣٢-١٣٣).

(٢) معالم الإيمان (٣/ ١١١-١١٢).

-(مسلك الجلالة في مسند الرسالة)- تتبع فيها مسائلها التي تبلغ أربعة آلاف، فرفع لفظها ومعناها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو إلى أصحابه[1].

ويستمر اهتمام المدرسة العراقية بكتب ابن أبي زيد، إذ يشرح القاضي عبدالوهاب كتابين من مؤلفات ابن أبي زيد: الرسالة، ثم المختصر، وشرحه للأخير سماه الممهد في شرح مختصر أبي محمد[2].

هذا الاهتمام البين بمؤلفات زعيم المدرسة القيروانية بَادَلَه اهتمام مماثل، إن لم يكن أعظم، من ابن أبي زيد، فقد بلغ من تقديره لأبي بكر الأبهري أن كتب إليه يستجيزه[3]، وظلت الرسائل بينهما تحمل الأسئلة والفتاوى التي ضمنها ابن أبي زيد في كتابه الشهير: النوادر والزيادات[4].

(١) انظر ابن أبي زيد، أبي محمد عبد الله، الرسالة الفقهية مع غرر المقالة للمغراوي (مقدمة المحققين، د. حمو ود. أبي الأجفان ص: ٤٣).

زروق، أحمد بن محمد البرنسي، شرح الرسالة مع شرح ابن ناجي على متن الرسالة (١/ ١٦، ١٧، ١٨).

(٢) ترتيب المدارك (٧/ ٢٢٢).

(٣) المرجع السابق (٦/ ٢١٧، ٢٢٠).

(٤) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٠٥).

(٢) قواعد الترجيح بين المرويات

«إذا اختلف الناس عن مالك فالقول ما قال ابن القاسم»[١].

هذه القاعدة هي أقدم القواعد الترجيحية ظهوراً وتطبيقاً في المذهب المالكي، فقد تمسك بها أهل الأندلس، وطبقوها في القضاء في وقت مبكر من انتشار المذهب خلال المرحلة الأولى، فـ «أهل قرطبة أشد الناس محافظة على العمل بأصح الأقوال المالكية، حتى إنهم كانوا لا يولون حاكماً إلا بشرط أن لا يعدل في الحكم عن مذهب ابن القاسم»[٢]. يصور مدى اعتماد هذه القاعدة لدى قضاة الأندلس ما جرى من الخلاف بين يحيى بن معمر (ت٢٢٦هـ)[٣]،

---

(١) هذا النص جاء معزواً إلى كتاب إقليد التقليد المؤدي إلى النظر السديد.

انظر: ابن فرحون، إبراهيم بن [علي] بن محمد، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام (١/ ٤٩).

وكتاب إقليد التقليد المؤدي إلى النظر السديد، هو لابن أبي جمرة: أبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الملك بن موسى بن أبي جمرة، توفي سنة (٥٥٩هـ). شجرة النور الزكية (ص: ١٦٢).

(٢) نفح الطيب (٤/ ٢٠٢)، وانظر: تبصرة الحكام (١/ ٤٥).

(٣) يحيى بن معمر، ولي أحكام القضاء بقرطبة مرتين «اعتد من خير القضاة في قصد سيرته، وحسن هديه، وصلابة قناته . . . ، كان إذا أشكل عليه أمر من أحكامه . . . ، كتب فيه إلى مصر إلى أصبغ بن الفرج وغيره من نظرائه . . . فيجاوبونه بما يعمل عليه، فكأنه بذلك يحقر فقهاء قرطبة . . . ، (ت سنة ٢٢٦هـ)».

ترتيب المدارك (٤/ ١٤٥-١٤٩)، وانظر: قضاة قرطبة وعلماء إفريقية =

وعبد الملك بن حبيب، مؤلف الواضحة، وزعيم المالكية الأندلسيين في عصره، حين أراد ابن حبيب من القاضي أن يعدل عن رأي ابن القاسم إلى رأي أشهب، فيكون جواب القاضي صريحاً: «ما أعدل عن رأي ابن القاسم، فهو الذي أفتيتموني به منذ قعدت هذا المقعد. . .»[1].

وصورة أخرى لمدى تمسك علماء المالكية الأندلسيين برأي ابن القاسم ما ذكر أن فضل بن سلمة بن حريز (ت سنة ٣١٩هـ)[2] لما رجع إلى بلده، «وجد فقهاءها قد تمكن سؤددهم، وتفننهم في المدونة خاصة. فلما جالسهم، وذكر لهم أقوال أصحاب مالك. قالوا: دع هذا عنك، فلسنا نحتاج إليه، طريقنا كلام ابن القاسم لا غيره»[3].

= (ص: ٧٠، ٧١، ٧٦، ٧٨)، تاريخ علماء الأندلس، رقم (١٥٥٥)، المقتبس (ص: ١٩٠- ١٩٢)، جذوة المقتبس (ص: ٣٧٩).

(١) المقتبس (ص: ١٩٢)، وانظر: قضاة قرطبة وعلماء إفريقية (ص: ٧٧)، ترتيب المدارك (٤/ ١٤٨).

(٢) فضل بن سلمة بن حريز (جرير): فقيه مقدم حسن النظر، كان من أفقه الناس، وأعرفهم باختلاف مالك ومذهبه، حافظاً متقناً، من أشغف الناس بحب المسائل، وأبصرهم بعلل الوثائق (ت سنة ٣١٩هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (١٠٤٢)، جذوة المقتبس (ص: ٣٢٧)، ترتيب المدارك (٥/ ٢٢١-٢٢٣)، بغية الملتمس (ص: ٤٤٣)، الديباج المذهب (٢/ ١٣٧-١٣٨)، شجرة النور الزكية (ص: ٨٢).

(٣) ترتيب المدارك (٥/ ٢٢٢).

وهذا التمسك بقول ابن القاسم يظهر واضحاً في أن عدد المسائل التي خالف فيها الأندلسيون مذهب ابن القاسم لا تتجاوز ثماني عشرة مسألة(١) كما يراها بعض العلماء.

أما مجال التساؤل عن موقف المدرسة المصرية والقيروانية من هذه القاعدة فضيق؛ إذ أن ابن القاسم هو الزعيم الذي لا ينافس للمدرسة المصرية، ومدونة سحنون -رأس المدرسة القيروانية- هي زبدة آراء ابن القاسم ومروياته عن مالك وأكثرها وثوقاً؛ ولذا فعلى رأي ابن القاسم اعتمد «شيوخ الأندلس وإفريقية»(٢).

يقول القابسي: «سمعت أبا القاسم حمزة بن محمد الكناني [ت٣٥٧](٣) يقول: إذا اختلف الناس عن مالك، فالقول ما قال ابن القاسم، وبحضرته جماعة من أهل بلده ومن الرحالين، فما سمعت نكيراً من أحد منهم، وهم أهل عناية بالحديث وبعلمه»(٤).

---

(١) المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام (ص: ٢٧٤).

(٢) تبصرة الحكام (١/ ٤٩).

(٣) حمزة بن محمد الكناني: «الإمام الحافظ، القدوة، محدث الديار المصرية، أبو القاسم الكناني، المصري، ... جمع، وصنف، وكان متقناً مجوداً».

مات قبل دخول عسكر المعز مصر بثلاثة أيام، سنة سبع وخمسين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٧٩-١٨١).

(٤) ابن القابسي، علي بن محمد المعافري، موطأ الإمام مالك بن أنس، رواية ابن القاسم، وتلخيص القابسي (حققه وعلق عليه محمد بن علوي بن عباس المالك ص: ٤٠).

والنص واضح الدلالة في اعتماد ما قال ابن القاسم من عالمين جليلين، مصري وتونسي، بل وتلقى ذلك بالقبول من جماعة ثقات لهم عناية بالحديث، ورغم أن الرواية جاءت في معرض تقديم رواية ابن القاسم للموطأ. . . إلا أنها في مجال التطبيق الفقهي أشهر منها في مجال الحديث.

والمدرسة العراقية رغم اعتمادها على روايات ابن عبد الحكم لم تهمل المدونة أو تتركها. يقول الأبهري: «قرأت مختصر ابن عبد الحكم خمسمائة مرة، والأسدية خمساً وسبعين مرة، والموطأ خمسة وأربعين مرة»[1]، بل إن سماعات ابن القاسم وآراءه لم تلبث أن أضحت هي الراجحة؛ حيث إن القاضي عبد الوهاب -زعيم الفقهاء العراقيين في وقته- «رجح مسائل المدونة؛ لرواية سحنون لها عن ابن القاسم، وانفراد ابن القاسم بمالك، وطول صحبته، وأنه لم يخلط غيره إلا في شيء يسير»[2].

وهو ترجيح يعود بالمدرسة العراقية لتلتقي التقاءً وثيقاً بالمدارس المالكية الأخرى في اعتماد أقوال ابن القاسم.

ظلت هذه القاعدة هي المعتمدة بين فروع المدارس المالكية، ولكن ذلك لا يعني أنها لم تخضع للتطوير، بل إن ما تقدم ذكره من

---

(١) ترتيب المدارك (٦/ ١٨٦).

(٢) المرجع السابق (٣/ ٢٤٦).

الخلاف بين ابن معمر، وعبد الملك بن حبيب واضح الدلالة في رغبة علماء المالكية في تطوير هذه القاعدة المذهبية باعتماد آراء وسماعات آخرين من تلاميذ مالك، وإن اعتماد علماء المالكية لكل من الواضحة لابن حبيب، والعتبية للعتبي، والمبسوط للقاضي إسماعيل يدل دلالة لا يعتورها الشك على أن تلك القاعدة قد توسعت لتشمل بالاعتماد روايات وآراء غير ابن القاسم، بل وحتى تلك التي اعتمدتها المدرسة العراقية في المبسوط.

يصور لنا الهسكوري[1] قمة ما بلغته هذه القاعدة من تطوير خلال هذه المرحلة فيقول: «إنما يفتى بقول مالك في الموطأ، فإن لم يجده في النازلة فبقوله في المدونة، فإن لم يجده فبقول ابن القاسم فيها، وإلا فبقوله في غيرها، وإلا فبقول الغير فيها، وإلا فأقاويل

---

(١) «أبو محمد صالح بن محمد الفاسي الهسكوري، شيخ المغرب علماً، وحالاً، وفضلاً، الإمام الكبير، المعروف بالعدالة، من بيت صلاح وجلالة، . . . له تآليف في الفقه مشهورة، توفي سنة (٦٣١ هـ) كما في الديباج، وفي سلوة الأنفاس أن المذكور غير صاحب الترجمة، وصاحب الترجمة توفي سنة (٦٥٣/ ٦٥٦هـ)، شجرة النور الزكية (ص: ١٨٥)، وانظر: الديباج المذهب (١/ ٤٠٤)، الفكر السامي (٢/ ٢٣٢)، وفيه: «كان شيخ المغرب، . . . له تقييد على الرسالة، توفي سنة ٦٥٣ . . . ، ودفن بفاس، وليس هو دفين آسفي، فإن هذا قرشي مخزومي، وقيل أموي . . . ، فالأول من رجال العلم، والثاني من أهل التصوف والصلاح، فلا تغتر بما في الديباج، توفي الثاني هذا سنة (٦٣١هـ).

أهل المذهب»[1].

هذا النص يوضح بجلاء موقف علماء المالكية في هذه المرحلة من آراء الإمام نفسه بالنسبة إلى آراء خليفته (ابن القاسم)، وتلاميذه الآخرين، كما يسلط الضوء على مدى اعتماد المالكية على أهم كتابين في المذهب: الموطأ، والمدونة، مبيناً «مركز» الآراء الفقهية الواردة في هذين الكتابين، وموقعها بالنسبة لما يرد في كتب الأمهات الأخرى والدواوين.

أما من حيث الرأي وقائله فقول الإمام مقدم على أي قول آخر إذا ورد ذلك في الموطأ أولاً، ثم في المدونة ثانياً، ويليه قول خليفته ابن القاسم مع إعطاء الأولوية لما يرد عنه في المدونة، ثم ما يرد عنه في المصادر الأخرى، يلي ذلك آراء تلاميذ مالك الآخرين في المدونة أولاً، ثم في المصادر الأخرى.

بناءً على هذه القاعدة يتحدد الرأي الراجح المعتمد للفتوى في مذهب مالك (في هذا الدور) حسب الترتيب الآتي:

١ - قول مالك في الموطأ.

٢ - قول مالك في المدونة.

٣ - قول ابن القاسم في المدونة.

---

(١) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك (١/ ٧٣).

٤ - قول ابن القاسم في غير المدونة.

٥ - قول غير ابن القاسم في المدونة.

٦ - قول غير ابن القاسم من أهل المذهب خارج المدونة.

هذا الترتيب الإلزامي لا يسمح بالانتقال من درجة إلى أخرى إلا عند عدم الحصول على رأي للمصدر الأول وهكذا.

كما أن هذه القاعدة تضع ترتيباً إلزامياً بين كتب المذهب المعتمدة للترجيح على النحو الآتي:

١ - الموطأ.

٢ - المدونة.

٣ - الكتب الأخرى من الأمهات والدواوين.

* * *

(٣) منهج الدراسة والبحث والتأليف

تبلور في أواخر المرحلة الأولى اصطلاحان رئيسان لدراسة المذهب واستنباط الأحكام الشرعية: «اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي»*:

١ـ الاصطلاح العراقي:

«فأهل العراق [مدرسة العراق] جعلوا في مصطلحهم مسائل المدونة كالأساس، وبنوا عليها فصول المذهب بالأدلة والقياس، ولم يعرّجوا على الكتاب بتصحيح الروايات، ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى إفراد المسائل، وتحرير الدلائل على رسم الجدليين، وأهل النظر من الأصوليين»(١).

ولا شك أن مدرسة العراق في منهجها هذا متأثرة بالبيئة العلمية المحيطة بها، وهي البيئة التي ساد فيها مذهب أهل الرأي، ويعود الفضل في وضع أسس هذا المنهج المالكي العراقي، إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي المالكي، فقد «صنف في الاحتجاج لمذهب مالك، والشرح له ما صار لأهل هذا المذهب مثالاً يحتذونه، وطريقاً يسلكونه»(٢).

---

* القروي نسبة إلى القيروان. انظر: العلوي الشنقيطي، عبد الله بن إبراهيم، نشر البنود على مراقي السعود (٢/ ٣٥٤).

(١) أزهار الرياض (٣/ ٢٢).

(٢) تاريخ بغداد (٦/ ٢٨٥).

٢ ـ الاصطلاح القروي:

«أما الاصطلاح القروي: فهو البحث عن ألفاظ الكتاب، وتحقيق ما احتوت عليه بواطن الأبواب، وتصحيح الروايات، وبيان وجوه الاحتمالات، والتنبيه على ما في الكلام من اضطراب الجواب، واختلاف المقالات، مع ما انضاف إلى ذلك من تتبع الآثار، وترتيب أساليب الأخبار، وضبط الحروف على حسب ما وقع في السماع، وافق ذلك عوامل الإعراب أو خالفها»[١]، فهو منهج أثرى يركز على «النص»، والتخريج عليه، ومدارسته، ومناقشته.

نتج من الاتصالات العلمية تقارب هاتين الطريقتين تقارباً أدى إلى توحيدهما وامتزاجهما، وهو امتزاج ظهر جلياً واضحاً في أواخر مرحلة التطور بصفة خاصة، وإن كانت معالمه ظهرت في وقت مبكر.

يصور لنا فضيلة الشيخ ابن عاشور في أسلوب دقيق مركز مدى تأثير الصلات الفكرية بين مدارس المذهب في التكوين العلمي والمنهجي لابن أبي زيد فيقول: «. . . وكان اتجاهه [ابن أبي زيد] إلى تفريع الفقه، وتحقيقه، . . . ، فعقد صلاته الفكرية منذ نشأته الأولى بمراكز الثقافة الفقهية، وارتوى من منابعها، فكانت صلات أخذه

(١) أزهار الرياض (٣/ ٢٢).

وتخرجه على شيوخ إفريقية، وأخصهم به أبو بكر ابن اللباد، وشيوخ الأندلس، وأخصهم الأصيلي[1]، وشيوخ فاس، وأخصهم دراس بن إسماعيل، وشيوخ مصر، وأخصهم ابن شعبان[2] صاحب الزاهي، وشيوخ العراق، وأخصهم أبو بكر الأبهري، والقاضي أحمد بن إبراهيم من آل حماد[3]، فاجتمعت لديه نفائس

---

(١) «عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأصيلي، ممن انتهى إليه هذا الأمر من المالكية بالأندلس، كان من جلة العلماء، نسيج وحده. . . ، جمع كتابا في اختلاف مالك والشافعي وأبي حنيفة سماه (الدلائل)، كان أبو محمد في حفظ الحديث، ومعرفة الرجال، والإتقان للنقل، والبصر بالنقد، . . . ، والحذق برأي أهل المدينة، والقيام بمذهب المالكية، والجدل فيه على أصول البغداديين فرداً لا نظير له في زمانه (توفي سنة ٣٩٢هـ). ترتيب المدارك (٧/ ١٣٥ ـ ١٤٦)، وانظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (٧٦٠)، طبقات الفقهاء (ص: ١٦٦)، جذوة المقتبس (ص: ٢٥٧-٢٥٨).

(٢) ابن شعبان: «ابن القرطي. . . هو أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان، . . . ، كان رأس الفقهاء المالكية بمصر في وقته، وأحفظهم لمذهب مالك، مع التفنن في سائر العلوم. . . ، وإليه انتهت رئاسة المالكية بمصر. . . ، ألف كتابه الزاهي الشعباني المشهور في الفقه (توفي سنة ٣٥٥هـ)». ترتيب المدارك (٥/ ٢٧٤- ٢٧٥)، وانظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٥٩)، الديباج المذهب (٢/ ١٩٤- ١٩٥)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٧٨).

(٣) أحمد بن إبراهيم بن حماد، كنيته أبو عثمان، تولى قضاء مصر، وحدث عنه أبو محمد بن أبي زيد، كان مشهوراً بالحياء (توفي بمصر سنة ٣٢٩هـ).
انظر: تاريخ بغداد (٤/ ١٥)، ترتيب المدارك (٥/ ٢٦٤- ٢٦٥).

الآثار، وتلاقى في كنفه متباعد الأفكار»[1].

وبتعبير آخر، امتزجت في ابن أبي زيد خلاصة أفكار المدارس المالكية باختلاف فروعها واتجاهاتها.

والإمام الباجي ـ رحمه الله ـ مثال لأثر الرحلات العلمية في تكوين المنهج الفقهي للعالم، فقد درس الباجي -أول ما درس- على علماء الأندلس، ومدرسة الأندلس آنذاك مدرسة أثرية المنهج «التزمت... علم الحديث، وفقه الأثر... على طريقة الموطأ، مخالفة في ذلك طرائق العراقيين، والمصريين، والقرويين من أتباع المذهب المالكي في ما اقتبست طرائقهم من أساليب الجدل الكلامي، وما بنيت عليه من قواعد النظر، وأصول الفقه التي أصلها في العراق القاضي إسماعيل، ثم فتقها أبو بكر الأبهري والقاضي عبدالوهاب»[2].

رحل الباجي إلى المشرق في رحلة طويلة امتدت ثلاثة عشر عاماً[3]، تتلمذ فيها على علماء مصر، والحجاز، والشام، والعراق حيث تعمق في درس مناهج الفرع المالكي العراقي، جامعاً في دراسته بين الفقه والحديث[4]، حتى إذا عاد إلى الأندلس أضحى

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٤٧).

(٢) المرجع السابق (ص: ٥١).

(٣)، (٤) ترتيب المدارك (٨/ ١١٧، ١١٨، ١١٩).

مدرسة قائمة بذاتها «أبلغ ما كان فيها في الفقه وإتقانه على طريقة النظار العراقيين من البغداديين، وحذاق القرويين»[1]، «فانتصب يبرز للناس علماً مقنناً، على مناهج عجيبة، وفي صور بديعة، وأول ما لفت أنظار الناس إليه جمعه الغريب بين طريقتي العقل والنقل»[2]، وقد كان لتلاحم هاتين الطريقتين وامتزاجهما في التكوين العلمي للباجي أثره الواضح في منهجه: مناقشة، ومناظرة، وبحثاً، وتأليفاً.

أما المناقشة والمناظرة، فقد كان ميدان المناظرة في الفقه الإسلامي في الأندلس لا فارس فيه إلا ابن حزم الظاهري، وتصدى له الباجي بعد عودته مبدياً براعته في الجدل والمناظرة التي تمرس فيها على يد علماء العراق، وكانت النتيجة «فضيحة ابن حزم وخروجه عن ميورقه وقد كان رأس أهلها»[3]، وبذلك «. . . انقطع مذهب الظاهرية بتاتاً، ووضعت بعد ذلك الحرب المذهبية في الأندلس أوزارها»[4].

شرح الباجي الموطأ في كتابه المنتقى، وهذا الشرح دليل حي على براعة الباجي في الدمج بين الطريقتين. «طريقة النظار من

---

(١) ترتيب المدارك (٨/ ١١٩).

(٢) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٥٣).

(٣) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٢).

(٤) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٥٥).

البغداديين، وحذاق القرويين، والقيام بالمعنى، والتأويل»[1]، «وعلى هذا المنهج ألف مختصر المدونة الذي سماه (المهذب) على طريقة تنظير المسائل وترتيبها على أصولها»[2]، وجاء بعده الإمام ابن رشد فطبق الطريقة الجامعة نفسها في كتابه الشهير (المقدمات الممهدات)[3].

يستمر التقارب، والاندماج بين الطريقتين حتى يظهر عياض القاضي فيقدم لنا أنموذجاً آخر للدمج بين الطريقتين في شرحه للمدونة شرحاً «جمع فيه بين الطريقة العراقية التي تعتمد على القياس، والتأصيل، وتحقيق المسائل، وتقرير الدلائل، والطريقة القروية التي تعتمد على الضبط، والتصحيح، وتحليل المسائل، والمباحث، واختلاف التخاريج، والمحامل، زيادة على ما أضفى عياض على هذا الجمع من متانة التقرير، ووضوح العبارة، وإحكامها، واشتهر هذا الشرح باسم: «التنبيهات»[4].

(١) ترتيب المدارك (٨/ ١١٩).
(٢) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٥٤).
(٣) المرجع السابق (ص: ٥٧).
(٤) المرجع السابق (ص: ٦١)، وانظر أزهار الرياض (٣/ ٢٢).

التأليف منهجاً وموضوعاً

من الظواهر العلمية التي تميزت بها هذه المرحلة من مراحل تطور المذهب: ظهور نزعة التجديد في التأليف الفقهي: منهجاً، وموضوعاً:

أ - المنهج:

إن أمهات المذهب ودواوينه كثرت «فيها التخاريج، والآراء، وتعددت الاصطلاحات، وتداخلت بين المدون من كلام مالك، واللاحق به من تفسير، وبيان أو اجتهاد مخالف لاجتهاده»[(١)]، ومن ثم كان لابد أن يقوم علماء المذهب بمهمة «الضبط، وتجديد التلخيص، والتهذيب؛ حتى تتحد الصور، وينسجم التعبير، ويأتلف ما تفرق من الأسمعة، ويجتمع ما تشتت من الأقوال»[(٢)]، وبذلك دخل التأليف المذهبي مرحلة (الغربلة) والتمحيص بعد أن انتهت مرحلة الجمع، وكان نتاج هذا العمل مؤلفات منسقة، منظمة، محررة الأقوال مركزة، وربما أطلق على نتاج هذا العمل العلمي «اختصاراً»، والكتاب مختصراً، وهو استعمال لهذا الاصطلاح بمدلوله اللغوي الأوسع شمولاً من استعمال المتأخرين الضيق له.

«فالاختصار في هذه المرحلة له طابع خاص يختلف شكلاً،

(١)، (٢) ومضات فكر (٢) (ص: ٦٨-٦٩).

ومضموناً عما آل إليه الوضع في العصور المتأخرة»[1]، ومن ثم ينبغي أن لا ينطلق بنا العنان فنتخيل تلك المؤلفات المختصرة -اسماً لا مسمى- كراسات صغيرة، تجمع نقاطاً رئيسة مركزة، أو بتعبير آخر «تذكرة لرؤوس المسائل، ينتفع بها المنتهي للاستحضار، وربما أفادت بعض المبتدئين الأذكياء؛ لسرعة هجومهم على المعاني من العبارات الدقيقة»[2]؛ إذ المختصرات في هذه المرحلة تهذيب، وتنقيح، وتنظيم، وترتيب للمادة الفقهية، فكتاب التفريع مثلاً؛ عرف بالمختصر، وهو في الحقيقة من «المختصرات الجامعة التي تتناول عدداً ضخماً من المسائل المندرجة تحت أبواب الفقه كلها بصورة شاملة، وبصيغة موجزة»[3]. ولعل تسمية مثل هذا التهذيب مع شموله واتساعه اختصاراً إنما هو بالنسبة للدواوين التي سبقته، والتي كانت تضم الكثير والكثير من السماعات، والروايات، والأقوال المترادفة والمتعارضة أحياناً[4].

في ضوء ما تقدم يمكن أن يقال: إن منهج التأليف في هذه الفترة

---

(١) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٣١).

(٢) حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (المقدمة ١/ ٣٥). وانظر: التفريع (مقدمة المحقق د. حسين بن سالم الدهماني ١/ ١١١).

(٣) التفريع (مقدمة المحقق ١/ ١٠٧).

(٤) انظر: الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (مقدمة المحقق ص: ٤١).

كان على نسقين:

(١) التهذيب، والترتيب، والاختصار، والتنقيح لأمهات ودواوين المذهب، مع زيادة ما استجد وترجح من آراء، وقد نالت المدونة أعظم قسط من هذا الاتجاه؛ إذ كانت موضوعاً لكثير من مولفات التهذيب، والاختصار، والترتيب، ظهر واضحاً في جهود المدرسة المصرية، والقيروانية، في حين كانت الواضحة، والعتبية محل اهتمام المدرسة الأندلسية تهذيباً، وترتيباً، واختصاراً، وشرحاً، وفي ذلك يقول ابن خلدون:[١] «ولم تزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح، والإيضاح، والجمع، فكتب أهل إفريقية على المدونة ما شاء الله أن يكتبوا، مثل ابن يونس[٢]،

---

(١) «عبدالرحمن بن محمد... ابن خلدون الحضرمي الإشبيلي...، قاضي القضاة العلامة الحافظ المؤرخ...، كان سديد البحث، كثير الحفظ، صحيح التصور...، تولى قضاء المالكية، وتصدر للإقراء في الجامع الأزهر...، صنف تاريخه الكبير في سبع مجلدات، سماه (العبر في تاريخ الملوك والأمم والبربر)... توفي سنة (٨٠٨هـ). نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ١٦٩-١٧٠).

(٢) ابن يونس، محمد بن عبد الله بن يونس الصقلي، التميمي، أبو بكر، ويقال أبو عبد الله، كان فقيهاً، فرضياً، حاسباً، إماماً ملازماً للجهاد، موصوفاً بالنجدة، وله كتاب في الفرائض، ويعبر عنه ابن عرفة بالصقلي (ت٤٥١هـ). انظر: ترتيب المدارك (٨/ ١١٤)، الديباج المذهب (٢/ ٢٤٠-٢٤١)، شجرة النور الزكية (ص: ١١١)، مواهب الجليل (١/ ٣٥).

واللخمي، وابن محرز، والتونسي[1]، وابن بشير، وأمثالهم، وكتب أهل الأندلس على العتبية ماشاء الله أن يكتبوا مثل ابن رشد وأمثاله، وجمع ابن أبي زيد جميع ما في الأمهات من المسائل، والخلاف، والأقوال في كتاب النوادر، فاشتمل على جميع أقوال المذهب وفروع الأمهات كلها في هذا الكتاب، ونقل ابن يونس معظمه في كتابه على المدونة»[2].

(٢) صياغة جديدة منظمة مركزة للآراء الفقهية في المذهب بعامة، وللترجيحات والتخريجات الممثلة لمدرسة ما بخاصة، فيكون الكتاب جديداً في منهجه التأليفي وصياغته الفقهية، وإن لم يخرج عن ارتباطه واعتماده على أمهات المذهب ودواوينه المشهورة، ومن أشهر الكتب الممثلة لهذا الاتجاه كتاب التلقين للقاضي عبد الوهاب، وكتاب التفريع لابن الجلاب، والرسالة لابن أبي زيد القيرواني[3].

وكل واحد من هذه الثلاثة أطلق عليه اسم المختصر.

---

(١) «أبو إسحاق التونسي، إبراهيم بن حسن. . .، كان جليلاً، فاضلاً، عالماً. . .، به تفقه جماعة من الإفريقيين. . .، آخر علماء المغرب» (ت ٤٤٣هـ).

ترتيب المدارك (٨/ ٥٨-٦٣)، وانظر: الديباج المذهب (١/ ٢٦٩)، شجرة النور الزكية (ص: ١٠٨)، تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ٢٦٣- ٢٦٤).

(٢) مقدمة ابن خلدون (ص: ٢٤٥).

(٣) انظر: التفريع (مقدمة المحقق ١/ ١١١).

ب - الموضوع:

برز في هذه المرحلة اهتمام علماء المالكية بعلم القضاء[1] (الأقضية)، فأفردوا هذا العلم بمصنفات خاصة تركز العناية على الجانب التطبيقي للأحكام الشرعية؛ من حيث كونها موضوعاً قضائياً، ولعل اهتمام علماء المالكية بهذا الجانب من فقه القضاء يعود إلى المبدأ الذي انفرد به المذهب المالكي منذ نشأته، والذي يتبنى الاحتجاج بعمل أهل المدينة، وإعطاءه الأفضلية حين يكون الخيار بين خبر (أثر)، وعمل (تطبيق) مقدمين العمل (التطبيق الواقعي) على الخبر والأثر (الحكم النظري).

وجّه علماء المالكية عنايتهم بالبحث والتأليف في ثلاثة ميادين من ميادين تطبيق الفقه الإسلامي القضائي، وهي:

١ - الوثائق والشروط.

٢ - ما جرى به العمل.

٣ - الفتاوى والنوازل.

(١) الوثائق والشروط[2]:

---

(١) يفرق علماء المالكية بين فقه القضاء، وعلم القضاء، فيرون: «أن فقه القضاء أعم؛ لأنه الفقه بالأحكام الكلية، وعلم القضاء هو العلم بتلك الأحكام الكلية مع العلم بتنزيلها على النوازل الواقعة». المعيار (١٠/ ٧٨).

(٢) «علم الشروط، والسجلات، وهذا باعتبار اللفظ من فروع علم الإنشاء، وباعتبار مدلوله من فروع علم الفقه وهو علم يبحث عن إنشاء الكلمات المتعلقة =

وهو موضوع قديم جديد، قديم قدم الفقه الإسلامي؛ حيث هو بمادته جزء لا يتجزأ من علم القضاء وفقهه، وجديد من حيث العناية بإظهاره وإبرازه حتى أصبحت من أهم صفات العالم المالكي المتمكن: نبوغه في الشروط، والتوثيق، ولا تكاد تجد عالماً مشهوراً من علماء هذه المرحلة -وخاصة في الأندلس- إلا وقد اعترف له بالتمكن في الوثائق والشروط.

والوثائق، والشروط لا تكاد تنفصل عن الأقضية؛ إذ الوثائق: «هي العقود التي يسجلها الموثقون العدول»[1] «والشروط، والوثائق، والعقود أسماء لمسمى واحد»[2] فهي تمثل ما يسمى في عصرنا «بالصكوك» التي تصدرها المحاكم وكتَّاب العدل بما تحويه من حكم قضائي، أو عقود ترتبط بها شروط أو فسخ، إلا أن المالكية عالجوا في كتب الأقضية، معالجة مسهبة مركزة كل ما يتعلق بآداب، وألفاظ، وأركان، وكيفية صياغة وكتابة العقود، والشروط والأحكام، بل أفردوا للوثائق والشروط، وكيفية صياغتها، وكل ما

= بالأحكام الشرعية، وموضوعه ومنفعته ظاهران. ومباديه: علم الإنشاء، وعلم الفقه، وله استمداد من العرف».

طاش كبرى زاده، أحمد بن مصطفى، مفتاح السعادة ومصباح السيادة (١/ ٢٧٢).

(١) معلمة الفقه المالكي (ص: ٢١، ٣٢٦).

(٢) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١١٣).

يتعلق بها من أحكام شرعية كتباً خاصة، مؤكدين أن كل ذلك لا يمكن أن ينفصل عن الفقه وأحكامه، فعلى الفقه «تبنى وثائق تلك الأبواب، وليس للتوثيق أركان وشروط خارجة عن الفقه الذي ذكروه كما ظنه كثير من جهلة الطلبة»[1]، غير أن «طريقة التوثيق مبنية على الاحتياط، والجزم، والخروج عن الخلاف، وارتكاب الوجه المتفق عليه قطعاً للنزاع، والخصومات»[2].

والناظر إلى كتب الوثائق يجد أنها تقدم الأحكام الشرعية الفقهية للقضايا المختلفة، وتعقب بذكر صيغة الحكم، أو العقد الذي ينبغي كتابته، فمثلاً:

«فصل: والاستئجار على الأعمال جائز، ولابد من تعيين العمل، ومقدار الأجرة، (ويكتب في ذلك): عقد: استأجر فلان فلاناً البناء، أو النساج على عمل كذا، وتصفه بأقصى ما تقدر عليه -بأجرة مبلغها كذا، قبضها الأجير، أو تدفع لأجل كذا، وعلى الشروع في العمل، وشهد عليهما بذلك في كذا»[3]، ثم يعقب المؤلف ببيان حكم الإجارة، وكلما تعرض لمسألة تحتاج إلى «نص عقد» أورد لذلك مثالاً[4] وهكذا. و «إنما تستقل العقود الصحيحة،

---

(١) البهجة في شرح التحفة (١/ ١٢).

(٢) ميارة، محمد بن أحمد، الإتقان والإحكام في شرح تحفة الحكام (المشهور بشرح ميارة على التحفة ١/ ٨).

(٣)، (٤) ابن سلمون، عبد الله بن عبد الله، كتاب العقد المنظم للحكام فيما =

وتتم الموجبات الصريحة، بثبوتها لدى الحاكم المنعقدة ولايته، عند تحصيل شروطها صحة، وكمالاً . . .»[1].

فعلم الوثائق إذن: «علم يبين عناصر كل اتفاقية معقودة بين شخصين أو عدة أشخاص، يضمن استمرارها، وأثر مفعولها، ويحسم مادة النزاع بين الأطراف المتعاقدة. موضحاً لكل من العاقد له، والمعقود عليه، ما له، وما عليه، والذي يتعاطى هذا الفن هم الشهود أو ما يعبر عنه اصطلاحاً بالعدول»[2].

«ومن الجدير بالذكر، أن نهضة[3] هذا الفن بدأت في الأندلس، وهكذا ما أن أقبل القرن الثالث الهجري، حتى بدأت

= يجري بين أيديهم من العقود والأحكام (على حاشية كتاب التبصرة لابن فرحون ١/ ٢٨٢-٢٨٣).

(١) أزهار الرياض (٣/ ٣١٠).

(٢) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١١٣).

(٣) لعل أول من خص الوثائق والشروط بمؤلف من علماء المالكية هو محمد ابن عبد الله بن الحكم؛ إذ يذكر المترجمون له أن من مؤلفاته كتاب الوثائق والشروط. (انظر ص: ١٣٥ من هذا البحث). دور النشوء.

ويرى الدكتور الجيدي أن «أقدم كتاب ألف في هذا الفن هو كتاب ابن حبيب. . .، هذا إذا كان المقصود بابن حبيب هذا هو عبد الملك بن حبيب. . .»، وإلا «فسيظل كتاب محمد بن سعيد القرطبي المعروف بابن الملون هو أول مؤلف في هذا المضمار، وهو الغالب على الظن». محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١١٩).

هذه الصناعة في الظهور والذيوع؛ إذ ارتبط علم التوثيق بفقه القضاء، وما الوثائق إلا ثمرة الفقه، ونبغ في هذا الفن فقهاء أجلاء خدموا هذا العلم، وأدخلوا عليه تغييراً جوهرياً، اقتضته عوامل كثرة المعاملات المدنية، والتجارية، وبرزت إلى الميدان أشكال جديدة من الوثائق الفقهية»[1].

(٢) ما جرى به العمل (الماجريات):

اهتم علماء المالكية -وخاصة في هذه المرحلة- بعنصر آخر من العناصر التطبيقية في علم القضاء، وهو العنصر الذي اصطلح على تسميته بما جرى عليه العمل، أو فقه العمليات (الماجريات). فكتب الأقضية تحرص على النص على ما جرى به العمل القضائي نظراً للمبدأ الذي تبناه علماء المالكية، والذي يحتم الالتزام بما جرى به العمل القضائي، وهو مبدأ قد يعود في أساس تصوره إلى القاعدة الأساسية في مذهب مالك: الاحتجاج بعمل أهل المدينة[2].

«ولا يعرف بالضبط التاريخ الذي بدأ فيه هذا العمل، والذي يستنتج من بعض الوقائع التاريخية أن ذلك كان حوالي القرن الرابع الهجري..»[3].

---

(١) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١١٩).

(٢) انظر: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (٢/ ٤٠٥).

(٢) الجيدي، د. عمر بن عبد الكريم، العرف والعمل في المذهب المالكي (ص: ٣٤٤).

«ولا نمضي من الزمن إلا قليلاً، ونصل إلى القرن الخامس الهجري، حتى نرى هذا (العمل) صار من الذيوع والانتشار، ما غطى مجموع تآليف الفقهاء. بل إن بعضهم خصّ بالتأليف كتاباً كل ما ذكر فيه من مسائل نص على أن العمل جرى بها، كما هو الشأن بالنسبة لأبي الوليد الباجي»[1] في كتابه فصول الأحكام؛ إذ هو «موضوع أساساً لبيان ما جرى عليه عمل الحكام، وما درج عليه الفقهاء في إفتائهم كما يدل على ذلك عنوانه»[2].

(٣) الفتاوى والنوازل:

«علم تروى فيه الأحكام الصادرة عن الفقهاء في الوقائع الجزئية، ليسهل الأمر على القاصرين بعدهم»[3].

«وقد أقبل كثير من العلماء في مختلف المذاهب على التصنيف في هذا العلم، وجمع شتات ما صدر عن الفقهاء من فتاوى، سموها أحياناً بالأجوبة، ووسمت مؤلفاتهم تارة بالفتاوى، وتارة بالنوازل، وتارة أخرى بالأحكام، أو مسائل الأحكام»[4].

---

(١) العرف والعمل في المذهب المالكي (ص: ٣٤٦).

(٢) الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام (مقدمة المحقق د. أبي الأجفان ص: ١٠٥).

(٣) مفتاح السعادة ومصباح السيادة (٣/ ٦٠١)، وانظر: الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم، الفتاوى (مقدمة المحقق د. أبي الأجفان).

(٤) فتاوى الشاطبي (مقدمة المحقق ص: ٨٤).

«. . . ولما كانت إجابات المفتين مبنية على أسئلة المستفتين المتعلقة بالأحداث النازلة، والأمور الطارئة، فإنها تبتعد في الغالب عن الجانب النظري المحض في الفقه»[1]، فهي في جلها تطبيق للفقه على وقائع الحياة، «وتصور ألوانها من حياة المستفتين، ومعاملاتهم، وعاداتهم، وظروف عيشهم. . .»[2].

والمتتبع لكتب النوازل والفتاوى المالكية يجد أنها يمكن أن تصنف في قسمين رئيسين:

١ـ كتب تحتوي على أحكام قضائية، في قضايا عرضت على المؤلف بصفته قاضياً، فأصدر حكمه فيها.

ومن الأمثلة على هذا النوع من التأليف كتاب: المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام للقاضي أبي الوليد هشام بن عبد الله[3]؛ إذ يقول في مقدمة كتابه: «أما بعد فإنني منذ ابتليت بالنظر بين الناس في الأحكام، والفصل بينهم في النوازل التي تدور

---

(١)، (٢) فتاوى الشاطبي (مقدمة المحقق ص: ٨٤).

(٣) «القاضي أبو الوليد هشام بن عبد الله بن هشام الأزدي المالكي المتوفى سنة (٦٠٦هـ)».

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ١٧٧٨)، وانظر: البغدادي، إسماعيل باشا، هدية العارفين (٢/ ٥٠٩)، وذكر أن اسمه أبو الوليد هشام بن عبد الرحمن بن هشام، والاسم الذي ذكره صاحب كشف الظنون هو ما ورد في مقدمة المؤلف من كتابه المخطوط.

في مجالس الحكام، لم أزل عند وقوعها أجعل هجيراي العكوف على استخراجها من أمهات الكتب، والوقوف على مواضعها في الدواوين المتضمنة لها، وأقيد عند كل نازلة تطرأ، أو حادثة من الأحكام تنشأ، حتى اجتمع لي جملة صالحة من المسائل التي لا غنى عنها، ولابد للحكام منها، وقيدتها مفترقة حسب وقوعها في أوقات مختلفة، فرأيت بعد استخارة الله تعالى أن أضم نشرها، وأنتظم درها، وأقيم مائلة صورها، وأضيف إليها مسائل تليق بمعناها، تبعث النفس على البحث والتنقير عن سواها، وأنسب كل قول إلى قائله، واسمي الكتب الذي [هكذا] نقلتها منها . . .[1]».

والقاضي عياض «لما طال في خطّة القضاء دوامه، وساعدته لياليه وأيامه، نزلت إليه من الأقضية نوازل تحار فيها الأذهان والأفهام، ويبعد مأخذها من طرق القضايا والأحكام فيحكم فيها بما يتجه عنده، ويبذل في ذلك استطاعته وجهده»[2]، تصدى لجمع هذه القضايا ابنه محمد[3] بن عياض فيقول: «وألفيت بعد موته

(١) المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام، (مخطوط مصور ص: ١).

(٢) القاضي عياض وولده، مذاهب الحكام في نوازل الأحكام (ص: ٢٩-٣٠).

(٣) «محمد بن عياض بن موسى . . . اليحصبي، من أهل سبتة، ولد الإمام أبي الفضل، يكنى أبا عبد الله، كان جليلاً، أديباً كاملاً»، (توفي سنة ٥٧٥هـ). الديباج المذهب (٢/ ٢٦٦).

-رحمة الله عليه- سؤالاته على تلك النوازل، والأجوبة عليها في بطائق، فنقلت تلك الأسولة من خطه -رضي الله عنه- إلا ما نبهت عليه. . . »[1].

٢ ـ كتب جمعت فتاوى هي إجابات لأسئلة وجهت إلى مؤلفها وقام هو بنفسه بجمعها، أو جمعها أحد تلاميذه، أو المهتمين بهذه القضايا[2] .

وهذا النوع من كتب الفتاوى والنوازل هو الغالب، فابن رشد جمع فتاويه تلميذه ابن الوزان[3]، ثم قام بعرضها عليه[4]، في حين أن الوزاني [5] جمع بنفسه فتاويه في نوازله حيث يقول: «هذه

(١) القاضي عياض وولده، مذاهب الحكام في نوازل الأحكام (ص: ٢٩- ٣).

(٢) انظر: فتاوى الشاطبي (مقدمة المحقق ص: ٨٤-٨٥)، حيث ذكر تصنيفاً للفتاوى من حيث مؤلفوها، وجامعوها، وانظر أيضاً: الباجي، فصول الأحكام (مقدمة المحقق ص: ٩٨).

(٣) ابن الوزان: «محمد بن عبد الرحمن بن إبراهيم. . . أبو الحسن، المعروف بابن الوزان. . . ، صاحب الصلاة بجامع قرطبة الأعظم، . . . ، كان معنياً بتقييد الآثار، حسن الخط والوراقة» (توفي سنة ٥٤٣هـ). المعجم في أصحاب القاضي أبي علي الصدفي (ص: ١٦٠-١٦٢).

(٤) ابن رشد، محمد بن أحمد، فتاوى ابن رشد (مقدمة المحقق المختار بن الطاهر التليلي ١/ ٢٣).

(٥) «أبو عبد الله محمد المهدي بن محمد بن خضر الحسني الوزاني الفاسي، مفتيها. . . ، خاتمة العلماء المحققين الجهابذة، صاحب التآليف المفيدة، والرسائل =

مسائل مفيدة، وأجوبة في الفقه دقيقة، كنت زمن تعاطي الفتوى إذا أجبت عن مسألة قيدتها، فلما اجتمع عندي ما يسر الناظر فيها، بادرت إليها فجمعتها، وهنا أثبتها. . .»[1].

= العديدة. . .، منها. . . نوازل في مجلدات. .، (توفي سنة ١٣٤٢هـ)».

شجرة النور الزكية (ص: ٤٣٥- ٤٣٦)، وانظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ٢١).

(١) نوازل الوزاني (١/ ٢).

أشهر مؤلفات هذه المرحلة

زخرت هذه المرحلة بالكثير من المؤلفات الفقهية المقبولة لدى علماء المالكية، إلا أن درجات القبول تختلف من مؤلف لآخر، ويصور تباين «الدرجات» ما يطلقه علماء المالكية على هذه الكتب من صفات الاستحسان والتقدير، تمييزاً لمؤلف واعتناء به وإظهاراً لما يتمتع به محتوى الكتاب من وزن في الميدان العلمي.

في ضوء هذه الحقيقة يمكن تصنيف المؤلفات المالكية في هذه المرحلة إلى:

(١) مؤلفات وصفت بأنها (**معتمدة**)، (**معوّل عليها**)، (**تلقاها العلماء بالقبول**). . . ، وغير ذلك من الصفات التقويمية الصريحة في **اعتماد الآراء الفقهية** لتلك الكتب وترجيحاتها.

(٢) مؤلفات لم يجد الباحث تصريح العلماء باعتمادها، إلا أنها نالت استحساناً من العلماء، فوصفوها **بأوصاف تنبئ عن قبولها** -على وجه العموم، فهناك (**كتب مشهورة**)، وأخرى (**حسنة مفيدة**)، و (**جامعة حافلة**)، وهذه الصفات صفات **تقديرية لا تستلزم اعتماد** كل ما جاء في هذه المؤلفات والعكس صحيح.

(٣) مؤلفات لم يطلع الباحث على التصريح باستحسانها، **ولا برفضها**، ولكنها في واقع الحال حظيت بعناية بعض من كبار علماء

المذهب، **فاقتبسوا منها، وعزوا إليها أخباراً برأي، أو تأييداً، أو اعتماداً.**

ولكي لا نغمط أيّاً من هذه المؤلفات حقها رأى الباحث أن يضع بين يدي القارئ الكتب (**المقبولة**) من العلماء بالمعنى الشامل الواسع للقبول، غير مدع الاستقصاء لكل الكتب، أو حتى معظمها، بل هو جهد المقل، معتمداً في ترتيبها على التسلسل الزمني لوفاة مؤلفيها ما أمكن.

(١) المبسوطة: ليحيى بن إسحاق الليثي (ت٣٠٣هـ)[١].

والكتاب -أو الكتب المبسوطة- جمع فيه مؤلفه الأندلسي «اختلاف أصحاب مالك وأقواله»[٢]، وبلغ من الاهتمام بهذا

---

(١) يحيى بن إسحاق الليثي، يكنى أبو إسماعيل، يعرف بالرقيعة، دخل العراق، وسمع من إسماعيل القاضي، وألف الكتب المبسوطة في اختلاف أصحاب مالك وأقواله، وكان مشاوراً في الأحكام (ت سنة ٣٠٣هـ)، وقيل: (سنة ٢٩٣هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١٢٧٣)، ترتيب المدارك (٥/ ١٦٠-١٦١)، بغية الملتمس (٤٩٨)، الديباج المذهب (٢/ ٣٥٧)، شجرة النور الزكية (ص: ٧٧).

(٢) ترتيب المدارك (٥/ ١٦١).

الكتاب أن الحكم الخليفة الأموي ندب الأخوين: أبا عبد الله محمد، وأبا محمد عبد الله ابنا أبان بن عيسى[1]، وهما من علماء الأندلس -وأمرهما بـ «اختصار الكتب المبسوطة تأليف يحيى بن إسحاق بن يحيى، فاختصراها، وقرباها»[2] واهتم كبير علماء الأندلس في عصره ابن رشد بهذا المختصر، فاختصره[3] مؤكداً اهتمامه بكتاب المبسوطة بما ضمته فتاويه من النقل عنها[4].

(٢) مسائل الخلاف: لمحمد بن أحمد بن عبد الله بن بكير (ت٣٠٥هـ)[5].

---

(١) «أبو عبد الله محمد، وأبو محمد عبد الله ابنا أبان بن عيسى . . . ، ابن دينار، من جلة فقهاء قرطبة . . . ، توفي عبد الله سنة ٣٩٥هـ . . .». ترتيب المدارك (٦/ ٣٠٠-٣٠١)، انظر: الصلة (١/ ٢٤٤-٢٤٥).

(٢)، (٣) ترتيب المدارك (٦/ ٣٠١)، الديباج المذهب (٢/ ٣٥٧).

وانظر: التليلي، المختار بن الطاهر، ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٣٣٥-٣٣٧).

(٤) فتاوى ابن رشد، (مقدمة المحقق ١/ ٤٨).

(٥) «محمد بن أحمد بن عبد الله بن بكير البغدادي، التميمي، أبو بكر . . . ، تفقه بإسماعيل [القاضي]، . . . ، وهو من كبار أصحابه الفقهاء . . . ، له: كتاب في أحكام القرآن، وكتاب في الرضاع، (توفي سنة ٣٠٥هـ)».

ترتيب المدارك (٥/ ١٦-١٧)، وانظر: الديباج (٢/ ١٨٥)، شجرة النور الزكية (ص: ٧٨).

كتابه «في مسائل الخلاف كتاب جليل»[1].

(٣) مؤلفات فضل بن سلمة بن حريز (ت٣١٩هـ).

له «تأليف حسن»[2]، ومن كتبه:

١ - مختصر الواضحة: اختصر فيه كتاب الواضحة لعبد الملك ابن حبيب، و «زاد فيه من فقهه، وتعقب على ابن حبيب كثيراً من قوله، وهو من أحسن كتب المالكيين»[3].

٢ - مختصر المدونة.

٣ - مختصر لكتاب ابن المواز [الموازية].

٤ - كتاب جمع فيه مسائل المدونة، والمستخرجة، والمجموعة.

٥ - «جزء في الوثائق حسن»[4].

(٤) وثائق أحمد بن أحمد بن زياد الفارسي (ت٣١٩هـ)[5].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٧٨).

(٢) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٢٨٩).

(٣)، (٤) ترتيب المدارك (٥/ ٢٢٢).

(٥) «أحمد بن أحمد بن زياد أبو جعفر . . .، كان عالماً بالوثائق . . .، ثقة . . .، فقيهاً نبيلاً . . .، مذهبه النظر، ولا يرى التقليد . . .، له كتاب في أحكام القرآن، عشرة أجزاء أيضاً، وله كتاب في مواقيت الصلاة (ت سنة =

وضع -في الوثائق- «عشرة أجزاء، أجاد فيها»[1].

(٥) مؤلفات محمد بن أحمد المعروف بابن الوراق (ت٣٢٩هـ)[2].

«ألف كتباً جليلة على مذهب مالك»[3]، و «مصنفات حسان، محشوة بالآثار، يحتج على مذهب مالك، ويرد على مخالفيه»[4]، «ويقال: إنه ألف خمسين كتاباً عن المذهب المالكي»[5]، منها:

١ - «مسائل الخلاف، والحجة على مذهب مالك»[6]، وهو

= ٣١٩/ ٣١٦هـ).

ترتيب المدارك (٥/ ١١٢-١١٤)، وانظر: الديبـــاج المذهب (١/ ١٦٩-١٧٠)، شجرة النور الزكية (ص: ٨١).

(١) ترتيب المدارك (٥/ ١١٢)، الديباج المذهب (١/ ١٧٠).

(٢) «أبو بكر... محمد بن أحمد بن محمد بن الجهم...، ويعرف بابن الوراق المروزي،...، صحب أبو بكر إسماعيل القاضي، وسمع منه، وتفقه معه...، قال أبو الوليد الباجي: أبو بكر مشهور في أئمة الحديث... وكتبه تنبئ عن مقدار علمه (توفي سنة ٣٢٩هـ، وقيل ٣٣٣هـ).

ترتيب المدارك (٥/ ١٩-٢٠)، وانظر: ابن النديم، الفهرست (ص: ٢٨٢)؛ تاريخ بغداد (١/ ٢٨٧).

(٣) ترتيب المدارك (٥/ ٢٠)؛ الديباج المذهب (٢/ ١٨٦).

(٤) تاريخ بغداد (١/ ٢٨٧).

(٥) تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٦٣).

(٦) ترتيب المدارك (٥/ ٢٠).

«كتاب في حد ذاته عظيم الموضوع، على طريقة البحث، والجدل الصحيح، والمعرفة بأسرار الفقه»[1].

٢ - شرح مختصر ابن عبد الحكم الصغير.

٣ - الرد على محمد بن الحسن.

٤ - كتاب بيان السنة «خمسون كتاباً»[2].

(٦) كتب محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة (ت ٣٣٠هـ)[3].

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٥٧).

توجد نسخة مخطوطة من الكتاب في خزانة القرويين بفاس تحت رقم (٤٨٩) وهو جزء ضخم بخط أندلسي... أوله: مسألة الصلح على الإنكار باطل عندنا، خلافاً له، وآخره: مسألة: إذا استولد منكوحته الرقيقة لغيره ثم اشتراها. والورقة الأولى.. ليست متصلة بالورقة الثانية الموالية؛ حيث موضوع هذه الوضوء...، ويظهر أنه لا ينقصه إلا شيء قليل من أوائله ومن أواخره...».

فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٥٦- ٤٥٧).

(٢) انظر: ترتيب المدارك (٥/ ٢٠).

(٣) أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة، يلقب بالبرجون (البوجون)، كان حافظاً للفقه على مذهب مالك وأصحابه، عالماً بعقد الشروط، بصيراً بعللها، له اختيارات في الفتوى والفقه خارجة عن المذهب (ت سنة ٣٣٠هـ)، انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (١٢٣١)؛ جذوة المقتبس (ص: ٩٨)، ترتيب المدارك (٦/ ٨٦-٩٣)، بغية الملتمس (ص: ١٤٤)، الديباج المذهب (٢/ ٢٠٠).

«له في الفقه كتب مؤلفة، منها:

١ - **المنتخبة**، . . . ، وهي على مقاصد الشرح لمسائل المدونة»[1]، يقول ابن حزم عن هذا الكتاب: «ما رأيت لمالكي قط كتاباً أنبل منه في جمع روايات المذهب، وشرح مستغلقها، وتفريع وجوهها»[2].

٢ - **كتاب الوثائق**[3].

(٧) كتاب الحاوي: لأبي الفرج عمر بن محمد الليثي (ت سنة ٣٣١هـ).

«له الكتاب المعروف بالحاوي في مذهب مالك رحمه الله تعالى»[4]. وممن نقل عنه الباجي في كتابه (المنتقى)[5].

(٨) مختصر الطليطلي: لعلي بن عيسى بن عبيد

---

(١) ترتيب المدارك (٦/ ٨٦).

أكثر المصادر على تسمية الكتاب بالمنتخبة، وقد ورد اسم المنتخب في بعضها.

(٢) نفح الطيب (٤/ ١٦٤)، جذوة المقتبس (ص: ٩٨)، بغية الملتمس (ص: ١٤٤).

(٣) ترتيب المدارك (٦/ ٨٦).

(٤) المرجع السابق (٥/ ٢٣).

(٥) انظر على سبيل المثال، المنتقى (١/ ٤٢، ٥٢، ٦٨، ١٠٢، ١١٠، ١٢٣، ١٤٠) وفي بعضها التصريح بالنقل من الحاوي.

التجيبي[1]. (ت سنة...؟هـ).

«له مختصر مشهور*»[2]، «أخذه عنه الناس، وانتفع به»[3].

«وانتقدت عليه فيه مسائل، وهي صحيحة جيدة، جارية على الأصول، وإن خالفه فيها غيره»[4].

(٩) مختصر ابن عيشون: محمد بن عبد الله بن عيشون[5] (ت سنة ٣٤١هـ).

---

(١) علي بن عيسى بن عبيد التجيبي، طليطلي، أبو الحسن، كان فقيهاً عالماً، ثقة، زاهداً، ورعاً، محتسباً في تعليمه.

كان ابن الفخار يقول: يا أهل طليطلة! كتابان جازا قنطرتكم، وتلقاهما الناس: تفسير يحيى بن مزين، ومختصر ابن عبيد.

لم تذكر المصادر تاريخ وفاته، إلا أنه معدود في الطبقة الخامسة من أهل الأندلس عند ابن فرحون. انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (٩٢٣)، ترتيب المدارك (٦/ ١٧١-١٧٢)، بغية الملتمس (ص: ٤٢٦)، الديباج المذهب (٢/ ٩٦-٩٧).

(*) توجد في مكتبة الدكتور محمد أبي الأجفان نسخة منسوخة مخطوطة من الكتاب. انظر: فتاوى الشاطبي (مقدمة المحقق، تعليق رقم ٩ ص: ١٢١).

(٢) ترتيب المدارك (٦/ ١٧١).

(٣) تاريخ علماء الأندلس، رقم (٩٢٣).

(٤) ترتيب المدارك (٦/ ١٧١).

(٥) محمد بن عبد الله بن عيشون، طليطلي، يكنى أبا عبد الله، كان فقيهاً، حافظاً للمسائل، فقيه عصره، وهو من المشهورين، ويعرف بابن السلاّخ (ت سنة ٣٤١هـ). =

«اختصر المدونة إلا الكتب المختلطة»[1]، وهو «مختصر مشهور»[2].

(١٠) كتب بكر بن محمد بن العلاء القشيري (ت٣٤٤هـ)[3].

«ألف كتباً جليلة، منها:

١ - **الأحكام المختصر** من كتاب إسماعيل بن إسحاق بالزيادة عليه»[4]. «ومؤلفه في الأحكام نفيس»[5].

= انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١٢٦١)، جذوة المقتبس (ص: ٨٠)، ترتيب المدارك (٦/ ١٧٢-١٧٤)، بغية الملتمس (ص: ١١٧)، الديباج المذهب (٢/ ٢٠٤).

(١)، (٢) ترتيب المدارك (٦/ ١٧٣)؛ الديباج المذهب (٢/ ٢٠٤)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٨٩).

(٣) «بكر بن محمد بن العلاء... القشيري...، كنيته أبو الفضل...، من أهل البصرة، وانتقل إلى مصر، وهو من كبار فقهاء المالكية رواية للحديث...، معدود في أصحاب إسماعيل بن إسحاق...، نزل مصر قبل الثلاثين والثلاثمائة، وأدرك فيها رياسة عظيمة (توفي سنة ٣٤٤هـ). ترتيب المدارك (٥/ ٢٧٠-٢٧٢). وانظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٥٣٧-٥٣٨)، الديباج المذهب (١/ ٣١٣-٣١٥)؛ حسن المحاضرة (١/ ٤٥٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٧٩).

(٤) ترتيب المدارك (٥/ ٢٧١).

(٥) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٥٣٨).

٢ - **كتاب مسائل الخلاف**.

٣ - **الرد على الشافعي** في وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة.

٤ - **الرد على المزني**.

٥ - **كتاب الأشربة**، وهو نقض كتاب الطحاوي[1]*.

(١١) مؤلفات ابن شعبان: أبي إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان المعروف بابن القرطي (ت سنة ٣٥٥هـ).

وكتبه الفقهية تمثل قمة آراء المدرسة المالكية المصرية في عصره والتي دخلت بعده -بدخول الفاطميين مصر- طور الركود، ويقول بعض علماء المالكية عن كتبه: «... فيها غرائب من قول مالك، وأقوال شاذة عن قوم لم يشتهروا بصحبته، ليست مما رواه ثقات أصحابه، واستقر من مذهبه»[2].

أهم كتبه الفقهية المتداولة بين العلماء:

١ - «**كتابه الزاهي الشعباني** المشهور في الفقه»[3] وهذا

---

(١) ترتيب المدارك (٥/ ٢٧١)، وله كتب أخرى.

(*) الطحاوي: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، إليه انتهت رياسة الحنفية بمصر (ت سنة ٣٢١هـ). انظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٤٨)؛ الفهرست لابن النديم (ص: ٢٩٢).

(٢)، (٣) ترتيب المدارك (٥/ ٢٧٥). وذكر له كتباً أخرى.

الكتاب أشهر كتبه الفقهية.

٢ - «كتاب مختصر ما ليس في المختصر»[١].

وقد نقل الباجي كثيراً في كتابه المنتقى عن هذين الكتابين[٢]، كما نقل عنه من قبل الإمام ابن أبي زيد القيرواني في كتابه الشهير النوادر والزيادات[٣].

(١٢) مختصر المدونة: لمحمد بن رباح بن صاعد (ت سنة ٣٥٨هـ)[٤].

«له في المدونة اختصار كان مشهوراً بطليطلة، يدرسه بها أهلها»[٥]

---

(١) ترتيب المدارك (٥/ ٢٧٥).

(٢) انظر مثلاً: «قال الشيخ أبو إسحاق.. من مختصر ما ليس في المختصر»، و«روى عنه المصريون في مختصر ابن شعبان». المنتقى (١/ ٦٥، ١٣٥)، «قال الشيخ أبو إسحاق في زاهيه». المنتقى (٥/ ١١٩، ١٨٢).

(٣) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٠٥، ١٠٩، ١٧٧).

(٤) «محمد بن رباح بن صاعد الأموي، طليطلي...، كان موصوفاً بصلاح، وفضل، وعناية بالعلم، والرواية له، والحفظ لمذهب مالك» (ت سنة ٣٥٨هـ). ترتيب المدارك (٦/ ١٧٧-١٧٨)، وانظر: الديباج المذهب (٢/ ٢٠٥).

(٥) ترتيب المدارك (٦/ ١٧٧)، الديباج المذهب (٢/ ٢٠٥).

(١٣) مؤلفات محمد بن حارث الخشني (ت سنة ٣٦١هـ)[١].

«ألف تواليف حسنة»[٢] منها:

١ - **أصول الفتيا على مذهب مالك**، يقول مؤلفه: «إني جمعت في هذا الكتاب أصول الفتيا على مذهب مالك بن أنس والرواة من أصحابه جمعاً محكماً، قيدت فيه المعاني المكررة، والمسائل المفتية بالألفاظ الموجزة، والإشارات المفهمة، ولم أدع أصلاً يتفرع منه جياد المعاني، ولا عقدة يستنبط منها حسان المسائل بلغ إليها علمي، ووجدتها حاضرة في حفظي، إلا أودعتها كتابي، وضمنتها برسمي»[٣].

«... وإنما قصدت إلى ما يطرد أصله، ولا يتناقض حكمه، وإلى ما يؤمن اضطرابه، ولا يخشى اختلافه، وإلى كل جملة كافية، ودلالة صادقة، وإلى كل مقدمة صحيحة وإشارة مبينة»[٤].

---

(١) محمد بن حارث الخشني، يكنى أبا عبد الله، كان حافظاً، عالماً بالفتيا، متقدماً في الفقه، ذكياً، فطناً، متفننا، حسن القياس (ت سنة ٣٦١ هـ).

انظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١٤٠٠)، جذوة المقتبس (ص: ٥٣)، ترتيب المدارك (٦/ ٢٦٦- ٢٦٨)؛ بغية الملتمس (ص: ٧١)، الديباج المذهب (٢/ ٢١٢-٢١٣).

(٢) ترتيب المدارك (٦/ ٢٦٧).

(٣)، (٤) أصول الفتيا على مذهب مالك، تحقيق الشيخ محمد المجذوب وزملائه (ص: ٤٤).

أما ما يتعلق بطريقة التأليف، وأسلوب عرض المسائل فـ «قد كان ابن حارث رائداً في مجال التأصيل الفقهي، وتقعيد القواعد الجامعة لمسائل من كل باب من أبواب الفقه، وكان ميالاً إلى جمع النظائر، سابقاً إلى جمع ما تناثر في الأبواب المختلفة. . . ، وقد اشتمل كتابه على الكثير من الكليات بمفهومها المنطقي»[1].

وتظهر القيمة العلمية للكتاب في «اعتماد الفقهاء لأقوال ابن الحارث والاستشهاد بها، مما يدل على المكانة الفقهية التي كان يتبوأها، والثقة بما نقل عن مالك وأصحابه»[2].

٢ - كتاب الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك[3].

٣ - المحاضر.

٤ - رأي مالك الذي خالفه فيه أصحابه[4].

---

(١) أصول الفتيا على مذهب مالك (مقدمة التحقيق ص: ٣١).

(٢) المرجع السابق (مقدمة التحقيق ص: ٣٨). وقد أورد المحققون نصوصاً فقهية توضح مدى اعتماد الكتاب عند العلماء. انظر: (ص: ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١).

(٣) «توجد قطعة من هذا الكتاب، صغيرة الحجم، ذات ست عشرة ورقة. . . احتفظت بها مكتبة القيروان، ثم انتقلت إلى المكتبة الوطنية بتونس، فحملت رقم ١٧٧٧٨ . . . ».

أصول الفتيا على مذهب مالك (مقدمة التحقيق، تعليق رقم ٣٦، ص: ٢٢)، وقد ذكر المحققون أن القطعة المذكورة تحت التحقيق.

(٤) للمؤلف مؤلفات أخرى في مواضيع مختلفة، انظر عن الكتب التي =

(١٤) مختصر المدونة: لأبي عبد الله محمد بن عبد الملك الخولاني، (ت٣٦٤هـ)[1].

«له في المدونة اختصار مشهور»[2].

(١٥) مؤلفات أبي بكر محمد بن عبد الله الأبهري، (ت سنة ٣٧٥هـ).

«له التصانيف المهمة»[3] «في شرح مذهب مالك بن أنس، والاحتجاج له، والرد على من خالفه»[4]، وأشهر مؤلفاته:

١ - شرح المختصر الكبير لابن عبد الحكم[5].

ومنهج الأبهري في هذا الشرح أنه: «أخذ المسائل المتعددة من

= ذكرتها وغيرها.

ترتيب المدارك (٦/ ٢٦٧)، أصول الفتيا على مذهب مالك (مقدمة التحقيق ص: ٢٢-٢٣).

(١) «أبو عبد الله محمد بن عبد الملك الخولاني...، ويعرف بالنحوي...، كان فقيهاً، حافظاً للمسائل، متصرفاً فيها، وكان يناظر عليها (توفي سنة ٣٦٤هـ).

ترتيب المدارك (٧/ ٢٠)، وانظر: تاريخ علماء الأندلس رقم (١٣١٦)، بغية الملتمس (ص: ١٠٢).

(٢) ترتيب المدارك (٧/ ٢٠).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٩١).

(٤) تاريخ بغداد (٥/ ٤٦٢).

(٥) ترتيب المدارك (٦/ ١٨٤-١٨٥)، وذكر أنه شرحه سنة خمس وأربعين.

كتاب المختصر لابن عبد الحكم بالنص، ثم أخذ يعقب على هذه المسائل بشرح تفصيلي يبدأ بعبارة: (إنما قال ذلك. . .)، وليس هناك أي تعديل أو تغيير يلحظ في ترتيب المسائل المختلفة في شرح المختصر»[1].

٢ - شرح المختصر الصغير لابن عبد الحكم[2].

وعلى مختصري ابن عبد الحكم المذكورين مدار فقه المالكية في المدرسة العراقية، ولا شك أن هذين الشرحين كانا يمثلان عملاً علمياً ضخماً، خاصة وأن في المختصرين نفسيهما «نحو عشرين ألف مسألة»[3].

٣ - مسلك الجلالة في مسند الرسالة[4].

والرسالة كتاب ابن أبي زيد الشهير «وقد لوحظ أن ابن أبي زيد

---

(١) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٣٠-٣١).

توجد الأجزاء: ٣، ٤، ٧، ١٢ من الشرح المذكور في مكتبة المخطوطات في الأزهر، تحت رقم (١٦٥٥) فقه مالكي، كما توجد في جوته تحت رقم (١١٤٣).

انظر: دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ٣٤، ٣٠، ١٧٥)، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٤٧).

(٢) ترتيب المدارك (٦/ ١٨٤، ١٨٨)، وذكر أنه «كان شرح المختصر الصغير سنة تسع وعشرين وثلاثمائة».

(٣) ترتيب المدارك (٦/ ١٨٨).

(٤) الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (مقدمة التحقيق ص: ٤٣).

لم يسند مسائل الرسالة مراعاة للاختصار من جهة، وللتنبيه على أن ما ذكره من المسائل كان من المعمول به المتداول عند أهل العلم السالفين»[1].

وقد تتبع الإمام الأبهري في كتابه مسلك الجلالة «جميع مسائلها [الرسالة] التي تبلغ أربعة آلاف، فرفع لفظها ومعناها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو إلى أصحابه رضي الله عنهم، وبذلك دعم الفروع بحججها»[2].

٤ - **كتاب الأمالي** «علق عنه نحو خمسةَ عشرَ ألفَ مسألة»[3].

٥ - كتاب إجماع أهل المدينة.

٦ - كتاب الرد على المزني.

٧ - كتاب الأصول.

٨ - مسألة إثبات حكم القافة.

٩ - كتاب فضل المدينة على مكة.

١٠ - مسألة الجواب والدلائل والعلل[4].

---

(١) ، (٢) الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (مقدمة التحقيق ص: ٤٣).

(٣) ترتيب المدارك (٦/ ١٨٨)، الديباج المذهب (٢/ ٢٠٩).

(٤) المرجعين السابقين

(١٦) مؤلفات ابن الجلاب: عبيد الله بن الحسين، (ت٣٧٨هـ).

له تآليف عدة منها:

١ - كتاب في مسائل الخلاف[١].

٢ - شرح المدونة[٢].

٣ - التفريع، واشتهر بين الفقهاء (بالجلاب)، (ومختصر الجلاب)[٣]؛ وذلك «لأنه لم يوجد في ذلك الوقت للمالكية إلا الأمهات الكبار، فسمي التفريع مختصراً بالنسبة لها»[٤]، «ويعتبر كتاب التفريع مثالاً رائداً لنوع جديد من المؤلفات الفقهية، وهي

---

(١) ترتيب المدارك (٧/ ٧٦).

(٢) «يوجد منه مخطوط، نسخ عام (٦٨٠هـ) بجامعة القرويين رقم (٧٩٩)، وبالرباط تحت رقم ١٤٤٧». التفريع (مقدمة المحقق ١/ ١٠٥).

وانظر: تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٥٠).

وقد أورد مؤلف فهرس مخطوطات خزانة القرويين تحت رقم (١١٢٣) (شرح مختصر أبي القاسم بن الجلاب)، وعلق على ذلك بقوله: «وفي البطائق القديمة أن هذا شرح ابن الجلاب للمدونة، وهو غير صحيح من جهة أن ابن الجلاب لا يعرف له شرح للمدونة، ومن حيث مقابلة المتن، فقد قوبل مع مختصر ابن الجلاب [التفريع] فوجد هو بنفسه» (٣/ ٢١٧).

ولم يرد ذكر شرح المدونة لابن الجلاب فيما اطلعت عليه من كتب التراجم.

(٣) التفريع (مقدمة التحقيق ١/ ١١٧، ١٢١).

(٤) الرسالة مع غرر المقالة (مقدمة التحقيق ص: ٤١).

المختصرات الجامعة التي تتناول عدداً ضخماً من المسائل المندرجة تحت أبواب الفقه كلها، بصورة شاملة، وبصيغة موجزة»[1]، فهو «كتاب فروع، جامع لكل أبواب الفقه من العبادات، والمعاملات على المذهب المالكي، صيغت في واحد وثلاثين كتاباً. . .، وقد أورد التتائي[2] أن مسائله تبلغ ثمانية عشر ألفاً، منها اثنا عشر ألفاً موافقة لما في المدونة، وستة آلاف ليست فيها، بينما قال ابن عبد السلام[3]: إن فيه ثمانية عشر ألفَ مسألةٍ عن مالك سوى أصحابه، ويحتوي الكتاب بالإضافة إلى الأحكام الخاصة بتلك المسائل على جملة من القواعد الفقهية. . .»[4].

---

(١) التفريع (مقدمة التحقيق ١/ ١٠٧).

(٢) التتائي: «قاضي القضاة، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن إبراهيم، التتائي، الفقيه المتفنن، الفرضي، العلم، العمدة، القدوة، الفاضل. . .، تخلى عن القضاء، وتصدر للتأليف والإقراء، له شرحان على المختصر، وشرح على ابن الحاجب الفرعي، والجلاب، ومقدمه ابن رشد. . .، وشرح على الرسالة، والشامل لم يكمل. . .، توفي سنة ٩٤٣هـ». شجرة النور الزكية (ص: ٢٧٢).

(٣) ابن عبد السلام: «محمد بن أبي القاسم بن عبد السلام. . .، الربعي. . .، كان إماماً، فقيهاً، مفسراً، بارعاً في فنونه، أصولياً، عالماً، ذا سكون، وعفة، وديانة، سريع الدمعة، وله كتاب مختصر التفريع. . .، توفي سنة ٧١٥هـ». الديباج المذهب (٢/ ٣١٧).

(٤) التفريع (مقدمة التحقيق١/ ١٢٥-١٢٦).

أما مصادره فـ «بالإضافة إلى مالك الذي هو المصدر الأول لكتاب التفريع فقد نقل عن تسعة عشر فقيهاً، منهم تسعة من تلامذة مالك. . . ، كما نقل عن ستة من تلامذة تلاميذ مالك. . . ، ونقل أخيراً عن اثنين من الطبقة التي تليهم، وهما شيخه أبو بكر الأبهري، وعمرو أبو الفرج القاضي[1]». فـ«أول عمل قام به مؤلف التفريع هو اختيار مصادره ومراجعه، . . . ، ثم قام بعمل تحقيق وتمحيص للوقوف على أقوالهم الصحيحة. . . ، ولا ريب أن ذلك كان يتطلب سعة في الاطلاع، وتعمقاً في الدرس للكتب المعتمدة في ذلك العصر. . . ، ونلاحظ أنه لم يعتمد أحداً من الأندلسيين رغم شهرتهم. . . ، وذلك لأنه لم تتح له الفرصة لدراسة كتبهم، وتمحيص آرائهم، كما أنه لم يرجع إلى المغاربة إلا قليلاً؛ حيث ذكر عليّ بن زياد، وسحنون مرتين فقط»[2].

«لقد اختار ابن الجلاب منهجاً يلائم الغرض الذي كان يرمي إليه من وراء تأليف كتابه التفريع، ألا وهو تعليم الناس أحكام دينهم على أوسع نطاق وبأيسر السبل. . . ، فاعتمد خطة محكمة لإخراج مؤلف جامع شامل يطرق كل جوانب الحياة من الوجهة الشرعية. . . ، وقد توخى في عمله ذاك منهجاً مناسباً يقوم على

---

(١) التفريع (مقدمة التحقيق ١/ ١٢٩-١٣٠).

(٢) المرجع السابق (١/ ١٣١).

أركان أربعة:

* التفريع والتفصيل، سعياً لتغطية أكثر ما يمكن من المسائل الحادثة، أو المتوقعة الحدوث.

* الإيجاز والاختصار تخفيفاً عن القارئ، وتجنيبه الملل.

* تقرير أحكام لمختلف المسائل؛ لتحديد موقف الشارع من كل أمر. . . .

* التبسيط، والتوضيح، مع الدقة، والضبط. . . »[1].

(١٧) كتاب الخصال: لابن زرب، أبو بكر محمد بن يبقى بن زرب[2]، (ت سنة ٣٨١هـ).

«ألف كتاب الخصال المشهور في الفقه على مذهب مالك، عارض فيه الخصال لابن كاوس الحنفي، فجاء في غاية الإتقان»[3].

---

(١) التفريع (مقدمة التحقيق ١/ ١٣٥-١٣٦).

(٢) القاضي أبو بكر محمد بن يبقى بن زرب، قاضي الجماعة، قرطبي، وكان من أحفظ أهل زمانه للمسائل في مذهب مالك وأصحابه، وأفقههم، كان حافظاً للأصول حاذقاً للفتوى، متثبتاً في أحكامه، وكان القاضي ابن السليم يقول له: «لو رآك ابن القاسم لعجب منك» (توفي سنة ٣٨١هـ). انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (١٣٦٣)، جذوة المقتبس (ص: ١٠٠)، ترتيب المدارك (٧/ ١١٤- ١١٨)، بغية الملتمس (ص: ١٤٦، ١٤٧)، الديباج المذهب (٢/ ٢٣٠- ٢٣١).

(٣) ترتيب المدارك (٧/ ١١٥).

(١٨) مختصر المدونة: لإسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم القيسي[١]، (ت سنة ٣٨٤هـ).

«له في المدونة اختصار معروف»[٢].

(١٩) مؤلفات: أبي محمد عبد الله بن أبي زيد عبدالرحمن النفزي القيرواني، (ت سنة ٣٨٦هـ).

مالك الصغير[٣]، وقطب المذهب، «جامع مذهب مالك وشارح أقواله. . . . وهو الذي لخص المذهب، وضم نشره، وذب عنه، وملأت البلاد تواليفه»[٤]، وهو ثاني الشيخين، اللذين لولاهما لذهب المذهب[٥]، «وقد أعانه ذلك التكوين الممتاز على أن يرجع بالفقه إلى صفائه العلمي، ويفكه من قيود الجدليات

---

(١) إسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم القيسي، ثم النصري، كان عالماً بالآثار، والسنة، حافظاً للحديث ورجاله، وكان يعقد الشروط، ويفتي، وكان فتياه بما ظهر له من الحديث (ت سنة ٣٨٤هـ). انظر: تاريخ علماء الأندلس، رقم (٢٢١)، ترتيب المدارك (٦/ ٢٩٨)، الديباج المذهب (١/ ٢٩٠).

(٢) ترتيب المدارك (٦/ ٢٩٨)، الديباج المذهب (١/ ٢٩٠).

(٣) طبقات الفقهاء (ص: ١٦٣).

(٤) ترتيب المدارك (٦/ ٢١٦)، معالم الإيمان (٣/ ١١٠).

(٥) «يقال: لولا الشيخان، والمحمدان، والقاضيان لذهب المذهب، فالشيخان: أبو محمد بن أبي زيد، وأبو بكر الأبهري، والمحمدان: محمد بن سحنون، ومحمد بن المواز، والقاضيان: أبو محمد عبد الوهاب، وأبو الحسن بن القصار». معالم الإيمان (٣/ ١١٠).

والعصبيات، وأن يسلك في خدمة المذهب المالكي مسلكاً فريداً، يضبط ما تناثر في مصادره من الأقوال مما قاله مالك، وخالفه فيه أصحابه، أو ما وافقوه فيه، أو ما انفرد أصحاب مالك ومن بعدهم بتقريره من الأحكام، فدرس الأقوال الفقهية، وحقق الصور التي تتعلق بها حيث كان صورة واحدة واختلفت فيها الأنظار، أو صوراً مختلفة يرجع كل قول إلى واحد منها»[1].

ذلك هو المنهج المتميز في التأليف الذي اصطبغت به مؤلفات ابن أبي زيد التي طرقت فنون الشريعة بمعناها الواسع: الفقه، والعقيدة، والتفسير، والمواعظ، «وكلها نبيلة»[2] «مفيدة بديعة غزيرة العلم»[3].

وفيما يلي بعض مؤلفاته:

١ - كتاب تفسير أوقات الصلاة.

٢ - كتاب التنبيه على القول في أولاد المرتدين.

٣ - تهذيب العتبية[4].

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٤٧).

(٢) معالم الإيمان (٣/ ١١١).

(٣) ترتيب المدارك (٦/ ٢١٨).

(٤) العتبية (المستخرجة من الأسمعة) لمحمد بن أحمد العتبي، و«هذبه أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (المتوفى ٣٨٦هـ/ ٩٦٦م)... بعنوان «تبويب المستخرجة»، وقد وصلت إلينا قطع قديمة من هذا الكتاب في القيروان =

٤ - الذب عن مذهب مالك[1].

٥ - كتاب رد السائل.

٦ - كتاب الرسالة.

٧ - رسالة إعطاء القرابة من الزكاة.

٨ - كتاب المناسك.

٩ - رسالة طلب العلم[2].

= بعنوان «كتاب التخيير، والتمليك، والخلع»، حوالي ٢٠ ورقة. ومنه ميكروفيلم في المتحف الإسلامي بتونس.

وانظر كذلك بروكلمان ملحق ١/ ٦٦٢»، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٥٦)، وانظر: كتاب الجامع في السنن والآداب (مقدمة المحقق د. عبد المجيد تركي ص٦٥).

(١) توجد منه نسخة مخطوطة في مكتبة تشستربتي، رقم ٤٤٧٥ (١٥٣ ورقة ٣٧١هـ).

تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٧٣).

(٢) تنسب إلى ابن أبي زيد القيرواني رسالة تحت عنوان (أحكام المعلمين والمتعلمين)، اقتبس منها ابن خلدون في مقدمته، «ومن خلال الفقرات التي نقلها ابن خلدون عنه نتعرف على نظرية ابن أبي زيد في ميدان التربية والتعليم». ندوة مالك (ابن أبي زيد ورسالته ٣/ ٨).

ويشكك سزكين في نسبة الكتاب إلى ابن أبي زيد (تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ١٧٣)، ولعل رسالة طلب العلم والتي تواترت كتب التراجم في نسبتها إلى ابن أبي زيد هي نفسها: أحكام المعلمين والمتعلمين.

١٠- **فضل قيام رمضان.**

١١- **حماية عرض المؤمن.**

١٢- **مختصر المدونة.**

١٣- **النوادر والزيادات.**

١٤- **الحبس على أولاد الأعيان.**

١٥- **الاقتداء بأهل المدينة**: «وقد أفادنا مؤلفه نفسه أنه بحث فيه مسائل الإجماع، وإجماع أهل المدينة»[١].

١٦- **المنتخب المستقصي**: اختصر فيه شرح ابن الوراق لمختصر ابن عبد الحكم الصغير[٢].

---

(١) كتاب الجامع في السنن والآداب (مقدمة المحقق د. أبي الأجفان وزميله ص: ٤٦).

(٢) ترتيب المدارك (٥/ ٢٠).

ونصه: «وشرح [أي ابن الوراق] مختصر ابن عبد الحكم الصغير، واختصر هذا الكتاب أبو محمد بن أبي زيد في كتابه المسمى بالمنتخب المستقصي»، علماً بأن من ترجم لابن أبي زيد لم يذكر له كتاباً بهذا الاسم في ترجمته.

ولعل من المناسبات التنبيه هنا على أن الأستاذين محمد أبا الأجفان، وعثمان بطيخ ذكرا في مقدمة تحقيقهما لكتاب الجامع في السنن والآداب لابن أبي زيد القيرواني (ص: ٤٨ تعليق رقم ١)، ما نصه:

«وينسب إليه [أي إلى ابن أبي زيد] أبو إسحاق الشيرازي الشافعي (ت٤٧٦هـ)، تعليقاً على شرح مختصر ابن عبد الحكم لأبي بكر الأبهري =

ومـؤلفـات ابن أبي زيـد تكاد تصل إلى أربعين مـؤلفـاً تنوعت موضوعاتها[1].

= (طبقات الفقهاء ١٦٧)»، كما ورد نفس التعليق مرة ثانية في مقدمة تحقيقه لكتاب ابن أبي زيد الرسالة الفقهية (ص: ٢٦ تعليق رقم ١).

وبمراجعة ترجمة ابن أبي زيد القيرواني في طبقات الفقهاء، لم أجد ذكراً لأي كتب بله الشرح المذكور.

وربما حدث شيء من اللبس في الموضوع، فقد ذكر الشيرازي في ترجمة أبي عبد الله محمد بن عبد الله القيرواني ما نصه: «وله تعليق عنه [أبي بكر الأبهري] في شرح مختصر أبي عبد الله محمد بن عبد الحكم»، ومعلوم أن هذا غير ابن أبي زيد: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد.

(١) عن مؤلفات ابن أبي زيد انظر المراجع التالية:

١ـ ترتيب المدارك (٥/ ٢٠)، (٦/ ٢١٧، ٢١٨).

٢ـ ابن أبي زيد، الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (مقدمة المحققين: د. الهادي حمو، د. محمد أبي الأجفان ص: ٣١-٣٧).

٣ـ ابن أبي زيد، كتاب الجامع في السنن والآداب (مقدمة المحققين: د. محمد أبي الأجفان، وعثمان بطيخ ص٤٣-٤٩).

٤ـ ابن أبي زيد، كتاب الجامع في السنن والآداب، (مقدمة المحقق: د. عبد المجيد تركي ص: ٦١-٧٠).

٥ـ تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٥٢، ١٥٦، ١٦٧، ١٧٢، ١٧٣).

٦ـ محفوظ محمد، تراجم المؤلفين التونسيين (٢/ ٤٤٤-٤٤٧).

٧ـ ندوة الإمام مالك (أحمد بن سحنون، ابن أبي زيد القيرواني ورسالته ٣/ ٤٧-٥٠).

لكن الذي لا ريب فيه أن أشهر مؤلفاته على الإطلاق هي :

١ـ الرسالة. ٢ـ مختصر المدونة. ٣ـ النوادر والزيادات.

وفيما يلي فكرة موجزة عن هذه الكتب الثلاثة.

١ - الرسالة:

أكثر كتب ابن أبي زيد انتشاراً، وأعظمها تأثيراً في الميدان التعليمي، الفقهي بخاصة، ويمكن أن تعتبر بحق كتابه الخالد، «ابتدأ رواجها من حياة مؤلفها، واستمر تعاقب الشروح عليها من عصر مؤلفها في القرن الرابع، حيث ابتدأ بشرحها القاضي عبد الوهاب»[١]. بل ومن قبل القاضي عبد الوهاب اهتم شيخه إمام المدرسة العراقية أبو بكر الأبهري بالرسالة، وألف عليها كتابه: «مسلك الجلالة في مسند الرسالة». ويذكر أن شروحها زادت عن مائة شرح[٢].

«فما أعلم كتاباً في الفقه المالكي (بعد الموطأ، والمدونة) حظي بمثل ما حظيت به (رسالة ابن أبي زيد) من قبول، وعناية، وشهرة،

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٤٩).

(٢) انظر شروح الرسالة وما كتب عليها: ابن أبي زيد، الرسالة الفقهية، مع غرر المقالة، (مقدمة التحقيق ص: ٤٣-٤٨)؛ محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٩٥-٢٠٠)، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٦٨-١٧٢).

وانتشار في الآفاق، وعمق أثر في خدمة المذهب، ونفع الأجيال من طلابه على امتداد الزمان والمكان[1].

وموضوع الرسالة «جملة مختصرة من واجب أمور الديانة، مما تنطق به الألسنة، وتعتقده القلوب، وتعمله الجوارح، وما يتصل بالواجب من ذلك من السنن من مؤكدها، ونوافلها، ورغائبها، وشيء من الآداب فيها، وجمل من أصول الفقه[2] وفنونه على مذهب الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى وطريقته، مع ما سهل سبيل ما أشكل من ذلك من تفسير الراسخين وبيان المتفقهين»[3].

كل هذه العناصر العلمية ضمنها ابن أبي زيد في هذا المختصر المركز، ومن ثم فلا عجب أن تحتوي مع اختصارها على أربعة آلاف مسألة، مأخوذة من أربعة آلاف حديث، ما من مسألة إلا وهي مأخوذة من حديث[4].

---

(١) ندوة الإمام مالك (سحنون، أحمد، بن أبي زيد القيرواني ورسالته ٣/ ٥١).

(٢) قوله: (وأصول الفقه) أراد به أمهات المسائل. . ، ويحتمل أن يريد بأصول الفقه أدلته على ما هو المصطلح عليه عند بعض المتقدمين». شرح زروق، مع شرح ابن ناجي على متن الرسالة (١/ ١٢-١٣).

(٣) الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (ص: ٧٣).

(٤) انظر: شرح زروق مع شرح ابن ناجي على متن الرسالة (١/ ١٦، ١٧، ١٨).

الغرض من هذا المؤلف القيم «تعليم ذلك للولدان، كما تعلمهم حروف القرآن؛ ليسبق إلى قلوبهم من فهم دين الله وشرائعه ما ترجى لهم بركته وتحمد لهم عاقبته»[1].

وتحقيقاً لهذا الغرض فـ «قد مثلت لك من ذلك ما ينتفعون -إن شاء الله- بحفظه، ويشرفون بعلمه، ويسعدون باعتقاده، . . . ، وسأفصل لك ما شرطت لك ذكره باباً باباً، ليقرب من فهم متعلميه إن شاء الله تعالى»[2]؛ ومن ثم فقد كان أسلوبه «تركيز مسائلها على العبارة الدقيقة الحكيمة التي صاغها مؤلفها، وذلك ميسر للمراجعة، ومهيء للانطلاق نحو التوسع في عرض المسائل. . . »[3].

لعل ما نالته هذه الرسالة من شهرة وذيوع وقبول، سواء في أوساط المتعلمين، أو العلماء. . يعود إلى توفيق المؤلف في توظيف عاملين توفرا له: عبقريته ونبوغه المبكر في الفقه، وسنّه حين تأليفه للرسالة -إذ ألفها في سن الحداثة وهو لم يتجاوز السابعة عشر من عمره[4] (سنة ٣٢٧هـ)- توظيفاً استطاع به أن يجعل الصعب ذلولاً

---

(١) الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (ص: ٧٣- ٧٤).

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق (مقدمة التحقيق ص: ٤٢).

(٤) معالم الإيمان (٣/ ١١١).

مبسطاً يتلاءم مع عقلية سن الطلب والتي كان المؤلف فيها حين ألف الرسالة، وفي نفس الوقت جعلت عبقريته الفقهية المبكرة هذا العمل ذا مستوى علمي ينظر إليه المتعلمون -بله كبار العلماء- نظر الإعجاب، والتقدير، مقبلين عليه، لا يمنعهم من دراسته ومراجعته كونه مؤلفاً خاصاً للمبتدئين من طلبة الفقه، وهذا المستوى من النبوغ في التأليف لم يتوفر إلا للقليل -إن لم يكن النادر- من المؤلفين، وبخاصة في مجال الشريعة بمعناها الواسع، والذي تطرقت إليه الرسالة كما هو ظاهر من موضوعاتها.

وهناك جانب آخر من مواهب ابن أبي زيد أبرزته هذه الرسالة، وإن بشكل ضمني، ذلك أنه كان مربياً بالفطرة، ولعل أثر هذه الفطرة ظهر في نمط تربوي، وأسلوب منهجي في كتابه «أحكام المعلمين والمتعلمين»[1].

لكل هذا فلا غرو أن تكون الرسالة «باكورة السعد»[2] للمتعلمين، و «زبدة المذهب»[3] للمتفقهين.

٢ - مختصر المدونة[4]:

---

(١) الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (مقدمة المحقق ص: ٣٥- ٣٦).

(٢)، (٣) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (١/ ٢)، الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (مقدمة المحقق ص: ٤١).

(٤) ذكر الشيخ العابد (فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٢/ ٤٣٩) أن أجزاء الكتاب قد تصل إلى سبعة عشر جزءاً، لم توجد كلها. =

«يحتوي المختصر على خمسين ألف مسألة»[1]، يوضح المؤلف غرضه من هذا الاختصار قائلاً: «. . . وقد انتهى إلى. . . ما رغبت فيه من اختصار الكتب المدونة من علم مالك وأصحابه، وما أضيف إليها من الكتب المسماة بالمختلطة، إذ هذه الكتب أشهر دواوينهم، وأعلى ما دُوِّن في الفقه من كتبهم، وأكثر ما جرى على أسماع الناقلين لها من أئمتهم، مع فضل من نسبت إليه، وهو عبد الرحمن بن القاسم، وفقهه، وزهده، وورعه، واتباعه أثر صاحبه، ورأيت أن ذلك أرغب للطالب وأقرب مدخلاً للأفهام. . . »[2].

= انظر الأجزاء التي وجدت وأماكن وجودها في :

أ- فهرس مخطوطات خزانة القرويين رقم ٣٣٩ (١/ ٣٣٢-٣٣٣)، ورقم ٧٩٤، (٢/ ٤٣٦-٤٤١).

ب- تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث(ص: ١٥٢).

جـ- دراسات في مصادر الفقه المالكي (تعليق رقم ٨ ص: ١٩).

كما ينبغي التنويه إلى أن كتاب الجامع في السنن والآداب، . . والذي ختم به ابن أبي زيد كتابه مختصر المدونة قد طبع بتحقيق كل من العالمين الجليلين، د. محمد أبي الأجفان، ود. عثمان بطيخ، وقد قدما له بمقدمة وافية عن كتب ابن أبي زيد وخاصة مختصر المدونة.

هناك طبعة أخرى لكتاب الجامع المذكور بتحقيق الدكتور عبد المجيد تركي.

(١) الفهرست لابن النديم (٢٨٤).

(٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٣٣).

ثم يوضح المؤلف طريقته ومنهجه فيقول: «. . . وقد اختصرتها كتاباً كتاباً، وباباً باباً، وربما قدمت فرعاً إلى أصله، وأخرت شكلاً إلى شكله، وإذا التقت في المعنى مواضع، وكلها شبيهة به، ألحقته بأقربها به شبهاً، ونبهت على موضعه في بقيتها، وربما آثرت تكرار ذلك تماماً للمعنى الذي جرى ذلك فيه منها، وقد حذفت السؤال، وإسناد ما ذكرت من الآثار، وكثيراً من الحجج والتكرار، واستوعبت المسائل باختصار اللفظ في طلب المعنى بمبلغ العلم والطاقة، وجعلت مساق اللفظ لعبد الرحمن بن القاسم، وإن كان كله قول مالك فمنه ما سمعه منه، ومنه ما قاسه على أصوله إلا ما يبين أنه خالفه فيه، أو اختاره من أحد قوله. . . »[1].

والمؤلف رحمه الله لم يكتف بتنظيم المادة العلمية الموجودة في المدونة واختصارها، بل زاد عليها زيادات رأى أنها ضرورية؛ ليبقى المختصر بالغرض الذي استهدفه. يقول المؤلف: «. . . وربما ذكرت يسيراً من غيرها [المدونة] مما لا يستغني الكتاب عنه من بيان مجمل، أو شرح مشكل، أو اختلاف اختاره سحنون، أو غيره من الأئمة، وأشبعت الزيادات في اختصار الجراح والديات من المجموعات، وغيرها من الأمهات»[2]، بل يضيف المؤلف إلى المختصر أبواباً لم تتطرق إليها المدونة: «. . . واختصرت من غيرها كتاب الفرائض،

---

(١)، (٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٣٣).

وكـتـاب الجـامع؛ إذ ليـسـتـا في المدونة، وإذ لا غنى لكتـابنا عنهما. . . »[1].

ولعل النموذج الذي نقدمه فيما يلي يصور مدى نجاح المؤلف في تطبيق المنهج الذي اختاره لكتابه. يقول المؤلف في كتاب الزكاة:

«جامع مـا تجب فيـه الزكـاة من العين، والحلي، وغيـره، وزكـاة العروض في الإدارة، والتجارة، وزكاة الفوائد.

إن الله سبحانه أجمل فرض الزكاة في كتابه فقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِم صَدَقَةً﴾ وقال: ﴿وَأَقِيْمُوا الصَّلاَةَ وآتُوا الزَّكَاةَ﴾ فبين الله تلك الزكاة -على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، فمن ذلك قوله عليه السلام: «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة». وفي حديث آخر: «مائتي درهم».

فإذا بلغت مائتي درهم فعنها خمسة دراهم، ومضى أن صرف دينار الزكاة عشرة دراهم، وأجمعت الأمة ألاّ زكاة من الذهب في أقل من عشرين ديناراً، وأن في العشرين نصف دينار، وروى ذلك للنبي عليه السلام أيضاً.

قال مالك: إنما الزكاة من الأموال في العين، والحرث، والماشية.

وأوقية الفضة أربعون درهماً، فما زاد على خمس أواق من الفضة

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٣٣).

أو عشرين ديناراً من الذهب زكي بحسابه من كل مال ربع عشره.

ولا زكاة في مال إلا بعد حول من يوم يفاد إلا ربح المال، فإن حوله حول أصله، كولادة الماشية، ولا زكاة في عيون الفلوس، وإن سويت ما في الزكاة، وهي كالعروض، ويقومها المدير.

ويجمع بين الذهب والفضة في الزكاة، كجمع للضأن مع الماعز، فمن له مائة درهم وعشرة دنانير، أو له سبعة عشر ديناراً وعشرة دراهم أو له مائة درهم وعشرة دراهم وتسعة دنانير فعليه ربع عشر كل صنف منها.

ومن له مائة درهم، وسبعة دنانير قيمتها مائة درهم، أو له عشرة دنانير، وسبعون درهماً تساوي عشرة دنانير، فلا زكاة عليه...»[1].

ومقارنة هذا النص بالنص الأصلي للمدونة في كتاب الزكاة يصور الفرق الشاسع بين المنهجين، فمنهج المدونة: حوار بين سائل ومجيب: سحنون يسأل، وابن القاسم يجيب بقول مالك نصاً، وقد يتخلل النص اختيارات لسحنون وروايات لأقوال، في حين أن منهج ابن أبي زيد يبتعد كل البعد عن الحوار، إذ هو تحليلي، تقعيدي،

(١) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٥١٦-٥١٧).

وقد قدم الباحث في الصفحات (٥١٥-٥٤٣) من أطروحته هذه، دراسة مقارنة بين نصوص: المدونة، ومختصر ابن أبي زيد، ومقدمات ابن رشد.

تدليلي، أقرب في العرض إلى الأسلوب الحديث للتأليف، فكلام ابن أبي زيد في مختصره «احتوى مدخلاً. . . بين يدي اختصار مسائل كتاب الزكاة التي ساقها هنا، ومقدمة تشتمل على ما يلي:

١ - بيان مشروعية الزكاة من الكتاب الكريم، والسنة المطهرة، وإجماع الأمة.

٢ - توضيح لاستخدام القواعد الأصولية من أجل تبيين وظيفة السنة النبوية بالنسبة إلى القرآن الكريم في هذا الموضوع على غاية من الاختصار.

٣ - تقرير حكم الزكاة انطلاقاً من القرآن.

٤ - إثبات صرف دينار الزكاة عشرة دراهم، حتى لا يكون عرضة للتغير، فيتبدل النصاب الذي أراده الشرع، ويتغير الحكم الذي أمر الدين»[1].

إن مختصر ابن أبي زيد «يمثل حلقة هامة في سلسلة مؤلفات الفقيه المالكي وخاصة تلك المصنفات التي وضعت على المدونة الكبرى التي بفضلها، وبفضل ما كتب عليها انتشر المذهب المالكي، وتوفرت مادة أحكامه الفقهية. . .»[2] يمثل المختصر الحلقة الوسطى

---

(١) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٥١٧).

(٢) كتاب الجامع (مقدمة أبي الأجفان، وزميله ص: ٩٣).

في حلقات سلسلة مؤلفات ابن أبي زيد، والتي ابتدأها (بالرسالة) لتكون كتاباً للمبتدئين من طلاب الفقه، ويأتي (مختصر المدونة) خطوة أعلى ليقدم كتاباً للمتقدمين من المتفقهين (ثم النوادر والزيادات) «لمن تقدمت له عناية بالعلم، واتسعت له دراية . . »[1]، فكان طبيعياً أن يكون (المختصر) حلقة الوصل بين المرحلتين، يجمع بين تركيز المادة العلمية، وتنسيقها، وتنظيمها، مع سعة المادة، واستيعابها؛ حتى يستطيع الدارس بعد ذلك الانتقال إلى مرحلة المتفقهين المتعمقين، ويكون تدرجه تدرجاً طبيعياً، ومما يشير إلى مثل هذا الاستنتاج أن ابن أبي زيد -مع التركيز في المختصر- أضاف إليه زيادات، شرحاً لمشكل، أو بياناً لمجمل، أو موضوعات لم تتطرق إليها المدونة، وذلك ليفتح الباب أمام الدارس على ما جدّ من آراء مذهبية، وترجيحات بحيث لا يكون غريباً عنها، حين ينتقل إلى المرحلة العليا.

تلقى علماء المالكية (مختصر المدونة) بما يستحقه من تقدير، وأولوه من العناية ما هو به جدير، فكان من الكتب التي حظيت بالاتفاق على اعتمادها، والتعويل على ما جاء فيها.

---

(١) كتاب الجامع (مقدمة أبي الأجفان، وزميله ص: ٤٤).

٣ - النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات[1]:

---

(١) قام الاستاذ ميكلوش موراني - من جامعة بون - بدراسة موسعة مستفيضة لكتاب النوادر والزيادات، قدمها في كتابه باللغة الألمانية: «دراسات في مصادر الفقه المالكي».

والكتاب دراسة ممتازة عميقة أصيلة لكتاب النوادر، خدمت المذهب المالكي ورواده خدمة جليلة، حيث كشفت الحجب عن هذا الكتاب القيم وأخرجته من ظلمات النسيان في خزائن المخطوطات، وقام بترجمة كتاب الدراسات إلى اللغة العربية كل من:

د. سعيد بحيرى، د. عمر صابر عبد الجليل، محمود رشاد حنفي، وراجعه: د. محمد فهمي حجازي، ود. عبدالفتاح حلو.

استعرض مؤلف كتاب الدراسات مخطوطات كتاب النوادر والزيادات الموجودة في المكتبات العالمية، واصفاً لكل نسخة وجزء. كما استقرأ مصادر كتاب النوادر من نصوص الكتاب نفسه، بالإضافة إلى ما ذكره الإمام ابن أبي زيد في مقدمته، وتعرض مؤلف الدراسات إلى الكتب التي استعملها ابن أبي زيد، وحدد أماكن وجود المخطوط منها، ثم عقد دراسة مقارنة لنصوص النوادر، وما وجد في الكتب المخطوطة التي استقى منها، محدداً مدى مطابقة النصوص الأصلية للمقتبسة.

أما أماكن وجود المخطوطة فنذكر أهمها فيما يلي:

١ - «أيا صوفيا، رقم ١٤٧٩-٩٧، يشتمل على تسعة عشر مجلداً. . .، ويبدوا أن هذه النسخة وصلت إلينا كاملة. . .».

٢ - ميونخ، مخطوطات عربية ٣٤٠.

=

وهو كتاب «مشهور، أزيد من مائة جزء»[1]، «ويعتبر بمثابة تلخيص للكتب الفقهية الهامة للمذهب المالكي حتى ذلك الوقت»[2]، حيث «جمع جميع ما في الأمهات من المسائل، والخلاف، والأقوال فاشتمل على جميع أقوال المذاهب وفروع الأمهات كلها»[3].

والكتاب «يمثل ذروة العلم المالكي في القرن الرابع الهجري. . »[4]، وهو «لا يفوق المدونة في الحجم فحسب، بل إنه

= ٣ـ باريس، مخطوطات عربية ٦٠٩٥.

٤ـ القرويين، رقم ٧٩٣.

٥ـ المكتبة الوطنية بباريس، مخطوطات عربية ١٠٥٦.

٦ـ الجامع الأزهر، رواق المغاربة رقم ٢٠١٣، ٣٠١٤، ٣٠١٥.

٧ـ تونس، المكتبة الوطنية رقم ١٢٣٧١، ١٢٣٧٢، ٥٧٢٨، ٥٧٣١، ٥٧٢٠، ٥٧٩٠، ٥٧٣٠، ٢٥١٧، وهناك أماكن أخرى ذكرها مؤلف دراسات في مصادر الفقه المالكي. انظر: الصفحات: ٧٢-٩٩.

وانظر أيضاً:

أ ـ فهرس مخطوطات خزانة القرويين، رقم ٣٣٨ (١/ ٣٣٠-٣٣٢)، رقم ٧٩٣ (٢/ ٤٣٢-٤٣٦).

ب ـ تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٥٢). وكتاب النوادر تحت الطبع.

(١) ترتيب المدارك (٦/ ٢١٧).

(٢) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١١).

(٣) مقدمة ابن خلدون (ص: ٢٤٥).

(٤) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٨).

يتناول جميع المسائل الفقهية، مستنداً على أساس من المراجع أوسع من المدونة»[1]؛ ولسعة المادة الفقهية المضمنة في الكتاب فقد صرح مؤلفه رحمه الله في مقدمته بأن كتابه هذا لا يصلح للمبتدئين؛ حيث قال: «اعلم أن أسعد الناس بهذا الكتاب من تقدمت له عناية بالعلم، واتسعت له دراية، لأنه اشتمل على كثير من اختلاف العلماء المالكيين، ولا ينبغي الاختيار من الاختلاف للمتعلم، ولا للمقصر، ومن لم يكن فيه محل لاختيار القول، فله في اختيار المتعقبين من أصحابنا من نقادهم مقنع»[2].

فالكتاب في حقيقته موسوعة فقهية شاملة، تضم الفقه وفنوناً أخرى فـ «بالإضافة إلى النقول الفقهية، والفقه المقارن داخل المذهب، فإن في هذا الكتاب شذرات من الأخبار والسير، وآراء مالك في العقيدة، ووصفاً لأحداث، وأدوات، وأمتعة مما كان متعارفاً في عهد الإسلام الأول، مما يجعل منه مادة صالحة للباحث التاريخي الاجتماعي»[3].

أما مصادر الكتاب، والغرض من تأليفه، ومنهجه، فقد

---

(١) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٩).

(٢) كتاب الجامع (مقدمة أبي الأجفان، وزميله ص٤٤ - ٤٥)، دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٠٤).

(٣) كتاب الجامع (مقدمة أبي الأجفان ، وزميله ص: ٤٥).

أوضحها المؤلف في مقدمته قائلاً: «وذكرت - وفقنا الله وإياك إلى محابه - ما كثر من الكتب مع ما قل من الحرص والرغبة، وضعف من الطلب والعناية، والحاجة إلى ما افترق في كثرة الكتب من شرح، وتفسير، وزيادة معنى شديدة، ورغبة في أن تستثير العزيمة، وتفتح باباً إلى شدة الرغبة بما رغبت فيه من اختصار ما افترق من ذلك في أمهات الدواوين من تأليف المتعقبين، وذكرت أن ما في كتاب محمد ابن إبراهيم بن المواز، والكتاب المستخرج من الأسمعة استخراج العتبي، والكتب المسماة الواضحة، والسماع المضاف إليها المنسوبة إلى ابن حبيب، والكتب المسماة المجموعة المنسوبة إلى ابن عبدوس، والكتب الفقهية من تأليف محمد بن سحنون، أن هذه الدواوين تشتمل على أكثر ما رغبت فيه من النوادر والزيادات، ورغبت في استخراج ذلك منها، وجمعه باختصار من اللفظ في طلب المعنى، وتقصي ذلك، وإن انبسط بعض البسط، والقناعة بما يذكر في أحدها عن تكراره، والزيادة إليه ما زاد في غيره؛ ليكون ذلك كتاباً جامعاً لما افترق في هذه الدواوين من الفوائد، وغرائب المسائل، وزيادات المعاني على ما في المدونة؛ وليكون لمن جمعه مع المدونة أو مع مختصرها مقنع بهما، وغنى بالاقتصار عليهما؛ لتجتمع بذلك رغبته، وتستجم همته، وتعظم مع قلة العناية بالجمع فائدته، وقد رغبت في العناية بذلك لما رجوت إن شاء الله من بركة ذلك، والنفع به لمن رسمه، ولكل من تعلمه، وأنا أفي لك إن شاء الله بنوادر هذه

الدواوين المذكورة، وأذكر ما أمكنني، وحضرني من غيرها. . »[1].

«وما ذكرت لبكر بن العلاء، وأبي بكر الأبهري، وأبي إسحاق ابن القرطي فقد كتبوا إليَّ به، وكل ما ذكرت فيه عن ابن الجهم فقد أخبرت عنه به، وكل ما ذكرت فيه من غير ذلك فبروايات عندي يكثر ذكرها»[2].

بالإضافة إلى المصادر التي ذكرها في مقدمة كتابه فإن ابن أبي زيد «كثيراً ما نقل في مواضع كثيرة حول قضايا فقهية محددة، من غير المصادر التي ورد ذكرها فيما سلف، بل أكثر من ذلك يشير المؤلف إلى بناء الموضوع المعالج اعتماداً على عدة مصادر أساسية. . . »[3]، فكتاب النوادر والزيادات «يحوي بين طياته أهم مادة مرجعية عن مصادر الفقه المالكي المعروفة في القرن الرابع الهجري، وهي تتمثل في مختصرات فقهية منتظمة، ومجاميع مسائل، ومعالجات لمشكلات فقهية متفرقة، مع مراعاة الاختلاف في الفروع»[4].

وأخيراً فالكتاب مادة ومنهجاً، ومصادر «من أعظم الكتب الفقهية، وأعونها على تكوين الملكة الفقهية الحق، والتخريج على

---

(١) دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٠٢-١٠٤).
(٢) المرجع السابق (ص: ١٠٥).
(٣) المرجع السابق (ص: ١٨٠).
(٤) المرجع السابق (ص: ١٠٠).

حسن الفهم ودقة التنزيل، وبراعة التعليل، فقد جمع فيه صور الحوادث التي لم تنص أحكامها في المدونة، واهتم بأكثر الصور التي تعرض في عصره في القيروان، فبين أحكامها بحسب تنزيل النقول، وتحقيق مناطها، أو بالجواب عنها مما يتخرج من الأصول، أو من النقول على سنة الاجتهاد في المسائل»[1].

(٢٠) مختصر الطوطالقي: عبيد الله بن فرح[2]، (ت سنة ٣٨٦هـ).

«ألف كتاباً متقناً في اختصار المدونة»[3].

(٢١) كتاب المعتمد في الخلاف: لأبي سعيد أحمد القزويني، (ت سنة ٣٩٠هـ)[4].

ويقع الكتاب في «نحو مائة جزء، وهو من أهذب كتب المالكية»[5].

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٤٨).

(٢) «عبيد الله بن فرح الطوطالقي النحوي، من أهل قرطبة...، توفي يوم الاثنين للنصف من رجب سنة ست وثمانين وثلاثمائة». الصلة (١/ ٣٠٠).

(٣) الصلة (١/ ٣٠٠).

(٤) أحمد بن محمد بن زيد القزويني، أبو سعيد، من كبار أصحاب أبي بكر الأبهري، ومن مؤلفاته الإلحاق في مسائل الخلاف، توفي في نيف وتسعين وثلاثمائة. انظر: طبقات الفقهاء (ص١٦٩)، ترتيب المدارك (٧/ ٧٣-٧٤)، الديباج المذهب (١/ ١٦٣).

(٥) ترتيب المدارك (٧/ ٧٤).

(٢٢) المقصد: لعبد الخالق بن خلف بن سعيد بن شبلون[1]، (ت سنة ٣٩٠هـ).

«كتاب المقصد في أربعين جزءاً، وهو فيه يتابع المدونة حرفياً ويختلف في كثير من المسائل عن ابن أبي زيد»[2].

(٢٣) الدلائل على أمهات المسائل: لأبي محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت٣٩٢هـ).

«ألف كتاباً كبيراً في الدلائل على المسائل، فما قصر»[3]، «شرح فيه الموطأ، ذاكراً فيه خلاف مالك وأبي حنيفة والشافعي»[4].

---

(١) أبو القاسم عبد الخالق بن خلف، كان الاعتماد عليه في الفتوى والتدريس في القيروان بعد أبي محمد بن أبي زيد، (توفي سنة ٣٩٠/ ٣٩١هـ).

انظر: طبقات الفقهاء (ص: ١٦٣)، ترتيب المدارك (٦/ ٢٦٣)، الديباج المذهب (٢/ ٢٢)، شجرة النور الزكية (ص: ٩٧).

(٢) تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ١٤٤)، وانظر: ترتيب المدارك (٦/ ٢٦٣).

(٣) جذوة المقتبس (ص: ٢٥٨).

(٤) شجرة النور الزكية (ص: ١٠٠-١٠١). وانظر أيضاً: تاريخ علماء الأندلس، رقم (٧٦٠)، طبقات الفقهاء (ص: ١٦٦)، جذوة المقتبس (ص: ٢٥٧- ٢٥٨)، ترتيب المدارك (٧/ ١٣٨)، الديباج المذهب (١/ ٤٣٣- ٤٣٤).

(٢٤) عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار[1]: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد، المعروف بابن القصار (ت: ٣٩٧ / ٣٩٨هـ).

«له كتاب في مسائل الخلاف كبير، لا أعرف لهم [للمالكية] كتاباً في الخلاف أحسن منه»[2]، ويقول القاضي عبد الوهاب بن نصر: «تذاكرت مع أبي حامد الإسفرائيني[3] الشافعي في أهل العلم، وجرى ذكر أبي الحسن بن القصار، وكتابه في الحجة لمذهب مالك، فقال لي: ما ترك صاحبكم لقائل ما يقول»[4]، والناظر في صفحات هذا الكتاب يدرك أن ما قيل ليس فيه من المبالغة شيء؛

---

(١) توجد من الكتاب نسخ مخطوطة غير كاملة. انظر: تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٧٤).

فهرس مخطوطات خزانة القرويين، رقم ٤٦٧، (١/ ٤٣٩-٤٤١)، وفيه وصف دقيق للمخطوطة والأجزاء الموجودة منها.

ويوجد في مكتبة معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى بمكة، ميكروفيلم مصور عن نسخة خزانة القرويين.

(٢) طبقات الفقهاء (ص: ١٧٠).

(٣) أبو حامد، أحمد بن محمد بن أحمد الإسفرائيني، انتهت إليه رياسة الدين والدنيا، وطبق الأرض بالأصحاب، جمع محله نحو ثلاثمائة متفقه (ت٤٠٦هـ).

انظر: الإسنوي، عبد الرحيم، طبقات الشافعية (١/ ٥٧-٥٨).

(٤) ترتيب المدارك (٧/ ٧١).

فعيون الأدلة كتاب فقه مقارن، يستعرض فيه مؤلفه بأسلوب سهل متقن مركز آراء المذاهب المختلفة وأدلتهم، في القضايا الفقهية المختلف فيها، ثم يذكر أدلة المالكية باسطاً الكلام على أوجه النظر المختلفة فيما يعرضه من أدلة، مناقشاً لها مناقشة دقيقة عميقة، تدل دلالة واضحة على اطلاعه وتعمقه في دراسة المذاهب المختلفة.

يعرض المؤلف قضية ولاية الجد في النكاح فيقول:

«وليس للرجل أن يزوج ابنة ابنه بغير رضاها، وقال الشافعي: للجد أن يجبرها على النكاح، صغيرة كانت أو كبيرة، إذا كانت بكراً كالأب.

وقال أبو حنيفة في الصغيرة: إن الجد يجبرها على النكاح كالأب، ولا يكون لها الخيار إذا بلغت. وقال: إذا لم يكن أب ولا جد وكان له [؟][1] أخ، أو عم، أو مولى فلهم أن يجبروا الصغيرة على النكاح، ولكنها إذا بلغت كان لها الخيار في قول أبي حنيفة، ومحمد، وقال أبو يوسف لا خيار لها...»[2]، ويمضي في عرض آراء المذاهب، ثم يقدم دليل المالكية فيقول: «والدليل على أن الجد لا يجبر في النكاح هو أن الفروج في الأصل محظورة، فلا تستباح إلا

---

(١) طمس غير واضح في المخطوطة.

(٢) عيون الأدلة (نسخة من مصورة معهد البحوث وإحياء التراث، جامعة أم القرى ١٢/٢٥٦-٢٥٧).

بدليل. وأيضاً فإنه لا يجوز له ذلك مع وجود الأب، فمن زعم أن موت الأب يصير له ذلك فعليه الدليل، وأيضاً قول النبي صلى الله عليه وسلم: (البكر تستأمر) وهذا أمر ظاهر في الوجوب، وهو عموم في كل بكر، إلا أن تدل دلالة، وأيضاً قوله عليه السلام: (اليتيمة تستأمر)، وقال في خبر آخر: (إنها يتيمة وإنها لا تنكح إلا بإذنها)، وهذه يتيمة، فاستئمارها واجب بظاهر الأمر، واستئمارها لا يصح وهي صغيرة، لا على جهة الوجوب ولا الندب؛ لأنه لا يتعلق به حكم في وجه. واليتم إنما يتناول الصغيرة، فعلم أنه عليه السلام أراد أنها إذا بلغت استؤمرت، وإذا ثبت أنها لا تتزوج حتى تبلغ ثبت أن الجد لا يجبرها وهي صغيرة على النكاح...»[1]. ثم يناقش ما يورده الخصوم: «فإن قيل: أفليس البكر البالغ لا يحتاج أبوها إلى استئذانها؛ وإن قال عليه السلام: (البكر تستأذن)؟ قيل: هذا عام دليله على أنه وجه الاستحباب من الأب في بنته، وبقي الباقي على ظاهره في الوجوب في كل بكر يزوجها غير أبيها»[2].

وهكذا يمضي المؤلف في عرض الأدلة ومناقشتها بأسلوب سهل بديع.

(١)، (٢) عيون الأدلة (نسخة من مصورة معهد البحوث وإحياء التراث، جامعة أم القرى ١٢/٢٥٦- ٢٥٧).

(٢٥) الوثائق المجموعة[1]: لمحمد بن أحمد المعروف بابن العطار، (ت٣٩٩هـ)[2].

«جمع [في الشروط] كتاباً حسناً، مفيداً، يعول الناس في عقد الشروط عليه، ويلجأون إليه»[3].

(٢٦) الوثائق والشروط[4]: لابن الهندي، أحمد بن

---

(١) توجد منه نسخة مخطوطة في مكتبة القرويين برقم ٤٧٠.

وكتب التراجم لا تذكر اسماً للكتاب، بل تشير إلى أن للمؤلف كتاباً في الوثائق والشروط، وهذا الاسم «الوثائق المجموعة كذا هذه التسمية في آخر الكتاب بخط الناسخ، والمعروف أن هذا العنوان لوثائق بن فتحون...».

فهرس مخطوطات خزانة القرويين ٤٧٠ (١/ ٤٤٢-٤٤٣).

وانظر أيضاً: تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٧٥)، وفيه أن اسم الكتاب في «فهرست ابن خير ٢٥٢: كتاب الوثائق والسجلات».

(٢) محمد بن أحمد بن عبيد الله المعروف بابن العطار، أبو عبد الله، كان من جلة الفقهاء بقرطبة، متفنناً في علوم الإسلام، ربانياً في الفقه لا نظير له، حاذقاً بالشروط، بصيراً بالفتوى، رأساً في معرفة الشروط وعللها، لا يجاريه في ذلك أحد من أهل زمانه (ت٣٩٩هـ).

انظر: جذوة المقتبس (ص: ٨٠)، ترتيب المدارك (٧/ ١٤٨-١٥٨)، الصلة (٢/ ٤٨٤-٤٨٥)، الديباج المذهب (٢/ ٢٣١)، شجرة النور الزكية (ص: ١٠١).

(٣) الصلة (٢/ ٤٨٥).

(٤) لم تذكر المصادر التي اطلعت عليها اسماً للكتاب، وإنما يشير بعضها إلى أنه ألف في علم الشروط، وأخرى تشير إلى أنه ألف في الوثائق.

سعيد بن إبراهيم الهمداني، (ت٣٩٩هـ)[1].

«كتاب مفيد، جامع، محتو على علم كثير، وفقه جم، وعليه اعتماد الحكام، والمفتين، وأهل الشروط بالأندلس، والمغرب»[2].

وقد ألف «أولاً ديواناً مختصراً، من ستة أجزاء، . . . ثم ضاعفه، وزاد فيه شروطاً، وفصولاً، وتنبيهاً. . . ، ثم ألف ثالثة، واحتفل فيه، وشحنه بالخبر والحكم، والأمثال، والنوادر، والشعر، والفوائد، والحجج، فأتى الديوان كبيراً، واخترع في علم الوثائق فنوناً، وألفاظاً، وفصولاً، وأصولاً، وعقداً عجيبة»[3].

(٢٧) مؤلفات ابن أبي زمنين، محمد بن عبد الله المري، (ت٣٩٩هـ)[4]:

---

(١) «أحمد بن سعيد بن إبراهيم الهمداني، أبو عمر، المعروف بابن الهندي، قرطبي، . . . كان واحد عصره في علم الشروط، لا نظير له، يعترف له بذلك فقهاء الأندلس. . . ، (توفي سنة ٣٣٩هـ)». ترتيب المدارك (٧/ ١٤٦-١٤٧)، وانظر: الصلة (١/ ١٤-١٥)، الديباج المذهب (١/ ١٧٢- ١٧٣)، شجرة النور الزكية (ص: ١٠١).

(٢) ترتيب المدارك (٧/ ١٤٧).

(٣) الصلة (١/ ١٤).

(٤) ابن أبي زَمَنِين «بفتح الميم ثم كسر النون»، أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن عيسى بن أبي زمنين، المري، البيري، كان أجل أهل وقته حفظاً للرأي، ومعرفة بالحديث، واختلاف العلماء، وافتنان في الأدب، والأخبار، وقرض الشعر، واقتفاء لآثار السلف، حسن التصنيف في الفقه فقيه مقدم (ت سنة =

وابن أبي زمنين «حسن التأليف، مليح التصنيف، مفيد الكتب في كل فن»[1]: من أشهر مؤلفاته:

١ - المنتخب في الأحكام[2]: الذي ظهرت منفعته، وطار بالمشرق والمغرب ذكره[3]»، «وتكونت بهذا الكتاب طريقة جديدة للتآليف الفقهية. . .، ولقيت طريقته القبول عند فقهاء المذهب بصفة عامة»[4]، فكتاب المنتخب في الأحكام «مشهور»[5].

= ٣٩٩/ ٣٩٨هـ)، انظر: جذوة المقتبس (ص: ٥٦- ٥٧)، ترتيب المدارك (٧/ ١٨٣- ١٨٦)، الصلة (٢/ ٤٨٢-٤٨٤)، بغية الملتمس (ص: ٨٧)، الديباج المذهب (٢/ ٢٣٢-٢٣٣)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٨٨-١٨٩)، شجرة النور الزكية (ص: ١٠١)، الفكر السامي (٢/ ١١٩).

(١) ترتيب المدارك (٧/ ١٨٤).

(٢) توجد ثلاث مخطوطات من الكتاب وهي:

١ ـ النسخة الأولى: تحت رقم ١٧٣٠ د. بالخزانة العامة بالرباط.

٢ـ النسخة الثانية: تحت رقم ١٧٧ بالزاوية الناصرية بتمكروت، وبالخزانة العامة تحت رقم ٤٢٤ق.

٣ـ النسخة الثالثة: تحت رقم ١٣٦٨، بالمكتبة الوطنية بالجزائر.

انظر تفصيل الكلام على هذه المخطوطات في:

مجلة معهد المخطوطات العربية (د. خلاف، محمد عبد الوهاب، الفقيه ابن أبي زمنين، ومخطوطة منتخب الأحكام) المجلد الثلاثون، الجزء الأول ١٤٠٦هـ، (ص: ٢١١-٢٦٢).

(٣) ترتيب المدارك (٧/ ١٨٥).

(٤) أعلام الفكر الإسلامي في المغرب (ص: ٨٧).

(٥) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٨٩).

وموضوع الكتاب كما هو واضح من عنوانه: الأقضية، والأحكام القضائية، وقد «جمع [فيه مؤلفه] عيوناً من مسائل الأقضية المختلفة، والأحكام، استخرجها من الأمهات، وانتخبها، وقسمها إلى عشرة كتب، أو عشرة أجزاء، في سفرين، وهي تمثل فقه القضاء المالكي في مجالات مختلفة، كالشهادة والقضاء، والارتهان...، وهي بذلك تصور جوانب الحياة الاجتماعية، والاقتصادية للمجتمع بأحكامها العامة»[1].

ويوجز لنا الدكتور محمد عبد الوهاب خلاف ميزات هذا الكتاب فيقول:

«١ - الكتاب إبراز للأصول التي ابتنى عليها فقه القضاء المالكي...

٢ - أجوبة الأحكام التي دونها من الأصول كثير منها في عداد المفقودات...

٣ - الكتاب تسجيل لآراء فقهاء المالكية وأحكامهم التي فقدت أسمعتهم، ورواياتهم.

٤ - الكتاب يحتوي على ذخائر من فكر القضاء المالكي، والتي لم تظهره لنا الأيام حتى الآن.

---

(١) مجلة معهد المخطوطات العربية (الفقيه ابن أبي زمنين...) المجلد ٣٠، (٢٣٦/١).

٥ - . . . فقهاء النوازل الذين أتوا بعده اعتمدوا عليه في أحكامهم . . .

٦ - الكتاب يمثل فكر رجل عاش في القرن الرابع الهجري ، وساهم مع شيوخ عصره في النهضة الفكرية ، وإن كنا لم نر اهتماماً منه بالتفاعل الفكري مع معاصريه بالدرجة التي كنا نأملها .

٧ - ذاع صيت هذا المؤلف حتى كان مصدراً للقضاء في الأندلس والمغرب ، يحتذى بأحكامه .

٨ - هذا الكتاب تأصيل للفكر المالكي في بيئة جديدة ، وهي البيئة الأندلسية ، وإثبات لأهمية عمل أهل قرطبة في إطار المذهب المالكي»(١) .

٢ - المغرب [المقرب](٢) : «في اختصار المدونة ، وشرح مشكلها والتفقه في نكت منها ، ليس في مختصراتها مثله باتفاق . . . ، هو أفضل مختصرات المدونة ، وأقربها ألفاظاً ،

---

(١) مجلة المخطوطات العربية (الفقيه ابن أبي زمنين . . .) المجلد ٣٠ (١/ ص٢٣٦-٢٣٧) .

(٢) ذكر الكتاب باسم المغرب ـ بالغين ـ في ترتيب المدارك (٧/ ١٨٥) ، والديباج المذهب (٢/ ٢٣٢) ، وشجرة النور (ص : ١٠١) ، أما كتاب الصلة (٢/ ٤٨٤) ، فقد سماه المقرب ـ بالقاف ـ وهو الاسم الذي ذكره ابن عاصم في منظومته حيث يقول :

فضمنه المفيد والمقرب والمقصد المحمود والمنتخب . =

ومعاني لها»[1]، «بسط مسائله، وقربها»[2].

٣ - المشتمل في علم الوثائق[3]، أو أصول الوثائق[4].

(٢٨) المقنع في أصول الأحكام: لأبي أيوب سليمان ابن محمد بن بطال البطليوسي، (ت٤٠٢هـ)[5].

= ويذكر شارحوا المنظومة أن المقرب لابن أبي زمنين.

انظر: البهجة في شرح التحفة (١/ ١٠-١١)، الإتقان والإحكام في شرح تحفة الأحكام (١/ ٧٠).

ولعل تسمية الكتاب بالمقرب أقرب إلى الصواب لأمرين:

١ ـ أنه المناسب لما وصف به الكتاب من أنه بسط مسائل المدونة وقربها.

٢ـ ولأنه لم يرد ذكر كتاب آخر لابن أبي زمنين يحمل اسم «المقرب» يمكن أن ينصرف إليه كلام ابن عاصم وشراح المنظومة.

ويدعم هذا الترجيح أنه الاسم الذي نص عليه فضيلة الشيخ ابن عاشور.

انظر: ومضات فكر (٢)، (ص: ٧٠).

(١) ترتيب المدارك (٧/ ١٨٥).

(٢) الصلة (٢/ ٤٨٤).

(٣) ترتيب المدارك (٧/ ١٨٥).

(٤) شجرة النور الزكية (ص: ١٠١)؛ الفكر السامي (٢/ ١١٩).

(٥) سليمان بن محمد بن بطال البطليوسي، أبو أيوب، يعرف بالمتلمس، فقيه مقدم، وشاعر محسن، كان من أهل العلم، مقدماً في الفهم، من كبار العلماء، يلقب بالعين جودي، توفي سنة أربعمائة أو نحوها (ت٤٠٢هـ/ ٤٠٤هـ).

انظر: جذوة المقتبس (ص: ٢٢٢)، ترتيب المدارك (٨/ ٢٩-٣٠)، الصلة =

كتاب المقنع في «مسائل الأحكام... عليه مدار المفتين والحكام...، وليس لمالكي مثله في معناه»[1].

(٢٩) مؤلفات أبي الحسن علي بن محمد المعافري، ويعرف بابن القابسي، (ت٤٠٣هـ).

«لأبي الحسن تواليف بديعة، مفيدة»[2]. منها فيما يتعلق بالبحث:

١ - الممهد في الفقه وأحكام الديانة[3].

وجعلهما ابن فرحون كتابين: كتاب الممهد في الفقه، وكتاب أحكام الديانة[4].

٢ - كتاب مناسك الحج.

٣ - كتاب تزكية الشهود، وتجريحهم[5].

= (١/ ١٧٩)، بغية الملتمس (ص: ٢٩٧)، الديباج المذهب (١/ ٣٧٦-٣٧٧)، شجرة النور الزكية (ص: ١٠٢).

(١) ترتيب المدارك (٨/ ٢٩-٣٠).

(٢) ترتيب المدارك (٧/ ٩٦). الديباج المذهب (٢/ ١٠٢).

(٣) ترتيب المدارك (٧/ ٩٦).

(٤) الديباج المذهب (٢/ ١٠٢).

(٥) ترتيب المدارك (٧/ ٩٦).

(٣٠) شرح رسالة ابن أبي زيد : لأبي بكر محمد بن موهب القبري (ت٤٠٦هـ)[١].

«له تآليف في الفقه مفيدة»[٢] ، منها شرح رسالة أبي محمد[٣] ابن أبي زيد القيرواني .

(٣١) اختصار وثائق ابن الهندي : لأبي المطرف عبد الرحمن بن هارون بن عبد الرحمن الأنصاري المعروف بالقنازعي (ت٤١٣هـ)[٤].

وهو «كتاب مختصر، حسن»[٥] .

---

(١) «أبو بكر محمد بن موهب التجيبي ، المعروف بالقبري ، قرطبي مشهور ، وهو جد القاضي أبي الوليد الباجي لأمه ، كان من العلماء والزهاد الفضلاء . . . ، صحب ابن أبي زيد ، واختص به ، وحمل عنه تواليفه» (توفي سنة ٤٠٦هـ) .

ترتيب المدارك (٧/ ١٨٨-١٩١) ، انظر : جذوة المقتبس (ص : ٩٢) ، الصلة (٢/ ٤٩٧-٤٩٨) ، بغية الملتمس (ص : ١٣٠) ، الديباج المذهب (٢/ ٢٣٤) .

(٢) الديباج المذهب (٢/ ٢٣٤) .

(٣) ترتيب المدارك (٧/ ١٨٩) .

(٤) أبو المطرف عبد الرحمن بن هارون (مروان) ابن عبد الرحمن الأنصاري ، المعروف بالقنازعي ، قرطبي فقيه ، محدث شروطي ، وكان حافظاً للرأي ، عارفاً بعقد الشروط وعللها . آخر من تناهت فيه خلال الخير بقرطبة ، سلك سبيل السلف المتقدمين من هذه الأمة (توفي سنة ٤١٣هـ) .

انظر : جذوة المقتبس (ص : ٢٧٨-٢٧٩) ، ترتيب المدارك (٧/ ٢٩٠-٢٩٣) ، الصلة (٢/ ٣٢٢-٣٢٤) ، بغية الملتمس (ص : ٣٣١) ، الديباج المذهب (١/ ٤٨٥) .

(٥) الصلة (٣/ ٣٢٣) .

(٣٢) مؤلفات القاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي، (ت سنة ٤٢٢هـ).

«ألف تآليف كثيرة مفيدة في فنون العلم»[١]، ونالت مؤلفاته شهرة عند المالكية المغاربة بله المشارقة، فهو وإن كان عراقياً في مدرسته المالكية، إلاّ أن آراءه اتسمت بتبنيها لمبادئ وقواعد الترجيح القيروانية المصرية، ولذا فكتبه تعتبر جسراً يربط بين آراء الفرع المالكي العراقي، وترجيحات الفرع المصري القيرواني. وكان للاهتمام الذي أولاه لكتب عميد المدرسة القيروانية ابن أبي زيد في شرحيه على الرسالة والمختصر قدر كبير من العرفان لدى علماء المدرسة القيروانية، ظهر واضحاً في ترحيبهم وتقديرهم لكتب القاضي عبد الوهاب وآرائه تقديراً كان من مظاهره النقل من كتبه، والاستدلال بتوجيهاته، والأخذ بترجيحاته. بل لقد ظهر تأثير القاضي عبد الوهاب على المدرسة الأندلسية متمثلة في زعيمها أبي الوليد الباجي وكتابه المنتقى، الذي تتردد على صفحاته آراء القاضي معزوة إلى كتبه: التلقين، والإشراف، والمعونة، وشرح الرسالة[٢]، وربما مال الباجي في بعض القضايا إلى ترجيح رأي

(١) انظر شجرة النور الزكية (ص: ١٠٤).

(٢) انظر على سبيل المثال:

«القاضي أبو محمد في إشرافه»: المنتقى (١/ ٢٣، ١٩٧، ٢٠٤، ٣٣٩). =

القاضي عبد الوهاب[1].

«ألف [القاضي] في المذهب، والخلاف، والأصول تواليف مفيدة»[2]، نذكر فيما يلي ما يرتبط بموضوع البحث وهي:

١ - **التلقين**: وهو أشهر كتبه على الإطلاق، وأكثرها ذكراً في مؤلفات فقهاء المالكية.

والتلقين كتاب أقرب إلى الاختصار منه إلى البسط والشرح، فهو مختصر «من أجود المختصرات»[3]، «وهو على صغره من خيار الكتب، وأكثرها فائدة»[4]. «يحفظه الطلبة»[5].

وكتاب التلقين فقه مذهبي، يعرض لأمهات المسائل بدون أن يتعرض لأدلتها، كما يتجنب الإكثار من التفريعات وأقوال

= «القاضي أبو محمد في المعونة»: المنتقى (١/ ٤١)، (٢/ ٢٢، ١٤٠)، (٥/ ٢٠٣، ٢٧٩).

«قال القاضي أبو محمد في تلقين المبتدي»: المنتقى (١/ ٤١).

«قال القاضي أبو محمد. . . في شرح الرسالة»: المنتقى (١/ ٤١). وغيره ذلك كثير.

(١) انظر على سبيل المثال: المنتقى (١/ ١٩٥)، (٥/ ٢٧٥).

(٢) ترتيب المدارك (٧/ ٢٢١).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٣٠).

(٤) الفكر السامي (٢/ ٢٠٤).

(٥) البداية والنهاية (١٢/ ٣٥).

المذهب[1].

٢ - المعونة لدرس مذهب عالم المدينة[2] (المعونة على مذهب عالم المدينة):

«والكتاب من حيث الفقه المحرر وتنظيم الفصول، غاية في الإبداع. وكثيراً ما يكون صنيعه أن يذكر الفقه محرراً أول الباب، ثم يتبعه فصولاً يوضح ما أجمله، مع إشارته لدليل المالكية، وذكر من خالفهم، والاحتجاج عليه، فهو بالجملة ديوان فقه قيم للغاية»[3]. وهذا المنهج الذي اتبعه القاضي يجعل الكتاب ديوان فقه مقارن.

٣ - الإشراف على (نكت) مسائل الخلاف[4]، من الكتب «التي يهتم بها الفقهاء في المغرب»[5]، وهو كتاب آخر للقاضي في الفقه المقارن، إلا أن منهجه في هذا الكتاب يختلف عن منهجه في

---

(١) حقق كتاب التلقين د. محمد ثالث سعيد الغاني. رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية لنيل درجة الدكتوراه في الفقه (سنة ١٤٠٥/ ١٤٠٦هـ)، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى بمكة المكرمة.

(٢) توجد نسخة مخطوطة من كتاب المعونة في خزانة القرويين تحت رقم (٧٧٧). انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٢/ ٤١٣-٤١٤)، وقد طبع الكتاب بتحقيق د. حميش عبد الحق.

(٣) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٤١٣-٤١٤).

(٤) طبع الكتاب بعنوان: الإشراف على مسائل الخلاف في جزئين.

(٥) لقبال، موسى، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (ص: ٦٤- ٦٥).

(المعونة)، كما يختلف تماماً عن منهجه في التلقين، فالإسهاب والتفصيل في المعونة يقابله في الإشراف تحرير للمسائل التي يجري فيها الخلاف بين المذاهب، ذاكراً رأي المالكية من غير تعرض لاختلاف الأقوال، ثم يعقب بآراء من خالف المالكية وما بنو عليه مخالفتهم. وبعد ذلك يعرض لأدلة المالكية نصاً كانت، أو استنباطاً وقياساً، كل ذلك في اختصار مركز غير مخل بالفحوى والمقصود. فلعل المؤلف قصد بهذا الكتاب أن يكون حلقة وصل بين التلقين والمعونة.

٤ - **شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، وهو شرح «سلك فيه مسلك الإسهاب»[١] «في نحو ألف ورقة»[٢]. وهذا الكتاب كان مفتاح شهرة القاضي عبد الوهاب في أوساط علماء المدرسة القيروانية ومصر لما للرسالة عندهم من تقدير عظيم، فـ «الحظوة التي نالها عبد الوهاب بمصر إنما كانت بفضل شرحه للرسالة التي كان للمصريين شغف بها»[٣]. وقد بلغ من إعجاب المالكية بهذا الشرح أن أول نسخة منه بيعت «بمائة مثقال ذهباً»[٤]. وهو ثمن ضخم لكتاب حتى بمقاييس عصرنا الحاضر.

---

(١) ، (٢) الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (مقدمة التحقيق، التعليق رقم ٥٠٤ ص: ٤٣، ٤٤). وذكر فيه أنه «يوجد من هذا الشرح جزء مخطوط بالخزانة العامة بالرباط، رقم ٦٢٥ف».

(٣) و(٤) الرسالة الفقهية مع غرر المقالة (مقدمة التحقيق، التعليق رقم ٥٠٤ ص: ٤٣، ٤٤). وذكر فيه أنه «يوجد من هذا الشرح جزء مخطوط بالخزانة العامة بالرباط، رقم ٦٢٥ف».

٥ - النصـرة لمذهب إمام دار الهجـرة. «في مائة جزء، فوقع الكتاب بخطه بيد بعض قضاة الشافعية فألقاه في النيل»[١].

٦ - الفروق (البروق) في مسائل الفقه.

٧ - أوائل الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الملة.

٨ - عيون المسائل.

ومن كتبه التي لم يكتب له إتمامها:

١ - الممهد في شرح مختصر أبي محمد: شرح فيه اختصار ابن أبي زيد للمدونة، «صنع منه نحو نصفه»[٢].

٢ - كتاب شرح المدونة.

٣ - شرح التلقين[٣].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ١٠٤).

(٢) ترتيب المدارك (٧/ ٢٢٢).

(٣) انظر مؤلفات القاضي عبد الوهاب في:

ترتيب المدارك (٧/ ٢٢١-٢٢٢)، الديباج المذهب (٢/ ٢٧-٢٨)، المرقبة العليا (ص: ٤١)، شجرة النور الزكية (ص: ١٠٤).

ومن المناسب هنا التنبيه إلى أنه توجد كتب مخطوطة في خزانة القرويين، منسوبة إلى القاضي عبد الوهاب إلا أنه لم أجد لها ذكراً في كتب التراجم التي اطلعت عليها. وهذه الكتب:

١ - النظائر في الفقه، فهرس مخطوطات خزانة القرويين. رقم (٣٨٢/ ٢)، (١/ ٣٧٦).

=

(٣٣) التعليق على المدونة: لأبي عمران موسى بن عيسى بن أبي حاج (ت سنة ٤٣٠هـ)[٢].

«كتاب جليل لم يكمل»[١]، ويبين أهمية هذا الكتاب أن مؤلفه «طارت فتاويه في المشرق والمغرب. واعتنى الناس بقوله. . .، وأخذ عنه الناس من أقطار المغرب، والأندلس»[٢].

(٣٤) الوثائق للباجي: أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله الباجي، (ت سنة ٤٣٣هـ)[٣].

= ٢ - عيون المجالس، فهرس مخطوطات خزانة القرويين، رقم (١١٤٣)، (٣/ ٢٣٣).

٣ - اختصار عيون الأدلة (المجالس)، فهرس ٥ مخطوطات خزانة القرويين: رقم (١١٦٦)، (٣/ ٢٤٩، ٢٥٠).

وانظر تحقيق الشيخ العابد حول اسم الكتاب.

(١) موسى بن عيسى بن أبي حاج، أبو عمران الفاسي، فقيه القيروان، إمام وفقيه استوطن القيروان، كان من أحفظ الناس وأعلمهم. وحصلت له رياسة العلم. (توفي سنة ٤٣٠هـ)، انظر: جذوة المقبس (ص: ٣٣٨)، ترتيب المدارك (٧/ ٢٤٣-٢٥٢)، الصلة (٢/ ٦١١-٦١٢). بغية الملتمس (ص: ٤٥٧)، الديباج المذهب (٢/ ٣٣٧-٣٣٨)، وذكر أن اسمه «موسى أبو عمران ابن عيسى ابن أبي حجاج».

(٢) الديباج المذهب (٢/ ٣٣٧)، شجرة النور الزكية (ص: ١٠٦).

(٣) ترتيب المدارك (٧/ ٢٤٥-٢٤٦).

(٤) «أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن عبد الله الباجي، . . . نبيه البيت في العلم والجلالة . . .، من أهل العلم بالحديث والرأي والحفظ للمسائل، قائماً =

كان «متقدماً في علم الوثائق، وعللها، وألف فيها كتاباً حسناً، وكتاباً مستوعبا في سجلات القضاء، إلى ما جمع من أقوال الشيوخ المتأخرين»[1].

(٣٥) التهذيب «تهذيب المدونة»[2] لخلف بن سعيد

= بها، واقفاً عليها، عاقداً للشروط، محسناً لها»، . . (ت سنة ٤٣٣هـ).

ترتيب المدارك (٨/ ٤٦)؛ وانظر أيضاً: الصلة (٢/ ٥٢٢-٥٢٣)؛ البغية (ص: ٥٠)؛ نفح الطيب (٢/ ٤١٤).

(١) الصلة (٢/ ٥٢٣).

(٢) عن مخطوطات الكتاب أورد سزكين المعلومات التالية:

«٣ - «تهذيب في اختصار المدونة، لأبي سعيد خلف بن سعيد البراذعي (كان يعيش سنة ٤٣٠هـ/ ١٠٣٩م). القرويين بفاس ٣٢٠ (٤/ ٥٢٣هـ) انظر: Schacht في المصدر السابق (١/ ٢٧٥). ٣٢١، ٣٢٢ (٩٤٣هـ). ٣٢٣. ٣٢٤ (٨٦٩هـ). ٣٢٥. ١١١٨ (٧٧٨هـ) ١١١٩. باريس ١٠٥١ (٢٥٧ ورقة. ٨٥٠هـ). ١٠٥٦. (٢٣٠ ورقة. في القرن الثامن الهجري). ١٠٥٣ (٢٥٢ ورقة. في القرن العاشر الهجري). ١٠٥٤/ ٢ (الأوراق ١٣١-٢٢٢. في القرن السابع الهجري). سراي. أحمد الثالث ٨٧٢ (٢٧٠ ورقة. ٨٤٢هـ). انظر فهرس معهد المخطوطات العربية ١/ ٢٧٩. والفهرس ١/ ٣٦٩). تشستربتي ٣٩٥٢ (١٣٦ ورقة. ٥٧٣هـ). ٤٧١٩ (٢٨٦ ورقة. في القرن التاسع الهجري). بلدية الإسكندرية ١٠٥٢ب (٢٤٣ ورقة. ٨٣٦هـ. انظر: فهرس معهد المخطوطات العربية ١/ ٢٧٩). طلعت بالقاهرة. فقه مالكي ٩٥. الأزهر ٢/ ٣١٤. فقه مالكي ١٦٥٤/ (٢٤٤ ورقة). الإسكوريال ٩٩٥ (٢٧١ =

الأزدي، القيرواني، الشهير بالبراذعي(1)، (ت سنة ٤٣٨هـ)*.

= ورقة. ٨٠٤هـ. انظر فايدا= Vaida, Andulus28/68.69) الزيتونة بتونس ٤/ ٢٨٥-٢٨٦. رقم ٢٤٥٢-٢٤٥٥. رقم جديد ١٧١٩ (٢١٠ ورقة). ١٧٢٠ (١٧٧ ورقة. ٨٧٩هـ). ١٩٩١ (٣٧٧ ورقة). ٥٦٧١ (٢١٠ ورقة. ٨٦٢هـ). ٩٩٩٦ (٣٠٠ ورقة. ٩٦٤هـ. انظر أيضاً: إبراهيم شبوح في: مجلة معهد المخطوطات العربية ٢/ ١٩٥٦/ ٣٦٧.

(H.R.Idris.Mcli L. Mass.2-1957/348.

الكتاني بالرباط ٨٣٤ (١/ ٣٠١ ورقة). الحمزاوية ٩٠. اليوسفية بمراكش. ٣٥ (١/ ٦) مكناس (٣١٦)».

تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٣/ ١٥٢-١٥٣).

وانظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين. رقم: (٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣ ٣٢٤، ٣٢٥). (١/ ٣٠٧-٣١١). برقم: (١١١٨، ١١١٩) (٣/ ٢١٤-٢١٥)، وانظر أيضاً في دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٦) المعلومات الآتية:

«١ - البراذعي: «التهذيب في اختصار المدونة». . GAS.I470؛ مغاربة، ٣١٢٦، المجلد الأول (الورقة ٣٤٢)؛ المجلد الثاني (الورقة ٢٤٧)؛ جلاوى ٢٦٦، ٥٩٣-رباط، أوقاف ٣٦٧ (الورقة ١٦٢)، ٣٨٥ (الورقة ٢٤٠)، ١١٧٩؛ رباط، المكتبة الملكية ١٧٨٥ (المجلد الثاني)؛ مراكش، ابن يوسف ٦٥٦ (انظر شخت ص: ١٣-١٥)».

(1) البراذعي، خلف بن أبي القاسم الأزدي القيرواني، أبو القاسم، ويكنى أيضاً بأبي سعيد، المعروف بالبراذعي، من كبار أصحاب ابن أبي زيد والقابسي، =

يقول مؤلف الكتاب مبيناً غرضه، ومنهجه في التأليف: «. . .

= وحفاظ المذهب المؤلفين فيه، لم تحصل له رئاسة بالقيروان، يقال: إن فقهاء القيروان أفتوا برفض كتبه، وسهل بعضهم في اختصاره للمدونة لشهرة مسائله، خرج من القيروان، واستقر بصقلية، وقصد أميرها، فحصلت له عنده مكانة، وعنده ألف كتابه المذكور (التهذيب)، وطارت كتبه بصقلية، وذكر أن المناظرة في جميع حلق بلدانها كانت بكتاب البراذعي. انظر: ترتيب المدارك (٧/ ٢٥٦-٢٥٨)؛ الديباج المذهب (١/ ٣٤٩-٣٥١)؛ شجرة النور الزكية (ص: ١٠٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٠٩-٢١٠)؛ تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ١٠٢-١٠٤).

يقول الشيخ محمد الشاذلي النيفر: «الظاهر أن الصواب في البرادعي أنه بالدال المهملة كما في المدارك والديباج»، تراجم خليل لعظوم، والطرق التقريبية للفقه، النشرة العلمية للكلية الزيتونية، السنة الأولى، المجلد الأول (ص: ١٦٦).

تعمل دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث - دبي - على نشر هذا الكتاب الجليل، وقد صدر منه القسم الأول المشتمل على العبادات في مجلد، وتقوم الدار بإنجاز بقيته.

واعتمد كاتب البحث على الطبعة الأخيرة المحققة للمدارك والديباج حيث ورد الاسم فيها بالذال المعجمة.

* لم تعرف سنة وفاته، إلا أن الشيخ العابد يقول عن وفاته: «وجدت بظهر أول ورقة من كتاب التهذيب هذا: أن مؤلفه البراذعي مات بالقيروان سنة ثمان وثلاثين وأربعمائة. . .».

فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٠٧). علماً بأن عياضاً ذكر ترجمة البراذعي ضمن علماء الطبقة الثامنة فيمن توفوا بعد الأربعمائة.

هذا كتاب قصدت فيه إلى تهذيب مسائل المدونة، والمختلطة، خاصة دون غيرها، إذ هي أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، اعتمدت فيه على الإيجاز والاختصار، دون البسط والانتشار، ليكون أدعى لنشاط الدارس، وأسرع لفهمه، وعدة لتذكرته، وجعلت مسائلها على الولاء حسب ما هي في الأمهات، إلا شيئاً يسيراً، ربما قدمته، أو أخرته، واستقصيت مسائل كل كتاب فيه، خلا ما تكرر من مسائله، أو ذكر منها في غيره، فإني تركته مع الرسوم، وكثير من الآثار؛ كراهية التطويل»[1].

وليتضح للقارئ، مدى نجاح البراذعي في تطبيق هذا المنهج الذي اختطه يقدم الباحث اقتباساً من كتاب التهذيب.

«كتاب الزكاة الأول

في زكاة الذهب والورق»

«ولا زكاة في أقل من خمس [أواق] من الفضة، وأوقية الفضة أربعون درهماً. فإذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم، ولا في أقل من عشرين ديناراً زكاة. وفي العشرين نصف دينار. وما زاد على

(١) وجاء في ختام كلامه: «كان الفراغ من تأليفه سنة اثنين وسبعين وثلاثمائة». البراذعي، تهذيب المدونة، مقدمة الكتاب.

فهرس مخطوطات خزانة القرويين رقم ٣٢٢ (١/ ٣١٠).

ذلك قل أو كثر أخرج ربع عشره، ومن له مائة درهم، وعشرة دنانير، ومائة درهم وعشرة دراهم وتسعة دنانير فعليه الزكاة، ويخرج ربع عشر كل منهما، ومن له مائة درهم، وتسعة دنانير قيمتها مائة درهم فلا زكاة عليها، وصرف دينار الزكاة عشرة دراهم بدينار، ويجمع بين الذهب والفضة في الزكاة، كما يجمع في زكاة الماشية الضأن إلى المعز، والجواميس إلى البقر، والبخت إلى الإبل العراب، وهي في البيع أصناف مختلفة، ومن له تبر مكسور ودنانير أو دراهم، وزن جميع ذلك عشرون [. . .] ديناراً زكَّاه، ويخرج ربع كل صنف، وله أن يخرج في الزكاة عن الدنانير ورقاً كقيمتهما. وقال في بابه بعد هذا: ويخرج عن الورق ورقاً أو قيمة. . .

ومن تجر بعشرة دنانير فصارت عشرين زكى لتمام حول الأصل، وحول ربع المال حول أصله، كان الأصل نصاباً أم لا كولادة الماشية. قال ابن القاسم: إذا مضى لعشرة الأصل دنانير عنده حول، فأنفق خمسة، ثم اشترى بالخمسة الأخرى سلعة فباعها بخمسة عشرة فلا شيء عليه حتى يبيعها بعشرين. فإن كانت النفقة بعد الشراء، أو باع السلعة بعد ذلك بسنة، أو أقل أو أكثر، بخمسة عشر ديناراً زكى عن عشرين. قال غيره: عليه الزكاة، أنفق قبل الشراء أو بعده. وإن لم يتم حول العشرة حتى اشترى منها السلعة ثم باعها، فلا يزكي حتى يبيع بعشرين، كانت النفقة قبل أو بعد، ومن باع عشرة دنانير بعد

حولها بمائتي درهم زكاها حينه، ولا يؤخر. ومن باع ثلاثين ضانية حلوباً بعد الحول قبل مجيء الساعي بأربعين من المعز، وهي من غير ذوات الدر، أو باع عشرين جاموساً بثلاثين من البقر، أو باع أربعة من البخت بخمسة من الإبل العراب فإن الساعي يأخذ منه الزكاة إذا قدم»[1].

إن مقارنة هذا الاقتباس بنص المدونة يظهر جلياً حرص المؤلف على التزام حرفي «لنص المدونة»، فيقدمها رؤوسا لمسائل مختصرة، مركزة، منظمة في تسلسلها، مرتبة في أفكارها، ترتيبا منطقياً، يجمع شتات القضية الواحدة، ولكن بأسلوب المدونة، إلا في القليل النادر، إذ يحور في الأسلوب بغية الاختصار والتركيز.

والتهذيب وإن كان اختصاراً للمدونة نفسها، إلا أن ثَمَّت من يرى أن البراذعي تابع في ذلك ومقلد لشيخه ابن أبي زيد، فهو قد «اتبع طريقة اختصار أبي محمد، إلا أنه ساقه على نسق المدونة، وحذف ما زاده أبو محمد»[2]. وبتعبير آخر أعاد ترتيب مختصر ابن أبي زيد على نسق المدونة. وهذه النظرة إلى التهذيب غير مسلم بها،

---

(١) البراذعي، تهذيب المدونة (نسخة مصورة على ميكروفيلم، رقم ١٢١ فقه مالكي، بمكتبة معهد البحث العلمي وإحياء التراث، جامعة أم القرى بمكة ١/ ٣٢).

(٢) ترتيب المدارك (٧/ ٢٥٦).

فـ «ما ذكره من كونه تبعه غير صحيح، وكثيراً ما يختصر خلاف ما في مختصر أبي محمد مما هو معروف. وإنما هو مبين لاختصاره»[1].

إن المقارنة الواقعية بين المنهجين وتطبيقهما، تثبت أن لا تعارض بين النظرتين السابقتين، فالبراذعي: اتبع منهج ابن أبي زيد في الاختصار؛ إذ أن كلاً منهما حذف الأسئلة، والأسانيد، والآثار، والمكرر من المسائل. أما المادة العلمية فمع حرص كل منهما على استيعاب واستقصاء مسائل المدونة فقد اختلفا في عنصرين:

١ - أسلوب عرض المادة: فابن أبي زيد عرض المادة الفقهية للمدونة بطريقة تختلف اختلافاً جذرياً عن المدونة نفسها؛ إذ أعاد كتابتها بأسلوب وعرض جديدين في سلاسة التعبير، وحبكة التفكير الفقهي، المستوعب لمعاني المسائل وتصويرها.

أما البراذعي فقد حرص كل الحرص على التمسك بألفاظ المدونة وتعبيراتها، فأعاد كتابة المدونة بنصوص المدونة نفسها، فاختصاره لا يمس نصوص المدونة إلا بما يقتضيه الاختصار، والبعد عن التكرار من تقديم وتأخير، أو تحوير.

٢ - المادة الفقهية: زاد ابن أبي زيد في مختصره زيادات

(١) كتاب الجامع في السنن والآداب... (مقدمة أبي الأجفان، وزميله، تعليق رقم (١) ص: ٤٦).

وإضافات إلى مسائل المدونة، بل وأشبع الزيادات في بعض الأبواب، وأضاف أبواباً لم تكن في المدونة، ولعل ما يصور حجم الزيادات في مسائل مختصر ابن أبي زيد أن عدد مسائله ٥٠ ألف مسألة(١)، في حين أن مسائل المدونة نفسها ٤٠ ألف مسألة، أو ما يقارب ذلك(٢)، أما البراذعي فلعله فعل عكس صنيع ابن أبي زيد. فمع حذفه لكل ما رآه غير ضروري لم يزد شيئاً جديداً على المادة الفقهية الأصلية للمدونة.

يصور ذلك أن البراذعي عاد في مختصره بمسائل التهذيب إلى ٣٦ ألف مسألة(٣). فالبراذعي قدم في تهذيبه فقه المدونة خالصاً من الزيادات والإضافات، مرتباً ترتيباً منهجياً، احتفظ فيه بمنهج أستاذه ابن أبي زيد في الاختصار، ذلك المنهج الذي يعتبر ابن أبي زيد رائده، فربط بذلك بين التراث القديم الأصيل للمدونة مع المنهج الجديد المحبب عند علماء المالكية زبطاً محكماً، وهذ النجاح العلمي في الربط بين أصالة المادة واللفظ وأصالة المنهج أعطى الحياة لهذا الكتاب، فتميز باعتماده وقبوله، بل وتفضيله على مختصر ابن أبي

---

(١) فهرست ابن النديم (ص: ٢٨٤).

(٢) انظر ما تقدم عن المدونة.

(٣) معلمة الفقه المالكي (ص: ٣٠٧)، ويرى مؤلف المعلمة أن التهذيب اختصار لكتاب النوادر.

زيد نفسه[١]، «حتى صار كثير من الناس يطلقون المدونة عليه»[٢]، أي على التهذيب، وهي منزلة لم ينلها أي مؤلف آخر من مؤلفات[٣] البراذعي التي حكم عليها بالهجر والترك من علماء المذهب بالقيروان، نتيجة مواقف سياسية تعزى للمؤلف، وإنما رخصوا فقط في اعتماد مختصر المدونة (التهذيب)؛ لأن مسائله مشتهرة[٤].

---

(١) سبب اختصار البراذعي للمدونة، وإقبال الناس على هذا الاختصار تاركين اختصار ابن أبي زيد هو «أن الطلبة طلبوا من ابن أبي زيد اختصارها [المدونة] للدرس، فاختصرها، وزاد في مختصرها زيادة من العتبية، والموازية، والواضحة، فامتنع الطلبة من درسه لما فيه من الزيادات، فبلغ ذلك أبا سعيد فاختصرها فأخرجها، وطالعها ابن أبي زيد فقال: هذا هو الذي يوافق الطلبة. ومال الناس إلى درس هذا الكتاب دون غيره من اختصار ابن عبد الحكم، واختصار أبي محمد، وغيرهما».

الهلالي، أحمد بن عبد العزيز، نور البصر شرح المختصر (ص: ١٩٢).

(٢) مواهب الجليل (١/ ٣٤).

(٣) من مولفات البراذعي:

١ - اختصار الواضحة.

٢ - التمهيد لمسائل المدونة.

٣ - الشرح والتمامات لمسائل المدونة «أدخل فيه كلام شيوخها المتأخرين على المسائل». انظر: ترتيب المدارك (٧/ ٢٥٧)؛ الديباج المذهب (١/ ٣٥٠)؛ تراجم المؤلفين التونسين (١/ ١٠٢-١٠٣).

(٤) ترتيب المدارك (٧/ ٢٥٧-٢٥٨)؛ الديباج المذهب (١/ ٣٥٠).

(٣٦) الاستغناء في آداب القضاة والحكام: لخلف بن مسلمة بن عبد الغفور (ت ٤٤٠هـ)[١]. والاستغناء «كتاب كبير نحو خمسة عشر جزءاً، كثير الفائدة والعلم»[٢].

(٣٧) كتب أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المعروف باللبيدي، (ت سنة ٤٤٠هـ)[٣].

١ - «**ألف كتاباً جامعاً في المذهب** كبيراً، أزيد من مائتي جزء كبار في مسائل المدونة، وبسطها، والتفريع عليها. وزيادات الأمهات، ونوادر الزيادات»[٤]، وكتابه هذا كتاب بليغ[٥]، حافل[٦].

---

(١) خلف بن مسلمة بن عبد الغفور، فقيه حافظ، قاضي أقليش (توفي سنة ٤٤٠هـ). انظر: ترتيب المدارك (٨/ ٤٩)؛ الصلة (١/ ١٦٨)؛ الديباج المذهب (١/ ٣٥١).

(٢) ترتيب المدارك (٨/ ٤٩). وذكر في الديباج أن الكتاب «في نحو خمسين جزءاً» (١/ ٣٥١).

(٣) «عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المعروف باللبيدي . . .، من مشاهير علماء إفريقية ومؤلفيها، امتد عمره بعد أقرانه فحاز رئاسة العلم والتشييخ فيه بالقيروان (ت سنة ٤٤٠هـ)». ترتيب المدارك (٧/ ٢٥٤-٢٥٦)؛ وانظر: الديباج المذهب (١/ ٤٨٤-٤٨٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ١٠٩-١١٠). وذكر أن وفاته كانت سنة (٤٤٦هـ).

(٤) ترتيب المدارك (٧/ ٢٥٤-٢٥٥).

(٥) الديباج المذهب (١/ ٤٨٤).

(٦) شجرة النور الزكية (ص: ١٠٩).

٢ - الملخص في اختصار المدونة[١].

(٣٨) مؤلفات أبي إسحاق إبراهيم بن حسن التونسي (ت سنة ٤٤٣هـ).

«له شروح حسنة، وتعاليق مستعملة، متنافس فيها، على:

١ - كتاب ابن المواز.

٢ - كتب المدونة»[٢].

(٣٩) التقريب: لأبي القاسم خلف بن بهلول، (ت سنة ٤٤٤هـ)[٣].

«مختصر في المدونة حسن، جمع فيه أقوال أصحاب مالك، وهو كثير الفائدة»[٤]، والكتاب شرح للمدونة «استعمله الطلبة للمذهب في المناظرة، وانتفعوا به، وأخذت عليه فيه أوهام في

---

(١) ترتيب المدارك (٧/ ٢٥٥).

(٢) المرجع السابق (٨/ ٥٨).

(٣) أبو القاسم خلف (مولى يوسف) ابن بهلول المعروف بالبربلي، كان مفتي بلنسية في وقته وعظيمها، ومن أهل العلم والجلالة، (توفي سنة ٤٤٤هـ/ وقيل ٤٤٣هـ).

انظر: ترتيب المدارك (٨/ ١٦٤)؛ الصلة (١/ ١٦٩)؛ الديباج المذهب (١/ ٣٥٢).

(٤) الصلة (١/ ١٦٩).

النقل»[1]، قال فيه بعض العلماء: «من أراد أن يكون فقيهاً من ليلته فعليه بكتاب البربل»[2].

«وذكر أنه لما أكمل خلف كتابه دخلت منه نسخة صقلية وعبد الحق[3] بها، فلما قرأه ونظر فيه إلى أقواله، وما أدخله فيه من كتابه استحسنه، وأراد شراءه، فلم يتيسر له ثمنه، فباع حوائج من داره، فاشتراه، فغلا الكتاب، وتنافس الناس فيه على ذلك»[4].

(٤٠) مؤلفات ابن محرز، أبو القاسم عبد الرحمن بن محرز القيرواني، (ت سنة ٤٥٠هـ).

«له تصانيف حسنة منها»[5].

١ - **التبصرة**. وهو تعليق على المدونة.

٢ - **القصد والإيجاز**، وهو «كتاب كبير»[6].

---

(١) ترتيب المدارك (٨/ ١٦٤).

(٢) الصلة (١/ ١٦٩).

(٣) «عبد الحق بن محمد بن هارون التميمي، القرشي، أبو محمد، من أهل صقلية، . . .، إمام مشهور بكل علم، متقدم، مدرس للأصول، والفروع، . . .، كان من الصالحين المتقين. . .، توفى بالإسكندرية بعد الستين وأربعمائة (٤٦٠/ ٤٦٦هـ)». ترتيب المدارك (٨/ ٧١-٧٤)، وانظر أيضاً: الديباج المذهب (٢/ ٥٦)، شجرة النور الزكية (ص: ١١٦).

(٤) الديباج المذهب (١/ ٣٥٢).

(٥)، (٦) ترتيب المدارك (٨/ ٦٨)، وانظر: الديباج (٢/ ١٥٣).

(٤١) كتاب الجامع لمسائل المدونة والأمهات[1] : لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، (ت سنة ٤٥١هـ).

ويعرف الكتاب بـ «مصحف المذهب، لصحة مسائله، ووثوق صاحبه»[2]. ألفه إجابة لـ «ما رغب فيه جماعة من طلبة العلم ببلدنا

(١) توجد نسخ من مخطوطات كتاب الجامع في:
(أ) خزانة القرويين بفاس تحت الأرقام: ٣٤٢/ ١، ٣٨٣، ٨٢٠، ١١٢٧.
انظر فهرس مخطوطات خزانة القرويين، (١/ ٣٣٤-٣٣٦-٣٧٦)، (٢/ ٤٩١-٤٩٢)، (٣/ ٢٢٠-٢٢١).
(ب) دار الكتب الوطنية بتونس تحت الأرقام ١٢٩٢٣. ١٢٩٢٤.
انظر: حطاب، محمد بن محمد، تحرير الكلام في مسائل الالتزام، (مقدمة المحقق عبد السلام محمد الشريف ص: ٤٢)، (والمصادر ص: ٤٤٥).
(جـ) مراكش ٤٧٧ (جـ١)، مكناس: تحت الرقم ٣٣٤، ٣٠٢، الكتاني بالرباط ٨٢٣.
انظر: تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٣/ ١٤٦، ١٥٣).
(د) وانظر دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٦) حيث أورد المعلومات الآتية:
«ابن يونس الصقلي: «الجامع لمسائل المدونة والمختلطة»... GAS.1.471 (تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، ٤٧١)، مغاربة ٣١٤٦، المجلد الأول (الورقة ٣٨٤)، المجلد الثاني (الورقة ٢١٦)، المجلد الثالث (الورقة ٣٣٤)، المجلد الرابع (الورقة ٣١٩)، المجلد الخامس (الورقة ٦٣)، رباط، المكتبة الملكية ٣٧٠٠ (سبعة أجزاء)، رباط، أوقاف ٣٨٦ (قارن شخت، ص: ١٧-١٨)».
(٢) الفكر السامي (٢/ ٢١٠)، وانظر: العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٨٨).

في اختصار كتب المدونة، والمختلطة، وتأليفها على التوالي، وبسط ألفاظها، وتتبع الآثار المروية فيها عن الرسول عليه السلام، وعن أصحابه رضي الله عنهم، وإسقاط إسناد الآثار، وكثير من التكرار، وشرح ما أشكل من مسائلها، وبيان وجوهها وتمامها من غيرها»[1].

عن محتويات الكتاب ومصادره يقول المؤلف: «. . . أدخلت فيه مقدمات أبواب كتاب أبي محمد بن أبي زيد وزيادته إلا اليسير منها، وطالعت في كثير منها نقله في النوادر، ونقلت كثيراً من الزيادات من كتاب ابن المواز، والمستخرجة، ولم أخمل النظر إلى نقل أبي محمد واختصارها فيها. وعملت على الأتم عندي من ذلك، وربما قدمت وأخرت مسائل يسيرة إلى شكلها»[2].

والكتاب كما هو واضح من مقدمته اعتمد اعتماداً كبيراً على تآليف ابن أبي زيد، فقد نقل من النوادر والزيادات، كما نقل من مختصر ابن أبي زيد للمدونة، وأضاف إلى ذلك نقولاً عن الموازية، والمستخرجة، ومن ثم فقد جمع بين دفتيه خلاصة:

١ - المدونة. ٢ - المستخرجة. ٣ - الموازية. ٤ - النوادر والزيادات. ٥- مختصر ابن أبي زيد.

ونظرة سريعة إلى هذه الأمهات تبين لنا أن (الجامع) قد جمع إلى

(١) ، (٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٣٥).

المدونة أهم كتب المذهب الأخرى في مدارسه المختلفة: المستخرجة (الأندلس)، والموازية (مصر)، والنوادر والزيادات، ومختصر ابن أبي زيد (القيروان). وإذا رجعنا إلى نوادر ابن أبي زيد نجد أنها تجمع الكثير من فقه العراقيين المالكيين، فيكون (الجامع) بحق (مصحف المذهب) يجمع بين دفتيه الصحيح من المسائل في المذهب باختلاف فروعه ومدارسه.

(٤٢) تعليق ابن عمروس: أبو الفضل محمد بن عبد الله بن عمروس، (توفي سنة ٤٥٢هـ).

«له تعليق حسن كبير، مشهور في المذهب، والخلاف»[١].

(٤٣) المقنع: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن مغيث الصدفي، (ت سنة ٤٥٩هـ)[٢].

وهو كتاب حسن في الشروط*[٣].

---

(١) ترتيب المدارك (٨/ ٥٤)، وانظر: الديباج المذهب (٢/ ٢٣٨).

(٢) «أبو جعفر أحمد بن محمد بن مغيث الصدفي، كبير طليطلة، وفقيهها، وكان حافظاً بصيراً بالفتيا والأحكام، فهماً، نظاراً، فصيحاً، أديباً» (توفي سنة ٤٥٩هـ)، ترتيب المدارك (٨/ ١٤٥-١٤٦)، وانظر: الصلة (١/ ٦١)، الديباج المذهب (١/ ١٨٢)، شجرة النور الزكية (ص: ١١٨-١١٩).

(٣) الصلة (١/ ٦٠)، ونسب الكتاب إلى: أحمد بن مغيث بن أحمد بن مغيث (ت سنة ٤٥٩هـ).

* توجد نسخة مخطوطة من كتاب المقنع في خزانة القرويين تحت رقم (٤٤٧) منسوبة إلى ابن أبي جمرة. ويقول الشيخ العابد: (الصواب بعد التتبع وقراءة =

(٤٤) مختصر المدونة: لأبي مروان بن مالك، (ت سنة ٤٦٠هـ)[1].

والكتاب «مختصر، حسن، مفصّل»[2] «حكم له فيه بالبراعة»[3].

(٤٥) التعليق على المدونة: لأبي القاسم عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري[4]، (ت سنة ٤٦٠هـ).

= الكتاب أن المؤلف هو أحمد بن مغيث الصدفي). طبع الكتاب بمدريد. انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٤٨).

(١) اختلف في اسمه فقيل: عبيد الله بن محمد بن عبيد الله، وقيل: عبيد الله ابن محمد بن مالك، وقيل: عبد الله بن مالك، كان حافظاً للمسائل، والحديث، ومعاني القرآن، عالماً بوجوه الاختلاف بين فقهاء الأمصار والمذهب، رسخ في مذهب مالك فاستظهر المدونة، ونبل في تصريفها (توفي سنة ٤٦٠هـ). انظر: ترتيب المدارك (٨/ ١٣٦-١٣٨)، الصلة (١/ ٣٠٣-٣٠٤)، الديباج المذهب (١/ ٤٣٩).

(٢) ترتيب المدارك (٨/ ١٣٦).

(٣) الصلة (١/ ٣٠٣).

(٤) «عبد الخالق بن عبد الوارث، قيرواني، خاتمة علماء القيروان، وذو الشأن البعيد في الحفظ، والقيام بالمذهب، والمعرفة بخلاف العلماء، وكان زاهداً، فاضلاً، ديّناً، نظاراً. . .، آية في الدرس والصبر عليه. . .، كان يحفظ دواوين المذهب. . .، وغيرها من أمهات كتب الخلاف» (توفي سنة ٤٦٠/ ٤٦٢هـ). ترتيب المدارك، (٨/ ٦٥-٦٦)، وانظر أيضاً: الديباج المذهب (٢/ ٢٢)، شجرة النور الزكية (ص: ١١٦)، تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ١١٦).

«له تعليق على نكت المدونة، أخذه عنه أصحابه» [1]، وهو «تعليق حسن» [2]. كتبه أصحابه، ونسبوه إليه [3].

(٤٦) مؤلفات ابن فتوح: عبد الله بن فتوح بن موسى، (ت سنة ٤٦٠هـ) [4].

١ - «ألف الوثائق المجموعة، وهو تأليف مشهور مفيد، جمع فيه أمهات كتب الوثائق، وفقهها. . .» [5]. والكتاب «حسن في الوثائق، والأحكام. . . مفيد» [6]، «جمع فيه الوثائق، والمسائل من كتب الفقهاء» [7].

---

(١) ترتيب المدارك (٨/ ٦٥).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ١١٦).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢١٢)، ونصه «. . . لم يعرف له تأليف، وإنما يوجد له كراسة تعليق على المدونة. وأما التعليق المنسوب إليه عليها، فإنما كتبه أصحابه عن درسه، ونسبوه إليه». وانظر أيضاً: ترتيب المدارك (٨/ ٦٥).

(٤) ابن فتوح، أبو محمد عبد الله بن فتوح من موسى النبتي، من فقهاء الطبقة العاشرة ونبهائها، كان من أهل المعرفة، والعلم، والحفظ، والفهم (توفي سنة ٤٦٠/ ٤٦٢هـ). انظر: ترتيب المدارك (٨/ ١٦٦)، الصلة (١/ ٢٨٠-٢٨١)، بغية الملتمس (ص: ٣٥٠)، شجرة النور الزكية (ص: ١١٩).

(٥) ترتيب المدارك (٨/ ١٦٦).

(٦) الصلة (١/ ٢٨١).

(٧) بغية الملتمس (ص: ٣٥٠).

٢ - وللمؤلف أيضاً كتاب: **اختصار المستخرجة**.

(٤٧) مؤلفات عبد الحق بن محمد بن هارون، (ت سنة ٤٦٠هـ).

كان «مليح التأليف. وألف:

١ - **كتاب النكت والفروق لمسائل المدونة**[١]، وهو من أول ما ألف. وهو مفضل عند الناشئين من حذاق الطلبة، ويقال: إنه ندم بعد ذلك على تأليفه. ورجع عن كثير من اختياراته وتعليلاته فيه، واستدرك كثيراً من كلامه فيه»[٢]، ومع ذلك فهو «كتاب مفيد»[٣].

٢ - «وألف أيضاً كتابه الكبير في شرح المدونة المسمى **بتهذيب الطالب**، ونبه فيه على كتاب النكت»[٤].

---

(١) توجد نسخة مخطوطة بخط المؤلف في مدريد، رقم ٧٨.

تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٣/ ١٥٤) وانظر المعلومات الإضافية التي أوردها مؤلف (دراسات في مصادر الفقه المالكي ص: ١٧).

(٢) ترتيب المدارك (٨/ ٧٢-٧٣).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ١١٦).

(٤) ترتيب المدارك (٨/ ٧٣).

توجد من الكتاب أجزاء مخطوطة: تحت الرقم: (٣٥٧، ١١٤). فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٤٨، ٣٤٩)، (٣/ ٢٣٤-٢٣٥)، وانظر: دراسات في مصادر الفقه المالكي (ص: ١٨) لمزيد من المعلومات.

وكتاب التهذيب من آخر مؤلفاته[1] . أوضح المؤلف غرضه، ومنهجه في مقدمة كتابه بقوله: « . . . هذا كتاب قصدت فيه إلى الكلام على كثير من مسائل المدونة والمختلطة، بما يشتمل جميعه على شرح مجمل، وتفسير مشكل، وتمام لمسائل ناقصة، وتفريق من مسائل مشتملة، وزيادات مشكلة معنى ما جرى ذكره من مسائلها، ومقدمة في أوائل الكتب، وبعض الرسوم؛ ليتهذب بها الطالب، وينتفع بها الراغب. . »[2]، وعن المصادر التي اعتمد عليها يقول المؤلف: «اعتمدت في كثير من مسائل التفريع، والزيادات، والمقدمة على نوادر الشيخ أبي محمد بن أبي زيد، ومختصره، وعلى الكتب المشهورة من تواليف أصحابنا المتقدمين والمتأخرين، وأضفت إلى ذلك أشياء حفظتها عن شيوخي في مجالس التدريس، وتعاليق جمعتها من مواقع متفرقة»[3].

٣ - للمؤلف «**استدراك على مختصر البراذعي**»[4] المعروف بكتاب التهذيب حيث «ألف عليه جزءاً فيما وهم فيه على المدونة»[5]. وعلى الرغم من أن «البراذعي بنجوة عن انتقاد عبد الحق، فإن جميع ما انتقده عليه لفظ أبي محمد»[6]، «لكن هذا

---

(١) ، (٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٤٨-٣٤٩).

(٣) المرجع السابق.

(٤) ترتيب المدارك (٨/ ٧٣).

(٥) ، (٦) المرجع السابق (٧/ ٢٥٧).

لا يدفع الاعتراض عنه، ولا يخفف كما هو معلوم»[١]؛ ولذا فقد كان الحرالي[٢] «إذا قرئ عليه التهذيب يبين في كثير من مواضعه أنه مخالف لأصل المدونة، ومغاير لها، ويأمر بالأصل فيساق فتبين المخالفة بينهما»[٣].

٤ - له «جزء في ضبط ألفاظ المدونة»[٤].

(٤٨) كتب ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله النمري، (ت سنة ٤٦٣هـ).

«ألف تواليف كثيرة مفيدة، طارت بالآفاق»[٥]، وطرق بمؤلفاته ميادين مختلفة، فألف في الحديث، والفقه، والآثار، والأنساب إلا أن فن الحديث كان الغالب عليه[٦]. ومن أشهر مؤلفاته المتعلقة بموضوع البحث:

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٠٩).

(٢) «الحرالي: علي بن أحمد بن إبراهيم الحرالي، التجيبي. الشيخ، الفقيه المطلق.. له التآليف الحسنة (توفي سنة ٨٣٧هـ)». القرافي، بدر الدين، توشيح الديباج وحلية الابتهاج، تحقيق أحمد الشيتوي (١٦٢-١٦٥).

(٣) المرجع السابق (ص: ١٦٣).

(٤) ترتيب المدارك (٨/ ٧٣).

(٥) المرجع السابق (٨/ ١٢٨).

(٦) المرجع السابق (٨/ ١٢٧-١٣٠).

١ - كتاب الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار، وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الآثار. يقول المؤلف: «إن جماعة من أهل العلم وطلبه والعناية به... سألونا... أن أصرف لهم كتاب التمهيد على أبواب الموطأ ونسقه، وأحذف لهم منه تكراره وشواهده وطرقه، وأصل لهم شرح المسند والمرسل اللذين قصدت إلى شرحهما خاصة في التمهيد، بشرح جميع ما في الموطأ من أقاويل الصحابة، والتابعين، وما لمالك فيه من قوله الذي بنى عليه مذهبه، واختاره من أقاويل سلف أهل بلده الذين هم الحجة عنده على من خالفهم، وأذكر على كل قول رسمه وذكره فيه ما لسائر فقهاء الأمصار من التنازع في معانيه حتى يتم شرح كتابه الموطأ، مستوعباً، مستقصى، بعون الله، إن شاء الله على شرط الإيجاز والاختصار، وطرح ما في الشواهد من التكرار؛ إذ ذلك كله مبسوط في كتاب التمهيد والحمد لله، واقتصرت في هذا الكتاب من الحجة والشاهد على فِقَرٍ دَالَّة، وعيون مبينة، ونكت كافية. ليكون أقرب إلى حفظ الحافظ، وفهم المطالع»[1].

وهذا المنهج يوضح صلة كتاب الاستذكار بكتاب التمهيد[2]

---

(١) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي (مقدمة المحقق د. محمد بن محمد الموريتاني ١/ ٧٨-٧٩).

(٢) يقول ابن حزم عن كتاب التمهيد: «هو كتاب لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً، فكيف أحسن منه!». نفح الطيب (٤/ ١٦٣).

للمؤلف. فالكتابان مرتبطان ارتباطاً وثيقاً؛ حيث إن محور ارتكازهما الموطأ، ويشتركان في أن كلاً منهما يعرض الأحكام المستنبطة من الأحاديث، وآراء الفقهاء عرضاً مقارناً بين المذاهب، غير أن الاستذكار نحا فيه المؤلف إلى «الإيجاز، والاختصار، وطرح ما في الشواهد من التكرار». ومن هنا رأى بعض العلماء أن الاستذكار اختصار للتمهيد[1]، والحق أن الكتابين يفترقان منهجاً: فالتمهيد: أتى بأحاديث الموطأ على نسق وترتيب يختلف اختلافاً جذرياً عن الأصل. فقد جاء بالموطأ مرتباً «على حروف المعجم في أسماء شيوخ مالك»[2]، ومن روى عنهم، والاستذكار بناه على نسق الموطأ، وأبوابه باباً باباً.

ومن حيث المادة العلمية: فالاستذكار يركز على استعراض آراء علماء السلف، وفقهاء المذاهب. واستدلالاتهم، واستنباطاتهم، مع حذف تكراره وشواهده وطرقه، والتمهيد مع تعرضه لفقه الحديث واستنباطاته، وآراء الفقهاء، إلا أنه أولى عناية خاصة بالأحاديث: مسندها، ومقطوعها، ومرسلها، . . . وأحوال الرواة وأنسابهم.

---

(١) نفح الطيب (٤/ ١٦٣). ويرى المحققون لكتاب التمهيد أنه «ليس الاستذكار اختصاراً للتمهيد كما قيل»، انظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (مقدمة التحقيق ١/ ٧).

(٢) التمهيد (١/ ٩).

إضافة إلى «معاني الآثار، وأحكامها. . .، وأقاويل العلماء في تأويلها، وناسخها، ومنسوخها. . .»[1].

وباختصار: التمهيد: **فقه الحديث مقارناً**.

والاستذكار: **فقه مقارن مؤيد بالدليل**.

٢ - كتاب الكافي في فقه أهل المدينة المالكي:

«كتابه المسمى بالكافي في الفقه على مذهب مالك وأصحابه. خمسة عشر كتاباً، اقتصر فيه على ما بالمفتي الحاجة إليه. وبوبه، وقربه، فصار مغنياً عن التصنيفات الطوال في معناه»[2]؛ إذ القصد من تأليفه أن يكون «كتاباً مختصراً في الفقه يجمع المسائل التي هي أصول وأمهات لما يبنى عليها من الفروع والبينات في فوائد الأحكام، ومعرفة الحلال والحرام، يكون جامعاً، مهذباً، وكافياً مقرباً، ومختصراً مبوباً، يستذكر به عند الاشتغال. وما يدرك الإنسان من الملال، ويكفي عن المؤلفات الطوال، ويقوم مقام المذاكرة عند عدم المدارسة»[3]. يوضح المؤلف منهجه فيقول: «اعتمدت فيه على علم أهل المدينة، وسلكت فيه مسلك مذهب الإمام أبي عبد الله مالك بن

---

(١) انظر: التمهيد (١/ ٨-٩).

(٢) نفح الطيب (٤/ ١٦٣).

(٣) كتاب الكافي في فقه أهل المدينة المالكي (١/ ١١٤).

أنس رحمه الله لما صح له من جمع مذاهب أسلافه من أهل بلده، مع حسن الاختيار، وضبط الآثار، فأثبت فيه بما لا يسع جهله لمن أحب أن يسم بالعلم نفسه، واقتطعته من كتب المالكيين، ومذهب المدنيين، واقتصرت على الأصح علماً، والأوثق نقلاً»[١]. ومصادره في ذلك: «سبعة قوانين دون ما سواها وهي: الموطأ، والمدونة، وكتاب ابن عبد الحكم. والمبسوط لإسماعيل القاضي، والحاوي لأبي الفرج، ومختصر أبي مصعب، وموطأ ابن وهب، وفيه من كتاب ابن المواز، ومختصر الوقار، ومن العتبية، والواضحة فقر صالحة، وعلى هذه الكتب خاصة اعتمدت، ومنها اقتضبت، ومعاني ما أخذت منها قربت»[٢].

فالكتاب فقه مذهب، يعرض للآراء المختلفة في مذهب مالك، ويرجح ما يراه أرجح من هذه الآراء. والمصادر التي اعتمدها المؤلف في كتابه تشير إشارة واضحة إلى المدى الذي بلغه الامتزاج بين آراء المدارس المالكية في عصره: فقد اعتمد مختصر ابن عبد الحكم، والمبسوط، والحاوي والاثنان الأخيران يمثلان المدرسة المالكية العراقية، جمع إلى ذلك ما اقتبسه من كتاب ابن المواز (المدرسة المصرية)، ومختصر الوقار (القيروانية)، كل ذلك إلى العتبية

---

(١) ، (٢) كتاب الكافي في فقه أهل المدينة المالكي (١/ ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨).

والواضحة: (معتمدا المدرسة الأندلسية المالكية).

(٤٩) مؤلفات الباجي: أبو الوليد سليمان بن خلف، (ت سنة ٤٧٤هـ).

«كان أبو الوليد -رحمه الله- فقيهاً، نظاراً، محققاً، راوية، محدثاً، يفهم صنعة الحديث ورجاله. متكلماً. أصولياً. فصيحاً. . . . حسن التأليف. متفنن المعارف. له في هذه الأنواع تصانيف مشهورة جليلة»[1]، فقد كتب في الحديث والرجال والعقائد، «لكن أبلغ ما كان فيها في الفقه وإتقانه على طريقة النظار البغداديين، وحذاق القرويين»[2]، فالباجي برز في علم الرواية والدراية، وفي كتبه الفقهية امتزجت مناهج العراقيين في البحث الفقهي مع طرائق الأندلسين والقرويين المحققين، فكان ثمرة ذلك علماً جمّاً، وكتباً طار صيتها في الآفاق، وتلقاها بالقبول أهل المشرق والمغرب على حد سواء.

وأهم هذه الكتب الفقهية:

١ - المنتقى في شرح الموطأ:

«أحسن كتاب ألف في مذهب مالك؛ لأنه شرح فيه أحاديث الموطأ، وفرَّع عليها تفريعاً حسناً»[3]. «ذهب فيه مذهب الاجتهاد،

---

(١)، (٢) ترتيب المدارك (٨/ ١١٩).

(٣) نفح الطيب (٢/ ٢٧٤، ٢٨٢).

وإيراد الحجج، وهو مما يدل على تبحره في العلوم والفنون»[1]، والكتاب «لم يؤلف مثله، وكان ابتدأ كتاباً بلغ فيه الغاية سماه الاستيفاء. . ، لم يصنع منه غير الطهارة في مجلدات»[2].

يقول المؤلف في مقدمة المنتقى: «إنك ذكرت أن الكتاب الذي ألفت في شرح الموطأ المترجم بكتاب الاستيفاء يتعذر على أكثر الناس جمعه، ويبعد عنهم درسه، لا سيما لمن لم يتقدم له في هذا العلم نظر، ولا تبين له فيه بعد أثر، فإن نظره فيه يبلد خاطره ويحيره، ولكثرة مسائله ومعانيه يمنع تحفظه وفهمه، وإنما هو لمن رسخ في العلم، وتحقق بالفهم»[3].

ذلك هو كتاب الاستيفاء أصل المنتقى، الذي يقول مؤلفه عن منهجه فيه: «. . . اقتصر فيه على الكلام في معاني ما يتضمنه الكتاب من الأحاديث، والفقه. وأصل ذلك من المسائل بما يتعلق بها في أصل كتاب الموطأ؛ ليكون شرحاً له، وتنبيهاً على ما يستخرج من المسائل منه، ويشير إلى الاستدلال على تلك المسائل والمعاني التي يجمعها، وينصها ما يخف ويقرب؛ ليكون ذلك حظ من ابتدأ بالنظر في هذه الطريقة من كتاب الاستيفاء إن أراد الاقتصار عليه، وعوناً له

---

(١) نفح الطيب (٢/ ٢٧٤، ٢٨٢).

(٢) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٤).

(٣) المنتقى (١/ ٢).

إن طمحت همته إليه، فأجبتك إلى ذلك، وانتقيته من الكتاب المذكور، على حسب ما رغبته، وشرطته، وأعرضت فيه عن ذكر الأسانيد، واستيعاب المسائل، والدلالة، وما احتج به المخالف، وسلكت فيه السبيل الذي سلكت في كتاب الاستيفاء من إيراد الحديث والمسألة من الأصل، ثم أتبعت ذلك ما يليق به من الفرع، وأثبته شيوخنا المتقدمون رضي الله عنهم من المسائل. . . »[١].

وفق الباجي توفيقاً كبيراً في تطبيق منهجه «فهو في المنتقى يورد حديث الموطأ ويشرحه، وكثيراً ما يورد مسائل وفروعاً متعلقة به، مع عرض أقوال الأئمة، ومناقشتها أحياناً، ودعم الاتجاه المالكي بدليله، مع ذكر مختلف الروايات، والبناء على القاعدة، وتوجيه الحكم في الغالب، كل ذلك مع حسن ترتيب منتظم في العرض»[٢].

لا يسع الناظر في المنتقى إلا أن يقدر للباجي توفيقه في أن يقدم لنا في شرحه هذا فقهاً مقارناً، مستنبطاً من الدليل، مبنياً «على منهج النظر، والاستدلال، والإرشاد إلى طريق الاختيار والاعتبار»[٣].

ظهرت ملكة الباجي الحديثية والفقهية واضحة متميزة في هذا السفر الضخم، كما برزت قدرته الفذة على الجمع بين الطريقتين

---

(١) المنتقى (١/ ٣-٢).

(٢) فصول الأحكام (مقدمة المحقق ص: ٦٣).

(٣) المنتقى (١/ ٣).

الفقهيتين المالكيتين: العراقية، والقيروانية، موظفاً ملكاته توظيفاً قديراً في عرض آراء المذهب المالكي بمدارسه المختلفة جنباً إلى جنب، يظهر ذلك في استشهاداته بنصوص، وآراء، وتخريجات أبي إسحاق إسماعيل القاضي في مبسوطه، والقاضي عبد الوهاب في تلقينه، وإشرافه، ومعونته، وشرحه للرسالة، وابن الجلاب في تفريعه، وابن القصار في عيونه، وأبو الفرج في حاويه، ممزوجة مع آراء أبي محمد بن أبي زيد في نوادره، ومختصره، ورسالته، مع الاعتماد على المدونة، والواضحة، والعتبية، بالإضافة إلى كتب المذهب الأخرى كالمجموعة، والثمانية، والمدنية، والزاهي، ومختصر ما ليس في المختصر. ولكم يكتف الباجي باستيعاب آراء أمهات الكتب المالكية بل قدم لنا آراء المذاهب الأخرى شارحاً وموجهاً.

٢ - فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء من الأحكام:

موضوع الكتاب «شرح فصول الأحكام، وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام»[1].

ولتحقيق ذلك يقول مؤلفه: «خرجت غرر المحاضرة، ورؤوس مسائل المناظرة، مما لا يستغني الفقيه ولا الحاكم عن مطالعتها،

(١) فصول الأحكام (ص: ٢٧٣).

والوقوف على أصولها، وقصدت في ذلك إلى الطريق المعتاد من الإيجاز والاختصار، وتركت التطويل والإكثار»[1]، فالكتاب يندرج «ضمن صنف المؤلفات في الأقضية والأحكام التي اهتم بها فقهاء الأندلس، وأثراها علماؤهم بمدوناتهم التي اختلف أسلوبها بسطاً، وإيجازاً»[2]، و«ليس هذا الكتاب من الأمهات المطولة المستوعبة، بل هو مختصر في موضوعه، توخى مؤلفه فيه سبيل الإيجاز»[3]، كما نوه هو بنفسه في مقدمته، ومع ذلك فهو «يجمع. . . كثيراً من مسائل القضاء وأحكامه التي رويت عن الإمام مالك، وأعلام مذهبه كابن القاسم، وأشهب، وابن الماجشون، ومطرف، وابن وهب، وسحنون. . . ، كما يورد شيئاً من المأثور عن الصحابة، والتابعين، وتابعيهم في مجال القضاء، وقد أخذ المؤلف عن بعض الأمهات كالمدونة، وكتاب ابن شعبان، وثمانية أبي زيد، وعن شيوخ البغدادين وغيرهم، ونقل مما انتشر من روايات الأندلسيين. . . »[4].

«ومما يعطى لهذا الكتاب قيمة كبرى أن المؤلف عندما يورد المسائل التي اختلفت فيها آراء الفقهاء كثيراً ما يرجح بينها، ويندر أن

---

(١) فصول الأحكام (ص: ١١٦).

(٢) فصول الأحكام (مقدمة المحقق ص: ٩٩).

(٣) المرجع السابق (مقدمة المحقق ص: ١٠٢).

(٤) المرجع السابق (مقدمة المحقق ص: ١٠٤-١٠٥).

لا يشير إلى ما جرى به العمل من الأحكام. . .»[1].

«وهكذا يساعد المؤلف قارئه على التمييز بين الأقوال المهجورة، والأقوال التي يأخذ بها القضاة والمفتون، ومعلوم أن جريان العمل على قول يسنده، ويعضده، وقد يكون مبنياً على مراعاة مصلحة، أو دفع حرج في اعتماده، والأخذ به دون غيره»[2]، ومن حيث وزنه في الميدان العلمي فقد «اعتمد بعض المؤلفين في الأحكام -بعد الباجي- كتابه فصول الأحكام، فنقلوا من مسائله مثل ابن سلمون[3] في العقد المنظم للحكام، وابن هشام في مفيد الحكام. . .[4]» وغيرهما.

ويكفي في تقويم الكتاب أنه من أقدم المؤلفات -التي وصلت إلينا- في موضوعه، وانصباب تركيزه على «ما جرى عليه العمل» في زمانه يجعل للكتاب -ولا شك- أهمية كبرى؛ إذ تَتَبُّع هذه القضايا ابتداءً من عصر الباجي إلى عصور ما بعده في دراسة فقهية، استقرائية، تحليلية تلقي الكثير من الضوء على أثر قاعدة العمل على آراء الفقه المالكي، وتطورها.

---

(١) ، (٢) فصول الأحكام (مقدمة المحقق ص: ١٠٤-١٠٥).

(٣) ابن سلمون: «سلمون بن علي بن عبد الله بن سلمون الكتاني، كان رجلاً فاضلاً، عالماً بالأحكام، عارفاً بالشروط، صدر وقته في ذلك، . . . قل في الأندلس مكان شذ عن ولايته. . . ، ألف في الوثائق كتاباً مفيداً جداً، عليه اعتماد القضاة»، ذكر صاحب شجرة النور أن وفاته كانت (سنة ٧٦٧هـ). الديباج المذهب (١/ ٣٩٧-٣٩٨)، شجرة النور الزكية (ص: ٢١٤).

(٤) فصول الأحكام (مقدمة المحقق ص: ١٠٥-١٠٦).

٣ - الإيماء: في الفقه[1]: اختصره من كتاب المنتقى. في خمس مجلدات[2] على قدر ربع المنتقى[3].

٤ - المهذب في اختصار المدونة[4].

ومنهجه في الكتاب «تنظير المسائل، وترتيبها على أصولها[5]». والكتاب «اختصار حسن»[6]، يدل على قيمته العلمية قول اللخمي: «اختصرت المدونة نحواً من اثنين وثلاثين اختصاراً ليس فيها أحسن من المهذب للباجي»[7].

٥ - السراج في عمل الحجاج: في مسائل الخلاف. كبير لم يتم[8].

---

(١) نفح الطيب (٢/ ٢٧٥).

(٢) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٤).

(٣) الديباج المذهب (١/ ٣٨٤).

(٤) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٤).

(٥) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٥٤). وذكر أنه «توجد من هذا الكتاب قطعة في جامعة القرويين».

(٦) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٤).

(٧) فصول الأحكام (مقدمة التحقيق ص: ٥٩-٦٠).

(٨) نشر الكتاب تحت عنوان: كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج، وهو العنوان الذي اعتمده محقق الكتاب الدكتور عبد المجيد التركي كما وضعه في مقدمته (ص: ٣٠م).

٦ - المقتبس في علم مالك بن أنس: لم يتم.

٧ - شرح المدونة: لم يتم.

٨ - مختصر المختصر في مسائل المدونة.

وغيرها...[١].

(٥٠) التبصرة: لأبي الحسن علي بن محمد الربعي، المعروف باللخمي، (ت سنة ٤٧٨هـ).

وهو «تعليق كبير على المدونة... مفيد حسن»[٢]، والمؤلف «مغرى بتخريج الخلاف في المذهب، واستقراء الأقوال، وربما تبع نظره فخالف المذهب فيما ترجح عنه، فخرجت اختياراته في الكثير عن قواعد المذهب»[٣].

---

(١) انظر: ترتيب المدارك (٨/ ١٢٤-١٢٥).

قدم الأستاذ محمد أبو الأجفان في مقدمة تحقيقه لكتاب فصول الأحكام دراسة مركزة مستوعبة لكتب الباجي، مطبوعها، ومخطوطها، وأماكن وجودها، ما حقق وما لم يحقق بعد، وهي دراسة قيمة جداً. انظر: (ص: ٥٩-٧٨).

(٢)، (٣) ترتيب المدارك (٨/ ١٠٩)، معالم الإيمان (٣/ ١١٩).

توجد نسخ من مخطوطة التبصرة في:

١ - خزانة القرويين: (رقم ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٧٩٥)، انظر فهرس مخطوطات الخزانة (١/ ٣٥٩-٣٦٣)، (٢/ ٤٤١-٤٤٢).

٢ - نسخة مخطوطة بمكتبة الجامع الأعظم بمدينة تازة بالمغرب الشقيق رقم =

(٥١) الإعلام بنوازل الحكام: لأبي الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي، (ت سنة ٤٨٦هـ)[1].

«جمع فيها [في الأحكام] كتاباً حسناً مفيداً، يعول الحكام عليه»[2]، ويحتوي الكتاب على نوازل واقعية حكم فيها المؤلف بنفسه إذ كان قاضياً، أو صدر فيها حكم أو فتوى ممن كان يتصل بهم من العلماء. يقول المؤلف في صدر كتابه: «. . . فإني بجميل

= تصنيفها (٢١٣, ١٤، ١٥, ٢١٩).

انظر: تحرير الكلام في مسائل الالتزام (مقدمة المحقق ص: ٣٦).

٣ - الجزء الرابع من التبصرة، مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس، وكان بالمكتبة الأحمدية تحت الرقم (٣٠٢٩).

انظر: ابن رشد وكتابه المقدمات (تعليق رقم ٤ ص: ٢٩١).

٤ - نسخة «برلين الغربية رقم ٣١٤٤».

انظر: تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٣/ ١٥٤).

(١) أبو الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي، سكن قرطبة، وتفقه بها، ولي قضاء طنجة ومكناسة، كان من جلة الفقهاء، وكبار العلماء، حافظاً للرأي، ذاكراً للمسائل، عارفاً بالنوازل، بصيراً بالأحكام، مقدماً في معرفتها، فقيه، محدث مشهور، كان يحفظ المدونة، والمستخرجة، توفي سنة نيف وثمانين (٤٨٦هـ). انظر: ترتيب المدارك (٨/ ١٨٢-١٨٣)، الصلة (٢/ ٤٣٨)، بغية الملتمس (ص: ٤٠٣)، الديباج المذهب (٢/ ٧٠-٧٢)، شجرة النور الزكية (ص: ١٢٢).

(٢) الصلة (٢/ ٤٣٨)، شجرة النور الزكية (ص: ١٢٢).

صنع الله بي، وجليل أفضاله عندي، وحسن عونه لي أيام نظري في القضاء والأحكام، وزمن تقييد أحكام غيري من القضاة والحكام، جرت على يدي نوازل استطلعت فيها رأي من أدركت من الشيوخ والعلماء، وانفصلت لدي مسائل كاشفت عنها كبار الفقهاء، إذ كانوا من هذا الشأن بأرفع مكان، وأعلى منزلة، وأعظم درجة، رسوخاً، وعلماً، ودرجة، ومنها ما شافهتهم فيه، ومنها ما كاتبتهم في معانيه، وكنت قد علقت أكثر ذلك على حسب وقوعه، لا على ترتيبه وتنويعه، لأتذكر به متى احتجت، وأستظهر به متى احتججت، وإن كانت أصول ذلك في الأمهات ففي تعريفها بيان، وزيادات تفيد معرفة ما جرى به العمل، وكيفية الاستدلال من الأصل الأول، ثم إني رأيت الآن ضم تلك النوازل في نظام، وجمع تلك المسائل (. . .*) والتئام، وجمع أشكالها بعضاً إلى بعض؛ لتكون فائدتها أمكن وأيسر، ونفعها أقرب. . .، وربما ألفت إلى ذلك من شكله، وجمعت من أصله وفرعه ما يكمل به المعنى، وتكون الفائدة معه أقوى»(١)، «. . .، ولم أخله من رواية تكون حجة، ولا من تنبيه على نكتة أو غفلة»(٢).

حفظ لنا المؤلف في كتابه هذا «ما لو لم يعد إلا معرفة نهج

(*) بياض في الأصل.

(١) ، (٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٥٦-٢٥٧).

الأحكام، وسنن القضاة والحكام في مشاورة الفقهاء، وكيفية المعتاد في ذلك بينهم بقرطبة حيث جمهور العلماء والقدوة، والوقوف على هيئة فتيا المفتين لهم، لكان أكبر مستفاد، لمن طلب في تعليمه الازدياد؛ لأنها طريقة لم تؤخذ إلا عنهم»(١).

فقد عرفت قرطبة مجلس الإفتاء، ومجلس المشاورين القضائيين وذلك سبق إسلامي قضائي حضاري لم تصل إليه الأمم الأخرى إلا مؤخراً.

«ويمتاز هذا الكتاب بذكر الوقائع بأعيانها، وأشخاصها، وصورتها الواقعة، مما يلقي ضوءاً على كثير من شئون المجتمع الأندلسي عامة، والقرطبي خاصة»(٢).

---

(١)، (٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٥٧-٢٥٨).

توجد مخطوطة من كتاب الإعلام في:

١ - خزانة القرويين، رقم (١١٧٤)، فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٥٦-٢٥٨).

٢ - دار الكتب الوطنية بتونس، (رقم ١٨٣٩٤)، مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد ٢٧، (ج١/ ١٤٠٣هـ/ ص٢٠٧).

علماً بأن السفر الأول والثاني من الكتاب حققتهما نورة محمد عبد العزيز التويجري، أطروحة لماجستير، التاريخ والآداب، ١٤٠١هـ، جامعة الملك سعود بالرياض.

انظر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، دليل الرسائل =

(٥٢) التعليق على المدونة[1]: لابن الصائغ أبي محمد عبد الحميد القيرواني، (توفي سنة ٤٨٦هـ)[2].

والكتاب: «تعليق مهم على المدونة معروف، كمَّل فيه الكتب

= الجامعية بالمملكة، رقم (٤٨٩).

كما «حقق الأبواب الأولى من الكتاب نفسه. . الأستاذ أنس العلالي لنيل دكتوراه الحلقة الثالثة في الفقه والسياسة الشرعية-بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين، تونس».

فصول الأحكام (مقدمة المحقق، تعليق رقم ٢٠ص:٩٨).

«واشترك في تحقيق جزء من أحكام ابن سهل الدكتوران: محمود علي مكي، وعبد الوهاب خلاف». الفتاوى للشاطبي. (مقدمة المحقق، تعليق رقم: ٧٧ ص:٨٦).

(١) توجد نسخة مخطوطة من الكتاب باسم (الاستلحاق لكتاب الشيخ أبي إسحاق) تحت الرقم (٣٨٥) في خزانة القرويين.

فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٧٧-٣٧٨).

(٢) «أبو محمد. عبد الحميد بن محمد. . .، المعروف بابن الصائغ. قيرواني. . .، تفقه بالعطار، وابن محرز، والمولي، والتونسي والسيوري. . .، وكان فقيهاً، نبيلاً، فاضلاً، فهماً، أصولياً، زاهداً، نظاراً، جيد الفقه، قوي العارضة، محققاً. . .، وأصحابه يفضلونه على أبي الحسن اللخمي -قرينه-تفضيلاً كثيراً. توفي (سنة ٤٨٦هـ)». ترتيب المدارك (٨/ ١٠٥-١٠٧)، وانظر أيضاً: الديباج المذهب(٢/ ٢٥)، شجرة النور الزكية (ص:١١٧)، تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٢٥٥-٢٢٦).

التي بقيت على التونسي»[1]، ويعد الكتاب من «أفيد الكتب في الفقه المالكي، وفي كل كتاب أو باب غالباً يذكر مستنده من الكتاب والسنة شارحاً ومعللاً، مع التعريج على الخلاف خارج المذهب، وبيان أخذ الأئمة وتحرير الفقه، وبحوث مهمة تتخلل ذلك»[2].

(٥٣) نوازل الأحكام[3] أو فتاوى أبي مطرف، عبد الرحمن بن قاسم، (ت سنة ٤٩٧هـ)[4].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ١١٧)، وانظر أيضاً: ترتيب المدارك (٨/ ١٠٥).

والتونسي، هو أبو إسحاق إبراهيم بن حسن (ت سنة ٤٤٣هـ). انظر: (ص: ٢٠٧) من البحث.

(٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٧٨).

(٣) وهذه النوازل «توجد منها نسختان خطيتان بدار الكتب بتونس ٢٧٦٨، ١٨٥٨٢. وتحقيقها موضوع أطروحة أعدها الزميل الأستاذ: الصادق الحلوي، ونال بها دكتوراه الحلقة الثالثة في الفقه والسياسة الشرعية بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين. تونس، السنة الجامعية ١٩٨١-١٩٨٢».

فصول الحكام (مقدمة المحقق، تعليق رقم ٢١ ص: ٩٩).

(٤) عبد الرحمن بن قاسم الشعبي المالقي، يكنى أبا المطرف، كان فقيهاً، ذاكراً للمسائل، عالماً، مشاوراً، فقيه بلده. وبقية مشيخته، وكبيرهم في الفتيا، والرواية، (ت سنة ٤٩٧هـ)، انظر: ترتيب المدارك (٨/ ١٨٦)، الصلة (٢/ ٣٤٤)، بغية الملتمس (ص: ٣٧٠)، شجرة النور الزكية (ص: ١٢٣).

«ألف كتاباً في نوازل الأحكام مفيداً جيداً»[1] وهي فتاوى «في غاية النبل، اعتمده ابن عرفة وغيره»[2].

(٥٤) مؤلفات أبي بكر الطرطوشي، (ت سنة ٥٢٠هـ)[3].

«ألف تواليف حساناً منها:

١ - **التعليقة في مسائل الخلاف**[4]»، وهو كتاب كبير في خمسة أسفار[5].

٢ - **شرح رسالة ابن أبي زيد**[6].

---

(١) ترتيب المدارك (٨/ ١٨٦).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ١٢٣).

(٣) محمد بن الوليد بن محمد بن خلف المعروف بالطرطوشي، وبابن أبي رُنْدَقَة. فقيه حافظ، نشأ وتفقه بالأندلس، مقدم في الفقه مذهباً وخلافاً، عبر عنه ابن الحاجب بالأستاذ في باب العتق من المختصر الفقهي. توفي بالإسكندرية (سنة ٥٢٠هـ).

انظر: الغنية (ص: ٦٢-٦٤)، الصلة (٢/ ٥٧٥-٥٧٦)، بغية الملتمس (ص: ١٣٥-١٣٩)، الديباج المذهب (٢/ ٢٤٤-٢٤٨)، أزهار الرياض (٣/ ١٦٢-١٦٥)، نفح الطيب (٢/ ٢٩٠-٢٩٣).

(٤) الغنية (ص: ٦٣).

(٥) بغية الملتمس (ص: ١٣٨)؛ نفح الطيب (٢/ ٢٩٣).

(٦) أزهار الرياض (٣/ ١٦٣)؛ نفح الطيب (٢/ ٢٩٣).

(٥٥) مؤلفات ابن رشد: أبو الوليد محمد بن أحمد، (ت سنة ٥٢٠هـ).

ابن رشد الجد «زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب ومقدمهم، المعترف له بصحة النظر، وجودة التأليف، ودقة الفقه، وكان إليه المفزع في المشكلات[١]»، فقد «كان الناس يلجأون إليه، ويعولون في مهماتهم عليه»[٢].

نالت مؤلفات ابن رشد وآراؤه وترجيحاته شهرة واسعة، واعتماداً عالياً ممن جاء بعده من علماء المالكية. فابن رشد تتميز مؤلفاته بسلاسة الأسلوب، وجمال العرض، وعمق الاستنباط، والتفريع، مع العلم الواسع بخبايا الآراء المالكية من مختلف مدارسها، وقدرة على الجمع بين أطراف الموضوع، ولم يكن ابن رشد عالماً فقط، بل كان عالماً جمع إلى العلم ملكة أصيلة، وموهبة قديرة في التدريس، وطريقة مشوقة في عرض الفقه المالكي عرضاً يجذب قلوب الطلاب قبل أفهامهم، فلا غرو أن كانت مؤلفاته قرة عين من جاء بعده، وآراؤه مركز اعتبار المالكية، ألف ابن رشد في فروع الشريعة بمعناها العام، وأهم تآليفه الفقهية:

١ - المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من

---

(١) الغنية (ص: ٥٤).

(٢) الصلة (٢/ ٥٧٧).

الأحكام الشرعيات، والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات.

«ليست المقدمات من كتب فروع الفقه العادية، ولا من كتب الأصول، وإنما هي بدع من التأليف يحتوي على دراسات وتأملات فقيه مالكي ضليع، بلغ درجة الاجتهاد المذهبي، بل الاجتهاد المطلق، ينظر في ميدان الخلاف العالي، وينافح عن مذهبه المالكي -عند الاقتضاء- بالحجة والبرهان»[1]. فـ«الكتاب يمثل حلقة جديدة في التآليف المالكية، ونظرة جديدة إلى المدونة أساساً، وإلى التصانيف الفقهية لشيوخ المذهب و علمائه»[2].

وكتاب المقدمات هو نتيجة الاجتماع «للمذاكرة، والمناظرة في مسائل كتب المدونة»[3]؛ إذ هي مقدمات كان المؤلف يوردها «عند استفتاح كتبها [المدونة]، وفي أثناء بعضها؛ مما يحسن المدخل به إلى الكتاب، وإلى ما استفتحت عليه من فصول الكلام، وتعظم الفائدة ببسطه وتقديمه وتمهيده من معنى اسمه، واشتقاق لفظه، وتبيين أصله من الكتاب والسنة. وما اتفق عليه أهل العلم من ذلك، واختلفوا فيه بوجه بناء مسائله عليه، وردها إليه، وربطها بالتقسيم لها، والتحصيل

---

(١) ابن رشد، المقدمات الممهدات (١/ ٦).

(٢) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٥٦٣).

(٣) المقدمات الممهدات (١/ ٩-١٠).

لمعانيها، . . . ، ووصلت ذلك ببعض ما استطرد القول فيه من أعيان مسائل وقعت في المدونة ناقصة مفرقة، فذكرتها مجموعة ملخصة، مشروحة بعللها مبينة، فاجتمع من ذلك تأليف مفيد. . . »[1] إذا «جمعه الطالب إلى هذا الكتاب [البيان والتحصيل] حصل على معرفة ما لا يسع جهله من أصول الديانات، وأصول الفقه، وعرف العلم من طريقه، وأخذه من بابه سبيله، وأحكم رد الفرع إلى أصله، واستغنى بمعرفة ذلك كله عن الشيوخ في المشكلات، وحصل في درجة من يجب تقليده في النوازل والمعضلات، ودخل في زمرة العلماء. . . »[2].

وهذا صريح في أن الكتابين يؤهلان دارسهما للوصول إلى درجة الاجتهاد بحيث يجب تقليده! وكفى بذلك تقويماً لهما!. «إن الكتاب جدير بأن يتبوأ مكانة ممتازة في عصره وبعد عصره. وأن يوضع في موضع المرآة التي تعكس المذهب المالكي بوضوح، والتي تحقق المدونة أجل تحقيق؛ إذ تظهر المذهب، وعقيدة مؤسسه وأصحابه، وتبين منشأه، وتطوره، وأصوله، وتفريعاته، وتعرض مواقف ابن رشد منها موافقة، واعتراضاً، تأييداً، واستبعاداً؛ إذ تدقق معاني المدونة، وتضبط تأويلاتها، وتحل مشكلاتها، وتغربل ما قيل فيها سابقاً إلى

---

(١) المقدمات الممهدات (١/ ٩-١٠).

(٢) البيان والتحصيل (١/ ٣٢).

عصره، كما تغربل آراء المالكيين في أفهامهم لها، وأقوالهم في كتبهم، أو أنقالهم في تآليفهم . . . ، كل ذلك بحذق وأمانة، وبموضوعية وفطانة، وبحفظ نادر، ودراية قوية على الاستيعاب والفهم، وحسن الجمع والتركيب، وجمال العرض والتبويب، وقدرة على الإفهام وإيصال المعلومات إلى الأفهام»[1].

وينبغي التنويه هنا على أن منهج المؤلف وإن كان مركزاً على آراء المذهب وأدلته، فإنه كثيراً ما يعرض آراء المذاهب الأخرى، ملتزماً في ذلك الإيجاز غير المخل، مما يجعل الكتاب أقرب إلى فقه مقارن بين مذاهب العلماء، ومدارس الفقهاء.

٢ - **البيان والتحصيل**، والشرح والتوجيه، والتعليل في مسائل المستخرجة.

والمستخرجة، أو العتبية للعتبي هي أصل البيان والتحصيل، وإحدى أمهات كتب المذهب المعتمدة. «والواقع أن العتبي حفظ في المستخرجة -فضلاً عن الروايات المشهورة- سماعات كثيرة من مالك وتلاميذه لولاه لضاعت، إلا أنه لم يتمكن من تمحيصها وعرضها على أصول المذهب، ومقارنتها بالروايات الأخرى، حتى جاء محمد بن رشد فقام بهذه العملية النقدية في البيان والتحصيل،

---

(١) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٥٦٣).

وأصبحت المستخرجة -بعد أن تميز فيها الصحيح من السقيم- خيراً، وبركة، وزيادة في فروع المذهب المالكي، وجزءاً لا يتجزأ من البيان والتحصيل أحد الكتب المعتمدة في الفتوى بالأندلس، وسائر بلاد الغرب الإسلامي»[1].

يشير ابن رشد إلى منهجه في البيان فيقول: «أذكر المسألة على نصها، ثم أشرح من ألفاظها ما يفتقر إلى شرحه، وأبين من معانيها بالبسط لها ما يحتاج إلى بيانه وبسطه، وأحصل من أقاويل العلماء فيها ما يحتاج إلى تحصيله، إذ قد تتشعب كثير من المسائل، وتفترق شعبها في مواضع، وتختلف الأجوبة في بعضها لافتراق معانيها، وفي بعضها باختلاف القول فيها، فأبين موضع الوفاق منها من موضع الخلاف، وأحصّل الخلاف في الموضع الذي فيه منها الخلاف، وأذكر المعاني الموجبة لاختلاف الأجوبة فيما ليس باختلاف، وأوجّه منها ما يحتاج إلى توجيه بالنظر الصحيح، والرد إلى الأصول، والقياس عليها»[2].

بهذا المنهج التحليلي المقارن قدم لنا ابن رشد كتاباً «احتوى مع استيعاب شرح مسائله على شرح عامة مسائل المدونة، وتحصيل كثير

---

(١) البيان والتحصيل (مقدمة المحقق د. محمد حجي ١/ ٢١).

(٢) البيان والتحصيل (١/ ٢٩).

من أمهاتها لتعلقها بها بما لا مزيد عليه، ولا غاية وراءه»[1]، وبذلك لا يحتاج «الطالب النبيه فيه إلى شيخ يفتح عليه معنى من معانيه؛ لأني اعتمدت في كل ما تكلمت عليه بيان ما تفتقر المسألة إليه، بكلام مبسوط، واضح موجز يسبق إلى الفهم بأيسر تأمل، وأدنى تدبر»[2].

اعتمد ابن رشد في كتابه هذا «منهجاً جذاباً، وطريقاً مشوقاً، كشف به غموض الكتاب [المستخرجة]، ودقق فيه بين مختلف الروايات فيه، ونبه إلى ما فيه من صحة وضعف، وصواب وخطأ. . .، وأخرج الكتاب من طريق الضياع، والتخلي عنه، فقربه إلى الطلاب، وبصرهم بكيفية الإفادة منه، وسهل صعوباته. . .»[3].

٣ - فتاوى ابن رشد:

«واحدة من تآليف ابن رشد الثلاثة المعتمدة»[4]، «وتختلف عن كتابيه الآخرين: المقدمات، والبيان، وعن الكتب الفقهية النظرية بصفة عامة، تختلف عنها في الافتراضات النظرية، والمسائل الجزئية

---

(١)، (٢) البيان والتحصيل (١/ ٣٠).

(٣) ابن رشد، محمد، الجامع من المقدمات (مقدمة المحقق د. المختار بن الطاهر ص: ٢٩).

(٤) فتاوى ابن رشد (مقدمة المحقق الدكتور المختار بن الطاهر ١/ ٧-٨).

بقيودها وشروطها، والتي شعبت الفقه، وضخمته وعقدته»[١]؛ إذ النوازل «في الغالب كانت إجابات عن أسئلة في أحداث تتصل بحياة الناس»[٢].

«وابن الوزان (٥٤٣هـ/ ١٤٨٨م)، تلميذ ابن رشد، هو جامع الفتاوى، وناسبها إلى مؤلفها، وراويها، وناشرها»[٣].

«وكتاب الفتاوى لم يرتب ترتيباً تاريخياً حسب صدورها، ولا ترتيباً موضوعياً حسب الأبواب الفقهية المتعارفة»[٤].

«والكتاب يحتوي على ٥٥٩ فتوى صدرت عن ابن رشد ما عدا ثلاثاً. . . ، وجميع فتاوى ابن رشد (٥٥٦) في الفقه، سوى إحدى عشرة فتوى بعضها أجوبة عن مسائل في الكلام، وبعضها في اللغة، وبعضها في معاني جملة من الأحاديث النبوية*»[٥]، وفتاوى ابن رشد «كانت وما تزال من أيام وجودها إلى الآن صحيحة المأخذ، سليمة المنهج، تلقاها الفقهاء بالدراسة والقبول، فأثنوا عليها رغم ما

---

(١) ، (٢) فتاوى ابن رشد (مقدمة المحقق الدكتور المختار بن الطاهر ١/ ٧-٨).

(٣) المرجع السابق (١/ ٢٢).

(٤) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٣٤٣).

(٥) المرجع السابق (ص: ٣٤٤-٣٤٥).

* لمزيد من التفصيل في عدد الفتاوى -بتحديد أكثر- وموضوعاتها، ونسبتها إلى علمائها، انظر: فتاوى ابن رشد (مقدمة المحقق ١/ ٥٥-٥٦).

تعقبوا بعضها، واعترضوا عليه ببعض الاعتراضات. . . »[١]، فالكتاب «مدونة فقهية تبين منهج ابن رشد التطبيقي في تقرير الأحكام الشرعية في القضايا التي عرضت عليه، واستفتي فيها، وسجل ناطق بآراء صاحبها ومذهبه في فهم الفقه المالكي بصفة خاصة، والفقه الإسلامي بصفة عامة، وتصنيف عملي يظهر حفظ صاحبه، وتبحره، ويبرز إحاطته بالروايات، واطلاعه على المؤلفات، ووقوفه على الخلافيات، ويبين مدى وثوق السائلين بمختلف أصنافهم، ومتنوع فئاتهم الاجتماعية بما حرره ابن رشد. . . ، وهو وثيقة قيمة تكشف عما كان بين ابن رشد، وبعض أهل عصره من اختلاف في الأنظار، وما كان بينه وبينهم في بعض تلك الوقائع من حوار علمي هادئ رصين. . . »[٢].

٤ - اختصار المبسوطة: هكذا تشير مصادر ترجمة ابن رشد إلى اسم الكتاب، والكتاب في حقيقته: اختصار لاختصار المبسوطة، إذ المبسوطة: ليحيى بن إسحاق، وقد انتدب الحكم الخليفة الأندلسي، عالمين جليلين هما: محمد وعبد الله ابنا أبان إلى اختصارها «فاختصراها وقرباها، واختصر اختصارهما بعد هذا شيخنا قاضي الجماعة أبو الوليد بن رشد»[٣].

---

(١) فتاوى ابن رشد (مقدمة المحقق ١/ ١٢).

(٢) المرجع السابق (مقدمة المحقق ١/ ٦٩-٧٠).

(٣) ترتيب المدارك (٦/ ٣٠١)، الديباج المذهب (٢/ ٣٥٧)، وانظر: (ص: ٢١٩- ٢٢٠) من هذا البحث.

٥ - **التقييد والتقسيم**[١].

٦ - **مختصر الحجب**.

٧ - **حجب المواريث**[٢].

٨ - **الرد على المرادي**[٣]. «وهي كتب رد فيها ابن رشد على المرادي، وتناول فيها ما يتعلق بالنية في الوضوء والغسل والتيمم. . .»[٤].

٩ - **جزء في أحكام العبادات**[٥]. «تحدث فيه مؤلفه عن العقيدة الواجبة، والوضوء، والغسل، والتيمم، والصلاة، ثم انتقل إلى باب الصيام. .»[٦]. «ومن الواضح أن الجزء مرتب ولكنه غير تام. . .»[٧].

(٥٦) مؤلفات ابن بشير؛ إبراهيم بن عبد الصمد، (توفي بعد سنة ٥٢٦هـ).

---

(١)، (٢) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٣٤٦-٣٤٨).

(٣) «لعله معاصر ابن رشد، أبو بكر بن الحسن الحضرمي، المعروف بالمرادي، الذي كان عالماً بالفقه، ومتكلماً. . .» (توفي سنة ٤٨٩هـ). ابن رشد وكتابه المقدمات (التعليق رقم ٢ ص: ٣٤٩).

(٤) «مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس»، ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٣٤٩).

(٥) وهو مخطوط بدار الكتب التونسية. انظر: المرجع السابق (ص: ٣٥٠).

(٦)، (٧) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٣٥١). =

كان ابن بشير من «المترفعين عن درجة التقليد إلى درجة الاختيار والترجيح»[1] وتعتبر اختياراته قولاً في المذهب[2]، مثلها مثل اختيارات قريبه ومعاصره اللخمي، رغم ما بينهما من اختلاف في الرأي ظهر في تعقب ابن بشير لاختيارات اللخمي في تبصرته[3].

وأهم كتب ابن بشير:

١ - التنبيه على مبادئ التوجيه[4]:

يقول المؤلف في مقدمة كتابه: «إنه لما انتهض خاطري إلى شرح كتاب المدونة، أردت أن أسلك فيه الإيجاز والاختصار، وتجنبت فيه

= لمزيد من المعلومات عن مؤلفات ابن رشد، انظر: الغنية (ص: ٥٤)، ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٣٠٧) وما بعدها.

(١) الديباج المذهب (١/ ٢٦٥).

(٢) عنوان الدراية (ص: ١٠١).

(٣) الديباج المذهب (١/ ٢٦٥-٢٦٦).

(٤) توجد مخطوطة من الكتاب تحت رقم: (١١٣٢) في خزانة القرويين، بفاس. المغرب؛ انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٢٤-٢٢٥).

وتوجد نسخة في الزيتونة بتونس (رقم ١٠٤٤٧)، وقد نسب سزكين الكتاب إلى ابن عبدوس بن بشير (ت٢٦٠هـ). انظر: تاريخ التراث العربي، مجلد ١ (٣/ ١٥٠).

وإذا اتفقت نسخة تونس ونسخة القيروان في مادتها العلمية فنسبة الكتاب إلى ابن عبدوس فيها شك؛ نظراً لتقدم ابن عبدوس عن اللخمي وتبصرته.

التطويل والإكثار، ورغبت في حذف التكرار...»[1]، ويذكر المؤلف عن كتابه هذا «أن من أحاط به علماً ترقى عن درجة التقليد»[2].

«هذا الكتاب الجليل أظهر فيه مؤلفه براعته واقتداره على أخذ أحكام الفروع من قواعد أصول الفقه عامة، وهي طريقة صعبة شائكة حتى قال الشيخ ابن دقيق العيد[3]: إنها غير مخلصة ولا مطردة[4].

والمؤلف يأبى إلا أن ينجح طريقته هذه، وظهرت واضحة المعالم

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٢٤).

(٢) الديباج المذهب (١/ ٢٦٥).

(٣) ابن دقيق العيد، محمد بن علي بن وهب القشيري، لم يشتهر أحد في زمانه اشتهاره، ولا حاز قوته على الاستنباط واقتداره، الجامع للعلوم الشرعية واللغوية، حافظ الوقت، خاتمة المجتهدين، كان والده مالكي المذهب، ثم تفقه على الشيخ عز الدين بن عبد السلام فحقق المذهبين، صنف التصانيف المشهورة، سارت بها الركبان، له اليد الطولى في علم الحديث، وسائر الفنون، شرح قطعة من مختصر ابن الحاجب في مذهب مالك (ت سنة ٧٠٢هـ).

انظر: طبقات الشافعية (٢/ ١٠٣-١٠٤)، الديباج المذهب (٢/ ٣١٨-٣١٩).

(٤) «هي طريقة نبه الشيخ ابن دقيق العيد على أنها غير مخلصة، وأن الفروع لا يطرد تخريجها على القواعد الأصولية». الديباج المذهب (١/ ٢٦٦).

في كتابه التنبيه حتى إنه كثيراً ما ردَّ اختيارات قريبه أبي الحسن اللخمي في كتابه التبصرة»[1].

٢ - الأنوار البديعة في أسرار الشريعة:

«وهو كتاب جامع من الأمهات»[2].

٣ - التذهيب على التهذيب (أي تهذيب المدونة للبراذعي).

٤ - المختصر: وهو كتاب يحفظه المبتدئون، ذكر أنه أكمله سنة ٥٢٦هـ[3].

(٥٧) نوازل ابن الحاج، محمد بن أحمد بن خلف، (ت سنة ٥٢٩هـ)[4].

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٢٤).

(٢) الديباج المذهب (١/ ٢٦٥).

(٣) انظر: الديباج المذهب (١/ ٢٦٥-٢٦٦)، تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ١٤٣).

(٤) «محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم بن لب...، يعرف بابن الحاج، ...، قاضي الجماعة بقرطبة...، يكنى أبا عبد الله، من جلة الفقهاء، وكبار العلماء...، البصير بالفتيا...، كانت الفتوى في وقته تدور عليه.. توفي سنة ٥٢٩هـ)».

الصلة (٢/ ٥٨٠-٥٨١)، وانظر: بغية الملتمس (ص: ٥١)، أزهار الرياض (٣/ ٦١-٦٢)، شجرة النور الزكية (ص: ١٣٢).

«ألف كتاب النوازل المشهور»[1]، و «كتابه في نوازل الأحكام، المتداول لهذا العهد بأيدي الناس من الدلائل على تقدمه في المعارف وبراعته»[2].

(٥٨) مؤلفات الإمام المازري، أبي عبد الله محمد بن علي، (ت سنة ٥٢٦هـ)[3].

«أحد رجال الكمال في العلم في وقته»[4]، «له تآليف مفيدة عظيمة النفع»[5].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ١٣٢).

(٢) أزهار الرياض (٣/ ٦٢).

(٣) أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري، (بفتح الزاي عند الأكثر)، إمام بلاد إفريقية وما وراءها من المغرب، كان آخر المشتغلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه، ورتبة الاجتهاد، ودقة النظر، لم يكن في عصره للمالكية في أقطار الأرض أفقه ولا أقوم لمذهبهم، فهو عمدة النظار، وتحفة الأمصار، المشهور في الآفاق والأقطار، حتى عد في المذهب إماماً، وملك من مسائله زماماً، رصار الإمام لقباً له، فلا يعرف بغير الإمام المازري، (توفي سنة ٥٣٦هـ). انظر: الغنية (ص: ٦٥)، الديباج المذهب (٢/ ٢٥٠-٢٥٢)، أزهار الرياض (٣/ ١٦٥-١٦٧)، شجرة النور الزكية (ص: ١٢٧-١٢٨)، الفكر السامي (٢/ ٢٢١).

(٤) الغنية (ص: ٦٥).

(٥) أزهار الرياض (٣/ ١٦٦).

من أشهر مؤلفاته:

١ـ شرح كتاب التلقين[١].

و«ليس للمالكية كتاب مثله»[٢]، «ولم يبلغنا أنه أكمله»[٣].

وكتاب التلقين تأليف القاضي عبدالوهاب بن نصر البغدادي.

«وطريقة المازري في الشرح أن يأتي بجملة وافرة من كلام التلقين، ثم يقول مثلاً: يتعلق بهذا الفصل ثلاثة أسؤلة، كذا، وكذا من الأسؤلة، ثم بعد نهايته من إلقاء الأسؤلة، وتعدادها يقول: الجواب عن السؤال الأول كذا، والجواب عن السؤال الثاني، والجواب عن السؤال الثالث كذا، وهكذا يتبسط رحمه الله في أجوبته عن الأسئلة بما لا مزيد عليه، مع وضوح في التعبير وسلاسة الألفاظ، وقدرة على تفهم المسائل، وإيضاحها، إلى شروح

---

(١) توجد نسخ من مخطوطة الكتاب في:

١ـ خزانة القرويين بفاس تحت الأرقام: (٣٤٨، ٣٤٩، ٨٢٥، ١١٢١).

انظر: فهرس خزانة القرويين، (١/ ٣٣٩ـ٣٤٢)، (٢/ ٤٩٥ـ٤٩٦)، (٣/ ٢٢٣).

٢ـ مخطوطة بدار الكتب بتونس رقم (٦٥٤٧). انظر: فتاوى ابن رشد، (٣/ ١٨٨٨)، (ثبت المراجع).

٣ـ مخطوطة بدار الكتب بتونس رقم (١٢٢٠٩). انظر فتاوى الشاطبي (ص: ٢٤٩)، (المراجع والمصادر).

(٢) الغنية (ص: ٦٥).

(٣) الديباج المذهب (٢/ ٢٥١).

ومقارعة الحجة، وبسط لقواعد الفقه، وإيضاح علله»[1].

وهذه الطريقة في الشرح «طريقة مبتكرة»[2]، وتظهر مدى تأثره بـ«طريقة العراقيين، والتي من أشهر أئمتها القاضي عبد الوهاب»[3].

«ويمتاز فقه المازري بدقة التحرير»[4]، وعدم الاقتصار «على مجرد نقل النصوص، بل يذكر مع ذلك الأدلة من الكتاب والسنة»[5]، كما «يمتاز فقهه باعتماده على العلوم الطبية»[6].

٢ـ التعليقة على المدونة:

وهو كتاب كبير[7]، شرح فيه المدونة[8].

٣ـ الفتاوى[9].

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٢٣)، وانظر: المازري، محمد بن علي، المعلم بفوائد مسلم (مقدمة المحقق الشيخ محمد الشاذلي النيفر ١/ ٨٦-٨٧).

(٢)،(٣) المرجع السابق (مقدمة التحقيق ١/ ٨٦-٨٨).

(٤)،(٥)،(٦) المرجع السابق (مقدمة التحقيق ١/ ٩٨).

(٧) شجرة النور الزكية، (ص: ١٢٧).

(٨) توجد منه نسخة في الأوقاف بالرباط، رقم (١٥٠). انظر: تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٣/ ١٥٠).

(٩) أزهار الرياض (٣/ ١٦٦)، وقد أورد بقية كتب المازري. وانظر أيضاً: الديباج المذهب (٢/ ٢٥١-٢٥٢)، المعلم بفوائد مسلم (مقدمة التحقيق =

(٥٩) طراز المجالس[١] : **للقاضي سند بن عنان (ت١٥٤١هـ)** .

«ألف القاضي كتاباً حسناً في الفقه أسماه الطراز، شرح به المدونة في نحو ثلاثين سفراً. . . ، وتوفي قبل إكماله»[٢]، «وقد اعتمده حطاب، وأكثر النقل عنه في شرح مختصر خليل»[٣].

(٦٠) مؤلفات ابن العربي، محمد بن عبد الله المعافري، (ت٥٤٣هـ) .

«صنف في غير فن تصانيف مليحة، كثيرة، حسنة، مفيدة»[٤]، ومن مؤلفاته الفقهية:

١ـ الإنصاف في مسائل الخلاف، عشرون مجلداً.

٢ـ التقريب والتبيين في شرح التلقين[٥]، ومعلوم أن التلقين

= ١/ ٨٤ وما بعدها)، وقد ضمنها فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر دراسة ممتعة عن مؤلفات المازري؛ شجرة النور الزكية (ص: ١٢٧-١٢٨).

(١) توجد نسخة مخطوطة من الكتاب في الرباط ٨٧٨/ ٣٠٣ ورقة. انظر الفهرس (١/ ٢٩٦)، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٥٠).

(٢) الديباج المذهب (١/ ٣٩٩).

(٣) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ٣٨٤).

(٤) الغنية، (ص: ٦٨).

(٥) «توجد نسخة منه بالمكتبة الوطنية بمدريد». =

هو للقاضي عبدالوهاب البغدادي.

٣ـ شرح غريب الرسالة لابن أبي زيد القيرواني.

٤ـ الرسالة الحاكمة على الأيمان اللازمة[١].

٥ـ الطلاق المؤقت.

٦ـ جزء في مسح الرجلين.

٧ـ كتاب ستر العورة.

٨ـ رسالة في جواز تقبيل يد الإمام العادل.

٩ـ التلخيص في أصول الخلاف.

١٠ـ كتاب الحق.

١١ـ كتاب النكاح[٢].

١٢ـ تقويم الفتوى على أهل الدعوى.

١٣ـ تلخيص التلخيص[٣].

= أعراب، سعيد، مع القاضي أبي بكر بن العربي، (التعليق رقم ١٢١ ص: ١٤٣).

(١) «توجد نسخة منه بالخزانة العامة بالرباط ضمن مجموعة رقم (٣٧ك)»، مع القاضي أبي بكر بن العربي (تعليق رقم ١٢٣ ص: ١٤٤).

(٢) توجد نسخة من كتاب النكاح «بدار الكتب المصرية رقم (٧٩مجاميع)»، مع القاضي أبي بكر بن العربي (التعليق رقم ٢٤٥ ص: ١٧٣).

(٣) عن هذه المؤلفات ومؤلفات ابن العربي الأخرى في مختلف الموضوعات، انظر: الدراسة القيمة التي قدم بها الأستاذ سعيد أعراب كتابه: مع =

(٦١) مؤلفات القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت٥٤٤هـ).

«له تواليف مفيدة كتبها الناس وانتفعوا بها، وكثر استعمال كل طائفة لها»[١]، وكان عياض يجمع بين علم الرواية والدراية، الحديث، والفقه، كما كان مفسراً بارعاً، ومؤرخاً معتمداً، ولذا فقد تنوعت موضوعات مؤلفاته، وكتبه، حيث شملت الفقه، الحديث، والتفسير، والسيرة، والتراجم.

ومن أشهر مؤلفاته الفقهية:

١ـ كتاب التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة[٢]:

= القاضي أبي بكر بن العربي (ص: ١٢١ـ١٨٠)، وانظر أيضاً: الغنية (ص: ٦٨ـ ٦٩)، الديباج المذهب (٢/ ٢٥٤)، أزهار الرياض (٣/ ٩٤ـ٩٥)، نفح الطيب (٢/ ٢٤٢).

(١) المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي علي الصدفي (ص: ٣٠٨)، وانظر: أزهار الرياض في أخبار عياض (٥/ ٧).

(٢) التعريف بالقاضي عياض، تقديم وتحقيق الدكتور محمد بن شريفة (ص: ١١٦).

وأورد سزكين عن مخطوطات الكتاب المعلومات الآتية:

«التنبيهات المستنبطة في شرح مشكلات المدونة والمختلطة» للقاضي عياض اليحصبي المتوفى (٥٤٤هـ/ ١١٤٩م). انظر بروكلمان (١/ ٣٦٩)، =

ويعرف أيضاً باسم «كتاب المستنبطة في شرح كلمات مشكلة، وألفاظ مغلطة، مما وقع في كتاب المدونة، والمختلطة»(١)، «وقد غلب على تسميته ببلاد إفريقية وغيرها: التنبيهات»(٢)، والكتاب في عشرة أجزاء(٣) «ولم يؤلف في فنه مثله»(٤)، «جمع فيه غرائب من ضبط الألفاظ، وتحرير المسائل»(٥).

= الأسكوريال ٩٩٢/ ١٤٣ ورقة، في القرن السابع الهجري.

انظر: فـــايد (vaids، Andalus، 28/65`67) القـرويين بفـاس ٣٣٣(٧٨٦هـ). انظر: (Schacht ،Et، or 1 ،281) ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦ (٦٨٧هـ) توبنجن١٢٣، مراكش ١٧٩، مكناس ١٣٢، ٢٨٠، تاريخ التراث العربي، المجلد الأول (٣/ ١٥١).

كما توجد نسخ من المخطوطة في خزانة القرويين تحت الأرقام:

٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ١١٩١، فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٢٧-٣٢٩)، (٣/ ٢٦٩)، وتوجد من المخطوطة نسخ في الخزانة العامة، والملكية بالمغرب.

انظر: التعريف بالقاضي عياض (تعليق المحقق رقم ٢٨٩.ص: ١١٦).

(١)، (٢) أزهار الرياض (٤/ ٣٤٧).

(٣) التعريف بالقاضي عياض (ص: ١١٦)، «ولكن المعروف عنه كما في الخزانات العامة والخاصة أنه يشتمل على مجلدين كبيرين». المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ندوة الإمام مالك إمام دار الهجرة، دورة القاضي عياض (بوركبة، السعيد، مكانة عياض العلمية١/ ٩٥).

(٤) أزهار الرياض (٤/ ٣٤٧).

(٥) الديباج المذهب (٢/ ٤٩).

يقول المؤلف في مقدمته: «إن أصحابنا المتفقهة ـ أسعدنا الله وإياهم بتقواه ـ رغبوا في الاعتناء بمجموع يشتمل على شرح كلمات مشكلة، وألفاظ مغلطة مما اشتملت عليه الكتب المدونة، والمختلطة، اختلفت الروايات في بعضها، ومنها ما لدت على أهل درسها وحفظها، وربما اختلف المعنى لذلك الاختلاف فحمل على وجهين، أو تحقق الصواب أو الخطأ في أحد اللفظين، وفي ضبط حروف مشكلة على من لم يعتن بعلم العربية، والغريب، وأسماء رجال مهملة لا يعلم تقييدها إلا من تهمم بعلم الرجال والحديث. . .، فاستخرت الله تعالى على الإجابة، وأضفت إلى الغرض المطلوب بيان معاني الألفاظ الفقهية الواقعة في هذه الكتب، وكيفية تجوزها من موضعها، وأصل اشتقاق أصولها وفروعها. . .»[1].

فكتاب التنبيهات شرح على المدونة، متين الوضع، بديع المنزع، جمع فيه بين الطريقتين: العراقية التي تعتمد على القياس، والتأصيل، وتحقيق المسائل، وتقرير الدلائل، والطريقة القروية التي تعتمد على الضبط والتصحيح، وتحليل المسائل والمباحث، واختلاف التخاريج والمحامل، زيادة على ما أضفى القاضي عياض على هذا

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٢٨).

الجمع من متانة التقرير، ووضوح العبارة، وإحكامها. . . »[1].

«وبإلقاء نظرة على الكتاب تتكون لك صورة صادقة عنه، فهو مكتوب بأسلوب سهل السياقة والتعبير، وتراكيبه قريبة الفهم، وهو شاهد على درجة سلامة أسلوب الفقهاء المتقدمين الذين كانوا يبتعدون جهد الإمكان عن التكلف والتعقيد في العبارة»[2].

«والقاضي عياض فقيه، ومحدث، ولغوي، تغلب عليه الرواية»[3]، ومن ثم «فلم يقتصر [في كتابه التنبيهات] على الجانب الفقهي؛ فشملت أبحاثه كل ما يعنى به المدرس الموسوعي من تحقيق النص، وتصويبه، ومن تصحيح الأسانيد، وضبط رواتها، وتقويمها، ومن شرح الألفاظ، والعبارات المشكلة والغريبة، مع التعاليق الفقهية الضرورية، فجاء كمجموعة من الدروس الشاملة لا غنى عنها لمن يرغب في استجلاء ذخائر أم المذهب المالكي»[4].

«. . . ومنهجية القاضي عياض في هذا الكتاب لا تنفصل عن

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٦١).

(٢) المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ندوة الإمام مالك إمام دار الهجرة، دورة القاضي عياض، (الأستاذ محمد صالح، فقه القاضي عياض من خلال كتاب التنبيهات ٣/ ١٣٥).

(٣) دورة القاضي عياض، (الشنقيطي، محمد المختار ولد باه، منهجية القاضي عياض في كتاب التنبيهات ٣/ ٣٩).

(٤) المرجع السابق منهجية القاضي عياض في كتاب التنبيهات ٣/ ٣٩).

مذهبه العلمي العام، ولا عن منحى تفكيره وسلوكه في حياته التاريخية، فلم يرد القاضي عياض أن يكون المنظّر المجدد، ولا أن يكون المجتهد الحر، ولم يشأ أن يحمل الناس على تحول في المذاهب والآراء. . . »[١].

٢ـ مذاهب الحكام في نوازل الأحكام:

وهي قضايا ونوازل، حكم فيها وأجاب عنها القاضي عياض رحمه الله، جمعها بعد وفاته ابنه، وأضاف إليها ما وجده بخط القاضي تحت عنوان: أجوبة القرطبيين. يقول ابن المؤلف عن أجوبة القرطبيين: «رأيت هذه الترجمة بخطه رضي الله عنه، ولم أجد لها عنده مبيضة، غير أني وجدتها في بطائق، فجمعتها مع أجوبة غيرهم وأجوبته مما نزل أيام قضائه من نوازل الأحكام في سِفر»[٢].

«وجعلت كتابي هذا ديوان فقه يشتمل على جميعها، وترجمته بمذاهب الحكام في نوازل الأحكام، وربما ذيلت بعض تلك النوازل بما تقدم فيها أو في نوعها للقرويين والأندلسيين وغيرهم»[٣].

---

(١) دورة القاضي عياض (الشنقيطي، محمد المختار ولد باه، منهجية القاضي عياض في كتاب التنبيهات ٣/ ٣٩ـ٤٠).

(٢) التعريف بالقاضي عياض (ص: ١١٨).

(٣) مذهب الحكام في نوازل الأحكام (ص: ٣٠).

وقد أضاف ابن القاضي عياض إلى ذلك «تذييلاته الكثيرة خلال هذه النوازل، وتعقيباته على فتاوى والده وغيره»[1].

٣ـ الأجوبة المحبرة على الأسئلة المتخيرة:

يقول ابن القاضي عياض عن هذا الكتاب: «وجدت منها يسيراً، فضممته إلى ما وجدته في بطائقه أو عند أصحابه، من معان شاذة في أنواع شتى، سئل عنها رحمة الله عليه فأجاب، جمعت ذلك في جزء»[2].

(٦٣) كتب أبي الحسن علي بن عبد الله المتيطي (ت ٥٧٠هـ)[3].

---

(١) مذاهب الحكام في نوازل الأحكام (مقدمة المحقق ص: ٢٢).

(٢) التعريف بالقاضي عياض (ص: ١١٨).

انظر لمزيد من المعلومات عن تراث القاضي. دورة القاضي عياض (بوركبة، مكانة عياض العلمية ١/ ٥٦ـ ٦١).

(٣) «علي بن عبد الله بن إبراهيم... الأنصاري، المتيطي...، الفقيه، الموثق، الحافظ،...، مهر في كتابة الشروط، واستقل حتى لم يكن في وقته أقدر منه عليها، وكان له في السجلات اليد الطولى، طبع عليها حتى كاد لا يواتيه طبعه في سواها، وكان طبعه في ذلك أكثر من فقهه. توفي سنة (٥٧٠هـ)».

جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس (٢/ ٤٨٠ـ ٤٨١). وانظر أيضاً: نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ١٩٩)، شجرة النور الزكية (ص: ١٦٣).

١ـ النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام[1].

وهو كتاب عظيم[2]، كبير[3]، مشهور[4]، في الوثائق، نسب إلى مؤلفه[5]، فأصبح يعرف باسم المتيطية، «وقد ألف الناس فيه [علم الوثائق والأحكام] كتباً عديدة، وامتدت فيه أنفاس مديدة، وإن كتاب النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام. . . أجلها تأليفاً، وأحسنها تصنيفاً؛ لجمعه لباب كلام المتقدمين، وفتاوى المتأخرين، وأحكام الأندلسيين، وآراء القرويين من كتب كثيرة، وتصانيف غريبة»[6].

٢ـ سجلات العقود والأحكام[7]:

وهو تكملة لكتابه الشهير في الوثائق، يقول مؤلفه: «لما أكملنا بتوفيق الله تعالى وحسن عونه، كتابنا المسمى بكتاب النهاية والتمام

---

(١) توجد أجزاء مخطوطة من الكتاب في:

خزانة القرويين رقم (٣٧١) (١/ ٣٨٧، ٢/ ٣٨٨)، فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٦٣، ٤٦٤، ٣٦٥، ٣٧٨، ٣٧٩). وانظر أيضاً: معلمة الفقه المالكي (ص: ٢٣).

(٢) جذوة الاقتباس (٣/ ٤٨٠).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ١٦٣).

(٤)، (٥) الفكر السامي (٢/ ٢٢٦).

(٦) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٥٠٨)، وانظر (١/ ٢٥٧).

(٧) توجد من الكتاب نسخة مخطوطة في خزانة القرويين رقم (٢/ ٣٨٨)، فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٧٩)، وانظر أيضاً (ص: ٣٦٤).

في معرفة الوثائق والأحكام، على حسب استطاعتنا، ومنتهى مقدرتنا، ذهبنا إلى أن نلحق به بعض ما كنا عقدناه من السجلات على ألسنة الحكام والقضاة، الذين كانوا ببلدنا مما كانوا يقصرونه علينا، ويرفعونه إلينا. . . »[1].

(٦٣) المقصد المحمود في تلخيص العقود[2] لعلي بن يحيى الجزيري الصنهاجي، (ت٥٨٥هـ)[3].

ويعرف الكتاب بوثائق الجزيري[4].

«وهو مختصر مفيد جداً»[5]، في الشروط «كثر استعمال الناس له؛ فجودته تدل على معرفته»[6]، وهو أحد الكتب التي ضمنها ناظم تحفة الحكام في منظومته الشهيرة[7].

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٧٩).

(٢) توجد للكتاب نسختان مخطوطتان «في الزيتونة ٣٩٠/ ٢٨٣٣، وفي المكتبة الوطنية بتونس (٥٣٩م). انظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ١٥٢).

(٣) علي بن يحيى بن القاسم الصنهاجي، أبو الحسن. . . ، نزل الجزيرة الخضراء فنسب إليها. . . ، كان متواضعاً، . . . صاحب علم وعمل. . . ، توفي سنة (٥٨٥هـ)، نيل الابتهاج (ص: ٢٠٠)، وانظر: شجرة النور الزكية (ص: ١٥٨).

(٤) معلمة الفقه المالكي (ص: ١٥٢).

(٥) ، (٦) نيل الابتهاج (ص: ٢٠٠).

(٧) انظر: البهجة في شرح التحفة (ص: ١٠-١١).

(٦٤) بداية المجتهد ونهاية المقتصد. لأبي الوليد محمد ابن أحمد بن رشد الحفيد[1] (ت٥٩٥هـ):

«له تواليف تدل على معرفته»[2]، «جليلة الفائدة، منها كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد في الفقه، ذكر فيه أسباب الخلاف، وعلّل، ووجه، فأفاد وأمتع به»[3]، «وهو تصنيف ما يزال مصدراً معتمداً»[4]، «باعثاً للعلماء على إحياء الاجتهاد، ودافعاً على إيقاظ حرية التفكير الديني في نطاق ما تسمح به الأصول التشريعية التي لخصها في طالع الكتاب، وعرض لها في أثناء طرح المسائل،

---

(١) «محمد بن أحمد بن محمد... ابن رشد الشهير بالحفيد، من أهل قرطبة، وقاضي الجماعة بها، يكنى أبا الوليد...، كانت الدراية أغلب عليه من الرواية، درس الفقه، والأصول، وعلم الكلام، ولم ينشأ بالأندلس مثله: كمالاً، وعلماً، وفضلاً...، كان يفزع إلى فتياه في الطب، كما يفزع إلى فتياه في الفقه...، له تآليف جليلة منها...، كتاب الكليات في الطب، ومختصر المستصفى في الأصول، وكتابه في العربية الذي وسمه بالضروري...، توفي سنة ٥٩٥هـ».

الديباج المذهب (٢/ ٢٥٧-٢٥٨)، وانظر بغية الملتمس (ص: ٥٤)، كتاب المرقبة العليا (ص: ١١١)، شذرات الذهب (٤/ ٣٢٠)، شجرة النور الزكية (ص: ١٤٦- ١٤٧)، الفكر السامي (٢/ ٢٢٨-٢٢٩).

(٢) بغية الملتمس (ص: ٥٤).

(٣) الديباج المذهب (٢/ ٢٥٨).

(٤) ابن رشد وكتابه المقدمات (ص: ١١٦).

وكان الكتاب كذلك (نهاية المقتصد) لمن أراد أن يربط الأحكام الفقهية بأصولها إجمالاً، ويبتعد عن نقل أقوال الفقهاء جافة، ولمن أراد أن يعلم أسباب الاختلاف، ويبرر أوجه تعدد الأقوال، فيعتدل في حكمه عليها، ويقتصد في رأيه بآرائها»[١].

أشار المؤلف رحمه الله تعالى إلى مصدره الذي اعتمده في نقل الآراء الفقهية حيث قال: «وأكثر ما عولت فيما نقلته من نسبة هذه المذاهب إلى أربابها هو كتاب الاستذكار»[٢] لابن عبد البر رحمه الله تعالى.

(٦٥) المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام[٣]. لأبي الوليد هشام بن عبد الله بن هشام الأزدي، (ت٦٠٦هـ).

«وهو من الكتب المعروفة عند المغاربة لاعتماد صاحب التحفة[٤]

---

(١) ابن رشد وكتاب المقدمات (ص: ١١٩).

(٢) ابن رشد، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١/ ٩٠).

(٣) توجد نسخة مخطوطة للكتاب في مكتبة الأسكوريال بأسبانيا، كما توجد للكتاب مخطوطة تحت رقم (٤٨١) في خزانة القرويين. فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٥١).

(٤) تحفة الحكام: منظومة في علم الوثائق والشروط للقاضي أبي بكر محمد ابن محمد بن عاصم (ت٨٢٩هـ).

عليه، وذكره إياه في مصادره»[1]، حيث يقول:

فضمنه المفيد والمقرب والمقصد المحمود والمنتخب[2]

(٦٦) الطرر *[3] لابن عات: أحمد بن أبي محمد هارون بن عات[4]، (ت٦٠٩هـ).

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٥١).

(٢) انظر: البهجة في شرح التحفة (١/ ١٠-١١).

* الطرر: التعليقات والحواشي القصيرة وبخاصة التي يكتبها الطلبة زمن الإقراء عن مشايخهم، وأصبح الاسم علماً على هذا النوع من المؤلفات، وتنسب إلى صاحبها، كطرر ابن عات وابن الأعرج وغيرهما.

(٣) توجد نسخة مخطوطة من الطرر تحت الرقم (٤٧١)، والرقم (١١٧٢) في خزانة فاس. فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٤٣-٤٤٤، ٣/ ٢٥٤-٢٥٥).

وعن مؤلف الطرر يقول العابد: «... وفي أول الكتاب ما نصه: هذه طرر الشيخ الفقيه الإمام الأوحد أبي محمد هارون بن أحمد بن جعفر بن عات...» ثم يعقب على ذلك بقوله: «أما الوالد وهو أبو محمد هارون، صاحب الطرر في الواقع فلم أر ترجمته في الديباج، ولا في غيره الآن مع تحليته بالحافظ».

فهرس المخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٤٣-٤٤٤).

(٤) ابن عات: «الشيخ الإمام الحافظ البارع القدوة الزاهد، أبو عمر أحمد بن هارون بن أحمد... ابن عات النفزي، الشاطبي...، كان أحد الحفاظ، يرد المتون، ويحفظ الأسانيد عن ظهر قلب، لا يخل بشيء منها، موصوفاً بالدراية، والرواية...، له تصانيف دالة على سعة حفظه...، توفي غازياً، فشهد وقعة العقاب...، فعدم أبو عمر في صفر سنة ٦٠٩هـ». سير أعلام النبلاء =

وهي طرر على الوثائق المجموعة لابن فتوح[1].

«ويكثر ابن عات النقل عن العتبية، وشرحها لابن رشد (البيان والتحصيل)»[2].

(٦٧) عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لأبي محمد عبد الله بن نجم بن شاس، (ت ٦١٠ / ٦١٦هـ).

كتاب عقد الجواهر «كتاب جليل، فصيح العبارة»[3]، «من أكثر الكتب فوائد في الفروع، رتبه على طريقة الوجيز للغزالي»*[4]،

= (٢٢/ ١٣ـ١٤)، وانظر أيضاً: الديباج المذهب (١/ ٢٣١ـ٢٣٢)، المرقبة العليا (ص: ١١٦)، شجرة النور الزكية (ص: ١٧٢)، نفح الطيب (٣/ ٣٥٧-٣٥٩).

ولم تذكر الكتب المتقدمة كتاب الطرر من ضمن مؤلفات ابن عات ما عدا مؤلف المرقبة العليا حيث نص عليه، وتقدم أن في صدر مخطوطة الكتاب نسبته إلى والد المترجم له.

(١) انظر (ص: ٢٩٣) من هذا البحث.

(٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٥٥).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٣٠).

* الغزالي، الإمام محمد بن محمد الطوسي، حجة الإسلام، زين الدين أبو حامد، المشهور بالإمام الغزالي، من أكابر علماء الشافعية ومجتهديهم، ألف في فنون شتى، من أشهر مؤلفاته: إحياء علوم الدين، ومن مؤلفاته في الفقه: البسيط، والوجيز. توفي (سنة٥٠٥هـ). انظر طبقات الشافعية (٢/ ١١٠ـ١١٣).

(٤) البداية والنهاية (١٣/ ٩٤). وانظر ابن شاس، عبد الله بن نجم، عقد الجواهر الثمينة، تحقيق أبي الأجفان، وزميله (١/ ٤).

وهو «من أحسن ما صنف المالكية»[1].

سلك فيه مؤلفه «الترتيب البديع، وأجاد فيه الصنيع . . .، واقتصر على ذلك مع اليسير من التنبيه على بعض التوجيه»[2].

«والطائفة المالكية بمصر عاكفة عليه لحسنه، وكثرة فوائده»[3]، وقد «صار ابن الحاجب على طريقته، فألف مختصره، وهو المختصر الذائع الصيت»[4]، كتابه الجامع بين الأمهات المعروف بالمختصر الفرعي الذي «انتظم فيه فوائد ابن شاس»[5]، فاختصر فيه الجواهر[6].

يقول المؤلف عن سبب تأليفه للجواهر: «فهذا كتاب بعثني على جمعه في مذهب عالم المدينة، إمام دار الهجرة، أبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك . . . ـ رضوان الله عليهم ـ ما رأيت عليه كثيراً من المنتسبين إليه في زماننا من ترك الاشتغال به، والإقبال على غيره»[7].

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٣٠).

(٢) الذخيرة (١/ ٣٤).

(٣) الذيباج المذهب (١/ ٤٤٣).

(٤) النيفر، محمد الشاذلي، تراجم خليل لعظوم والطرق التقريبية للفقه (النشرة العلمية للكلية الزيتونية)، السنة الأولى، المجلد الأول (ص: ١٠٠).

(٥) البداية والنهاية (١٣/ ١٨٨).

(٦) شجرة النور الزكية (ص: ١٦٥).

(٧) عقد الجواهر الثمينة، (١/ ٣-٤).

ويعزو المؤلف سبب عدم الإقبال على المذهب إلى ما يعتقده البعض من أنه: «لا يمكن ترتيبه، بل يشق ويتعذر، ولا تنحصر مسائله تحت ضوابط، بل تتباين»، ولكن ذلك لا يعود إلى عدم قدرة علماء المذهب السابقين على تقديم المذهب في منهج يرضي القارئ، بل لأنهم قصروا تصانيفهم على محاكاة سؤالات المدونة إذ كانت ما بين شرح، وتلخيص، وتنكيت... على الكتاب المذكور؛ لذلك فإن المؤلف يقدم لنا في كتاب عقد الجواهر «نظماً يوافق مقاصدهم، ورغباتهم، ويخالف ظنونهم، ومعتقداتهم، فحذفت التكرار الذي عيبوا أئمة المذهب إذ لم يحذفوه...، ثم نظمته على ما جنحوا إليه وألفوه»[1].

(٦٨) مؤلفات مكي بن عوف[2] (ت ٠٠٠؟):

له من المؤلفات الفقهية:

---

(١) عقد الجواهر الثمينة (١/ ٣-٤).

(٢) «نفيس الدين: أبو الحرم، مكي بن عوف بن أبي الطاهر إسماعيل بن مكي بن عوف...، المحقق الكامل، المؤلف المطلع، العارف بالأصول، وتحرير النوازل».

لم تعرف سنة وفاته، إلا أن مؤلف شجرة النور الزكية ذكره في أول الطبقة الثالثة عشرة، وذكر بعده ابن شاس المتوفى سنة (٦١٠هـ).

شجرة النور الزكية (ص: ١٦٥)، وانظر أيضاً: الديباج المذهب (١/ ٢٩٣)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (١/ ٤٥٣).

١ـ العوفية[١]:

«وهو كتاب نفيس للغاية»[٢]، ألفه «شرحاً عظيماً على التهذيب لأبي سعيد البراذعي، وعدة مجلداته ستة وثلاثون مجلداً، وكان يقيده على دروسه التي كان يلقيها في المدرسة العوفية، وكان يحضر عنده فضلاء، ويتحرر بينهم بحوث فيكتبها في الحواشي، فكمل على هذا الحال...»[٣].

٢ـ شرح الجلاب:

«في عشرة مجلدات...، وقد اشتمل على فقه جيد، وتوجيه حسن»[٤]، (والجلاب) هو كتاب التفريع لابن الجلاب.

(٦٩) مؤلفات عبد الكريم بن عطاء الله الإسكندري[٥] (ت٦١٢هـ):

---

(١) توجد مخطوطة من أجزاء الكتاب تحت رقم (٣٧٤) في خزانة القرويين بفاس، فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٦٨-٣٦٩).

(٢) الديباج المذهب (١/ ٢٩٣).

(٣)، (٤) الديباج المذهب (١/ ٢٩٣).

(٥) رشيد الدين، أبو محمد عبد الكريم بن عطاء الله الإسكندري، العالم، الجليل الإمام، المدقق، الفقيه، الأصولي، المتقن، كان إماماً في الفقه، والأصول والعربية، توفي سنة (٦١٢هـ). انظر الديباج المذهب (٢/ ٤٣)، حسن المحاضرة (١/ ٤٥٦)، شجرة النور الزكية (ص: ١٦٧).

«له تآليف غاية في التحرير والتحقيق، منها»[1]:

١ـ «البيان والتقريب في شرح التهذيب:

وهو كتاب كبير، جمع فيه علماً جماً، وفوائد غزيرة، وأقوالاً غريبة، نحو سبع مجلدات لم يكمل»[2].

٢ـ اختصار التهذيب:

«اختصر التهذيب اختصاراً حسناً»[3].

(٧٠) مؤلفات ابن المناصف: محمد بن عيسى الأزدي (ت٦٢٠هـ)[4].

له مؤلفات منها:

٦ـ تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام.

«وعنه ينقل فقهاء المالكية في كتب وأبواب فقه القضاء»[5]،

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ١٦٧).

(٢)، (٣) الديباج المذهب (٢/ ٤٣).

(٤) «محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ، عرف بابن المناصف الأزدي القرطبي . . .، يكنى أبا عبد الله. . .، تولى قضاء بلنسية، وكان فقيهاً جليلاً، أديباً، متفنناً، ألف كتاب الاتحاد في أبواب الجهاد، وهو كتاب مفيد استوعب فقه الجهاد مع حسن اختياره، وإتقان تأليفه» (ت٦٢٠هـ). نيل الابتهاج (٢٢٨-٢٢٩)، وانظر: شجرة النور الزكية (١٧٧-١٧٨).

(٥) ابن المناصف، محمد بن عيسى، تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام (مقدمة المحقق عبد الحفيظ منصور ص: ١٣).

ومن «نقل عنه ابن فرحون في تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الحكام»[1].

٢ـ الأحكام والشروط في فصل السلم:

وهذا الكتاب يكمل ما أغفله القاضي عبد الوهاب في كتابه التلقين[2].

* * *

---

(١) ابن المناصف، محمد بن عيسى، تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام (مقدمة المحقق عبدالحفيظ منصور ص: ١٣).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ١٧٨).

تقويم كتب هذه المرحلة

تنبع قيمة الكتب من ما حظي به مؤلفوها من تقدير لآرائهم واجتهاداتهم، وإقرار بصحة ترجيحاتها من العلماء المتصدرين للمحيط الفقهي المذهبي في أي فترة أو مرحلة من المراحل، وحياة الكتب ـ علمياً ـ تمتد بامتداد هذا التقدير، والاعتراف لما تضمنته من آراء، واجتهادات، وتخريجات.

ومن ثم فقد ظلت دواوين المذهب وأمهاته، محور اهتمام العلماء في هذه المرحلة، بل وما بعدها، هو اهتمام وتقدير واعتماد زاده نبوغ علماء أفذاذ في هذه المرحلة، جعلوا تلك الأمهات والدواوين الأساس لدراساتهم واجتهاداتهم، مع حرصهم على إعادة تقديم تلك الأمهات في ثوب جديد يتلائم مع التطور العلمي لمختلف فروع المذهب، ويتجانس مع ما توصل إليه هذا الرعيل الجديد من العلماء من اجتهادات وترجيحات، خاصة بعد أن اكتمل الحصر العلمي لآراء مالك، وسماعات تلاميذه على اختلاف فروع المذهب، ومدارسه.

فقد «. . . عكف أهل القيروان على هذه المدونة، وأهل الأندلس على الواضحة والعتبية، ثم اختصر ابن أبي زيد المدونة والمختلطة في كتابه المسمى بالمختصر، ولخصه أيضاً أبو سعيد البراذعي من فقهاء القيروان في كتابه المسمى بالتهذيب، واعتمده المشيخة من أهل

إفريقية، وأخذوا به، وتركوا ما سواه، وكذلك اعتمد أهل الأندلس كتاب العتبية، وهجروا الواضحة وما سواها، ولم تزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح، والإيضاح، والجمع، فكتب أهل إفريقية على المدونة ما شاء الله أن يكتبوا. . . ، وكتب أهل الأندلس على العتبية ما شاء الله أن يكتبوا. . . ، وجمع ابن أبي زيد جميع ما في الأمهات من المسائل، والخلاف، والأقوال في كتاب النوادر، فاشتمل على جميع أقوال المذهب، وفرّع الأمهات كلها في هذا الكتاب، ونقل ابن يونس معظمه في كتابه على المدونة»[1].

وابن خلدون في هذا النص يشير إلى مرحلة الامتزاج الفكري الفقهي الذي مرّ عليه المذهب في هذا الدور، وهو امتزاج ظهرت آثاره في تقويم علماء المذهب، كما ظهرت في تقويم الكتب الفقهية.

يصور آثار هذا الامتزاج في تقويم علماء المذهب التصريح المتداول في كتب المذهب، والذي ينص على أنه: «لولا الشيخان، والمحمدان، والقاضيان، لذهب المذهب»[2]، فالشيخان: أبو بكر الأبهري (بغدادي)، وأبو محمد بن أبي زيد (قيرواني)، المحمدان: محمد بن سحنون (قيرواني)، ومحمد ابن المواز (مصري)،

(١) ابن خلدون المقدمة (ص: ٢٤٥).

(٢) معالم الإيمان (٣/ ١١٠).

والقاضيان: أبو محمد عبد الوهاب بن نصر، وأبو الحسن بن القصار[1] وكلاهما (بغدادي)، والنص واضح في مدى اعتماده المذهب على هؤلاء العلماء لا فرق بين بغدادي، وقيرواني، ومصري.

ولا شك أن ما ناله هؤلاء العلماء من تقدير واحترام، انعكس على مؤلفاتهم اعتباراً، واعتماداً.

فحين يحتدم نقاش الجدل الفقهي بين الإمام الباجي وعلماء الشام، يكون الحكَم الفصل بينهم كتب الباجي «الفقهية، وهي من تأليف القاضيين أبي الحسن القصار، وأبي محمد عبدالوهاب بن نصر»[2].

بل إن «الكتب الخمسة التي عكف عليها المالكيون شرقاً وغرباً .. هي:

المدونة، والجواهر، والتلقين، و[التفريع لابن] الجلاب، والرسالة»[3].

والتصريح الفقهي الذي يقول: «اعتمدوا: الموطأ، والمنتقى، والمدونة، وابن يونس، والمقدمات، والبيان، والنوادر..»[4]،

(١) معالم الإيمان (٣/ ١١٠).

(٢) فصول الأحكام (مقدمة المحقق ص: ٣٧).

(٣) الذخيرة (١/ ٣٤).

(٤) المعيار المعرب (١١/ ١١٠).

يوضح مدى تأثير الامتزاج بين المدارس الفقهية المالكية من حيث اعتمادهم للكتب لا فرق بين كونها مصرية، أو أندلسية، أو قيروانية، وقد توج هذا الاتجاه باعتماد الإمام خليل الجندي في مختصره على ابن رشد، والمازري، واللخمي، وابن يونس.

في ضوء هذه الضوابط والثوابت يعرض الباحث فيما يلي الكتب التي نالت اعتماد علماء المالكية في هذه المرحلة؛ حيث صرحوا باعتماد آراء مؤلف بشكل عام، أو اعتماد كتب محددة من مؤلفاته، وتقديمها على غيرها.

ولتحقيق هذا الغرض يمكن تصنيف هذه الكتب من حيث موضوعها العام والخاص إلى فئتين:

الفئة الأولى: كتب الفقه النظري، أعني به الفقه العام مذهبياً كان، أو مقارناً، أو فتاوى في نوازل معينة.

وكتب الفتاوى وإن كانت تندرج أساساً تحت مسمى الفقه التطبيقي - كما أسلفت سابقاً - إلا أنها لطبيعة ما تتناوله من موضوعات تعم جميع أبواب الفقه أقرب إلى الفقه العام مادة.

الفئة الثانية: كتب الفقه التطبيقي خاصة تلك التي تركز على علم القضاء، والوثائق، والشروط.

أولاً: الكتب المعتمدة في الفقه النظري:*

(١) كتب الإمام أبي بكر الأبهري:

الإمام أبو بكر هو أحد الشيخين اللذين لولاهما لذهب المذهب، إمام المدرسة المالكية العراقية، وأشهر كتبه:

١- شرح مختصر ابن عبد الحكم الكبير.

٢- شرح مختصر ابن عبد الحكم الصغير.

والمختصران محور اجتهادات المدرسة العراقية ومعتمدها، كما قد سبق بيانه في المرحلة الأولى.

(٢) التفريع لابن الجلاب:

«وكتاب التفريع في المذهب مشهور معتمد»[١]، «من أجل كتب المالكية؛ لما اشتمل عليه من بحوث ونُقُول، ولذلك تلقاه أهل العقول بالقبول»[٢].

«واشتغل به الناس كثيراً، وعول عليه كثير من المالكيين بالاشتغال»[٣].

---

* رتبت الكتب حسب تاريخ وفاة مؤلفيها.

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٩٢).

(٢) التفريع (مقدمة التحقيق ١/ ١٢٠) (نقلاً عن شرح التتائي).

(٣) المرجع السابق (مقدمة التحقيق ١/ ١١٩) (نقلاً عن ابن عبد السلام في ترجمته لابن الجلاب).

وممن اعتمده ابن رشد في المقدمات، وحفيده في بداية المجتهد[1]، وتوج هذا الاهتمام القرافي حيث أثبته كأحد الكتب التي عكف عليها المالكيون شرقاً وغرباً.

«ويندر جداً أن نجد مؤلفاً مالكياً لم يعتمد كتاب التفريع، أو لم يرجع إليه في بعض المسائل»[2]، ويتضح مدى اهتمام علماء المالكية بالكتاب في «أنه يعتبر من أمهات الفقه المالكي، وأن علماء المالكية لم ينفكوا ينهلون من معينه الصافي، ويعتمدون أقواله في مؤلفاتهم»[3].

(٣) مؤلفات ابن أبي زيد:

أحد الشيخين اللذين لولاهما لذهب المذهب، ونالت آراؤه وفتاويه تقدير المالكية وإعجابهم شرقاً وغرباً، حتى سمي «بمالك الصغير»[4]، فكتبه ومؤلفاته موضع تقدير العلماء قديماً وحديثاً، واشتهرت منها ثلاث مؤلفات عليها اعتماد الفقهاء، ومعول العلماء هي:

١ ـ الرسالة:

أحد الكتب التي «عكف عليها المالكيون شرقاً وغرباً»[5]،

---

(١) التفريع (مقدمة التحقيق ١/ ١٢٣).

(٢)، (٣) التفريع (مقدمة التحقيق ١/ ١٢٣، ١٢٥).

(٤) طبقات الفقهاء (ص: ١٦٣).

(٥) الذخيرة (١/ ٣٤).

«اشتهرت اشتهار النهار، وشاعت في جميع الأقطار، وتلقاها الناس بالقبول في سائر الأمصار»[1].

«أقبل الناس عليه، من المغرب، ومن المشرق، فجعلوه عمدتهم في تنشئة الأطفال. . .، كما جعلوه عمدتهم في مراجعة المسائل للمتفقهين»[2].

٢ ـ النوادر والزيادات:

أحد كتابين لابن أبي زيد عليهما «المعول بالمغرب في التفقه»[3]، جمع فيه «جميع ما في الأمهات من المسائل، والخلاف، والأقوال»[4]، و«أوعب فيه الفروع المالكية، فهو في المذهب المالكي كمسند أحمد عند المحدثين، إذا لم توجد المسألة فيه فالغالب أن لا نص فيها»[5].

٣ـ مختصر المدونة:

ثاني كتابين لابن أبي زيد عليهما المعول عند المالكية[6]، فعلى

---

(١) ندوة الإمام مالك (سحنون، أحمد، ابن أبي زيد القيرواني ورسالته ٣/ ٥١).

(٢) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٤٨).

(٣) ترتيب المدارك (٦/ ٢١٧).

(٤) مقدمة ابن خلدون (ص: ٢٤٥).

(٥) الفكر السامي (٢/ ١١٦).

(٦) ترتيب المدارك (٦/ ٢١٧).

هذا الكتاب ـ مع النوادر ـ «معول المالكية في عصور بعده وفي عصره»[1].

(٤) عيون الأدلة لابن القصار:

أحد القاضيين اللذين لولاهما لذهب المذهب، واحتكام الباجي وعلماء الشام[2] إلى كتب ابن القصار دليل واضح على اعتمادها.

(٥) كتب القاضي عبد الوهاب بن نصر:

وتتميز كتبه بعنصرين أعطاها ما تستحقه من اهتمام علماء المالكية واعتمادهم عليها، أول هذين العنصرين: أن كتبه تمثل زبدة التطور في آراء علماء المالكية في العراق، فمؤلفها وارث أبي بكر الأبهري، وابن الجلاب، وأبي الحسن القصار، وثاني العنصرين: أن كتبه تمثل الاندماج بين آراء قمة مدرستين مالكيتين: القاضي عبد الوهاب (أحد المحمدين)، زعيم المدرسة العراقية، وابن أبي زيد، مالك الصغير، زعيم المدرسة القيروانية، ويظهر هذا الاندماج في مؤلفات القاضي عبد الوهاب التي تناول فيها كتب ابن أبي زيد، حيث شرح الرسالة، والمختصر.

ويصور مدى اعتماد المالكية على كتبه أنها احتكم إليها في الخلاف بين الباجي، وعلماء الشام[3]، ويعتبر كتاب التلقين أشهر

---

(١) الفكر السامي (٢/ ١١٦).

(٢) ، (٣) فصول الأحكام.(مقدمة التحقيق ص: ٣٧).

كتب القاضي عبد الوهاب، فهو أحد الكتب التي عكف عليها المالكيون شرقاً وغرباً[1].

(٦) التهذيب للبراذعي:

«اعتمده المشيخة من أهل إفريقية، وأخذوا به، وتركوا ما سواه»[2].

فـ«عليه معول أكثرهم بالمغرب، والأندلس»[3]، بل«ما المعول إلا عليه شرقاً وغرباً»[4]، فهو «الكتاب المعتمد عليه الآن الذي ينطلق عليه اسم الكتاب عند المالكية حتى الإسكندرية»[5].

«حصل عليه الإقبال شرقاً وغرباً، دراسة، وشرحاً، وتعليقاً، واختصاراً من أئمة المالكية بالأندلس، والمغرب، وتركوا به المدونة ومختصراتها»[6]، وبلغ من شهرة الكتاب أن «صار من اصطلاحهم إطلاق المدونة عليه»[7]، وبإيجاز: التهذيب «أصل الأصول

---

(١) الذخيرة (١/ ٣٤)، وانظر ومضات فكر (٢) (ص: ٧٠).

(٢) ابن خلدون، المقدمة (ص: ٢٤٥).

(٣) ترتيب المدارك (٧/ ٢٥٧).

(٤) المدونة (المقدمة ١/ ٦٥). وانظر: النابغة الغلاوي، محمد، الطليحة (ص: ٧٩).

(٥) نفح الطيب (٤/ ١٧٢).

(٦) الفكر السامي (٢/ ٢٠٩).

(٧) المرجع السابق (٢/ ٣٩٨)، وانظر: الطليحة (ص٧٩).

للمذهب المالكي، وكل ما ألف متفرع عليه»[1].

(٧) الجامع لابن يونس:

«عليه اعتماد طلبة العلم»[2]، و«عليه اعتمد من بعده، وكان يسمى مصحف المذهب، لصحة مسائله، ووثوق صاحبه»[3].

ومؤلف الجامع أحد الذي اعتمدهم خليل في مختصره[4]

(٨) المنتقى للباجي:

«ومن الكتب المعتمدة الموطأ لمالك، وشرحها للباجي»[5]، إذ هو «أحسن كتاب ألف في مذهب مالك»[6].

والمنتقى، وإن كان في أصل تأليفه شرحاً للموطأ فإنه في واقعه وحقيقته موسوعة فقه مقارن يركز على آراء المذهب المالكي،

---

(١) تراجم خليل لعظوم والطرق التقريبية للفقه، النشرة العلمية للكلية الزيتونية، السنة الأولى، المجلد الأول (ص: ١٢١).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ١١١).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢١٠)، وانظر: نور البصر شرح المختصر (ص: ١٢٨)، الطليحة (ص: ٨٠).

(٤) انظر: مواهب الجليل (١/ ٣٤)، نور البصر (ص: ١٢٨)، العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٦٥).

(٥) الفكر السامي (٢/ ٤٣٣)، وانظر نفح الطيب (٤/ ١٧٢).

(٦) نفح الطيب (٢/ ٢٧٤).

والتدليل له جنباً إلى جنب مع آراء المدارس الفقهية الأخرى.

(٩) التبصرة للخمي:

«كان أهل المئة السادسة وصدر السابعة، لا يسوغون الفتيا من تبصرة اللخمي؛ لأنها لم تصحح على مؤلفها، ولم تؤخذ عنه»[١]، إلا أنه فيما بعد اعتمدت اختياراته أقوالاً في المذهب، بل أصبح اللخمي «أحد الأئمة الأربعة المعتمدة ترجيحاتهم في مختصر خليل»[٢].

(١٠) مؤلفات ابن رشد:

«واعتمدوا ما ألف ابن رشد»[٣]، إذ هو أحد الأربعة الذين اعتمدهم خليل في مختصره[٤]، وأشهر كتبه، وأكثرها تداولاً بين العلماء هي:

١ ـ البيان والتحصيل «. . . من كتب المالكية الجليلة القدر،

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ٢٤٧)، وانظر: الفكر السامي (٢/ ٢١٥).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٢١٥)، وانظر: مواهب الجليل (١/ ٣٤)، نور البصر (ص: ١٢٨)، الطليحة (ص: ٧٩)، العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٦٥).

(٣) الطليحة (ص: ٨٠).

(٤) مواهب الجليل (١/ ٣٤)، نور البصر (ص: ١٢٨)، العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٦٥).

المعتمدة عند كل من جاء بعده»[1].

٢ ـ المقدمات الممهدات.

٣ ـ فتاوى ابن رشد: التي جمعها تلميذه ابن الوزان.

(١١) مؤلفات المازري وهي:

١ ـ التعليقة على المدونة.

٢ ـ شرح التلقين.

٣ ـ الفتاوى.

هذه كتب اكتسبت اعتمادها من إعتماد ترجيحات مؤلفها الإمام المازري، والذي صرح بأنه ليس «ممن يحمل الناس على غير المعروف المشهور من مذهب مالك وأصحابه»[2]، مع أنه كان «آخر المشتغلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه، ورتبة الاجتهاد»[3]، مما جعله أحد الأربعة الذين نالوا ـ وباستحقاق ـ اعتماد خليل في مختصره المشهور[4].

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢١٩).

(٢) الموافقات (٤/ ١٤٦).

(٣) الغنية (ص: ٦٥)، الديباج المذهب (٢/ ٢٥١).

(٤) انظر: مواهب الجليل (١/ ٣٤)، الفكر السامي (٢/ ٢٢١)، نور البصر (ص: ١٢٨)، الطليحة (ص: ٧٠). العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٦٥).

(١٢) كتاب التنبيهات للقاضي عياض:

والكتاب «من كتب المالكية المعتمدة إلى الآن»[١]، وعليه «المعول في حل ألفاظ المدونة، وتحليل رواياتها، وتسمية رواتها»[٢]، «وسعة رواية عياض هي التي أحلته المحل الأول في الفقه المالكي، وجعلت أبناء عصره يعولون عليه في حل ألفاظ مدونة الإمام سحنون»[٣].

(١٣) عقد الجواهر الثمينة لابن شاس:

أحد الكتب التي عكف عليها المالكيون شرقاً وغرباً[٤].

ثانياً: الكتب المعتمدة في الفقه التطبيقي (علم القضاء، والوثائق، والشرائط):

(١٤) وثائق ابن العطار:

وهو كتاب «يعول الناس في عقد الشروط عليه، ويلجأون إليه»[٥]، فـ«عليه معول أهل زماننا اليوم»[٦].

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٢٤).

(٢) دورة القاضي عياض (السلاوي، محمد بن عبد القادر، دور عياض في توطيد المذهب المالكي ١/ ١٦٢).

(٣) دورة القاضي عياض (محمد صالح، فقه القاضي عياض من خلال كتاب التنبيهات ٣/ ١٣٦).

(٤) الذخيرة (١/ ٣٤).

(٥) الصلة (٢/ ٤٨٥).

(٦) ترتيب المدارك (٧/ ١٤٨).

(١٥) كتاب الوثائق والشروط لابن الهندي:

«عليه اعتماد الحكام، والمفتين»[١].

(١٦) المقنع في أصول الأحكام لسليمان البطليوسي:

«عليه مدار المفتين والحكام»[٢]، «ولا يستغني عنه الحكام»[٣].

(١٧) الإعلام بنوازل الحكام، (المشهور بنوازل ابن سهل):

والكتاب معتمد «يعول الحكام عليه»[٤]، و«شيوخ الفتوى»[٥].

(١٨) المتيطية (النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام)، لأبي الحسن علي المتيطي:

وكتاب المتيطية «اعتمده المفتون، والحكام»[٦].

(١٩) طرر ابن عات:

«من الكتب المعتمدة الموثوق بصحة ما فيها»[٧].

---

(١) ترتيب المدارك (٧/ ١٤٧)، الديباج المذهب (١/ ١٧٢).

(٢) المرجع السابق (٨/ ٢٩)، الديباج المذهب (١/ ٣٧٧).

(٣) الصلة (١/ ١٩٧).

(٤) المرجع السابق (٢/ ٤٣٨).

(٥) شجرة النور الزكية (ص: ١٢٢)، وانظر: نور البصر (ص: ١٢٨)، الطليحة (ص: ٨٠)، العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٦٥).

(٦) شجرة النور الزكية (ص: ١٦٣)، انظر: نور البصر (ص: ١٢٨)، الطليحة (ص: ٨٠)، العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٦٥).

(٧) تبصرة الحكام (١/ ٥٦)، وانظر: العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل (ص: ٦٤).

ختاماً:

لا يغيب عن الناظر إلى ما تقدم عرضه من الكتب المعتمدة استنتاج حقيقتين:

أولاهما: أن هذه الكتب تمثل في مجموعها كل المدارس المالكية الفقهية باختلاف فروعها.

ثانيهما: أن هذه الكتب ترتبط في جلها ارتباطاً مباشراً بعضها ببعض، ويتسلسل ارتباطها إلى أمهات كتب المذهب ودواوينه.

* فالمنتقى شرح الموطأ.

* ومختصر ابن أبي زيد، والتهذيب، وتبصرة اللخمي، والمقدمات، والتنبيهات، وتعليقة المازري، كلها مؤلفات تخدم (المدونة) شرحاً واختصاراً، أو تقريراً وتنبيهاً.

* والبيان والتحصيل، شرح موسع (للعتبية).

* وكتب الأبهري، والتفريع، والتلقين... تعتمد على (المبسوط) لإسماعيل القاضي بجانب اعتمادها على (مختصر ابن عبد الحكم)، و(المدونة).

* ويأتي شرح التلقين للمازري ليربط بين مدرسة العراق، والقيروان ربطاً يتميز بتقديم آراء المدرستين على نهج المدرسة العراقية المالكية.

* والنوادر والزيادات ضم بين دفتيه خلاصة أمهات المذهب ودواوينه: الواضحة، والعتبية، والموازية، وكتب ابن سحنون، ومجموعة ابن عبدوس جنباً إلى جنب مع آراء المدرسة العراقية ممثلة فيما ضمه الكتاب من آراء أبي بكر الأبهري، وبكر بن العلاء وغيرهما، وآراء المدرسة المصرية ممثلة في ابن شعبان.

* والجامع لابن يونس اختصر المدونة، وشرح مسائلها معتمداً على المستخرجة، والموازية، والنوادر، والزيادات، ومختصر ابن أبي زيد.

* أما عقد الجواهر المصري المحتد، فيقدم كل آراء المذهب ومسائله مرتبة منسقة في منهج جديد، مشوق، يعتبر «غاية منتهى التحرير»[1].

ولا يخفى على فطنة القارئ أن ما ألف في علم القضاء، والوثائق، والشروط لا يتعدى مضمونه ما اعتمده علماء المذهب في كتبهم المعتمدة آنفة الذكر.

* * *

---

(١) عقد الجواهر الثمينة (١/ ٤).

المصادر والمراجع*

١ ـ الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم.

طبقات الشافعية.

الرياض: دار العلوم للطباعة والنشر، (١٤٠١هـ / ١٩٨١م).

٢ ـ أعراب، سعيد.

مع القاضي أبي بكر بن العربي.

الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي (١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

٣ ـ الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف.

فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام.

تقديم وتحقيق محمد أبي الأجفان، الدار العربية للكتاب، والمؤسسة الوطنية للكتاب، ١٩٨٥م.

٤ ـ البغدادي، إسماعيل باشا.

* روعي في الترتيب الحرف الذي يلي الألف واللام، وكلمة ابن وأب في الأسماء المسبوقة بها، ولا تتضمن هذه القائمة ما سبق إثباته من مصادر ومراجع أشير إليها في القائمة الملحقة بالدور الأول من هذا البحث.

هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين.

الطبعة الثالثة، طهران، طبعة بالأوفست، المكتبة الإسلامية والجعفري التبريزي (١٣٨٧هـ).

٥- التليلى، المختار بن الطاهر

ابن رشد وكتابه المقدمات.

الجماهيرية الليبية: الدار العربية للكتاب، ١٩٨٨م.

٦- الجيدي، عمر بن عبد الكريم.

العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب.

المملكة المغربية، اللجنة المشتركة لنشر وإحياء التراث الإسلامي بين المملكة المغربية وحكومة الإمارات العربية المتحدة (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م).

٧- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله الشهير أيضاً بكتاب جلبى.

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون.

الطبعة الثالثة، طهران: طبعة بالأوفست، المكتبة الإسلامية والجفعري التبريزي (١٣٧٨هـ).

٨- الحطاب، محمد بن محمد.

تحرير الكلام في مسائل الالتزام.

تحقيق عبد السلام محمد الشريف، الطبعة الأولى، بيروت دار الغرب الإسلامي (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م).

٩- الخشني، محمد بن حارث.

أصول الفتيا في الفقه على مذهب الإمام مالك.

تحقيق وتعليق الشيخ محمد المجذوب وزملائه. الدار العربية للكتاب والمؤسسة الوطنية للكتاب، (١٩٨٥م).

١٠- الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم.

معالم السنن مع مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري وتهذيب الإمام ابن القيم.

تحقيق محمد حامد الفقي، القاهرة، مكتبة السنة المحمدية.

١١- خلاف، محمد عبد الوهاب.

الفقيه ابن أبي زمنين ومخطوطة منتخب الأحكام.

مجلة معهد المخطوطات العربية، العدد الثلاثون، الجزء الأول، جمادى الأولى - شوال ١٤٠٦هـ، يناير - يونيو ١٩٨٦م. الكويت.

١٢- ابن رشد، محمد بن أحمد (الجد).

فتاوى ابن رشد.

تقديم وتحقيق المختار الطاهر التليلي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الغرب الإسلامي (١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

١٣- ابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد (الحفيد).
بداية المجتهد ونهاية المقتصد.
القاهرة، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية (١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م).

١٤- زروق، أحمد بن محمد البرنسي.
شرح زروق مع شرح ابن ناجي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني.
بيروت، دار الفكر (١٤٠٢هـ / ١٩٨٢).

١٥- ابن أبي زيد، عبد الله بن أبي زيد.
الرسالة الفقهية مع غرر المقالة في شرح غريب الرسالة لمحمد بن منصور المغراوي.
إعداد وتحقيق الهادي حمو، ومحمد أبي الأجفان، الطبعة الأولى، بيروت، دار الغرب الإسلامي (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

١٦- ابن سلمون، أبي محمد عبد الله بن عبد الله.
العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام، على هامش كتاب التبصرة لابن فرحون.

الطبعة الأولى مصورة، بيروت، دار الكتب العلمية.
١٧- الشاذلي النيفر، محمد.
تراجم خليل لعظوم والطرق التقريبية للفقه.
النشرة العلمية للكلية الزيتونية، السنة الأولى، المجلد الأول، تونس.
١٨- ابن شاس، عبد الله بن نجم.
عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة
تحقيق أبي محمد أبي الأجفان وعبد الحفيظ منصور، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
١٩- طاش كبرى زاده، أحمد بن مصطفى.
مفتاح السعادة، ومصباح السيادة في موضوعات العلوم
مراجعة وتحقيق كامل بكري، وعبد الوهاب أبو النور، القاهرة، دار الكتب الحديثة.
٢٠- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري.
التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد.
تحقيق مصطفى العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري. المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م).

كتاب الكافي في فقه أهل المدينة المالكي.

تحقيق أحمد محمد أحيد ولد مايك الموريتاني. القاهرة، مطبعة حسان (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م).

٢١- العلوي الشنقيطي، عبد الله بن إبراهيم.

نشر البنود على مراقي السعود.

المغرب، اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٢- القابسي، علي بن محمد المعافري.

موطأ الإمام مالك بن أنس برواية ابن القاسم وتلخيص القاسي.

حققه وعلق عليه محمد بن علوي المالكي، الطبعة الثانية، جدة، دار الشروق ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٢٣- القاضي عياض وولده محمد.

مذاهب الحكام في نوازل الأحكام.

تقديم وتحقيق محمد بن شريفه. الطبعة الأولى، بيروت، دار الغرب الإسلامي (١٩٩٠م).

٢٤- القرافي، بدر الدين.

توشيح الديباج وحلية الابتهاج.

تحقيق وتقديم أحمد الشتيوي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الغرب الإسلامي (١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م).

٢٥- ابن القصار، علي بن عمر بن أحمد.

عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار.

مخطوطة مصورة، مكة المكرمة، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى.

٢٦- لقبال، موسى.

الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي.

الطبعة الأولى، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع (١٩٧١م).

٢٧- المازري، محمد بن علي.

المعلم بفوائد مسلم.

تحقيق الشيخ محمد الشاذلي النيفر. الطبعة الثانية، تونس، الدار التونسية للنشر (١٩٨٨م).

٢٨- مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.

دليل الرسائل الجامعية في المملكة العربية السعودية.

الطبعة الأولى، الرياض (١٤١٠هـ).

٢٩- ابن المناصف، محمد بن عيسى.

تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام.

أعده للنشر عبد الحفيظ منصور. تونس دار التركي للنشر(١٩٨٨م).

٣٠- ميارة، محمد بن أحمد القاسي.

الإتقان والإحكام في شرح تحفة الأحكام المشهور بشرح ميارة على التحفة.

القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، مطبعة الاستقامة.

٣١- النابغة، محمد الغلاوي الشنقيطي

الطليحة.

الطبعة الأولى، مصر، دار إحياء الكتب العربية (١٣٣٩هـ/ ١٩٣١م).

٣٢- ندوة الإمام مالك إمام دار الهجرة.

دورة القاضي عياض.

المملكة المغربية، مراكش، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م).

٣٣- الهلالي، أحمد بن عبد العزيز.

نور البصر شرح المختصر، المسمى إتحاف المقتنع بالقليل من شرح مختصر خليل.

المغرب.

٣٤- الوزاني، محمد المهدي.

نوازل الوزاني

المغرب (١٣١٩هـ).

* * *

٣ـ دور الاستقرار

٣ـ دور الاستقرار

تطبيقاً للتقييم الزمني النظري الذي انتهجه الباحث، يبدأ دور الاستقرار بإطلالة القرن السابع الهجري الذي شهد عملياً نهاية الدور الثاني بابن شاس وكتابه عقد الجواهر الثمينة، كما شهد بداية الدور الثالث بكتاب ابن الحاجب: (**جامع الأمهات**).

أظهر الدور السابق، دور التطور، ما بذل علماء المالكية خلاله من مجهودات أصيلة واسعة، أخضعوا فيها كتب الدور الأول من أمهات ودواوين لدراسات عميقة، متأنية، تمحيصية، كانت نتاجها كتباً فقهية، جديدة في منهجها التأليفي وأسلوبها، قديمة في مادتها العلمية، قدمت روايات علماء المذهب، وأقوالهم، وسماعاتهم، بعد تنقيحها، وتهذيبها، وتقويمها بمنهج أصولي منطقي، ناقد، أقرب إلى «**منهج النظار العراقيين**»، مختصرة في توسع، أو مطولة في إسهاب.

ورث علماء الفترة الثالثة تراثاً من الكتب، جمعت فأوعت، ودرست فحررت، ونقحت، وخرَّجت، وفرَّعت، لفترة مر المذهب فيها خلال دور الاجتهاد المقيد.

المدارس المالكية في هذا الدور:

شهد الدور الثاني بداية امتزاج آراء مدارس المذهب المالكي وصهرها في بوتقة أنتجت كتباً فقهية تمثل المذهب بغض النظر عن الانتماء المدرسي للآراء.

تطور هذا الامتزاج، فغدا وحدة متكاملة الاجتهادات، هي سمة دور الاستقرار، وساعد على وجود هذه الوحدة المذهبية عوامل علمية، وسياسية، أهمها:

١ ـ غياب مدرسة العراق، ومدرسة المدينة عن ساحة النشاط المذهبي، ولا يعني غيابهما انعدامهما، بل هو غياب تأثيرهما العلمي آراءاً، وكتباً، اللهم إلا ما كان من ظهور ابن فرحون في المدينة الذي «أظهر مذهب مالك بها بعد خموله»[١]، فأنعش بمؤلفاته الحركة العلمية المالكية بالمدينة المنورة بخاصة بعد أن كاد المذهب المالكي يغيب غياباً كلياً، شأنه في ذلك شأن المذاهب السنية الأخرى التي كانت لا تدرس أو تدرس في تلك الفترة إلا خفية وذلك خلال حكم الشيعة للمدينة النبوية[٢] على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

٢ ـ ضعف الدولة الإسلامية في الأندلس، وتمزقها إلى

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣١).

(٢) انظر: رسائل في تاريخ المدينة (ص: ١٤١ـ١٤٣).

دويلات وما أعقبه من غزو أسباني اكتسح الدولة الإسلامية اكتساحاً كاملاً، خرج إثره المسلمون من الأندلس[1]، فغابت المدرسة الأندلسية المالكية تدريجياً، ولكن تأثيرها العلمي ظل ماثلاً قوياً في المذهب من خلال انصهارها مع المدرسة الإفريقية بعامة، بعد أن هاجر علماء الأندلس إلى شمال إفريقيا بأقطاره المختلفة، وإن كانت إقامتهم تركزت غالباً في المغرب (فاس) وتونس (القيروان).

ومن ثم لم يبق في ميدان النشاط المذهبي إلا المدرستان: المصرية، والإفريقية المغربية بالمعنى الواسع.

وكان بين هاتين المدرستين ـ المصرية والمغربية ـ تواصل مطرد منعكس، «فالمذهب المالكي بعد أن انقطع علماؤه من الديار المصرية في أواخر القرن الرابع تحت حكم الفاطميين، بدأ يعاود منزلته في أواخر القرن السادس بمن رحل إلى مصر من الأفارقة، والأندلسيين، والصقليين، الذين رفعوا لواء المذهب المالكي فيها من جديد...، فشاعت بذلك الكتب المغربية، ومناهج الدراسة الإفريقية، والأندلسية...، وكذلك استمر هذا التواصل المطرد المنعكس بين القاهرة وتونس يزيد ثباتاً وتوثقاً بابن الحاجب، والقرافي[2] ....، إذ

---

(١) انظر: شجرة النور الزكية، القسم الثاني (ص: ١٥٠ـ١٥١).

(٢) شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن أبي العلاء، إدريس بن عبد الرحمن القرافي، الصنهاجي، المصري، وحيد دهره، وفريد عصره، أحد الأعلام =

كان من الآخذين عليهم ابن راشد[1] أخذ عن القرافي. . . ، وناصر الدين الزواوي[2] أخذ عن ابن الحاجب الذي نشر مختصره الفرعي في إفريقية والمغرب.

«. . . وقابل ظهور هؤلاء بمصر أن ظهر بتونس أمثال ابن هارون الكناني[3]،

= المشهورين، شيخ الشيوخ، وعمدة أهل التحقيق، انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك (توفي سنة ٦٨٤هـ). انظر: الديباج المذهب (١/ ٢٣٦-٢٣٩)، حسن المحاضرة (١/ ٣١٦)، شجرة النور الزكية (ص: ١٨٨- ١٨٩)، الفكر السامي (٢/ ٢٣٣).

(١) محمد بن عبد الله بن راشد القفصي، أبو عبد الله، كان فقيهاً، فاضلاً، محصلاً، إماماً، متقدماً في العلوم، كان مجيداً في العربية، وعلوم اللغة، وكان يعرف بابن راشد شارح ابن الحاجب (توفي سنة ٧٣٦هـ). انظر: الديباج المذهب (٢/ ٣٢٨-٣٢٩)، نيل الابتهاج (ص: ٢٣٥-٢٣٦)، شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٧-٢٠٨)، تراجم المؤلفين التونسيين (٢/ ٣٢٩-٣٣٤).

(٢) ناصر الدين الزواوي، أبو علي، منصور بن أحمد الزواوي المشذالي، الإمام الأوحد، المتقن، من أهل الشورى والفتوى (توفي سنة ٧٣١هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٢١٨).

(٣) محمد بن هارون الكناني، التونسي، الإمام، العلامة، الحافظ، أحد مجتهدي المذهب، وصفه ابن عرفة ببلوغ رتبة الاجتهاد المذهبي، إمام في الفقه وأصوله، وعلم الكلام وفصوله، (توفي سنة ٧٥٠هـ). انظر: نيل الابتهاج (ص: ٢٤٢-٢٤٣)، الحلل السندسية (١/ ٥٨١، ٥٨٢، ٨٠٥- ٨٠٦)، شجرة النور الزكية، (ص: ٢١١)، الفكر السامي (٢/ ٢٤٥).

وابن عبد السلام[1] ، فاعتمدوا كتب المصريين ورووا عن المتخرجين بهم . . .

« . . . وفي القرن الثامن بلغ هذا التواصل العلمي بين مصر وتونس أوجه ، فتأكد اشتراك المشيخات ، وتبادل الإفادة ، والاستفادة ، وتناقل التآليف والروايات ، واستمر ذلك ممتداً متسعاً ، مغرقاً في القرون الموالية ، فكان ظهور الشيخ خليل بن إسحاق - الفقيه المالكي - في القرن الثامن وبروز شرحه على (مختصر ابن الحاجب) ، الذي سماه (التوضيح) ثم بروز مختصره الفقهي الجامع الذي نال إعجاب أهل المغرب ، ممكناً لمصر منزلتها عند فقهاء المالكية بتونس ، كما كان في كتاب (التوضيح) أثر ظاهر للمشيخة التونسية في اعتماده على شراح ابن الحاجب الزيتونيين : ابن عبد السلام ، وابن هارون . . . ، وفي المختصر أثر واضح لمتقدمي الفقهاء الأفارقة

---

(١) ابن عبدالسلام ، أبو عبد الله محمد بن عبد السلام بن يوسف الهواري ، ممن برع في المعقولات ، وقام على حفظ المنقولات ، وعلم ، وفهم ، وأدب ، وهذب ، كان إماماً ، حافظاً ، متفنناً في علمي الأصول والعربية ، صحيح النظر ، قوي الحجة ، عالماً بالحديث ، له أهمية الترجيح بين الأقوال ، لم يكن في بلده مثله ، (توفي سنة ٧٤٩هـ) . انظر : تاريخ قضاة الأندلس (ص : ١٦١-١٦٣) ، الديباج المذهب (٢/ ٣٢٩-٣٣٠) ، نيل الابتهاج (ص : ٢٤٢) ، الحلل السندسية (١/ ٥٧٧-٥٨١) ، شجرة النور الزكية (ص : ٢١٠) ، الفكر السامي (٢/ ٢٤١) ، تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٣٢٥- ٣٢٨) .

مثل: اللخمي، وابن يونس، والمازري، وهم ثلاثة من الأربعة الذين بني على اختيارهم مختصر خليل كما هو مبين في خطبته.

وما ظهر مختصر خليل حتى أقبل الناس عليه بالحفظ، والدراسة، وتعليق الشروح، ورسخت مكانته في دراسات جامع الزيتونة رسوخاً لم ينقطع بعد. . .، ودرس المختصر بتونس، وجميع البلاد المغربية. . .، وتتابع عليه الشراح، والدارسون، والمعلقون من بعد، فكان من أصول كتب الدراسة بجامع الزيتونة قروناً متتالية، ومرجع القضاء والفتوى الذي لا محيد عنه، وكان حفظه متناً عن ظهر قلب شائعاً بين الطلبة، وسارت شروحه [التونسية والمغربية] التي صنفت من بعد بمصر.

وقابل ظهور خليل بمصر ظهور شيخ الزيتونة وإمامها ابن عرفة[1] بتونس، واشتهاره بتحقيق الفقه المالكي نظراً ونقلاً. . .، فكانت

---

(١) ابن عرفة، محمد بن عرفة الورغمي، التونسي، شيخ الشيوخ، بقية أهل الرسوخ، له التصانيف العزيزة، والفضائل العديدة، انتشر علمه شرقاً وغرباً، فإليه الرحلة في الفتاوى، والاشتغال بالعمل والرواية، حافظ المذهب، ضابط قواعده (توفي سنة ٨٠٣هـ). انظر: الديباج المذهب (٢/ ٣٣١-٣٣٣)؛ السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٩/ ٢٤٠-٢٤٢)، نيل الابتهاج (ص: ٢٧٤-٢٧٩)، شذرات الذهب (٧/ ٣٨)، الحلل السندسية (١/ ٥٦١-٥٧٧)، شجرة النور الزكية (ص٢٢٧)، الفكر السامي (٢/ ٢٤٩-٢٥٠)، أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٦٣-٦٩)، تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٣٦٣-٣٧٠).

سمعة ابن عرفة وشهرة كتبه بالغة إلى مصر، ثم كانت رحلته بنفسه وأخذ الكثيرين بمصر عنه. . .، ورحلة طلبته من بعده، وأخذهم عن المصريين وأخذ المصريين عنهم، ذات أثر في وصل ما بين الطريقتين ـ طريقة ابن عرفة وطريقة خَليل ـ وصلاً ظهر بصورة جلية في شرح ابن مرزوق[1] على المختصر؛ إذ كثيراً ما اعتمد في شرح كلام خليل على استظهارات ابن عرفة، كما ظهر الاتصال بين الطريقتين أيضاً في كتاب (الشامل) للشيخ بهرام[2] الذي كثيراً ما أشار إلى تحقيقات ابن

(١) ابن مرزوق، محمد بن أحمد بن مرزوق، أبو عبد الله، العجيسي، ويعرف بحفيد ابن مرزوق، وقد يختصر بابن مرزوق، الإمام المشهور، الحجة، الفقيه، الأصولي، المفسر، المحدث، أجمع الناس على فضله من المغرب إلى الديار المصرية، اشتهر فضله في البلاد. (توفي سنة ٨٤٢هـ). انظر: الضوء اللامع (٧/ ٥٠ـ٥١)، توشيح الديباج (ص: ١٧١ـ١٧٢)، نيل الابتهاج (ص: ٢٩٣ـ٢٩٩)، ابن مريم، محمد بن محمد، البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان (ص: ٢٠١ـ٢١٤)، نفح الطيب (٧/ ٣٣٩ـ٣٥٢). شجرة النور الزكية (ص: ٢٥٢ـ٢٥٣)، الفكر السامي (٢/ ٢٥٦ـ٢٥٧).

(٢) بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز، تاج الدين، الدميري، حامل لواء المذهب المالكي بمصر، إليه المرجع هناك، قاضي القضاة بمصر، هو أجل من تكلم عن مختصر خليل علماً، وديناً، وتفنناً، مستحضراً المدونة وشراحها، معتمداً على ابن عبد السلام، وخليل، سهل العبارة، حسن التعبير والإشارات، تخرج بخليل، وتفقه عليه (توفي سنة ٨١٥هـ). انظر الضوء اللامع (٣/ ١٩-٢٠)، حسن المحاضرة (١/ ٤٦١-٤٦٢)، توشيح الديباج (ص: ٨٣-٨٥)، نيل الابتهاج (ص: ١٠١ـ١٠٢)، شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٩-٢٤٠)، الفكر السامي (٢/ ٢٥٠)، الزركلي، خير الدين، الأعلام (٢/ ٧٦).

عرفة كما نبه على ذلك شراحه، ومن يومئذ أصبح لا يرى شرح لمختصر خليل، ولا حاشية على شرح له إلا ومدار التحقيق على كلام ابن عرفة»[1].

إن النتيجة الحتمَية لهذا التواصل المطرد بين المدرستين المالكيتين (المصرية والمغربية ممثلة بتونس) - كما صوره بإسهاب فضيلة الشيخ ابن عاشور في النص السابق - هو تلاشي النزعة الانفرادية بين المدرستين، وانصهارهما في بوتقة الوحدة المذهبية المالكية، ومما لا شك فيه أن الرحلات العلمية بين علماء هذين القطرين وغيرهما من الأقطار الإسلامية كان لها أثر كبير في خلق المناخ العلمي لهذه الوحدة المالكية.

فـ «منذ نشوء الحركة العلمية في أقطار المغرب لم تنقطع رحلة علمائه إلى المشرق إلا في عصور الفتن والاضطرابات، وهذه الرحلات لها أثرها في انتقال مؤلفات المغاربة إلى الشرق، ومؤلفات المشارقة إلى الغرب، وما يتبع ذلك من تلقيح لمناهج التدريس، وأساليب التأليف، ومن توفر المادة، وتعدد المصادر أمام الباحثين والدارسين»[2]، فاندمجت الآراء العلمية في بعضها، وتلاشت الاختلافات الجذرية إلا ما كان من طبيعة الاجتهادات الفردية التي تظهر بين علماء المدرسة الواحدة.

---

(١) ومضات الفكر (٢) (ص: ٤٠٥-٤١٢).

(٢) تراجم المؤلفين التونسيين (٢/ ٣٢٩-٣٣٠).

السمة المميزة لهذا الدور أنه «دور الترجيح، وهو دور اجتهاد نظري، يعتمد درس الأقوال وتمحيصها، والاختيار فيها بالترجيح والتشهير»[1].

لم يتخل العلماء المالكيون عن قواعد الترجيح التي تبناها وأقرها علماء الدور السابق، وإن أدخلوا عليها شيئاً من التحوير، مستحدثين بذلك بعض القواعد التي أملتها طبيعة هذه المرحلة، وما بلغه المذهب من تطور في الآراء، واستقرار في المنهج الاستنباطي، والتفريع، والتخريج.

اعتمد علماء دور التطور القاعدة التي تنص على أنه «إنما يفتي بقول مالك في الموطأ، فإن لم يجده في النازلة فبقوله في المدونة، فإن لم يجده فبقول ابن القاسم فيها، وإلا فبقوله في غيرها، وإلا فبقول الغير فيها، وإلا فأقاويل أهل المذهب»، إلا أن علماء هذا الدور ـ دور الاستقرار ـ يرون أن هذا ليس على إطلاقه بل هو مقيد بما قاله أبو الحسن الطنجي[2]: «قول مالك في المدونة أولى من قول ابن

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٧٠).

(٢) أبو الحسن الطنجي، علي بن عبد الرحمن بن تميم اليفرني، شهر بالطنجي، الفقيه، الحافظ، الفرضي، الحسابي، له تقييد على المدونة، أخذ عن أبي الحسن الزرويلي. (توفي سنة ٧٣٤هـ). انظر: نيل الابتهاج (ص: ٢٠٤)، =

القاسم فيها؛ لأنه الإمام الأعظم، وقول ابن القاسم فيها أولى من قول غيره فيها؛ لأنه أعلم بمذهب مالك رضي الله تعالى عنه، وقول غيره فيها أولى من قول ابن القاسم في غيرها؛ وذلك لصحتها»[1].

وفي تفصيل أوضح: «رواية[2] ابن القاسم في المدونة مقدمة على رواية غيره فيها، ورواية غير ابن القاسم في المدونة مقدمة على قول[3] ابن القاسم في المدونة، فأولى في غيرها، وقول مالك والذي رواه عنه ابن القاسم ولو في غير المدونة مقدم على قول ابن القاسم في غيرها، وأما قوله فيها فهو مقدم على روايته عن الإمام في غيرها»[4].

في ضوء هذين النصين، فإن قاعدة ترتيب الترجيح بين الروايات والأقوال أصبحت على النهج الآتي:

= ابن القاضي المكناسي، أحمد بن محمد، درة الحجال في أسماء الرجال (٣/ ٢٤٥)، شجرة النور الزكية (ص: ٢١٨).

(١) تبصرة الحكام (١/ ٤٩-٥٠)، وانظر: كشف النقاب الحاجب (ص: ٦٨)، البهجة شرح التحفة (١/ ٢١)، المعيار المعرب (١٢/ ٢٣)، فتح العلي المالك (١/ ٧٣).

(٢)، (٣) المراد بالروايات غالباً أقوال مالك، وبالأقوال أقوال أصحابه ومن بعدهم من المتأخرين كابن رشد، ونحوه. انظر: العدوي، علي، حاشية العدوي على الخرشي، (بهامش الخرشي على خليل ١/ ٤٨).

(٤) حاشية العدوي على الخرشي (بهامش الخرشي على خليل ١/ ٣٦).

١ ـ قول الإمام الذي رواه ابن القاسم في المدونة .

٢ ـ قول الإمام الذي رواه غير ابن القاسم في المدونة .

٣ ـ قول ابن القاسم في المدونة .

٤ ـ قول غير ابن القاسم في المدونة .

٥ ـ قول الإمام الذي رواه ابن القاسم في غير المدونة .

٦ ـ قول الإمام الذي رواه غير ابن القاسم في غير المدونة .

٧ ـ قول ابن القاسم في غير المدونة .

٨ ـ ثم أقوال علماء المذهب .

هذا الترتيب التفصيلي ملزم، لا ينتقل من المتقدم عند وجوده إلى ما بعده، وبمقارنة هذا الترتيب بين الروايات والأقوال، وما تبناه علماء الدور السابق يمكن استنتاج ما يأتي :

١ ـ التركيز على أهمية الروايات والأقوال التي في المدونة، وتقديمها على تلك التي وردت في غير المدونة، أياً كان الراوي أو القائل؛ ولذا فرواية غير ابن القاسم في المدونة، مقدمة على رواية ابن القاسم وقوله في غير المدونة، وهو خلاف ما كان مطبقاً في الدور السابق؛ حيث كان قول ابن القاسم في غير المدونة يعطى الأفضلية على قول غيره في المدونة .

هذا التقدير المتميز لما تضمنته المدونة يصور مدى الاحترام الذي

نالته، ودرجة الوثوق بصحة ما ورد فيها؛ إذ أن المدونة هي خلاصة نظر واجتهاد، وتمحيص قمة علماء المالكية منذ الصدر الأول؛ «ذلك أنه تداولها أفكار أربعة من المجتهدين: مالك، وابن القاسم، وأسد، وسحنون»[1]، ومن ثم أصبحت المدونة هي الكتاب «تجزئ من غيرها، ولا يجزئ غيرها منها»[2].

٢ ـ عدم النص في القاعدة المتأخرة على تقديم قول الإمام في الموطأ على غيره من الروايات والأقوال، كما نُصَّ عليه في القاعدة المتقدمة، فقد احتلت المدونة هنا الدرجة الأولى مكان الموطأ، لا كما نُصَّ عليه في القاعدة المتقدمة.

لا يعني هذا بأي حال من الأحوال الانتقاص من درجة الموطأ ومنزلته العلمية المعتمدة، فهو يضم أدلة المذهب وأقوال إمامه وآرائه كما أملاها بنفسه.

لعل التعليل المنطقي لإفراد المدونة بالتقديم والاكتفاء بالنص عليها، أن المدونة جاءت متأخرة عن الموطأ، تضم آراء الإمام التي رواها ابن القاسم أوثق تلاميذ الإمام وأطولهم صحبة، إذ «صحب مالكاً أزيد من عشرين سنة، ولم يفارقه حتى مات»[3].

---

(١) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (١/ ٣٤).

(٢) المقدمات الممهدات (١/ ٤٥).

(٣) كشف النقاب الحاجب (ص: ٦٨).

وتأخر المدونة تأليفاً مع تميزها برواية ابن القاسم وأقواله، منحها درجة التفضيل والتقديم، فهي تقدم الصيغة الأخيرة لاجتهاد الإمام، وما توصل إليه من آراء فقهية، قد تختلف عما جاء في الموطأ المتقدم تأليفاً، هذا الاختلاف نتيجة حتمية لتغير آراء المجتهد في القضايا التي تعرض عليه في ضوء إعادته النظر والتأمل، استنباطاً وأدلة، «فقد اتفق المالكية على أن روايته [ابن القاسم] في المدونة تقدم على كل ما يخالفها»[1]؛ إذ «كان عالماً بالمتقدم من قوله [مالك] والمتأخر؛ ولما وقع الاتفاق على الثقة بعلمه، وورعه، علم أن ما أجاب في المدونة إلا بما يرى أنه يسعه من الله تعالى أن يحمل الناس على العمل به، وغلب على الظن أنه إنما يجيب في المسائل بقول مالك الأخير حيث يختلف قوله. . .»[2].

ويظل الموطأ قرة عين المذهب، رائداً لا ينافس في التدليل للرأي وقوته، وما يترتب على ذلك من ترجيح، وتشهير، حسب ما يتضح من البحث إن شاء الله تعالى.

تصنيف الآراء الفقهية اعتماداً وترجيحاً:

ورث المتأخرون من علماء المالكية تراثاً ضخماً من الآراء

---

(١) فتح العلي المالك (١/ ١٠٦).

(٢) كشف النقاب الحاجب (ص: ٦٨)، وانظر: تبصرة الحكام (١/ ٤٧-٤٩).

والاجتهادات الفقهية التي قد تمثل اتجاهات متعارضة، مما حدا ببعضهم إلى سؤال أحد العلماء: «ما لمذهبكم كثير الخلاف؟» قال: «لكثرة نظّاره في زمن إمامه، وقد أخذ عنه مشافهة نحو ألفين كلهم مجتهد أو قارب الاجتهاد»[1].

ومع نمو المذهب بعد الصدر الأول، اتسع أكثر فأكثر، الأمر الذي تطلب من المتأخرين تصنيف الأقوال المتعارضة، من حيث اعتمادها وتقديمها، إلى درجات يتخذها العالم ميزاناً عند تصديه للحكم على الآراء والاجتهادات المتعارضة في القضية أو المسألة الواحدة.

فالرأي الفقهي في مسألة له إحدى الدرجات الآتية:

الأولى : الراجح: وهو ما قوي دليله.

الثانية: المشهور: وتختلف الآراء في تعريف المشهور إلى:

(أ) ما قوي دليله، فيكون مرادفاً للراجح.

(ب) ما كثر قائلوه.

(ج) رواية ابن القاسم عن مالك في المدونة.

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٥٧-٣٥٨).

والمعتمد[1] من هذه التفسيرات ـ عند أكثر المتأخرين[2] ـ هو أن المشهور ما كثر قائلوه.

الثالث: الضعيف والشاذ: والضعيف يقابل الراجح، والشاذ يقابل المشهور.

فإذا صح في المسألة قول راجح، أو قول مشهور، فالمعتمد أحدهما، ولا يجوز العدول عن الراجح أو المشهور، إلى الشاذ أو الضعيف **إلا إذا كان العمل عليه كما سيبين لاحقاً**، وصيغة أفعل التفضيل (الأرجح أو الأشهر) تعطي التقديم للقول الموصوف به، فالأرجح مقدم على الراجح، والأشهر مقدم على المشهور[3].

---

(١) انظر: الدسوقي، محمد عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ٢٠)، العدوي، حجازي، حاشية حجازي على شرح المجموع (١/ ١٧)، نور البصر (ص: ١٢٠)، الصاوي، أحمد بن محمد، بلغة السالك إلى مذهب الإمام مالك (١/ ٩)، العذب السلسبيل (ص: ٤٥٩)، الفاسي، محمد بن قاسم القادري، رفع العتاب والملام (ص: ١٧)، المالكي، محمد عابد بن حسين، هداية الناسك (ص: ٧).

(٢) الخلاف في المعتمد في تفسير المشهور لم يستقر، إذ يميل فريق من العلماء إلى اعتماد تفسير المشهور (بما قوي دليله) فيكون مرادفاً للراجح. انظر: تبصرة الحكام (١/ ٦٣)، البهجة شرح التحفة (١/ ٢١)، المعيار (١٢/ ٣٧)، الجواهر الثمينة (ص: ٢٨٨).

(٣) عن كل ما تقدم من تصنيف، وتعريف، وخلاف، انظر: كشف النقاب =

أما عند تعارض الراجح والمشهور في قضية واحدة فالعلماء مختلفون في تقديم أيهما!، ولعل الأمر قد استقر عند المتأخرين من علماء هذا الدور على أن المعتمد عند تعارض الراجح والمشهور تقديم الراجح أياً كان قائله، متى ثبت قوة دليله على دليل الرأي المقابل(١).

المعتمد تشهيره من المدارس والعلماء:

يتميز القول المشهور بكثرة قائليه من علماء المذهب المعتمدين، ومن ذلك يستمد اعتماده وتقديمه على غيره، ومن ثم يبرز سؤال: من الذي يعتمد تشهيره ويقبل حكمه على قولٍ ما بذلك؟

= الحاجب (ص: ٦٢ وما بعدها)، تبصرة الحكام (١/ ٤٩-٥٠)، البهجة شرح التحفة (١/ ٢١-٢٢)، مواهب الجليل (١/ ٣٢)، الخرشي على مختصر خليل وحاشية العدوي (١/ ٣٦)، نور البصر (ص: ١٢٠-١٢٢)، رفع العتاب والملام (ص: ١٧-١٩).

(١) نور البصر (ص: ١٢٠)، العذب السلسبيل (ص: ٥٩)، رفع العتاب والملام (ص: ٢١-٢٣)، على أن من العلماء من يرى تقديم المشهور على الراجح عند تعارضهما. انظر: شرح الزرقاني على مختصر خليل (١/ ١٠١-١٠٢)، حاشية حجازي على شرح المجموع (١/ ١٧)، المعيار (٦/ ٣٢٧-٣٢٨) (١١/ ١٠٠-١٠١)، حاشية العدوي على الخرشي (بهامش الخرشي على خليل ١/ ٣٦)، البهجة (١/ ٢١)، وانظر مناقشة هذا الرأي في رفع العتاب والملام (ص: ٢١-٢٣).

تتضح أهمية الجواب على هذا السؤال، حين تختلف المدارس في تشهير قول دون آخر، أو يختلف علماء المذهب المعتمدون فيما بينهم اختلافاً فردياً في الحكم بتشهير قول دون آخر.

نص علماء المالكية على أنه: «إذا اختلف المصريون والمدنيون قدم المصريون غالباً، والمغاربة والعراقيون قدمت المغاربة»[1]، و«تقديم المصريين على من سواهم ظاهر؛ لأنهم أعلام المذهب، لأن منهم ابن وهب، وقد علمت جلالته، وابن القاسم، وأشهب، وكذا تقديم المدنيين على المغاربة؛ إذ منهم الأخوان* . ويظهر تقديم المغاربة على العراقيين؛ إذ منهم الشيخان»[2].

ولعل تقديم المغاربة على العراقيين يتأكد في ضوء ما قدمناه من أن أكثر اعتماد العراقيين على رواية ابن عبد الحكم في حين اعتمد

---

(١) حاشية العدوي على الخرشي على خليل (بهامش الخرشي على خليل ١/ ٤٩)، والقاعدة المذكورة تنسب إلى القاضي سند بن عنان.

انظر: المالكي، محمد عابد، القول الفصل في تأييد سنة السدل (ص: ٢٧).

* الأخوان: مطرف، وابن الماجشون.

(٢) حاشية العدوي على الخرشي على خليل (بهامش الخرشي على خليل) (١/ ٤٩)، الشيخان: ابن أبي زيد، وأبو الحسن القابسي، انظر: الدردير، أحمد، الشرح الكبير (بهامش حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٢/ ٤٨٢)، وتقدم أن الشيخين يراد بهما أيضاً ابن أبي زيد، وأبو بكر الأبهري، وهذا غير مناسب هنا لأن الثاني (عراقي).

المغاربة مثلهم مثل المصريين، على رواية ابن القاسم؛ ولذا «الذي جرى به عمل المتأخرين اعتبار تشهير ما شهره المصريون والمغاربة»[(1)]؛ «لأن المشهور عندهم [المغاربة] والمصريون هو مذهب المدونة»[(2)].

فإذا اختلف المصريون والمغاربة في التشهير، فالذي يستفاد من النص المتقدم: «تقديم المصريين على من سواهم»؛ إذ بظاهره يشمل المغاربة، فيقدم المصريون عليهم[(3)].

أما عند اختلاف شيوخ المذهب أفراداً في التشهير، والترجيح، فيرى المتأخرون:

١ـ أن ابن رشد، والمازري، وعبدالوهاب متساوون في التشهير[(4)].

٢ ـ أن ابن رشد يقدم تشهيره على كل من: ابن بزيزة*[(5)]، وابن

(١) تبصرة الحكام (١/ ٥٠)، المعيار المعرب (١٢/ ٢٣).

(٢) كشف النقاب الحاجب (ص: ٦٧).

(٣) انظر: المامي، محمد المختار محمد، المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته، خصائصه وسماته، (رسالة لنيل درجة الماجستير، لم تطبع ص: ٨٣).

(٤)، (٥) انظر: مواهب الجليل (١/ ٣٦).

* ابن بزيزة: عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي، التونسي، عرف بابن بزيزة، العلامة المؤلف، الإمام المشهور، كان في درجة الاجتهاد (توفي سنة ٦٦٢هـ، وقيل ٦٦٣هـ، وقيل ٦٧٣هـ والتاريخ الثالث رجحه صاحب النيل).

انظر: نيل الابتهاج (ص: ١٨٧)، الحلل السندسية (١/ ٦٤٥)، شجرة النور الزكية (ص: ١٩٠)، الفكر السامي (٢/ ٢٣٢)، تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ١٢٧-١٢٩).

يونس، واللخمي[1]. فـ«لا يحل لمسلم تقديم قول اللخمي على قول ابن رشد»[2]. وتقديم ابن رشد مقيد بأنه «فيما عدا ما نبه الشيوخ على ضعف كلام ابن رشد فيه»[3].

٣ ـ أن ابن يونس مقدم على اللخمي[4].

واضح من هذا الترتيب تسنم ابن رشد، والمازري، وعبد الوهاب قمة الاعتماد في تشهير الأقوال، وهذا يصور مدى ما بلغ إليه امتزاج المدارس المالكية.

لابد هنا من التنبيه إلى أمرين:

أولهما: أن الترتيب المتقدم بين العلماء ليس موضع اتفاق كامل، فهناك من العلماء من يخالف في بعضها، كما أن لها استثناءات منصوصاً عليها في الفروع، «فقد مشى خليل في مختصره في مواضع عديدة على كلام اللخمي دون ابن رشد، مع وقوفه على كلامهما في ذلك الموضع»[5]، ولعل هذا يعود إلى ما

---

(١) انظر: البهجة (١/ ٢١)، العدوي، حجازي، حاشية حجازي على شرح المجموع (١/ ١٧).

(٢) حاشية حجازي على شرح المجموع (١/ ١٧)، وانظر: نيل الابتهاج (ص: ١٧١).

(٣)، (٤) البهجة (١/ ٢١).

(٥) نيل الابتهاج (ص: ١٧٢).

تقدم ذكره من أن تقديم كلام ابن رشد مقيد بما إذا لم ينبه الشيوخ على ضعف كلام ابن رشد في المسألة[1].

ثانيهما: عدم وضوح رأي العلماء فيما إذا اختلف كل من: ابن رشد، والمازري، وعبد الوهاب في التشهير، ومن الذي يقدم قوله؟

ولعل الجواب يندرج فيما نص عليه من أن الفقيه إذا «تساوى القولان عنده من كل وجه، وعجز عن الترجيح بشيء مما ذكر [من صفات الترجيح المذكورة]، فليحكم بأيهما شاء»[2].

ما جرى به العمل:

من أهم قواعد الترجيح عند المالكية تقديم ما جرى به العمل على غيره، والمقصود بتقديم ما جرى عليه عمل: القضاء، والحكم.

نشأ من «الاتجاه القضائي التوثيقي في الفقه المالكي، أن انفتحت للقضاة أبواب واسعة للاجتهاد في الأخذ بالأحكام المنصوص عليها في دواوين المذهب على وجه قد يحملهم على مخالفة المنصوص أو المشهور؛ إذ يرون ذلك أدعى إلى تحقيق مقصد الشرع من صلاح الناس، **فيصبح جريان العمل القضائي** مخالفاً في جزئيات لما هو مأخوذ به في كتب الفقه»[3].

---

(١)، (٢) انظر: البهجة (١/ ٢١).

(٣) ومضات فكر (٢) (ص: ٧٣).

تطورت نظرة علماء المالكية إلى المنهج التطبيقي للعمل القضائي تطوراً بلغوا فيه غاية الاهتمام به، إذ أصبح من القواعد الأساسية في الترجيح أن القول الذي يجري به العمل حتى لو كان شاذاً أو ضعيفا، يرجح على غيره مما لم يجر به العمل حتى لو كان مشهوراً أو راجحاً، إذا توفرت الشروط المقتضية لذلك، وبذلك يصبح ما جرى به العمل في الدرجة الأولى ترجيحاً: قضاء، وفتوى[1].

«ووجه تقديم الجاري به العمل على المشهور. . . أن في الخروج عنه [ما جرى به العمل]، تطرق التهمة إلى الحاكم، فوجب عليه اتباع العمل سداً للذريعة، هذا في المقلد الصرف»[2].

والمنطق العلمي يقتضي تقديمه ترتيباً، وإنما أخر لانحصار تطبيقه في مسائل محدودة، وبشروط معينة، وفي ظروف خاصة.

أقسام ما به العمل:

يقسم المالكية هذا النوع من الفقه إلى قسمين:

١ ـ العمل المحلي:

ويطلق على الآراء القضائية التي اعتمد فيها ما هو مخالف

(١) انظر البهجة (١/ ٢٢)، العلوي الشنقيطي، عبد الله بن إبراهيم، نشر البنود على مراقي السعود (٢/ ٣٣٣).

(٢) نور البصر (ص: ١٣٠).

للراجح أو المشهور نظراً لعرف وعادة خاصة ببلد أو قطر معين، فهذا العمل يختص ترجيحه بتلك المدينة أو القطر، ويلحق بها المدن أو الأقطار التي تشبهها في العرف والعادة، ويشترط للأخذ بهذا العمل وترجيحه استمرار العرف، أو العادة، أو المصلحة الخاصة التي بني عليها الحكم إلى زمن القضية، وإلا فيعود وجوب العمل بالمشهور والراجح، وهذا النوع من العمل يقال عنه **جرى به العمل في بلد كذا أو قطر كذا.**

٢ ـ العمل المطلق:

ويراد به الآراء القضائية التي اعتمدوا فيها ما هو مخالف للراجح أو المشهور نظراً لتحقيق مصلحة عامة، أو سد ذريعة، أو عرف عام. فترجيح هذا العمل يعم كل الأمكنة والأزمنة ما دامت المصلحة المتحققة والذريعة الممنوعة مستمر وجودها، وإلا عاد وجوب التزام الحكم بالمشهور أو الراجح دون غيرهما، وهذا هو الذي يطلق القول عنه أنه: **جرى به العمل، واستقرت عليه الأحكام**[١].

(١) انظر: تبصرة الحكام (١/ ٤٦-٤٧)، البهجة (١/ ٢٢-٢٣)، المعيار (١٠/ ٤٦-٤٧)، نور البصر (ص: ١٣٠-١٣٢)، الوزاني، محمد المهدي بن محمد، تحفة الحذاق بنشر ما تضمنته لامية الزقاق (ص: ١١١، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦)، السلجماسي، محمد بن أبي القاسم، شرح العمل الفاسي =

شروط تطبيق قاعدة ما يجري به العمل :

«يشترط لتقديم (ما به العمل) خمسة أمور :

أحدها : ثبوت جريان العمل بذلك القول .

ثانيها : معرفة محلية جريانه عاماً أو خاصاً بناحية من البلدان .

ثالثها : معرفة زمانه .

رابعها : معرفة كون من أجرى ذلك العمل من الأئمة المقتدى بهم في الترجيح .

خامسها : معرفة السبب الذي لأجله عدلوا عن المشهور إلى مقابله»[1] .

* * *

= (٢/ ١٠٥- ١٠٩)، السجلماسي، محمد بن أبي القاسم، كتاب فتح الجليل الصمد في شرح التكميل والمعتمد المشتهر بكتاب العمليات العامة ؛ كنون، عبد الصمد، جني زهر الآس في شرح نظم عمل فاس (ص: ٩٤- ٩٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٤٠٥ـ ٤١١).

(١) نور البصر (ص: ١٣١-١٣٢).

منهج التأليف وموضوعه

«أصبح الفقه المالكي منذ القرن السابع يسير على منهجين:

المنهج الأول:

منهج متابعة التلخيص، والتحرير، والتهذيب لمسائل الأحكام الموضوعة على الأسلوب الذي تركناه في القرن الخامس. . .، وكان لمنهج الاختصار المحكم الذي ظهر به الإمام الغزالي في المذهب الشافعي بكتاب (الوجيز) تأثير قوي في دفع العمل الفقهي على ذلك المنهج، كما صرح بذلك مقدم هذه الحلبة ابن شاس في خطبة كتاب (الجواهر الثمينة)، وهو الذي سار على خطته ابن الحاجب، والقرافي، ومن بعدهم»[1].

ورث علماء هذا الدور مادة علمية نقحت فيها الروايات والأقوال، ونسقت في مؤلفات جامعة، تنسيقاً علمياً منطقياً مهذباً، سواء منها تلك التي تجمع الأصول وتفرع عليها أو تلك التي تعتمد التفريع والتشهير فقط؛ إذ كان من أهم ما قام به علماء الفترة السابقة هو النظر في التراث العلمي الموروث من الفترة قبلها: بالترجيح، والتشهير، وضم ذلك في مؤلفات جامعة موسعة مع التنظيم والترتيب، وأخرى مختصرة اختصاراً موسوعياً، تبتعد عن الإطناب، وتتسم بالوضوح والشمول، لعل آخرها عقد الجواهر

---

(١) ومضات فكر (٢) (ص: ٧١-٧٣).

الثمينة، والذي يرى مؤلفه أنه اختصار حذا فيه منهج الغزالي في **وجيزه**، وإن كانت المقارنة توضح فروقاً جذرية في المادة العلمية.

لعل من أوضح هذه الفروق أن **الوجيز** مع تركيزه في ذكر آراء الشافعية تركيزاً موجزاً غاية الإيجاز، شارك بين الشافعية والمذاهب الأخرى كما أشار إليه الإمام الغزالي في مقدمته، في حين... يركز ابن شاس على اختلاف أصحاب مالك، ولا يخرج عن نطاق المذهب إلا نادراً»[(١)].

اتسم هذا المنهج في الاختصار بالتنقيح، والتنظيم، والتهذيب، مع وضوح التعبير، وضوحاً لا يحتاج في فهمه إلى زيادة شرح أو إيضاح، فلم يسمع عن شرح لكتاب الجواهر[(٢)].

في دور الاستقرار تطور هذا المنهج الاختصاري، وتحول تدريجياً إلى اختصار يضم مادة علمية واسعة في تعبيرات وكلمات موجزة.

يعرف علماء المالكية المنهج الاختصاري الذي اتبعوه في مختصراتهم في هذا الدور بأنه: «رد الكثير إلى القليل، وفي القليل معنى الكثير»[(٣)]، وبلفظ آخر أكثر دقة: «اختصر الكلام: إذا أتى

---

(١)، (٢) ابن شاس، عبد الله بن نجيم، عقد الجواهر الثمينة (تمهيد التحقيق ١/ ٣٧) وانظر: (ص: ٤٥).

(٣) مواهب الجليل (١/ ٢٤).

بالمعاني الكثيرة في الألفاظ القليلة من غير إخلال بالمعنى»[1]، وهو منهج اتبعه علماء المالكية في مختصراتهم في هذا الدور إلا أن بعضهم بالغ في الاختصار، حتى أصبح الكتاب يضم مادة علمية واسعة في كلمات وتعبيرات موجزة جداً تصل أحياناً إلى مستوى الألغاز، مما يحتاج إلى شرح وحاشية.

فكتاب جامع الأمهات لابن الحاجب إيجاز لمادة علمية واسعة سعة لا تقل عن المادة المستوعبة في كتاب عقد الجواهر الثمينة لابن شاس، خاصة إذا سلمنا بما يراه البعض من أن جامع الأمهات لابن الحاجب اختصار لكتاب عقد الجواهر، وهو أمر لا يعترف به ابن الحاجب[2].

بلغ الاختصار المركز أوجه بظهور مختصر خليل، والذي اختصر فيه كتاب ابن الحاجب، وتوالت على مختصر خليل الشروح والحواشي، بل والمختصرات، حتى أضحت مؤلفات الفقه النظري لا تكاد تتجاوز هذه الدائرة، مما حدا ببعض العلماء المؤرخين للفقه الإسلامي إلى اعتبار هذا المنهج من أسباب هرم الفقه المالكي[3].

---

(١) الخرشي على مختصر خليل (١/ ٣٤).

(٢) انظر الآراء في ذلك في: نفح الطيب (٧/ ١٤٥-١٤٦)، عقد الجواهر الثمينة (تمهيد التحقيق ١/ ٤٦-٤٨).

(٣) انظر: الفكر السامي (٢/ ٣٩٨-٤٠٤).

قد لا يتجاوز الباحث الصواب أن يتبنى الرأي القائل بأن هذه التآليف نمط من أنماط التقنين، ذلك أنها «مختصرات محررة، على طريقة الاكتفاء بأقوال تثبت: هي الراجحة المشهورة، وأقوال تلغى: هي التي ضعفها النظر في الدور الماضي باعتبار أسانيدها، أو اعتبار مداركها، أو باعتبار قلة وفائها بالمصلحة التي تستدعيها مقتضيات الأحوال»[1]، وهو النهج الذي يطلق عليه فضيلة الشيخ ابن عاشور «تقنيناً»[2].

المنهج الثاني:

إذا كانت المختصرات والشروح والحواشي هي سمة غالب مؤلفات الفقه النظري في هذا الدور، فإن الفقه التطبيقي بفروعه اتجه اتجاهاً عكسياً بالتوسع فيه في مؤلفات تابعت تنزيل الأحكام الشرعية على واقعات المشاكل، قضاء، وفتوى، متبعة في ذلك «منهج التفاصيل في الصور العملية لمسائل الأحكام والتوثيق، ودراستها من حيث الوفاء بتحقيق المصالح الشرعية المنوطة بها على حسب مقتضيات الأحوال، وقد ظهرت على هذا المنهج الثاني كتب الأحكام والتوثيق. . . ، وتبعها ازدهار التحقيق الفقهي في جزئيات المسائل العملية، الذي طفحت به الفتاوى والرسائل»[3].

---

(١) ، (٢) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٧٠).

(٣) ومضات فكر (٢) (ص: ٧٢).

أما من حيث **الموضوع** فتكاد كتب الفقه النظري، اختصاراً، وشروحاً، وحواشي، تدور حول مؤلفات معينة، اشتهرت واعتمدت: كالمدونة، والتهذيب، والرسالة، وجامع الأمهات، ومختصر خليل، وكان لمختصر خليل الحظ الأوفر من هذه المؤلفات شروحاً وحواشي، ونظماً، بل واختصاراً.

كما اهتم علماء هذه الفترة بالفقه التطبيقي بفروعه: الفتاوى، والأحكام، والتوثيق، وما جرى به العمل، ونالت هذه الموضوعات حظاً وفيراً، وحيزاً كبيراً من مؤلفات هذا الدور، وبخاصة ما يتعلق بالأحكام والتوثيق، وجريان العمل، فقد جمع المعتنون بفقه القضاء، المسائل التي جرى عليها العمل بنوعيه: المطلق والمحلي، «ونظموا فيها أراجيز عرفت باسم **كتب العمليات**، وألفت عليها شروح، فأصبحت العمليات وشروحها مادة لأسماء ومصطلحات كثيرة لا توجد إلا في القرون والأقطار التي جرى فيها العمل بتلك الأحكام»[1].

---

(١) ومضات فكر (٢) (ص: ٧٣).

أشهر مؤلفات هذه المرحلة

يقدم الباحث هنا عرضاً لأهم المؤلفات التي حظيت بالشهرة والقبول والثناء من علماء هذه المرحلة، ملتزماً بالمنهج والمعايير التي سبق تطبيقها على ما عرضه من مؤلفات دور التطور، مؤكداً أن ما يعرضه ليس على سبيل الحصر، بل هو غيض من فيض الكتب التي زخر المذهب المالكي بها في هذه المرحلة.

(١) ـ الجامع بين الأمهات: لابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر (ت٦٤٦هـ).

«صنف التصانيف المفيدة»[١]، «البالغة غاية التحقيق والإجادة»[٢]، «رزقت كتبه القبول التام؛ لجزالتها وحسنها»[٣]، فـ«كل تصانيفه في نهاية الحسن، والإفادة»[٤].

«ويقصد بهذه التسمية [الجامع بين الأمهات] أن الأمهات الفقهية مثل المدونة، ومختصراتها، وغير ذلك من الكتب المؤلفة في الفقه المالكي قد جمعها في مختصره»[٥]، ويعرف الكتاب المختصر

---

(١) الديباج المذهب (٢/ ٨٧).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ١٦٧).

(٣) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٢٦٦).

(٤) الديباج المذهب (٢/ ٨٨).

(٥) تراجم خليل لعظوم (ص: ١٠٠).

الفرعي[1]، «وهو المختصر الذائع الصيت»[2]، «الشهير الذي نسخ ما تقدمه، وشغل دوراً مهماً، وأقبل عليه الناس شرقاً وغرباً، حفظاً وشرحاً»[3].

قال مؤلفه عن الكتاب: «لما كنت مشتغلاً بوضع كتابي هذا، كنت أجمع الأمهات، ثم أجمع ما اشتملت عليه تلك الأمهات في كلام موجز، ثم أضعه في هذا الكتاب حتى كمل»[4]، و«اختصره من ستين ديواناً، وفيه ست وستون ألف مسألة»[5]، «لخص فيه طرق أهل المذهب في كل باب، وتعديد أقوالهم في كل مسألة، فجاء كالبرنامج للمذهب»[6].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ١٦٧).

(٢) تراجم خليل لعظوم (ص: ١٠٠).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٣١).

وجاء فيه أن ابن الحاج اختصر في جامع الأمهات التهذيب للبراذعي، انظر: (٢/ ٣٩٨)، وقد تقدم ما يراه بعض العلماء من أن جامع الأمهات مختصر لعقد الجواهر الثمينة لابن شاس.

(٤) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الإفادات والإنشادات، تحقيق محمد أبو الأجفان (ص: ١٦٣- ١٦٤).

(٥) شجرة النور الزكية (ص: ١٦٧)، وانظر: توشيح الديباج (ص: ١٤٩)، وقد نقل عن ابن دقيق العيد أنه «احتوى على أربعين ألف مسألة»، انظر: نيل الابتهاج (ص: ٢٣٥).

(٦) المقدمة لابن خلدون (ص: ٢٤٥).

وطريقة ابن الحاجب في الاختصار «مدحها غاية المدح بعض المتقدمين قائلاً: فإنه أتى بعجب العجاب، ودعا قصى الإجادة فكان المجاب، . . . ، وقرب المرمى فخفف الحمل الثقيل، وقام بوظيفة الإيجاز، فناداه لسان الإنصاف ما على المحسنين من سبيل»[1].

«ولما جاء كتابه إلى المغرب، آخر المائة السابعة، عكف عليه الكثير من طلبة المغرب، وخصوصاً بجاية. . . ، وانتشر بقطر بجاية. . . ، ومنهم انتقل إلى سائر الأمصار المغربية، وطلبة الفقه بالمغرب لهذا العهد يتداولون قراءته، ويتدارسونه»[2]*.

«وليس. . . صحيحاً من أن الذي أدى إلى تنافس الناس في المختصر الحاجبي هو مجرد اختصاره؛ وإنما وجود أسباب أخرى

---

(١) تراجم خليل لعظوم (ص: ١٠١-١٠٢)، وانظر: الديباج المذهب (٢/ ٨٧).

(٢) مقدمة ابن خلدون (ص: ٢٤٥).

* «توجد منه عدة نسخ خطية في المكتبات العامة منها: بدار الكتب الوطنية بتونس (١٧٧٩١، ١٥٤٢٩)، وبالخزانة الملكية بالرباط: (٤٧٣٠، و٨٠٧٨، و٩٩٤٩، و١٠٧٣٧)، . . . ويقوم بتحقيق هذا الكتاب الأستاذ فرج شعبان لنيل دكتوراه الحلقة الثالثة في الفقه والسياسة الشرعية بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين، تونس».

الإفادات والإنشادات (تعليق رقم١) (ص: ١٦٤)، كما توجد نسخ في خزانة القرويين، انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٩١)، (٣/ ٢٣٩). وقد طبع الكتاب مؤخراً بتحقيق الأخضر الأخضري، ونشرته اليمامة للطباعة والنشر، دمشق (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

منها: طريقته في التأليف المحبوكة بأسلوب منطقي في تقرير المسألة، وجمعه الأمهات جمعاً صحيحاً»[1].

(٢) تقييد الهسكوري على الرسالة: لأبي محمد صالح بن محمد الفاسي، (ت٦٥٣هـ/ ٦٥٦هـ).

«له تآليف في الفقه مشهورة»[2]، ومنها تقييده على الرسالة[3].

(٣) شرح التلقين (روضة المستبين شرح التلقين)[4]: لعبد العزيز بن إبراهيم المشهور بابن بزيزة (ت ٦٦٢هـ):

والمؤلف «من أئمة المذهب المعتمد عليهم، اعتمد عليه خليل في التشهير»[5] والترجيح في كتابه التوضيح[6]، والأصل للقاضي عبد الوهاب البغدادي.

---

(١) تراجم خليل لعظوم (ص: ١٠٢).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ١٨٥).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٣٢).

(٤) هكذا ورد اسم الكتاب في فهرس المخطوطات الفقهية المحفوظة بأشهر الخزائن العربية (خ. ي. رقم ٢٣٩)، (١/ ١٣٧).

(٥) نيل الابتهاج (ص١٧٨).

(٦) الفكر السامي (٢/ ٢٣٢).

(٤) نظم الدرر في اختصار المدونة* : للشارمساحي، عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد : (ت٦٦٩هـ)[1]:

«اختصرها [المدونة] على وجه غريب، وأسلوب عجيب، من النظم والترتيب؛ لذلك سماه: نظم الدرر، وهي تسمية طابقت مسماها»[2]. قصد به مؤلفه «تلخيص محصول المدونة من الأحكام، على وجه يقرب تناوله، ويسهل تناقله، وأسعفت فيه بكتاب الوارث، والقيم الفرضية، وكتاب الجامع للآداب الشرعية، وما ضمناه لمقدمته من المهمات الدينية، وما أوردناه في كتاب الطهارة والصلاة مما يجري مجرى القواعد الكلية، وأحلت في تتبع فوائده بالإيضاح والتمهيد على شرحه الملقب بالتنبيهات، وعلى شرحه

* توجد نسخة خطية من الكتاب في خزانة القرويين رقم (١١٤٠)، فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٣٠-٢٣١).

(١) عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد، المغربي الأصل، الشارمساحي المولد، الإسكندري المنشأ والدار، كان إماماً على مذهب مالك، بحر علم لا تكدره الدلاء، رحل إلى بغداد سنة ثلاث وثلاثين وستمائة، وصحبه جماعة من الفقهاء، فتلقاه الخليفة المستنصر بالله بالترحيب والإقبال، وبلوغ الآمال، وله كتاب (نظم الدرر) شرحه بشرحين، وكتاب (الفوائد) في الفقه، وكتاب (التعليق) في علم الخلاف، وكتاب (شرح الجلاب) وغير ذلك (ت٦٦٩هـ). انظر: الديباج المذهب (١/ ٤٤٨-٤٤٩)، حسن المحاضرة (١/ ٤٥٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ١٨٧).

(٢) الديباج المذهب (١/ ٤٤٩).

الملقب بالتمهيد، فانتظم بفضل الله تعالى مستوفياً لفوائد الكتاب، مع ما ذكرناه من الزوائد بيمن أساليبه الغر، ولقبته لذلك بنظم الدرر»[1].

(٥) اختصار التهذيب: لابن المنير، أحمد بن محمد، (ت٦٨٣هـ)[2].

«له تآليف حسنة مفيدة»[3]، منها اختصار التهذيب وهو من أحسن مختصراته[4].

(٦) طرر أبي إبراهيم الأعرج على المدونة (التهذيب): لإسحاق بن يحيى بن مطر الأعرج (ت٦٨٣هـ)[5].

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين رقم (١١٤٠)، (٣/ ٢٣٠-٢٣١).

(٢) أحمد بن محمد بن منصور، المنعوت بناصر الدين المعروف بابن المنير، كان إماماً بارعاً، برع في الفقه، ورسخ فيه، وله اليد الطولى في علم النظر، وعلم البلاغة، والإنشاء، كان متبحراً في العلوم، له الباع الطويل في علم التفسير والقراءات، علامة الإسكندرية وقاضيها (ت٦٨٣هـ)، انظر: الديباج المذهب (١/ ٢٤٣-٢٤٥)؛ حسن المحاضرة (١/ ٣١٦-٣١٧)؛ شجرة النور الزكية، (ص: ١٨٨)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٣-٢٣٤).

(٣) انظر: الديباج المذهب (١/ ٢٤٥)، شجرة النور الزكية (ص: ١٨٨).

(٤) انظر المرجعين السابقين.

(٥) إسحاق بن يحيى بن مطر الورياغلي، أبو إبراهيم، الأعرج، الفقيه، الفاضل، العالم، العمدة، الكامل، له طرر على المدونة (ت٦٨٣هـ)، انظر: =

«وهي من الكتب المعتمدة»[1].

(٧) مؤلفات القرافي: أحمد بن إدريس، (ت٦٨٤هـ).

«ألف التآليف البديعة البارعة»[2]، «العجيبة الصنع، العظيمة الوقع»[3]، «انعقد على كمالها لسان الإجماع»[4]، فـ«سارت مصنفاته مسير الشمس، ورزق فيها الحظ السامي عن اللمس»[5]، منها:

١ـ كتاب الذخيرة في الفقه:

«من أجل كتب المالكية»[6]، «جامع لكتب الفقه على مذهب الإمام مالك التي عدت أصولاً للمذهب»[7]، فقد جمع «بين الكتب الخمسة التي عكف عليها المالكيون شرقاً وغرباً، حتى لا يفوت أحداً من الناس مطلب، ولا يعوزه أرب، وهي: المدونة، والجواهر،

جذوة الاقتباس، الطبعة الأولى (ص: ١٦٤-١٦٥)، نيل الابتهاج (ص: ١٠٠)، شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٢).

(١) الفكر السامي (٢/ ٤٣٣ـ٤٣٤).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ١٨٨).

(٣) الفكر السامي(٢/ ٢٣٣).

(٤)، (٥)، (٦) الديباج المذهب (١/ ٢٣٧).

(٧) القرافي أحمد بن إدريس، الذخيرة (مقدمة عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد السميع أحمد إمام ١/ ١٥).

والتلقين، و[التفريع لابن] الجلاب، والرسالة، جمعاً مرتباً، بحيث يستقر كل فرع في مركزه، ولا يوجد في غير حيزه، على قانون المناسبة في تأخير ما يتعين تأخيره، وتقديم ما يتعين تقديمه من الكتب والأبواب والفصول، متميزة الفروع»[1]. وقدم «المشهور على غيره من الأقوال؛ ليستدل الفقيه بتقديمه على شهرته، إلا أن يتعذر ذلك لتساوي الأقوال، أو لوقوع الخلاف بين الأصحاب على المشهور، اختلافاً على السواء، وهذا قليل في المذهب يعلم بقرينة البحث فيه»[2].

إلى جانب عنايته بآراء المذهب المالكي فقد آثر المؤلف «التنبيه على مذاهب المخالفين لنا من الأئمة الثلاثة، ومآخذهم في كثير من المسائل، تكميلاً للفائدة، ومزيداً من الاطلاع، فإن الحق ليس محصوراً في جهة، فيعلم الفقيه أي المذهبين أقرب للتقوى، وأعلق بالسبب الأقوى»[3]، وبذلك جمع الكتاب بين دفتيه آراء المذهب المالكي ومدارسه: العراقية، والمصرية، والقيروانية، ممثلة بأشهر الكتب المعتمدة لدى تلك المدارس؛ إذ جمع «له من تصانيف المذهب نحو أربعين تصنيفاً ما بين شرح، وكتاب مستقل، خارجاً عن كتب الحديث والفقه، ولا يكاد أحد يجد فرعاً إلا نقلته، مضافاً لما جمعته»[4]، كما

---

(١)، (٢)، (٣) الذخيرة (١/ ٣٤-٣٥).

(٤) المرجع السابق (١/ ٣٦).

بين فيه آراء المذاهب الفقهية السنية الأخرى في المسائل التي يتعرض لها، فالكتاب بهذا يرتقي عن كونه كتاباً مذهبياً مالكياً، ليصبح كتاباً موسوعياً في الفقه المقارن.

٢- الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، وتصرفات القاضي والإمام:

اشتمل الكتاب «على فوائد غزيرة»[١]، وهو «. . . في الفرق بين الفتاوى والأحكام، وتصرف القاضي والإمام، ذكرت في هذا الفرق أربعين مسألة جامعة لأسرار هذه الفروق. . .»[٢]، والكتاب «حسن في بابه»[٣].

٣- كتاب الفروق:

الكتاب «في الفروق بين القواعد وتلخيصها، فله من الشرف. . . شرف الأصول على الفروع، وسميته لذلك أنوار البروق، في أنواء الفروق ولك أن تسميه كتاب الأنواء، أو كتاب الأنوار والقواعد السنية في الأسرار الفقهية، كل ذلك لك، وجمعت فيه من القواعد خمسمائة وثمانية وأربعين قاعدة، أوضحت كل قاعدة بما يناسبها من الفروع حتى يزداد انشراح القلب لغيرها»[٤]؛ ولذا فالكتاب «لم يسبق

(١) الديباج المذهب (١/ ٢٣٧).

(٢) القرافي، أحمد بن إدريس، الفروق (١/ ٣-٤).

(٣) المرجع السابق (١/ ٤).

(٤) المرجع السابق (١/ ٤).

إلى مثله، ولا أتى أحد بعده بشبهه»[1]، فـ«قد حشد فيه وحشر، وطوى ونشر، وسلك السهول والنجود، وورد البحور والثمود. . . »[2].

(٨) شرح مختصر ابن الحاجب: لابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)[3].

«شرح قطعة من مختصر الإمام أبي عمرو ابن الحاجب في مذهب مالك. . . ، وصل [فيه]. . . إلى كتاب الحج»[4]. «وهو أول من افتض بكارته»[5].

---

(١) الديباج المذهب (١/ ٢٣٧).

(٢) ابن الشاط، قاسم بن عبد الله، أدرار الشروق على أنواء الفروق (على هامش الفروق ١/ ٣).

(٣) محمد أبو الفتح بن أبي الحسن علي بن أبي العطاء، وهب بن أبي السمع مطيع. . . القشيري، المنفلوطي، المعروف بتقي الدين ابن دقيق العيد، المالكي، الشافعي، تفرد بمعرفة العلوم في زمانه، والرسوخ فيها، اشتغل بمذهب مالك وأتقنه، ثم اشتغل بمذهب الشافعي، وأفتى في المذهبين، وله يد طولى في علم الحديث، وعلم الأصول والعربية وسائر الفنون (ت٧٠٢هـ). انظر: الديباج المذهب (٢/ ٣١٨)، وذكر أن وفاته سنة (٦٦٧هـ)؛ البداية والنهاية (١٤/ ٢٨-٢٩)؛ ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٤/ ٩١-٩٦)؛ حسن المحاضرة (١/ ٣١٧-٣١٨)؛ شجرة النور الزكية (ص: ١٨٩)، الفكر السامي (٢/ ٢٣٥-٢٣٦).

(٤) الديباج المذهب (٢/ ٣١٨).

(٥) الفكر السامي (٢/ ٢٣٥).

(٩) كتب الحسين بن أبي القاسم البغدادي المعروف بالنيلي (ت٧١٢هـ)[١].

«صاحب التصانيف المعتمدة[٢]، وهي «تصانيف مفيدة»[٣]، منها:

١ ـ «كتاب الهداية في الفقه.

٢ ـ اختصر كتاب ابن الجلاب اختصاراً حسناً، اشتغل الناس به»[٤].

(١٠) تقاييد أبي الحسن الصغير المغربي، (ت٧١٩هـ)[٥]:

---

(١) الحسين بن أبي القاسم البغدادي، المعروف بالنيلي، قاضي القضاة ببغداد، إمام فاضل في الفقه، كان صدراً في علومه، وكان مدرس الطائفة المالكية في المدرسة المستنصرية، وهو منسوب إلى قرية من أعمال العراق تسمى النيل بكسر النون، وإسكان الباء المثناة من تحت (ت٧١٢هـ). انظر: الديباج المذهب (١/ ٣٣٤ـ٣٣٥)؛ ابن القاضي، أحمد بن محمد، درة الحجال في أسماء الرجال (١/ ٢٤٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٣ـ٢٠٤)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٧).

(٢) درة الحجال (١/ ٢٤٣).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٣).

(٤) الديباج المذهب (١/ ٣٣٥).

(٥) علي بن محمد بن عبد الحقّ الزرويلي، يعرف بالصُغَيِّر، بضم الصاد، وفتح الغين، والياء مشددة، الشهير عند أهل إفريقيا بالمغربي، كان قيماً على =

«لم يكتب [الشيخ] شيئاً بيده»[1]، وإنما قيد الطلبة عنه تقاييد[2] منها:

١ ـ شرح (تقييد) على التهذيب (المدونة) للبراذعي[3]:

«ونسخ هذا الكتاب مختلفة جداً[4]، ويقال: إن الطلبة الذين كانوا يحضرون مجلسه هم الذين كانوا يقيدون عنه ما يقوله في كل مجلس، فكل له تقييد؛ وهذا سبب الاختلاف الموجود في نسخ هذا التقييد، والشيخ لم يكتب شيئاً بيده، وأكثر اعتماد أهل المغرب من تلك التقايد على تقييد الفقيه الصالح أبي محمد عبد العزيز القروي؛ فإنه خيار طلبته علماً وديناً. . .»[5]*. «وهو من أحسن

= تهذيب البراذعي حفظاً، وتفقهاً، أحد الأقطاب الذين دارت عليهم الفتيا، كان إليه المفزع في المشكلات والفتوى (ت٧١٩هـ). انظر: الديباج المذهب (٢/ ١١٩ـ١٢١)؛ جذوة الاقتباس، القسم الثاني (ص: ٤٧٢)؛ شجرة النور الزكية (ص: ١٢٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٧).

(١) المعيار المعرب (١/ ٢٠٦)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٧).

(٢) انظر: الديباج المذهب (٢/ ١٢١).

(٣) انظر: جذوة الاقتباس، القسم الثاني (ص: ٤٧٢)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢١٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٧).

(٤) توجد مخطوطات من الكتاب في خزانة القرويين، انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين، رقم (٣٢٦، ٣٢٧، ٣٧٣)، (١/ ٣١٢ـ٣١٨، ٣٦٦، ٣٦٧)؛ رقم (٥٠٢، ٧٨٣)، (٢/ ٥، ٦، ٤٢٢).

(٥) المعيار المعرب (١/ ٢٠٦).

* عبد العزيز القروي، المفتي، الصالح، الفقيه، أكبر تلاميذ أبي =

التقاييد وأصحها»[1]. وقد جمع تلميذه إبراهيم بن عبد الرحمن التسولي[2] «تقييدان نبيلان قيدهما أيام قراءته إياهما [التهذيب، والرسالة] على أبي الحسن»[3].

٢ ـ **تقييد على الرسالة**: قيده عنه تلاميذه أيضاً[4].

٣ ـ **له فتاوى**، وهي أجوبة في النوازل جمعها تلميذه أبو سالم ابن أبي يحيى إبراهيم التسولي، وأخرجها في سفر، وهي التي شرحها الشيخ إبراهيم بن هلال في كتابه الدر النثير[5].

= الحسن، وهو الذي جمع تقاييد شيخه على المدونة، (ت٧٥٠هـ)، انظر: الفكر السامي (٢/ ٢٤٢).

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٢١٥).

(٢) أبو سالم إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي بكر التسولي، ويعرف بابن أبي يحيى، كان هذا الرجل قيماً على التهذيب ورسالة ابن أبي زيد، حسن الإقراء لهما، كان فصيح اللسان، سهل الألفاظ، وكان مجلسه وقفاً على التهذيب والرسالة، وكان مع ذلك شيخاً فاضلاً (ت٧٤٨هـ/ ٧٤٩هـ). انظر: ابن الخطيب، لسان الدين، الإحاطة (١/ ٣٧٢ـ٣٧٣)؛ الديباج المذهب (١/ ٢٧١ـ ٢٧٣)؛ تاريخ قضاة الأندلس (ص: ١٣٦)؛ نفح الطيب (٧/ ٣٠٦-٣٠٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٢٠).

(٣) الإحاطة (٢/ ٣٧٢).

(٤) انظر الديباج المذهب (٢/ ١٢١)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢١٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٧).

(٥) انظر: الإحاطة (١/ ٣٧٣)؛ تاريخ قضاة الأندلس (ص: ١٣٦)؛ نفح الطيب (٧/ ٣٠٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢١٥).

(١١) إدرار الشروق على أنواء الفروق : لابن الشاط قاسم بن عبد الله بن محمد ، (ت٧٢٣هـ)[١].

«قال أهل التحري والاحتياط : عليك بفروق القرافي ، ولا تقبل منها إلا ما قبله ابن الشاط»[٢] .

(١٢) مؤلفات عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي ، (ت٧٣٢هـ)[٣].

«له التصانيف الحسنة ، المفيدة ، منها :

---

(١) قاسم بن عبد الله بن محمد بن الشاط ، الأنصاري ، السبتي ، كان نسيج وحده في أصالة النظر ، ونفوذ الفكرة وجودة القريحة ، وتسديد الفهم إلى حسن الشمائل ، وعلو الهمة ، والعكوف على العلم (ت٧٢٣هـ) . انظر : الديباج المذهب (٢/ ١٥٢-١٥٣) ؛ شجرة النور الزكية (ص : ٢١٧) ؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٩) .

(٢) المالكي ، محمد علي بن حسين ، تهذيب الفروق والقواعد السنية (بهامش الفروق ١/ ٣) .

(٣) عبد الرحمن بن محمد بن عسكر ، شهاب الدين ، البغدادي المالكي ، كان فقيهاً عالماً ، زاهداً ، سالكاً طريق الزهد والصلاح والعبادة ، كان مشاركاً في علوم جمة ، وكتبه تدل على فضله (ت٧٣٢هـ) . انظر : الديباج المذهب (١/ ٤٨٣-٤٨٤) ؛ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٢/ ٣٤٤) ؛ شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٦/ ١٠٢) ؛ شجرة النور الزكية (ص : ٢٠٤) ؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٨-٢٣٩) .

١ ـ **كتاب المعتمد في الفقه**، غزير العلم، وذكر فيه مشهور الأقوال غالباً.

٢ ـ **وكتاب العمدة في الفقه**.

٣ ـ **وكتاب الإرشاد في الفقه**، أبدع فيه كل الإبداع، جعله مختصراً، وحشاه بمسائل وفروع لم تحوها المطولات، مع إيجاز بليغ»[١].

كتاب الإرشاد «جامع لما في الجلاب، والرسالة، والتلقين بزيادات، مع كون كل واحد منهما أكبر منه في الجرم، وتأملته فوجدته مع ابن الحاجب قد انتقى أمهات مسائله، وجواهر درره، وتفصيل مسائله في الجواهر غالباً»[٢].

يقول مؤلفه: «وبعد: فإن الولد السعيد، وفقه الله تعالى، لما راهق سن الرشاد، وناهز أن ينتظم في سلك أهل السداد، سألني أن أضع له كتاباً، يكون مع كثرة معانيه، وجيز اللفظ، سهل التناول والحفظ، فاستخرت الله تعالى، وجمعت له هذا المختصر، وأودعته جزيلاً من الجواهر والدرر، وسميته: إرشاد السالك إلى أشرف المسالك. . .»[٣].

---

(١) الديباج المذهب (١/ ٤٨٣ـ٤٨٤).

(٢) توشيح الديباج (ص: ١٣١ـ١٣٢).

(٣) ابن عسكر، شهاب الدين عبد الرحمن بن محمد، إرشاد السالك إلى أشرف المسالك (ص: ٦).

«يسير الكتاب على طريقة مالكية العراق، ولهم آراء في الفقه تخالف آراء غيرهم من مالكية الأقطار الأخرى، فقد ترى فيه الرأي راجحاً قوياً، وهو ضعيف عند غير العراقيين، وقد ترى فيه الرأي ضعيفاً، وهو مشهور قَوي عند غيرهم. . .»[1].

(١٣) شرح التلقين: لداود بن عمر بن إبراهيم الإسكندري (ت٧٣٢ / ٧٣٣هـ)[2].

«له تصانيف مفيدة، منها شرح التلقين»[3].

(١٤) معين الحكام على القضايا والأحكام: لإبراهيم ابن حسن بن عبد الرفيع (ت٧٣٣هـ)[4].

---

(١) إرشاد السالك إلى أشرف المسالك (مقدمة المحقق ص: ٢).

(٢) «داود بن عمر بن إبراهيم الإسكندري من الأئمة الراسخين، فقيه مالكي، له فنون عديدة، وتصانيف مفيدة». (ت٧٣٢هـ/ ٧٣٣هـ). نيل الابتهاج (ص: ١١٦)؛ انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٤)؛ الأعلام (٢/ ٣٣٣).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٤).

(٤) إبراهيم بن حسن بن عبد الرفيع الربعي، التونسي، كان علامة وقته، ونادرة زمانه، الفقيه الأصولي المتفنن، قاضي القضاة بتونس، وفقيهها، من الأئمة الكبار (ت٧٣٣هـ/ ٧٣٤هـ). انظر: الديباج المذهب (١/ ٢٧٠-٢٧١)؛ الدرر الكامنة (١/ ٣٣)؛ الحلل السندسية (١/ ٦٣٥-٦٣٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٧)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٣٩).

«وهو كتاب كثير الفائدة غزير العلم، نحا فيه إلى اختصار المتيطية»[1].

(١٥) تقييد الطنجي على المدونة: لأبي الحسن علي ابن عبد الرحمن بن تميم اليفرني، شهر بالطنجي، (ت ٧٣٤هـ).

«له تقييد على المدونة»[2].

(١٦) مؤلفات محمد بن عبد الله بن راشد القفصي، (ت٧٣٧).

له «تصانيف في فنون شتى. . . وقد سار ذكرها بسعد الله في الشرق والغرب»[3]، وتآليفه «مفيدة، شاهدة بفضله ونبله»[4]، منها:

---

(١) الديباج المذهب (١/ ٢٧٠).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٢٠٤).

لعل هذا التقييد هو المشار إليه في المراجع الفقهية باسم: (طرر أبي الحسن الطنجي على التهذيب)، ومن المعروف المشهور أن تهذيب البراذعي يطلق عليه اسم: المدونة. تقول الطليحة:

واعتمدوا التهذيب للبراذعي وبالمدونة في البرادعي

انظر: الطليحة (ص: ٧٩).

(٣) ابن راشد، محمد، لباب اللباب (ص: ٣).

(٤) شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٨).

١ـ «الشهاب الثاقب في شرح ابن الحاجب . . . وهو شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي»[١]، يقول مؤلفه: إن «شرح ابن الحاجب المسمى الشهاب الثاقب، في شرح لفظه، وحل مشكلاته، وإيضاح رموزه وإشاراته، وعزو مسائله، وتقرير دلائله، وقد استخرجت مسائلها في أماكنها، ولم يبق منها إلا نحو خمس مسائل لم أقف على النقل فيها، وكذا بعض الأقوال»[٢].

٢ ـ الفائق في معرفة الأحكام والوثائق[٣].

٣ ـ المذهب في ضبط مسائل المذهب[٤]، «ليس للمالكية مثله»[٥].

---

(١) تراجم المؤلفين التونسيين (٢/ ٣٣٢ـ٣٣٣).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٢٣٦).

يوجد جزء مفرد من الكتاب في خزانة جامع القرويين بفاس رقم (٣٨٨)، انظر: كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، تعليق رقم (١٣)، (ص: ٧٤٢).

(٣) توجد منه عدة نسخ بالمكتبة الوطنية بتونس، انظر:

تراجم المؤلفين التونسيين (٢/ ٣٣٣)، وانظر عن النسخ الأخرى من مخطوطات الكتاب وأماكن وجودها في كتاب العمر، المجلد الأول(٢)، تعليق رقم (٦) (ص: ٧٤١-٧٤٢).

(٤) يوجد الجزء الأول منه مخطوطاً في المكتبة الحمزية بتافيلات، رقمه (١٥٤)، انظر: كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، تعليق رقم (٨) (ص: ٧٤٢).

(٥) شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٨).

٤ ـ النظم البديع في اختصار التفريع.

٥ ـ لباب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب من الأركان، والشروط، والموانع، والأسباب.

عن الكتاب وسبب تأليفه يقول المؤلف:

«لما رأيت نهار الشيب قد تجلى، وليل الشباب شمر ذيله فرقا وولى، رغبت في وسيلة أختم بها عملي، وأنتفع بها إن شاء الله تعالى عند حلول أجلي، فوضعت هذا المختصر، ورتبته ترتيباً لم أسبق إليه؛ لينتفع به المبتدي، ويستبصر به المنتهي، . . . ، ورجوت أن ينتشر انتشار الخبر المتواتر، وأن يستوي في طلبه البادي والحاضر»[1]. هذا المؤلف هو اختصار وتنظيم وترتيب في أسلوب جديد لما في المدونة من مادة فقهية، ومن ثم يكون المؤلف «من الذين ساهموا في هذه الطريقة [طريقة المختصرات] بأسلوب فيه نوع من الابتكار»[2].

يوضح المؤلف منهجه قائلاً: «سلكت في كتابي الكبير (وهو الفائق في معرفة الأحكام والوثائق)، وفي كتاب (المذهب في ضبط مسائل المذهب)، مسلكاً لم أسبق إليه، إذا تأمله من له أدنى فكرة عرف موضع المسألة التي يطلبها، وسلكت ذلك أيضاً في هذا

---

(١) لباب اللباب (ص: ٣).

(٢) تراجم خليل لعظوم (ص: ١٠٣).

المختصر [لباب اللباب]، وربما وقع هذا أحسن، وبيان ذلك أن كل كتاب من كتب الفقه له أركان يعرفها الإنسان بعقله، وكل مسألة وقعت أو تقع، فإنها تدخل تحت ركنها، وما لا يقع في الأركان، مثل الذي يقع بعد كمال حقيقة ذلك الشيء، فإنني أعمله في اللواحق، مثال ذلك: أن النكاح مثلاً أركانه خمسة: الصيغة، والزوج، والزوجة، والولي، والصداق، فكل مسألة تتعلق بالزوج مذكورة في ركن الزوج، وكذلك سائرها، وما لا يقع في الأركان، وإنما يقع بعد العقد، كالرد بالعيب، واختلاف الزوجين في متاع البيع، وفي قدر الصداق، وفي الوليمة، وأجرة الخلوة، وما أشبه ذلك، فأذكره في اللواحق، وهكذا أفعل في كل كتاب، وقد انضبط المذهب بهذا المعنى انضباطاً حسناً والحمد لله»(1).

(١٧) تقييدات الجزولي على الرسالة: لعبد الرحمن ابن عفان الجزولي (ت٧٤١هـ)(2).

---

(١) لباب اللباب (ص: ٦-٧).

(٢) أبو زيد عبد الرحمن بن عفان، الجزولي، الفاسي، حافظ المذهب، وحجته، شيخ الرسالة والمدونة، أعلم الناس بمذهب مالك، وأورعهم، وأصلحهم، كان يحضر مجلسه أكثر من ألف فقيه معظمهم يستظهر المدونة (ت٧٤١هـ). انظر: جذوة الاقتباس، القسم الثاني (ص: ٤٠١-٤٠٢)؛ نيل الابتهاج (ص: ١٦٥-١٦٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢١٨-٢١٩)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٤٠-٢٤١)؛ الزركلي، خير الدين، الأعلام (٣/ ٣٠٦).

«قيد الطلبة عنه ثلاثة تقاييد على الرسالة: أحدها المشهور بالمسبع، في سبعة أسفار، والمثلث في ثلاثة، وصغير في سفرين، وكلها مفيدة، انتفع الناس بها، إلا أن أهل المذهب حذروا من النقل عنها؛ لعدم تحريره لها بيده، وقالوا: إنها لا تهدى ولا تعتمد»[1].

(١٨) مؤلفات برهان الدين إبراهيم بن محمد الصفاقصي، (ت٧٤٣هـ)[2]

«حيث قال الشيخ خليل في التوضيح: (قال بعض من تكلم على هذا الموضوع) فمراده البرهان الصفاقصي»[3]. له «تآليف بارعة، منها:

١ ـ نوازل في الفروع»[4].

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٤٠-٢٤١)، عن مخطوطات تقييدات الجزولي على الرسالة، انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرين (١/ ٣٨٩، ٣٩٥)؛ (٣/ ٢٣٧)؛ (٤/ ٣٥٩).

(٢) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الصفاقصي، برهان الدين، العلامة اللغوي، المحقق، المتفنن، عالم بالأصول (ت٧٤٢/ ٧٤٣هـ). انظر: الدرر الكامنة (١/ ٥٥-٥٦)؛ الديباج المذهب (١/ ٢٧٩-٢٨١)؛ توشيح الديباج (ص: ٨١- ٨٢)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٩-٤٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٩).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٤٣).

(٤) شجرة النور الزكية (ص: ٢٠٩)، وانظر: العمر، المجلد الأول (١)، تعليق رقم (١٢)، (ص: ١٦٧)، فقد ذكر أن «هذا ليس كتاباً».

٢ ـ «شرح عظيم على ابن الحاجب»[١].

(١٩) تآليف علي بن أحمد بن الحسن المذحجي، (ت٧٤٦هـ)[٢].

«له تآليف منها:

١ـ أجوبة حسنة في الفقه.

٢ ـ وصنف على كتاب البراذعي [التهذيب] تعليقاً حسناً بلغ فيه إلى آخر رزمة البيوع»[٣].

(٢٠) ـ مؤلفات التسولي: إبراهيم بن عبد الرحمن، (ت٧٤٨هـ).

١ ـ «قيد على المدونة [التهذيب] بمجلس شيخه القاضي أبي الحسن كتاباً مفيداً.

٢ ـ وشرح كتاب الرسالة شرحاً عظيم الفائدة»[٤]، «ممتعاً،

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ٤٣).

(٢) علي بن أحمد بن الحسن المذحجي، الفقيه، الحافظ، القاضي، يكنى أبا الحسن، كان رحمه الله من أولي الأصالة، والصيانة، والتعفف، والعكوف على الخير (ت٧٤٦هـ). انظر: الديباج المذهب (٢/ ١٠٩)؛ درة الحجال (٣/ ٢٣٨-٢٣٩).

(٣) الديباج المذهب (٢/ ١٠٩).

(٤) الإحاطة (١/ ٣٧٣).

حسناً»[1] . والكتابان «تقييدان نبيلان قيدهما أيام قراءته إياهما [المدونة والرسالة] على أبي الحسن الصغير»[2] .

٣ ـ ضم أجوبة شيخه في النوازل[3] ، وهي الأجوبة التي شرحها الشيخ ابن هلال في كتابه المسمى بالدر النثير[4] .

(٢١) تنبيه الطالب لفهم كلام ابن الحاجب : لمحمد بن عبد السلام الهواري ، (ت٧٤٩هـ)[5].

---

(١) تاريخ قضاة الأندلس (ص: ١٣٦) .

(٢) الإحاطة (١/ ٣٧٢) ، نفح الطيب (٧/ ٣٠٦) .

(٣) انظر : الإحاطة (١/ ٣٧٣)؛ تاريخ قضاة الأندلس (ص: ١٣٦)؛ نفح الطيب (٧/ ٣٠٧) .

(٤) انظر : شجرة النور الزكية (ص: ٢٢٠) .

(٥) أبو عبد الله محمد بن عبد السلام بن يوسف الهواري ، المنستيري التونسي ، ممن برع في المعقولات ، وقام على حفظ المنقولات ، وعلم ، وفهم ، وأدب ، وهذب ، كان إماماً حافظاً ، متفنناً في علمي الأصول ، والعربية ، وعلم البيان ، فصيح اللسان ، صحيح النظر ، قوي الحجة عالماً بالحديث ، له أهلية الترجيح بين الأقوال ، لم يكن في بلده مثله ، معظماً بين الخاصة والعامة (ت٧٤٩هـ) . انظر : تاريخ قضاة الأندلس (ص: ١٦١ـ١٦٣)؛ الديباج المذهب (٢/ ٣٢٩-٣٣٠)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢٤٢)؛ الحلل السندسية (١/ ٥٧٧ـ٥٨١)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢١٠)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٤١)؛ كتاب العمر ، المجلد الأول (٢) ، (ص: ٧٤٦ـ٧٤٨)؛ تراجم المؤلفين التونسيين (٢/ ٣٢٥ـ٣٢٨) .

شرح مختصر ابن الحاجب (جامع الأمهات) «جماعة. . . ، وسابق حلبتهم في الإجادة في ذلك ابن عبد السلام»[1]، فقد شرحه «شرحاً حسناً، وضع عليه القبول»[2]، «وهو شرح حافل، سبق به غيره، وكان قدوة لمن بعده، ومهد الطريق لمعاصره خليل بن إسحاق في شرحه المسمى بالتوضيح»[3]، والذي اعتمد فيه ترجيحات ابن عبد السلام[4]. «وهذا الشرح، [تنبيه الطالب]، بالنسبة للشروح التي عليه كالعين من الحاجب»[5]، «فهو أحسن شروحه»[6]*.

(١) مقدمة ابن خلدون (ص: ٢٤٦).

(٢) الديباج المذهب (٢/ ٣٣٠).

(٣) تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٣٢٧).

(٤) انظر: الفكر السامي (٢/ ٢٤١).

(٥) شجرة النور الزكية (ص: ٢١٠).

(٦) الديباج المذهب (٢/ ٣٣٠).

* توجد نسخ مخطوطة من الكتاب في: «تونس: دار الكتب الوطنية رقم (٣٣٤٣) (ج١، ٢، ٣، ٤، ٥) (٣٤٩٧) (جزء مفرد).

تونس: دار الكتب الوطنية رقم (١٢٢٤٢) (٢٦٦٣ أحمدية)، (١٢٢٤٣) (٢٦٦٤ أحمدية)، (١٢٢٤٤) (٢٦٦٥ أحمدية)، (١٢٢٤٦)، (٢٦٦٧ أحمدية).

تونس: دار الكتب الوطنية جزءان من نسخة ثانية رقمها: ١٥١٦٤ (٦٦٦٨ أحمدية).

فاس: مكتبة القرويين رقم (٤٠٨). جزءان مختلفا الخط: الأول به نقص يسير من أوله، الثاني تاريخ نسخه (٨٨٠هـ)، ١٦٩ورقة.

فاس: مكتبة القرويين رقم (٤٠٩)، نسخة غير تامة ملفقة من عدة أجزاء من =

(٢٢) مـــؤلفـــات مـــحـــمـــد بن هارون الكناني، (ت٧٥٠هـ)(١).

«له تآليف مهمة منها»(٢):

١ـ اختصار(٣) كتاب النهاية والتمام المعروف باسم المتيطية،

= نسخ مختلفة، ولا تتصل الأجزاء ببعضها. والأجزاء هي (٢، ٣ (٣مكرر)، ١٠، ١٢)، والأجزاء (٢، ١٠، ١٢) من نسخة واحدة ترجع إلى عصر المؤلف أصلها من ١٣جزءاً.

فاس: مكتبة القرويين رقم (٥٠٠)، الجزء (١٣). وهو خاتمة النسخة الموجود منها ثلاثة أجزاء تحت رقم (٤٠٩).

فاس: مكتبة القرويين، نسخة غير تامة تتركب من خمسة أجزاء: (١، ٣، ٤، ٥، ٦).

القاهرة: دار الكتب المصرية، رقم (٤)، فقه مالكي و(١٠٧) فقه مالكي.

كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٧٤٧).

(١) «محمد بن هارون الكناني، التونسي، الإمام، العلامة، الحافظ، أحد مجتهدي المذهب، وصفه ابن عرفة ببلوغه درجة الاجتهاد المذهبي، . . . ، إمام في الفقه وأصوله، وعلم الكلام وفصوله» (ت٧٥٠هـ). نيل الابتهاج (ص: ٢٤٢ـ٢٤٣)؛ وانظر: الحلل السندسية (١/ ٥٨١ـ٥٨٣، ٨٠٥ـ٨٠٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢١١)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٤٥)؛ كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٧٥١ـ ٧٥٤).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢١١).

(٣) توجد مخطوطات من الكتاب في:

«تونس دار الكتب الوطنية رقم (١٣٣، ١٧٢٥، ٣٣٧٢، ٤٧٨٤ (ج١ـ٢)، =

يقول المؤلف في مقدمة مختصره: «الحمد لله ذي العزة والجلال. . .، وبعد فإن علم القضاء والأحكام، وما يتعلق بفقه الوثائق، وفصول الخصام، من أجلّ العلوم قدراً، وأشرفها خطراً؛ إذ به يستخرج حقوق الأنام، وقد ألف الناس فيه كتباً عديدة، وامتدت فيه أنفاس مديدة، وإن كتاب النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام للشيخ الإمام المحقق أبي الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد اللخمي المتيطي رحمه الله، أجلها تأليفاً، وأحسنها تصنيفاً؛ لجمعه لباب كلام المتقدمين، وفتاوى المتأخرين، وأحكام الأندلسيين، وآراء القرويين، من كتب كثيرة، وتصانيف غريبة، وكنت في بعض الأزمان ألزمت نفسي الاشتغال به، والعكوف

=٤٨٤٢، ٦٠٦٦، (ج١) (١٩٦٠ عبدلية)، ٦٠٦٧، (ج٢) (١٩٦١ عبدلية)، ٦٣٠٣ (٠٧٣, ١٠عبدلية)، ٨٦٨٦ (٦٨٣١ عبدلية)، ٨٦٨٧ (٦٨٣٢عبدلية)، ١١٠٧٣ (٥٩٧٥ أحمدية)، ١٢،١٩٢ (٣١٢١ أحمدية)، ١٢٣٩٨ (٣١٢٠ أحمدية)، ١٥,٢٢٢ (٣١١٩ أحمدية).

تونس: مكتبة ح.ح. عبد الوهاب رقم (١٨٦٩٤).

تونس: المكتبة العاشورية رقم (ف. أ ٣٢٣).

تونس: مكتبة الصادق النيفر رقم (٢٨٦).

فاس: خزانة جامع القرويين رقم (٣٦٣، ٣٦٤، ٨٣٨، ١١٣٣، ١١٧٥).

الرباط: الخزانة العامة رقم (د. ٤١٨، د. ٧٢٨، ٨٨٦).

الجزائر: المكتبة الوطنية رقم (١٠٧٣).

كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٧٥٣). =

عليه، واستخرت الله تعالى في تلخيصه، فلخصته، واضح المعاني، مؤسس القواعد والمباني، في قدر الثلث من الأصل، واستوعبت مسائله، ومباحثه، مع فقه الوثائق، والمختار منها في كتبها، ولم أخل بشيء من ذلك عندما تكرر منها مع نصوص الوثائق»[1].

٢ ـ شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي، (جامع الأمهات)، «فتح مقفلاته وحل مشكلاته»[2].

٣ ـ شرح التهذيب للبراذعي.

٤ ـ اختصار التهذيب.

٥ ـ شرح المدونة.

٦ ـ اختصار أجوبة أبي الوليد بن رشد[3].

(٢٣) مؤلفات المقري: محمد بن محمد بن أحمد (ت٧٥٨هـ)[4].

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٥٧)، (٢/ ٥٠٨)، ويلاحظ وجود فروق بسيطة في النص بين النسختين.

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٢٤٣).

(٣) توجد منه عدة نسخ خطية، انظر: كتاب العمر، المجلد الأول (٢) (ص: ٧٥٤).

(٤) محمد بن محمد بن أحمد التلمساني، الشهير بالمقري، أحد محققي المذهب الثقات، وأكابر فحوله، وصل درجة الاجتهاد المذهبي، والتمييز بين الأقوال، كان آية في الحفظ، وكثرة مادة العلم، اختلف في تاريخ وفاته، ورجح =

«له مشاركة تامة في العلوم»[1]، «وأما تآليفه فكثيرة»[2]، منها:

١ ـ كتاب القواعد: «وهو كتاب غزير العلم، كثير الفوائد، لم يسبق بمثله»[3]، قصد فيه «إلى تمهيد ألف قاعدة ومائتي قاعدة، هي الأصول القريبة لأمهات مسائل الخلاف، المبتذلة، والغريبة، رجوت أن يقتصر عليها من سمت به همته إلى طلب المباني، وقصرت به أسباب الأصول عن الوصول إلى مكامن النصوص من النصوص والمعاني؛ فلذلك شفعت كل قاعدة منها بما يشاكلها من المسائل، وصفحت في جمهورها عما يحصلها من الدلائل»[4].

= د/ أحمد بن حميد في مقدمته لتحقيق كتاب القواعد أن وفاة المترجم له كانت أواخر (سنة ٧٥٨هـ).

انظر: الإحاطة (٢/ ١٩١-٢٢٦)؛ الديباج المذهب (٢/ ٢٦٤-٢٦٥)؛ تاريخ قضاة الأندلس، (ص: ١٦٩-١٧٠)؛ ابن مريم، محمد، البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان (ص: ١٥٤-١٥٦)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢٤٩-٢٥٤)؛ نفح الطيب (٧/ ١٢٩ وما بعدها)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٢)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٥٩)؛ المقري، محمد بن محمد، القواعد (مقدمة المحقق، د/ أحمد بن عبد الله بن حميد)، (١/ ٥٣ وما بعدها).

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٥٩).

(٢) نفح الطيب (٧/ ٢٠٥).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٢٥٤)، نفح الطيب (٧/ ٢٠٥).

(٤) المقري، محمد بن محمد، القواعد، تحقيق ودراسة د/ أحمد بن عبد الله ابن حميد (١/ ٢١٢).

كتاب القواعد «. . . كتاب عجيب الاختراع، بعيد المنزع، قصد فيه إلى استخلاص المبادئ الكلية التي أقيمت على النظريات الفقهية في كل باب من أبواب الفقه، وأثبت ما في تطبيق تلك المبادئ على جزئياتها من اختلاف الأنظار، فقارن مقارنة حكيمة في نطاق القواعد بين فروع المذاهب الأربعة، وكان بذلك مبتكراً طريقة جديدة في خدمة الفقه، هي خلاصة نظره الاجتهادي، وعمله النقدي لأقوال الفقهاء، وتصاوير مسائل الفقه»[1].

«المقري بكتاب القواعد قد أبرز فناً جديداً من فنون الدراسة الفقهية، وعنصراً من عناصر الثقافة الإسلامية، هو: فن الأصول القريبة، الذي عبر عنه بأنه أخص من الأصول وسائر المعاني العقلية العامة، وأعم من العقود وجملة الضوابط الفقهية الخاصة»[2].

٢ ـ حاشية على مختصر ابن الحاجب الفرعي، وهي «حاشية بديعة جداً. . .، فيها أبحاث وتحقيقات لا توجد في غيرها»[3].

(٢٤) شرح البجائي على ابن الحاجب: لأحمد بن إدريس البجائي، (ت بعد ٧٦٠هـ)[4].

---

(١)، (٢) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٨٤).

(٣) نفح الطيب (٧/ ٢٣١).

(٤) أحمد بن إدريس البجائي، يكنى أبا العباس، كان واحد قطره في حفظ مذهب مالك، متفنناً في المعارف والعلوم، جمع بين العلم الغزير، والدين =

«له شرح على ابن الحاجب، نقل عنه الناس»[1].

(٢٥) تقييد الأنفاسي على الرسالة: ليوسف بن عمر الأنفاسي، (ت ٧٦١هـ)[2].

«للشيخ يوسف تقييد مشهور على الرسالة، متداول بين الناس»[3]، وهو «أفيد التقاييد عليها»[4]*، إلا أنه «تقييد قيده الطلبة

= المتين، وتخرج بين يديه جماعة من الفضلاء الأئمة، كالإمام عبد الرحمن الوغليسي، وكانت وفاته بعد الستين وسبعمائة (بعد ٧٦٠هـ). انظر: الديباج المذهب (١/ ٢٥٥-٢٥٦)؛ نيل الابتهاج (ص: ٧١)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٣).

(١) نيل الابتهاج (ص: ٧١).

(٢) يوسف بن عمر الأنفاسي، أبو الحجاج، كان شيخاً صالحاً، عالماً محققاً، أحد فقهاء فاس، وإمام جامع القرويين ومفتيها، كانت شهرته بالصلاح كشهرته بالعلم، شهير الذكر بالأقطار الإفريقية (ت٧٦٢هـ). انظر: نيل الابتهاج (ص: ٣٥٢-٢٥٣)؛ البستان (ص: ٢٩٧-٢٩٩)؛ جذوة الاقتباس، القسم الثاني (ص: ٥٥١)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٣)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٤٢-٢٤٣).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٣٥٣).

(٤) جذوة الاقتباس، القسم الثاني (ص: ٥٥١).

* عن مخطوطات الكتاب، انظر:

فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٨٢-٣٨٥)، (٢/ ٤٢٣)، (٤/ ٣٨٢، ٣٩١).

زمن إقرائهم؛ فهو يهدي ولا يعتمد»[1].

(٢٦) العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام: لأبي القاسم سلمون بن علي، (ت٧٦٧هـ)[2].

«ألف في الوثائق المرتبطة بالأحكام كتاباً مفيداً»[3]، «عليه اعتماد القضاة والمفتين»[4]*.

(٢٧ ـ كفاية الطلاب في شرح مختصر الجلاب: لعبد الله ابن محمد بن فرحون، (ت٧٦٩هـ)[5].

---

(١) زروق، أحمد بن محمد البرنسي الفاسي، شرح زروق على متن الرسالة (١/ ٤).

(٢) سلمون بن علي بن عبد الله بن سلمون الكناني، من أهل غرناطة، يكنى أبا القاسم، كان رجلاً فاضلاً؛ عالماً بالأحكام، عارفاً بالشروط، صدر وقته، وسابق حلبته (ت٧٦٧هـ). انظر: الديباج المذهب (١/ ٣٩٧-٣٩٨)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢١٤).

(٣) الديباج المذهب (١/ ٣٩٨).

(٤) شجرة النور الزكية (ص: ٢١٤).

* طبع الكتاب سنة ١٣٠١هـ، منسوباً إلى أبي محمد عبد الله بن عبد الله بن سلمون، وهو بهامش كتاب التبصرة لابن فرحون، وقد نبه الشيخ العابد على أن الصواب نسبة الكتاب إلى سلمون بن علي. انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٦٠).

(٥) عبد الله بن محمد بن فرحون، كنيته أبو محمد، وهو عم برهان الدين، صاحب الديباج، كان من أكابر الأئمة الأعلام، ومصابيح الظلام، عالماً بالفقه، =

شرح فيه مختصر التفريع لابن الجلاب، «وكتبه كلها في غاية الجودة والإتقان»[1].

(٢٨) مؤلفات خليل بن إسحاق الجندي، (ت٧٧٦هـ)[2].

«له تآليف مفيدة، دالة على فضل، وسعة إطلاع»[3] منها:

= والتفسير، وفقه الحديث، كان عليه مدار أمور الناس بالمدينة المنورة، وناب في القضاء، ثم تولى القضاء، جعل الله على يده وبهمته وسياسته إزالة أحكام الطائفة الإمامية من المدينة فعزلت قضاتهم، وانكسرت شوكتهم، وذلك سنة ٧٤٦هـ (ت٧٦٩هـ). انظر: الديباج المذهب (١/ ٤٥٤-٤٥٩)؛ الدرر الكامنة (٢/ ٣٠٠)؛ السخاوي، شمس الدين، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينةالشريفة (٢/ ٤٠٣-٤٠٩)؛ شجرة النور الزكية (ص٣٠٢).

(١) الديباج المذهب (١/ ٤٥٧-٤٥٨).

(٢) تقدمت ترجمته، والخلاف في سنة وفاته، وترجيح صاحب نيل الابتهاج أن وفاته كانت (٧٧٦هـ). انظر: (ص: ٣٥) من البحث.

ولمزيد من المعلومات عن المترجم له، انظر:

١ ـ الدرر الكامنة (٢/ ٨٦).

٢ـ توشيح الديباج (ص: ٩٢- ٩٨).

٣ـ البستان (ص: ٩٦-١٠٠).

٤ـ درة الحجال (١/ ٢٥٧-٢٥٨).

٥ـ نيل الابتهاج (ص: ١١٢-١١٥).

٦ـ شجرة النور الزكية (ص: ٢٢٣).

٧ـ الفكر السامي (٢/ ٢٤٣-٢٤٥).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٢٢٣).

١ ـ التوضيح:

شرح فيه جامع الأمهات لابن الحاجب شرحاً حسناً[١]، «انتقاه من شرح ابن عبد السلام، وزاد عليه عزو الأقوال، وإيضاح ما فيه من الإشكال»[٢]، «وقد اعتمد اختياراته وأنقاله، لعلمه وفضله، وكثيراً ما يرد الفرع لأصله»[٣].

«وضع الله عليه القبول، وعكف الناس على تحصيله، ومطالعته»[٤]، «فهو كتاب الناس شرقاً وغرباً، ليس من شروحه [جامع الأمهات] على كثرتها ما هو أنفع منه ولا أشهر»[٥]، «وهو شرح مبارك، . . . دليل على حسن طويته»[٦]*.

٢ ـ المختصر:

«له مختصر في الفقه مفيد»[٧]، «قصد فيه إلى بيان المشهور،

---

(١) انظر الديباج المذهب (١/ ٣٥٧).

(٢) الدرر الكامنة (٢/ ٨٦).

(٣) الفكر السامي (٣/ ٢٤٣).

(٤) الديباج المذهب (١/ ٣٥٧-٣٥٨).

(٥) نيل الابتهاج (ص: ١١٤).

(٦) المرجع السابق (ص: ١١٣).

* عن مخطوطات الكتاب، انظر:
فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٩٦- ٣٩٧)، (٤/ ٣٤١، ٣٦٥، ٣٨٨).

(٧) الدرر الكامنة (٢/ ٨٦).

مجرداً عن الخلاف، وجمع فيه فروعاً كثيرة جداً، مع الإيجاز البليغ»[1]، «أجاد فيه كل الإجادة، وأكب الناس على فهمه وحفظه»[2]، فهو «من أفضل نفائس الأعلاق. . . ؛ إذ هو عظيم الجدوى، بليغ الفحوَى، مبين لما به الفتوى، . . . ، قد جمع الاختصار في شدة الضبط والتهذيب وأظهر الاقتدار في حسن المساق والترتيب، فما نعلم أحداً نسج على منواله، ولا سمحت قريحة بمثاله[3]، «اختصر [فيه] ابن الحاجب، وسلك فيه طريق الحاوي[4] عند الشافعية، فجمع الفروع الكثيرة من كتب المذهب؛ حتى قالوا: إنه حوى مائة ألف مسألة منطوقاً، ومثلها مفهوماً، وإنما ذلك تقريب، وإلا ففيه أكثر من ذلك بكثير، بل قال الهلالي[5]: فيه المسألة الواحدة التي تجمع ألف ألف مسألة، مع أن مختصر ابن الحاجب - قال ابن دقيق العيد[6] -: إنه جمع أربعين ألف مسألة، وقال في المنح

---

(١) الديباج المذهب (١/ ٣٥٨).

(٢) درة الحجال (١/ ٢٥٧).

(٣) توشيح الديباج (ص: ٩٦)؛ وانظر نيل الابتهاج (ص: ١١٤).

(٤) يريد الحاوي الصغير لنجم الدين عبدالغفار بن عبدالكريم بن عبدالغفار القزويني (ت٦٦٥هـ).

(٥) أحمد بن عبد العزيز الهلالي، السجلماسي (ت١١٧٥هـ).

(٦) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري، المصري (ت٧٠٢هـ).

البادية*: إن ابن الحاجب جمع ستاً وتسعين ألف مسألة»[1]، «فربما تقع المسألة ولا توجد إلا فيه، مع تحريره المسائل، وإتقانه، وتبيينه للمشهور المعتمد من القولين، والأقوال»[2]، «فما تكون مسألة في الفقه إلا وحكمها يؤخذ من مختصر خليل رحمه الله تعالى، إما من منطوقه، وإما من مفهومه»[3]، فهو «أجمع كتاب في الفقه المالكي، مع الاختصار. . .، ولا مرية أنه أجمع كتاب في الفقه المالكي؛ ففيه خلاصة ابن الحاجب، مع جمعه لما تركه مما احتوت عليه الكتب الأمهات»[4]، «كتاب صغر حجمه، وكثر علمه، وجمع فأوعى، وفاق أضرابه جنساً ونوعاً. . . لم تسمح قريحة بمثاله، ولم ينسج أحد على منواله»[5]، اعتنى الناس به «شرحاً ودرساً، وتركوا كل شيء سواه، غير الرسالة للشيخ ابن أبي زيد. . .

ومما دعا إلى الإقبال عليه أنه ترك الذي اعتنى به ابن الحاجب، وابن عرفة، واقتصر على ما به الفتوى، فطرح على قارئه كلفة تحرير

* المنح البادية في الأسانيد العالية، لأبي عبد الله محمد (المعروف بالصغير)، ابن عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي، (ت١١٣٤هـ).

(١) الفكر السامي (٢/ ٣٤٣-٣٤٤).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٤٠٢).

(٣) فتح الشكور (ص: ١٢٥).

(٤) تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٤).

(٥) مواهب الجليل (١/ ٢).

تلك الأقوال، وما ذكره في الخلاف إنما هو إذا تساوى التشهير أو لم يطلع على ترجيح قول، وكذلك دعاهم إلى الإقبال عليه أن ما حرره من المسائل كان صواباً؛ بحيث أنه لا خلل فيه، وسبب ذلك أنه أفنى في تحريره زهرة حياته، حيث أقام في تأليفه خمساً وعشرين سنة»[1].

يقول المؤلف في مقدمته:

«... سألني جماعة أبان الله لي ولهم معالم التحقيق... مختصراً على مذهب مالك بن أنس رحمه الله تعالى مبيناً لما به من الفتوى...»[2].

وقد اعتمد رحمه الله للوصول إلى هذا الهدف: المدونة وفهم شارحيها، كما اعتمد في ترجيحاته واختياراته أربعة من كبار علماء المالكية وهم:

اللخمي، وابن يونس، وابن رشد، والمازري «مشيراً بـ(**فيها**) للمدونة، وبـ(**أول**) إلى اختلاف شارحيها في فهمها، وبـ(**الاختيار**) للخمي، إن كان بصيغة الفعل فذلك لاختياره هو في نفسه،

---

(١) تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٤).

والمختصر «لم يخرج من المسودة إلا ثلثه الأول إلى النكاح، والباقي أخرجه تلاميذه»، الفكر السامي (٢/ ٢٤٤).

(٢) المالكي، خليل بن إسحاق، مختصر العلامة خليل (ص: ٨).

وبالاسم فذلك لاختياره من الخلاف، وبـ(**الترجيح**) لابن يونس كذلك، وبـ(**الظهور**) لابن رشد كذلك، وبـ(**القول**) للمازري كذلك»[1].

«واعلم أنه يذكر اختيار هؤلاء الشيوخ تارة لكونه مخالفاً لما رجحه، وتارة لكونه هو الراجح؛ وذلك حيث لم يذكر غيره، وكذا يفعل في اختيار غيرهم المشار إليه بصحح، والأصح، واستحسن. . . ، وخصهم بالتعيين؛ لكثرة تصرفهم في الاختيار»[2]؛ و«لأنه لم يقع لأحد من المتأخرين ما وقع لهم من التعب في تحرير المذهب، وتهذيبه»[3]، «وبدأ باللخمي لأنه أجرؤهم؛ ولذا خصه بمادة الاختيار»[4]، وقدمه «على ابن يونس، وإن كان ابن يونس أقدم منه؛ لأنه أكثر إقداماً على الاختيار، فإنه كثيراً ما ينقل كلام الفقهاء، ويقول بأثره وأنا أختار كذا»[5]، «وخص ابن يونس بالترجيح، لأن أكثر اجتهاده في الميل مع بعض أقوال من سبقه، وما يختار لنفسه قليل، وخص ابن رشد بالظهور، لاعتماده كثيراً على ظاهر الروايات. . . ، وخص المازري بالقول؛

---

(١) مختصر العلامة خليل (ص: ٨).

(٢) مواهب الجليل (١/ ٣٥).

(٣) العذب السلسبيل (ص: ٩٠).

(٤) مواهب الجليل (١/ ٣٥).

(٥) العذب السلسبيل (ص: ٩٠).

لأنه لما قويت عارضته في العلوم، وتصرف فيها تصرف المجتهدين كان صاحب قول يعتمد عليه»[1].

لا شك أن مما يلفت نظر الباحث اعتماد خليل لاختيارات اللخمي وترجيحاته في كتابه التبصرة مع أن «أهل المائة السادسة، وصدر السابعة لا يسوغون الفتيا من تبصرة اللخمي»[2]، وذلك لأمرين:

١ ـ أن اللخمي «مغرى بتخريج الخلاف في المذهب، واستقراء الأقوال، وربما تبع نظره فخالف المذهب فيما ترجح عنده، فخرجت اختياراته في الكثير من قواعد المذهب»[3].

٢ ـ إن التبصرة «لم تصحح على مؤلفها، ولم تؤخذ عنه»[4]، بمعنى آخر: حيث لم يتلق الكتاب عن مؤلفه تلقياً مباشراً بالرواية المعتمدة، فاحتمال الخطأ في النقل، وفي عزو القول إلى المؤلف والخطأ فيه، احتمال قوي دفع العلماء إلى التحذير من اعتمادها للفتوى.

هذان الأمران لا يقفان حجة قوية لرفض اختيارات اللخمي واجتهاداته وذلك في ضوء الحقيقتين الآتيتين:

---

(١) مواهب الجليل (١/ ٣٥).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٢٤٧).

(٣) ترتيب المدارك (٨/ ١٠٩).

(٤) نيل الابتهاج (ص: ٢٤٧).

١ ـ **الأولى**: أن المؤلف اعترف له بالاجتهاد في المذهب، فلا غرو وقد بلغ هذه الدرجة العلمية، أن يجمع الأقوال، ويخرج الخلاف، ولا مانع أن يقوده اجتهاده إلى تبني ترجيحات، واختيار آراء قد لا يسلم له بها غيره، بل تعتبر عند الغير خارجة عن قواعد المذهب.

٢ ـ **أما الثانية**: فالكتاب وإن لم يصحح على مؤلفه ولم يؤخذ عنه أخذاً مباشراً إلا أن كتاب التبصرة خضع لدراسة من جاء بعده من العلماء المالكية بل ومن معاصر اللخمي، وهو ابن بشير، الذي تعقب في كتابه (التنبيه) اختيارات اللخمي، وكثيراً ما ردها(١).

أضف إلى ذلك أنه «قد عول من بعدهم [علماء السادسة، وصدر السابعة] عليها [التبصرة]، وأكثر من نقل نصوصها المحققون: كالمؤلف، وابن عرفة، وغيرهما»(٢)، واعتماد هؤلاء العلماء لنصوص التبصرة وتعويلهم عليها، يبعد عنها احتمال الخطأ في نقل النصوص، وقبولهم لاختياراته تسليم له بحقه في الاجتهاد مع ما قد يتضمن هذا الاعتماد والنقل من الاعتراف بصحة رأيه، وتصويب اجتهاده، «ولا يضرها ما لا يسلم منه غير المعصوم؛ لأن ذلك نادر، والحكم للغالب»(٣).

---

(١) انظر: الديباج المذهب (١/ ٢٦٥-٢٦٦).

(٢)، (٣) نور البصر (ص: ٢٠٠).

يقول الهلالي: «وحاصل الأمر في الكتب التي يعتمد عليها في الفتاوى والأحكام في العبادات والمعاملات، أنها يطلب فيها أن يثبت عند العامل بها، والمفتي، والحاكم أمران:

أحدهما: صحة نسبتها إلى مؤلفها، وثانيهما: صحتها في نفسها.

أما الأول: فيثبت بروايته سماعاً بسند صحيح، وهو الأصل، وربما ينزل منزلته وهو اشتهار الكتاب بين العلماء معزواً للمؤلف، وتواطؤ نسخه شرقاً وغرباً.

وأما **الثاني**: فيثبت بموافقته لما يجب به العمل... وتعرف الموافقة عند المجتهد في المذهب بالاجتهاد»[1].

وهذا ينطبق تماماً على كتاب التبصرة، فقد اشتهر عزوها إلى مؤلفها، أما موافقتها لما يجب به العمل، فيشهد به اعتماد العلماء المحققين لها ولنصوصها وما فيها من اختيارات.

شروح مختصر خليل وتعددها:

اعتنى علماء المالكية بمختصر خليل عناية نادرة المثال، لم يحظ بها إلا القليل القليل من ما سبقه من مؤلفات، ومن أبسط الأدلة على مدى عناية العلماء بهذا المختصر ما كتبوا عليه من شروح،

---

(١) نور البصر (ص: ١٢٤-١٢٥).

وحـواشي، وطرر، بل واخـتـصـار ونظم، منذ ظهـوره إلى وقـتنا الحاضر[1].

إن أسلوب الكتـاب ومنهـجـه يحـتـمـان الحـاجـة إلى شـروح، وحواشي، تتعـدد وتتجدد بتعدد النابهين من علماء المالكية، وتجدد نظراتهم الاجتـهادية في أقوال المذهب في ضوء القواعد والضوابط التي نُوه عنها سابقاً، والتي منها، بل أكثرها تأثيراً في تطور الآراء المذهبية، **ما جرى به العمل**.

أسلوب الكتاب اختصار مركز تركيزاً يكاد يصل إلى مستوى الألغاز؛ إذ بظهوره «بلغ الاختصار غايته؛ لأن مختصر خليل: مختصر مختصر المختصر (بتكرر الإضافة ثلاث مرات). . . ، وكاد جُلّ عبارته أن يكون لغزاً»[2]، فكل حرف وكلمة وجملة لها معناها مفهوماً، ومنطوقاً، يتبارى العلماء في تفسير منطوقها، واستخراج

---

(١) «ويكفي تدليلاً على عناية الناس به أن الكتابات عليه عدة كتابات، كما ذكر أحمد بابا في نيل الابتهاج أن الشروح والتعاليق عليه أكثر من ستين تأليفاً، والذي وقف عليه كاتبه بين مطبوع ومخطوط ومجرد أسماء ما يناهز المائة». تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٥).

«ولم يشتغل علماء الصحراء المغربية بأهم ما عندهم من خليل. . . ، حتى إنه تعرضوا لعد شراحه نظماً، ونثراً، مختصرات، ومطولات، فوجدت تنيف عن (١٥٧٠) تأليفاً بغير عد السفر وحده». ندوة الإمام مالك (السالمي، الجيلاني لعبدا، خدمة المذهب المالكي في الصحراء المغربية ٣/ ٢٦٥).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٣٩٨).

مفهومها، ويقضون في شرح ذلك وتدريسه أياماً وسنيناً، «وأشهر هؤلاء الأساتذة كانوا يقضون من خمسة عشر إلى عشرين عاماً ليفرغوا من شرح هذا النص. . . ، وطول المدة التي يقضيها الأستاذ في تفسير هذا النص كان يعد دليلاً على سعة علمه»[1]، «وقد ختم المختصر بعض أشياخنا تدريساً في نحو أربعين سنة، ومع هذا فإنما يحرر الفروع ويسردها مسلمة»[2].

أما منهج المختصر: فقد نص المؤلف في مقدمته على أنه «حيث ذكرت قولين، أو أقوالاً فذلك لعدم اطلاعي في الفرع على أرجحية منصوصة. . . ، وأشير. . . بـ(التردد) لتردد المتأخرين في النقل، أو لعدم نص المتقدمين، وبـ(لو) إلى خلاف مذهبي»[3].

فـ«في هذا المختصر كثير من التردد في النقول بغير بت في الحكم، ولم يكن عدم الترجيح في هذه الأقوال، ولا عدم البت في ما تردد من النقول قصوراً من المصنف عن درجة الترجيح والاختيار؛ وإنما كان ذلك منه استنهاضاً للهمم، وإحالة على النظر والبحث حتى يتدرب طالب الفقه على القول والتحقيق به من غير التزام

---

(١) بل، الفرد، الفرق الإسلامية في الشمال الإفريقي، ترجمه عن الفرنسية عبد الرحمن بدوي (ص: ٤١١-٤١٢).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٤٠١).

(٣) مختصر خليل (ص: ٩).

لترجيح المؤلف، حتى تتولد في نفس الطلاب الفقاهة والتمييز بين الأقوال بالدراية والنظر. وما هو إلا أمين جمع وتورع، ومرتبته في التخريج والترجيح تظهر في كتابه التوضيح، فقد أجال النظر، وأعمل الفكر، واستنبط، وخرج، ورجح، واختار، وانتقد، وجعل مختصره هذا واعية وراوية لأقوال العلماء في المذهب، وافياً بجميع أحكامه»(١).

هاتان الحقيقتان العلميتان ـ أسلوب الاختصار المركز الذي لم يسبق إليه، ومنهج التواضع العلمي بترك باب الاجتهاد الترجيحي مفتوحاً جزئياً ليتبارى من بعده من العلماء والدارسين في إبراز مواهبهم ـ تفسران الحاجة الملحة إلى التصدي لشرح الكتاب، وتفسيره، ووضع النقاط على حروفه، من كل من رأى في نفسه من علماء المالكية بعده ـ تلاميذه وغيرهم ـ قدرة علمية عالية، وموهبة اجتهادية، فتعددت من ثم الشروح، والحواشي، والتقاييد والطرر من أجيال العلماء بعده حتى القرن المعاصر، وكان منها ما حاز القبول وقصب السبق على غيره، فاعترف له علماء المالكية بالاعتماد المطلق، ومنها ما اعترف له بالاعتماد المشروط كما سيأتي بيانه في تقويم كتب هذا الدور إن شاء الله.

---

(١) الأمير، محمد، الإكليل شرح مختصر خليل (مقدمة الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف (ص: هـ).

٣ ـ مناسك الحج:

«ألف منسكاً لطيفاً متوسطاً، اعتمده الناس»[١]، وهو «تأليف بديع»[٢].

(٢٩) وثائق الفشتالي: محمد بن أحمد بن عبد الملك، (ت٧٧٧ / ٧٧٩هـ)[٣].

«له تأليف في الوثائق، مشهور مليح»[٤]، «مفيد»[٥].

(٣٠) إزالة الحاجب لفروع ابن الحاجب: لابن مرزوق الملقب بالجد (ت٧٨١هـ)[٦].

---

(١) مواهب الجليل (١/ ١٤).

(٢) درة الحجال (١/ ٢٥٧).

(٣) محمد بن أحمد بن عبد الملك الفشتالي، الفاسي، قاضيها، من أهل الصلاح والخير، الإمام الفقيه، كان من أكابر الفقهاء، المشاركين في العلوم، لكن غلب عليه الفروع، وتقدم في علوم الوثائق واشتهر بها (ت٧٧٧هـ/ ٧٧٩هـ).

انظر: الإحاطة (٢/ ١٨٧-١٩١)، تاريخ قضاة الأندلس (ص: ١٧٠)؛ الدرر الكامنة (٣/ ٣٣٠)؛ جذوة الاقتباس، القسم الأول (ص: ٢٣٤-٢٣٥)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢٦٥-٢٦٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٥-٢٣٦)؛ الأعلام (٥/ ٣٢٨).

(٤) نيل الابتهاج (ص: ٢٦٦).

(٥) شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٦).

(٦) محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق، التلمساني، الخطيب، الملقب =

«تصانيفه عديدة، في فنون متنوعة، كلها بديعة، كثيرة الفائدة، تدل على كثرة اطلاعه»[(١)]، منها:

«شرح فرعي ابن الحاجب سماه إزالة الحاجب لفروع ابن الحاجب»[(٢)].

(٣١) مؤلفات ابن فرحون: إبراهيم بن علي (ت٧٩٩هـ)[(٣)].

«تآليفه في غاية الإفادة»[(٤)]، منها:

= بالجد، الإمام الجليل، المتبحر، الفقيه، المحدق، المسند الراوية، الرحال، العالم المفضال، نادرة الزمان في الحفظ والإتقان، بلغ من العلوم الإسلامية كل مراد (ت٧٨١هـ).

انظر: الديباج المذهب (٢/ ٢٩٠- ٢٩٦)؛ الدرر الكامنة (٣/ ٣٦٠-٣٦٢)، جذوة الاقتباس، القسم الأول (ص: ٢٢٥-٢٢٧)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢٦٧-٢٧٠)؛ البستان (ص: ١٨٤-١٩٠)؛ نفح الطيب (٧/ ٣٠٩-٣٣٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٦)، الفكر السامي (٢/ ٢٤٧).

(١) الديباج المذهب (٢/ ٢٩٦).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٢٧٠).

(٣) إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، المدني، ولد بالمدينة ونشأ بها، قاضيها وعالمها، الإمام العلامة، أظهر مذهب مالك بالمدينة بعد خموله فهابته الرعية، وانتصر من الظالم (ت٧٩٩هـ). انظر: الدرر الكامنة (١/ ٤٨)؛ توشيح الديباج (ص: ٤٥-٤٦)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٠-٣٢)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٢٢)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧١).

(٤) نيل الابتهاج (ص: ٣٢).

١ - تسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات* ، «شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي، حفيل للغاية»[١]، «مقيد غاية، جمع فيه كلام ابن عبد السلام، وابن راشد، وخليل، وغيرهم من الشراح، مع التنبيه على مواضع كلامهم، وزوائد غيرهم مما لا غنى عنه، في ثمانية أسفار»[٢].

٢ - «ألف كتاباً نفيساً في الأحكام»[٣]، سماه «تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، لم يسبق لمثله، وفيها من الفوائد ما لا يخفى»[٤]، «وهو الجامع لما تفرق في غيره، والمشتمل من دقائق العبارات، وبدائع التقاسيم والتصاريف على ما جعله المرجع الأعلى في هذا الفن، بما أحكم من ضبط التقاسيم، والفروق، وتحصيل الأصناف، وتحقيق محامل الألفاظ»[٥]، «لكنه لم يلتزم في كتابه التبصرة النص على مشهور المذهب»[٦].

---

* توجد منه مخطوطة «في فهرس المتحف البريطاني (٩/ ٨٧٢)»، ابن فرحون، كشف النقاب الحاجب، (دراسة وتحقيق حمزة أبو فارس، عبد السلام الشريف)، تعليق رقم (٣٩)، (ص: ٣٤).

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٢٢٢).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٣١).

(٣) الدرر الكامنة (١/ ٤٨).

(٤) نيل الابتهاج (ص: ٣١).

(٥) ومضات فكر (٢)، (ص: ٧١).

(٦) توشيح الديباج (ص: ٤٦).

٣ ـ «**درر الغواص في محاضرة الخواص*** ، لم يسبق لمثله، ألفه ألغازاً في الفقه، مرتباً على الأبواب»[(١)].

يقول عنه مؤلفه: «وبعد فإن طلب العلم أشرف الاكتساب وأسماه، وطالبه يحتاج إلى قوة وعزم، وإجمام نفسه لابد له منه حتماً. . . ، ومن أحسن ما أجم به نفسه محاضرة الطلاب، بألغاز فروع الأصحاب؛ لأنها تحد الأذهان، وتفتح الجنان، وتفاضل بين الأقران، والعمل بها ثبت في الصحيح، وهي في البخاري نص صريح. . . ، وهذا النوع (يسميه الفقهاء) الألغاز، وأهل الفرائض يسمونه المعميات، والنحاة يسمونه المعمى، واللغويون الأحاجي.

ولم أقف للمالكية على تآليف من هذا النوع يقتفى به ويتبع، فقيدت من ذلك (ما تستطرف به المذاكرة، ويستجلى به المحاضرة)، . . . ، وسميته: **بدرر الغواص في محاضرة الخواص**»[(٢)].

٤ ـ **كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب**، وهي: «مقدمة من عرفها سهل عليه مشكلات الكتاب»[(٣)].

---

* طبع الكتاب تحت اسم: درة الغواص في محاضر الخواص، تقديم وتحقيق وتعليق د. محمد أبو الأجفان، و د. عثمان بطيخ.

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٢).

(٢) ابن فرحون، إبراهيم، درة الغواص في محاضرة الخواص (ص: ٦٢-٦٥).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٣٢).

«لهذا الكتاب قيمة علمية كبيرة، فهو يشرح اصطلاح ابن الحاجب في مختصره، وذلك بتقصيها في جامع الأمهات، وضرب الأمثلة لها من الأبواب المختلفة، وإذا عرفنا أن الفقه المالكي في العصور المتأخرة اعتمد على مختصر ابن الحاجب، ومختصر خليل، الذي هو بدوره مختصر لمختصر ابن الحاجب، إذا عرفنا ذلك، عرفنا قيمة الكتاب؛ إذ أن هذه المصطلحات أو معظمها لازمة لكل طالب فقه خصوصاً الفقه المالكي. .

. . . اعتمد ابن فرحون في شرح اصطلاحات ابن الحاجب، والانتقادات، والردود، على كثير من شراح جامع الأمهات، . . . ، لكن جل اعتماده كان على ثلاثة من الشراح هم: ابن راشد، وابن عبد السلام، وخليل في توضيحه»[1].

يقول المؤلف: «فإن بعض إخواني سألني أن أفرد مقدمة[2] الشرح الذي قيدته على جامع الأمهات. . . ، المسمى بتسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات، لاشتمالها على مصطلح المؤلف في كتابه فأجبته»[3].

---

(١) ابن فرحون، إبراهيم، كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (مقدمة المحققين حمزة أبو فارس، و د. عبدالسلام الشريف ص: ٤٣، ٤٤، ٤٥).

(٢) الذي أشار عليه بذلك هو ابن عرفة. انظر: نيل الابتهاج (ص: ٣١).

(٣) كشف النقاب الحاجب (ص: ٦١).

٥ - «إرشـــاد الســـالك إلى أفـعـــال المناسك، فيه تنبيهات عزيزة»[١]، «وتتضح فيه ميزة تنظيم المسائل المتشبعة، وحسن ترتيبها، وتيسير تناولها، وليس هذا بالأمر الهين، فقد لاحظ الأقدمون من علماء المذهب المالكي صعوبة هذه المسائل، وعسر ضبطها بدقة، ومن ذلك أن الشيخ (أبا عبدالله القوري)[٢] - يرحمه الله - يقول حاكياً عن غـيـره: إن أحكام الحج على مـذهب مـالك لا تكاد تنضـبط لزمام»[٣].

٣٢ - فـــتـــاوى ابـــن لُـــب: فـــرج بـــن قـــاســـم الـغرناطي، (ت ٧٨٢هـ)[٤].

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٢).

(٢) «أبو عبد الله محمد بن قاسم القوري، المكناسي، نسبة إلى قورة (بفتح القاف وسكون الواو)، بلد قريب من إشبيلية، كان من أشهر علماء مكناس، متبحراً في العلم، والتصرف فيه، مستحضراً نوازل الفقه وقضايا التاريخ مع ذكاء، ونزاهة، وديانة، ومروءة، توفي بفاس (٨٧٢هـ)». ابن فرحون، إبراهيم، إرشاد السالك إلى أفعال المناسك، من (دراسة وتحقيق محمد بن الهادي أبو الأجفان) تعليق رقم (٣٦)، (ص: ٥١).

(٣) إرشاد السالك إلى أفعال المناسك (مقدمة المحقق ص: ٥١).

(٤) فرج بن قاسم بن لُب، أبو سعيد، الأندلسي، شيخ من شيوخ غرناطة، كان شيخاً فاضلاً، عالماً، متفنناً، انفرد برئاسة العلم، وإليه كان المفزع في الفتوى، إماماً في الأصلين؛ إمام غرناطة وفقيهها، له درجة الاختيار في الفتوى، عليه مدار الشورى، وإليه المرجع في الفتوى؛ لقيامه على الفقه، وغزارة =

«له فتاوى مدونة بأيدي الناس»[1]. وهي «فتاوى مشهورة»[2]، يقول المواق*: «نحن على فتاويه في الحلال والحرام»[3]، «وفتاويه في المعيار وغيره ذات اعتبار»[4]، «وله اختيارات خارجة عن مشهور المذهب»[5].

(٣٣) حاشية الوانُّوغي: أبو مهدي عيسى، (كان حياً سنة ٨٠٣هـ)[6].

= علمه، وبالجملة فهو من أكابر علماء المالكية، أكثر المواق من النقل عنه في شرح المختصر (ت٧٨٢هـ/ ٧٨٣).

انظر: الديباج المذهب (٢/ ١٣٩-١٤٢)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢١٩-٢٢٠)؛ نفح الطيب (٨/ ٢٦-٢٨)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٠-٢٣١)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٤٨).

(١) «وممن جمعها الشيخ ابن تركاط الأندلسي»، نفح الطيب (٨/ ٢٨).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢٣١).

* المواق، أبو عبد الله محمد بن يوسف العبدري، الشهير بالمواق، (ت٨٩٧هـ).

(٣) نفح الطيب (٨/ ٢٨)، نيل الابتهاج (ص: ٢٢٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٠).

(٤) الفكر السامي (٢/ ٢٤٨).

(٥) نيل الابتهاج (ص: ٢٢٠).

(٦) أبو مهدي عيسى الوانوغي، بتشديد النون، الإمام، العلامة، من أصحاب ابن عرفة، حج سنة (٨٠٣ هـ) لم تعرف سنة وفاته. انظر: الابتهاج =

«له حاشية على التهذيب للبراذعي، في غاية الجودة، محتوية على أبحاث جليلة، مرتبة على مقدمات منطقية، وضع عليها المشذالي. . . ذيلاً فائقاً»(١)*.

(٣٤) المختصرَ الفقهي لابن عرفة (٢)، محمد بن محمد

= (ص: ٢٨٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٣).

(١) توشيح الديباج (ص: ١٧٤)، وقد نسب القرافي هذه الحاشية لمحمد بن أحمد التونسي الوانُّوغي (ت٨١٩هـ)، وعقب صاحب النيل تصحيحاً للنسبة بقوله: «محشي المدونة إنما هو أبو مهدي عيسى الوانوغي، كما ذكر المشذالي، في أول تكميله». نيل الابتهاج (ص: ٢٨٦).

«وهو ما يصدقه ما جاء في النسخة المخطوطة بدار الكتب الوطنية التونسية تحت رقم ٢٥٣/ ١٤ (٢٦٤٤ أحمدية)». كتاب العمر، المجلد الأول، (٢)، (تعليق رقم ٩)، (ص: ٧٧١).

* توجد نسخ مخطوطة لهذه الحاشية في «الكتاني بالرباط ٨٣٠ (ج١، ١٧٢ ورقة)، وعليه تكملة لأبي عبد الله محمد بن أبي القاسم بن عبد الصمد المشذالي، . . .، الفاتيكان فيدا ٢٥٧ (٢٨٠ ورقة، ٨٨٢هـ)، الجزائر ١٠٧٢، (٢٤٣ ورقة، ٨٣٦هـ)، المسجد الأعظم بالجزائر ٧٣ (١٣٥ ورقة، ٨٧٧هـ)». تاريخ التراث العربي المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٥٣).

(٢) «عرف [الكتاب] بعدة أسماء: المختصر الفقهي المبسوط في الفقه، التقييد الكبير في المذهب. . .»، كتاب العمر، المجلد الأول (٢) (ص: ٧٦٢-٧٦٣)، وذكر في فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٦٢-٣٧٢)، باسم المختصر الكبير لابن عرفة.

«ويعبر المشارقة عن هذا المختصر بالمبسوط، وذلك تبعاً لما ذكره ابن حجر، =

= وجاء مثله في البدر الطالع للشوكاني . . . ، وما ذكره ابن حجر اعتمده في كشف الظنون». تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٨).

«مخطوطاته:

ـ تونس: دار الكتب الوطنية رقم ٣٥١٨، ج٥، نسخ سنة ٨٥٧هـ، ٦٣٥١، ج١. (عبدلية ١٠٤٥٣)، ٦٢٦٨، ج١، (عبدلية ٤٥٥١)، ٦٩٧٠، ج١، (عبدلية ١٠٤٥)، ٦٢٦٩، ج٢، (عبدلية ٤٥٥٢)، (٦٤٨٧، ج٢، (عبدلية١٠٥٤٥)، ٦٠٧٩، ج٣، (عبدلية ١٩٦٥)، ٦٣٥٠، ج٣، من تجزئة أكثر من أربعة أسفار (عبدلية ١٠٤٥٥)، ٦٠٨٠، ج٤، (عبدلية ١٩٦٦)، ١٠٨٤٤، ج١، (أحمدية ٢٦٧٦)، ١٠٨٤٥، ج٢، (أحمدية ٢٦٧٧)، ١٠٨٤٦، ج٣، (أحمدية ٢٦٧٨)، ١٠٨٤٧، ج٤، (أحمدية ٢٦٧٩)، ١٢١٤٦، ج١، (٢٦٨٠)، ١٢١٤٧، ج٢، (أحمدية ٢٦٨١)، ١٢٥١١، ج١، (أحمدية ٢٦٨٢)، ١٢٥١٢، ج٣، (أحمدية ٢٦٨٣)، ١٠٢١٧، ج١، (أحمدية ٥٩٦٨)، ١١١٣٣، ج٤، (أحمدية ٥٩٦٩)، ١٩٥٠٥، ج٢، ٢٠٠٠٩، ج٣، ١٩٣٦٧، ج٧.

ـ تونس: المكتبة العاشورية، رقم (ق. أ) ٢٢٠، ج١، (ف. أ) ٢٢٦ (جزء منه)، (ف. أ) ٢٢٥، ج٣.

ـ تونس: مكتبة محمد الصادق النيفر رقم (٢٨٥) (جزء منه).

ـ الرباط: الخزانة العامة رقم ٤٠٢ق. نسخة تامة في مجلد واحد ٦٨٢ ورقة، ٦٧٨ق (جزء منه) كتب في حياة المؤلف سنة ٧٩٤هـ، أصله من الزاوية الناصرية بتامكروت. ٨٨٥ق، ٧٦ ك (جزء منه).

ـ الرباط: الخزانة الحسينية رقم ٨٣٢٧، ٨٩١٨. =

الورغمي، (ت٨٠٣هـ)[١].

«ألف . . . تآليف عجيبة، ومصنفات غريبة، منها تأليفه الفقهي، لم يسبق به في تحقيقه، وتهذيبه، وجمعه، وأبحاثه الرشيقة، وحدوده الدقيقة، وما فيه من معجزات أبحاثه المبتكرة، وفوائده التي هي في كل أوراقه منشرة»[٢]، «أفاد فيه وأبدع»[٣]،

= ـ القاهرة: دار الكتب المصرية رقم ٥، فقه مالكي، مكتبة الأمير مصطفى فاضل باشا، ج١.

كتاب العمر، المجلد الأول (٢) (ص: ٧٦٣)، كما توجد نسخ منه في خزانة القرويين بفاس، انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٦٩-٣٧٢).

(١) محمد بن محمد بن عرفة الورغمي، التونسي، يكنى أبا عبد الله، شيخ الشيوخ، بقية أهل الرسوخ، له التصانيف الغزيرة، والفضائل المديدة، انتشر علمه شرقاً وغرباً، إليه الرحلة في الفتوى، والاشتغال بالعلم والرواية، كان حافظاً للمذهب، ضابطاً لقواعده (ت٨٠٣هـ). انظر: الديباج المذهب (٢/ ٣٣١-٣٣٣)؛ الضوء اللامع (٩/ ٢٤٠-٢٤٢)؛ الرصاع، محمد الأنصاري، شرح حدود ابن عرفة (١/ ٦١-٦٤)؛ توشيح الديباج (ص: ٢٥١-٢٥٥)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢٧٤-٢٧٩)؛ شذرات الذهب (٧/ ٣٨)؛ الحلل السندسية (١/ ٥٦١-٥٧٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٢٧)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٤٩-٢٥٠)؛ أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٦٣-٦٩)؛ تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٣٦٣-٣٧٠).

(٢) الرصاع، محمد الأنصاري، شرح حدود ابن عرفة (١/ ٦٣).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٢٢٧).

«وجمع فيه ما لم يجتمع في غيره، أقبل الناس على تحصيله شرقاً وغرباً»[1]، «ما وضع في الإسلام مثله؛ لضبطه فيه المذهب، مسائل، وأقوالاً، مع الزيادة المكملة، والتنبيه على المواضع المشكلة، وتعريف الحقائق الشرعية»[2]، «محرر الأنقال، شغل دوراً مهما بعد ظهوره، درسه بنفسه في بلده، وفي المشرق لما حج، وطريقته فيه معروفة. . .، إلا أنه اختصره كثيراً، وسلك فيه اصطلاحاً خاصاً به، لا سيما في نصفه الأول، صعب على الناس فهمه. . .؛ ولذلك بسط عبارته في نصفه الأخير نوعاً ما»[3].

ضم المختصر «فروع المذهب موشحاً بالمناقشات النفيسة لابن الحاجب، وشرحه لشيخه ابن عبد السلام، بنقول أهل المذهب، مصدراً جميع الأبواب بالحدود البديعة التي يقف فحول العلماء عند دقائقها»[4]، و«المبرز من فقهاء الزمان من يفك رموزها، ويفهم إشاراتها»[5]، و«هي في غاية الضبط والإحكام»[6]، «معينة على تحصيل الفرعيات، محصلة لحقائق الفقهيات؛ لأن رسومه قواعد

(١) الديباج المذهب (٢/ ٣٣٢).

(٢) أزهار الرياض (٣/ ٣٤).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٥٠).

(٤) توشيح الديباج (ص: ٢٥٣).

(٥) شرح حدود ابن عرفة (١/ ٦٠).

(٦) تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٧).

مذهبية كليات»[1]، ومن ثم «كانت حدوده هي المعتمدة في أوائل الكتب الفقهية في الأكثر الغالب؛ لما ظهر من تحريرها، وانطباقها على الباب جمعاً ومنعاً»[2].

فـ«مختصرة... من.... أكبر الموسوعات في الفقه المالكي»[3]، «عمدة من أراد التوسع،...؛ لأنه لم يشذ إلا ما يخرج عن الطاقة البشرية»[4].

كانت طريقة ابن عرفة «في التدريس القصد إلى توحيد المسائل، وابتكار النظائر والأبحاث...

وعلى هذا المنهج صار في خدمة الفقه...، وخرج بالفقه عن نطاق الالتزام الذي ضرب عليه بمتابعة طريقة مختصر ابن الحاجب، ثم مختصر خليل، الذي طلع من مصر في حياة ابن عرفة، فكانت طريقة ابن عرفة الفقهية: جمع الأنظار، ومقارنتها، والاستخلاص منها، على أسلوب الدراسة العلمية المؤسسة على المنطق والأصول، المشاركة في استخدام عامة الأدوات الثقافية، وقد أخرج على هذه الطريقة تأليفه العجيب: المختصر الفقهي، الذي ألفه في اثني عشر عاماً...، وبعث فيه الأنظار المهجورة، والأقوال المتروكة منذ القرن

---

(١) شرح حدود ابن عرفة (ص: ٦٠).

(٢) تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٧).

(٣)، (٤) المرجع السابق (ص: ١١٦-١١٧).

السادس، ووضعها مع الأقوال المصطلح بين الفقهاء على الأخذ بها، تشهيراً وترجيحاً، واختياراً، على بساط واحد من النقد، والتحقيق، والمقارنة، والاستدلال، والكشف عما ارتبطت به تلك الأقوال من اعتبارات، باقية أو زائلة، وما ارتبط به اختيارها، وتشهيرها من اعتبار لظروف واقعية، أو إعمال لأصول نظرية، قد يكون وجه ذلك الاختيار قائماً، ومقبولاً، وقد يكون زائلاً، ومحل نظر، وذلك معنى تحقيق المناط، زيادة على ما امتاز به هذا المختصر من حسن سبك المسائل، ومتانة جمعها، وبراعة تفريعها وتقنينها، ومن مزية ضبط الحقائق الشرعية بالتعريف والتحديد، بما كان فيه ابن عرفة نسيج وحده، بحيث أن الصناعة التأليفية، والمنهج الدراسي قد بلغا في الفقه المالكي ذروتهما، ولا سيما في تعاريف الأبواب، والحقائق، وتمييز مواهي العقود، وهو ما أصبح فيه ابن عرفة عمدة على الإطلاق عند أهل المشارق والمغارب، فما من تأليف كلي، أو بحث فقهي، في القرن التاسع وما بعده، يأخذ في بسط باب من أبواب الفقه، إلا وهو يعتمد قبل كل شيء على إيراد تعريف ابن عرفة لتلك الحقيقة.

ولما كانت بحوث ابن عرفة وأنظاره الفقهية، تجري في الميدان النظري البحت، ميدان التدريس والتأليف، غير مطبقة على النوازل والأحداث بصورها الجزئية، فإنها لم تعتبر فقهاً، بل اعتبرت «تفقهاً»، ولكن لما جاء تلاميذه وأتباعهم من أعلام الفتوى

والقضاء. . .، نزلوا بتلك التفقهات إلى ميدان التطبيق، فصارت «فقهاً» بجريان العمل، وعليها مشت اختيارات الفتوى من طرف أهل القرن التاسع، وعنها تولد تطور العمل القضائي واختلافه بين عواصم المغرب العربي، باختلاف الاعتبارات والدواعي»[1].

(٣٥) مؤلفات بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدميري، (ت٨٠٥هـ).

«ألف التآليف المفيدة»[2] منها:

١- «**شرح مختصر شيخه خليل** شرحاً محموداً، انتفع به الطلبة؛ لأنه في غاية الوضوح، يحل ألفاظه من غير تطويل بدليل أو تعليل»[3].

«ألف بهرام على المختصر ثلاثة شروح، وصار بها غالبه في غاية البيان والوضوح»[4]، «وقد عم النفع به، وتداولها الطلبة والمدرسون، مع وجود غيرها من الشروح المتعددة»[5].

شروح بهرام للمختصر الخليلي هي:

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٦٦-٦٨).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٩).

(٣) الضوء اللامع (٣/ ٢٠).

(٤) نيل الابتهاج (ص: ١٠١)؛ وانظر: مواهب الجليل (١/ ٣).

(٥) توشيح الديباج (ص: ٨٤).

١ـ الشرح الكبير : «وهو كافل بتحصيل الطالب، مغن عن غيره»[١]*.

٢ ـ الشرح الأوسط : «واشتهر الأوسط منها غاية الاشتهار، واشتغل الناس به في سائر الأقطار، مع أن الأصغر أكثر تحقيقاً[٢]*.

٣ ـ الشرح الصغير[٣]: (الدرر في شرح المختصر)*.

«وأطنب شيوخنا في الشرح الصغير منها، حرضوا الطلبة عليه، وحكوا ذلك عن شيوخهم»[٤].

٢ ـ الشامل في الفقه: «حاذى به مختصر شيخه، في غاية

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ١٠١).

* عن مخطوطاته انظر:

فهرس مخطوطات خزانة القرويين الأرقام: ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠ (١/ ٣٩٩-٤٠١)؛ والأرقام: ٧٤٨، ٨١٤ (٢/ ٣٨٣، ٤٨٧).

(٢) مواهب الجليل (١/ ٣)؛ انظر: نيل الابتهاج (ص: ١٠١).

* عن مخطوطاته انظر:

فهرس مخطوطات خزانة القرويين رقم ٤٢١، (١/ ٤٠٢)؛ رقم ٧٦٢، (٢/ ٣٩٦).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ١٠١).

* عن مخطوطاته انظر:

فهرس مخطوطات خزانة القرويين، رقم ٤١٥، ٤١٦، ٤٦٣، ٤٦٦، (١/ ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٣٨، ٤٣٩).

(٤) توشيح الديباج (ص: ٨٤-٨٥).

التحقيق والإجادة»[1]، «من أجل تصانيفه جمعاً، وتحصيلاً»[2]، «جمع كل ما حصله»[3] فيه، وهو «من أجل المختصرات، وأبدع المؤلفات»[4]، و«من أفضل ما يتحلى بقراءته فحول الرجال»[5]*.

٣ ـ شرح الشامل «شرحاً حافلاً»[6].

٤ ـ «صنف في المناسك مجلدة، وشرحها»[7].

٥ ـ شرح الإرشاد[8].

٦ ـ نظم «الدرة الثمينة في ثلاثة آلاف بيت، وشرحها»[9].

(٣٦) مؤلفات الأفقهسي: عبد الله بن مقداد بن إسماعيل (ت٨٢٣هـ)[10].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٢٣٩).

(٢)، (٣) نيل الابتهاج (ص: ١٠١).

(٤) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٣٥).

(٥) المرجع السابق (١/ ٤٣٦).

* عن مخطوطاته انظر:

فهرس مخطوطات خزانة القرويين، رقم ٤٥٩ (١/ ٤٣٢)، وانظر أيضاً: الأعلام (٣/ ٧٦).

(٦) توشيح الديباج (ص: ٨٤).

(٧) المرجع السابق(ص: ٨٣).

(٨)، (٩) توشيح الديباج (ص: ٨٤).

(١٠) عبد الله بن مقداد بن إسماعيل الأقفهسي، يعرف بالأقفاصي، تفقه =

١ ـ «**شرح الرسالة** شرحاً انتفع به من جاء بعده»[١].

٢ ـ «**شرح مختصر خليل** في ثلاثة أسفار كبار . . ، وهو قريب من حال بهرام في التقرير، ولا يخلو عن فوائد»[٢]، «سلك في طريق الاختصار، وطوى بساط الانتشار»[٣].

(٣٧) تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، (العاصمية): لابن عاصم محمد بن محمد، (ت٨٢٩هـ)[٤].

= بالشيخ خليل، انتهت إليه رئاسة المذهب والفتوى بمصر، ودارت عليه الفتوى سنين، كان عفيفاً، حسن المعاشرة، قليل الأذى والكلام (ت٨٢٣هـ). انظر: الضوء اللامع (٥/ ٧١)؛ توشيح الديباج (ص: ١١٢)؛ نيل الابتهاج (ص: ١٥٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٠)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٥٢).

(١) الضوء اللامع (٥/ ٧١).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ١٥٥).

(٣) توشيح الديباج (ص: ١١٢).

(٤) محمد بن محمد بن محمد بن عاصم، القاضي أبو بكر، الأندلسي، الغرناطي، الفقيه، الأصولي، المحدث، المطلع، المتفنن، إليه المرجع في المشكلات والفتوى، قاضي الجماعة، علم الكمال، ورجل الحقيقة، وأما كتبه فالدر النفيس، والياقوت الثمين، والزهر النضير، نصاعة لفظ، وأصالة عرض، وسهولة تركيب، ومتانة أسلوب (ت٨٢٩هـ). انظر: نيل الابتهاج (ص: ٢٨٩-٢٩٠)؛ نفح الطيب (٦/ ٣٢٢-٣٢٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٧)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٥٣)؛ أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٨٦-٩٢)؛ الأعلام (٧/ ٤٥).

«رجز في الفقه، . . . ، مشهور، متداول، شرحه المشارقة، والمغاربة، وأقبلوا عليه؛ لسهولة لفظه، ورقة أسلوبه»[1]، والمنظومة «من أجل ما ألف في علم الوثائق والإبرام؛ لسلامة نظمها، ووجازة لفظها؛ ولكونها قد اجتمع فيها ما افترق في غيرها»[2].

والعاصمية «آخر تآليف ابن عاصم وأجداها، وأسماها، اشتملت على ألف وستمائة وثمان وستين بيتاً من بحر الرجز، في تعبير سلس رائق، مستوف للمادة من كتبها المعتمدة، مقتصراً على الأقوال المشهورة على طريقة المختصرات في دور التقنيين، متبعاً جريان العمل القضائي في الأندلس، ومصرحاً أحياناً بالخلاف في المسائل المشتهر فيها الخلاف، وباستحسانات رجال الشورى من الأندلسيين. . . ، فكانت هذه المنظومة في جمعها، وبيانها، وأحكامها، وصحة مسائلها، مرجعاً قريب التناول، يلتجئ إليه القضاة والموثقون، والمدرسون، والمتخرجون، وأصبحت ذخراً نفيساً من ذخائر التراث الأندلسي. . . ، فطار صيتها، وأقبل الناس عليها: مطالعة، وحفظاً، وشرحاً، واعتماداً، حتى أصبحت عمدة القضاء التي لا يتجاوزها متجاوز في بلاد المغرب العربي، والتأمت حولها تحقيقات رجال القضاء، وأنظار أساتذة الفقه، طيلة القرون

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٥٣).

(٢) التسولي، علي بن عبد السلام، البهجة في شرح التحفة (١/ ٢).

التي بين تأليفها، وبين يومنا الحاضر»[1].

(٣٨) تقييد عمران بن موسى الجاناتي المكناسي، (ت ٨٣٠هـ)[2].

له «التقييد البديع على المدونة في عشر مجلدات»[3]، قيده عن شيخه[4].

(٣٩) مؤلفات ابن ناجي: أبو الفضل قاسم بن عيسى بن ناجي، (ت٨٣٨هـ)[5].

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٩٠-٩١).

(٢) عمران بن موسى الجاناتي، الفقيه الحافظ، المكناسي (ت٨٣٠هـ). انظر: توشيح الديباج (ص: ١٢٩- ١٣٠)؛ جذوة الاقتباس، القسم الثاني (ص: ٤٩٨)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢١٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٥٢).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٢١٧).

(٤) انظر: توشيح الديباج (ص: ١٣٠)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢١٧).

(٥) قاسم بن عيسى بن ناجي، أبو الفضل، وأبو القاسم، الفقيه، الحافظ، الزاهد، له تفقه عظيم، وقيام تام على المدونة، والرسالة، وهو مشهور بابن ناجي (ت٨٣٧/ ٨٣٨هـ). انظر: توشيح الديباج (ص: ٢٦٦-٢٦٧)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢٢٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٤-٢٤٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٥٦)؛ كتاب العمر، المجلد الأول (٢) (ص: ٧٧٧-٧٨٣).

وفيه «صحح محمد العنابي تاريخ وفاته ٨٣٩هـ بعد اكتشافه لرسم وفاته، تعليق رقم (٥)، (ص: ٧٧٨).

تتميز كتب ابن ناجي بـ«الاعتناء بالعمل ضبطاً ونظراً؛ مما أحدث في المذهب المالكي طوراً جديداً، امتاز بكثير من المبادئ والتفاصيل في الإجراءات، وفي الأحكام الموضوعية، وكانت كتب ابن ناجي هي الأصل في هذا التوجيه، وهي المرجع لتحقيق ما جرى عليه العمل التونسي، فما من مؤلف في القرن التاسع فما بعده إلا وهو عالة على ما قضى به ابن ناجي، أو ما نص ابن ناجي على جريان العمل به، ووجهه.

وكتبه التي حفلت بهذه الطريقة:

١ - شرحاه على المدونة لسحنون، وقد جعل اعتماده في نصها على التهذيب لأبي سعيد البراذعي القيرواني، وقد كانا يكتبان من طرف الطلبة تلخيصاً»[١].

وأحد هذين الشرحين كبير، ويسمى بالشتوي، في أربعة أسفار، والثاني صغير، في سفرين، ويسمى بالصيفي[٢]، والكبير

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ١٠٥).

ويذكر الشرحان في كتب التراجم بأنهما شرحان للتهذيب؛ لاعتماده على نص التهذيب للبراذعي، ومعلوم أن التهذيب يطلق عليه اسم المدونة.

(٢) انظر: نيل الابتهاج (ص: ٢٢٣)، عن مخطوطات هذين الشرحين وأماكن وجودهما، انظر:

أ- كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٧٧٨-٧٨٠). =

«من أنفس ما كتب في الفقه المالكي، لتحريره العملي التونسي مع بسطات تاريخية»[1].

«وفهم من شرحه للمدونة، أنه إذا أطلق في كتبه لفظ (شيخنا) فالمراد به البرزلي، (وبعض شيوخنا) فمراده ابن عرفة، وما عداه فيصرح باسمه»[2].

٢ ـ شرح الرسالة: وهو شرح «حسن، مفيد»[3].

٣ ـ شرح كتاب التفريع لابن الجلاب[4].

(٤٠) مؤلفات ابن مرزوق (الحفيد): محمد بن أحمد (ت٨٤٢).

من أشهر مؤلفاته:

= ب ـ فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٢٦، ٣٢٧)؛ (٣/ ٢١٥).

ج ـ تراجم خليل لعظوم (مقدمة المحقق ص: ١٢١).

(١) تراجم خليل لعظوم (مقدمة المحقق ص: ١٢١).

(٢) توشيح الديباج (ص: ٢٦٦-٢٦٧).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٢٢٣)، والكتاب متداول مطبوع مع شرح العلامة زروق على الرسالة.

(٤) عن مخطوطاته انظر:

كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٧٨٠-٧٨١).

١ ـ المنزع النبيل في شرح مختصر خليل[1]، وهو «في غاية الإتقان، والتحرير، والاستيفاء والتنزل لألفاظ الكتاب والنقول، لا نظير له أصلاً»[2]، «ولم أر أحسن من شرحه لما اشتمل عليه تفكيك عبارة المصنف، وبيان منطوقها ومفهومها»[3].

منهج المؤلف أنه «يعمد إلى ذلك الكتاب الجليل بجمعه، البديع في حسن اختصاره، فيسلط على مسائله أنواراً من طريقة شيخه ابن عرفة، المبنية على البحث، والنظر، والمقارنة، والترجيح، يخرج بها الفقه من نطاق الالتزام، ويكشف اللثام عن الترجيحات والاختيارات التي انفصل عليها صاحب المختصر، ببيان ما فيها من الأنظار الأصولية، والتحقيقات الفقهية؛ بجمع الأصول التي اعتمد عليها خليل، وفحص ما فيها من الأقوال، ووضعها على بساط التعليل والتأصيل، ثم عرضها في معرض التعليق على عبارة خليل

---

(١) للكتاب مخطوطات في «خع٢٤٤٢(٢٨٢ص) رقم ٥٠٨-٦٧٨٣، يوجد الجزء الأول في خق - ق٢٦٥، . . . (الجزء الثاني)، المكتبة الوطنية بتونس (١٨٠٠م).

كما توجد منه نسخة مخطوطة في دار الكتب الوطنية بتونس (ق٣٢٩-س٣١).

انظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ٩٧، ١٢٤، ١٦١).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٢٩٨).

(٣) مواهب الجليل (١/ ٣).

والتحقيق لها بذلك، ما كان للطريقة التونسية في خدمة مختصر ابن الحاجب من قبل، من تحلل من قيود الالتزام كما أشار إلى ذلك ابن خلدون، وهي الطريقة التي سار عليها ابن عبد السلام، ثم أشهر تلميذه، ابن عرفة . . .

ولكن هذا الشرح لم يتناول جميع المختصر الخليلي، وإنما حرر منه جزءاً في شرح أول الكتاب، ثم جزئين من كتاب الأقضية والشهادات إلى آخر المختصر»[1].

٢ ـ روضة الأريب، ومنتهى أمل اللبيب في شرح التهذيب.

(٤١) جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا بالمفتين والحكام: لأحمد بن محمد الشهير بالبرزلي، (ت٨٤١ / ٨٤٢ / ٨٤٤هـ)[2].

«ويعرف أيضاً باسم نوازل البرزلي في الفقه والفتاوى»[3]،

---

(١) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٩٨-٩٩).

(٢) أبو القاسم، أحمد بن محمد القيرواني، ثم التونسي، الشهير بالبرزلي، من أعلام المالكية في العصر الحفصي، ويلقب بشيخ الإسلام، فقيه تونس، أحد الأئمة في المذهب (ت ٨٤١/ ٨٤٢/ ٨٤٤هـ). انظر: الضوء اللامع (١١/ ١٣٣)؛ توشيح الديباج (ص: ٢٦٦)؛ البستان (ص: ١٥٠-١٥٤)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢٢٥- ٢٢٦)؛ الحلل السندسية (١/ ٦٨٥ - ٦٨٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٥٦-٢٥٧).

(٣) كتاب العمر، المجلد الأول (٢/ ٧٨٥).

وديوان البرزلي، والفتاوى[1]*، والكتاب «ديوان كبير في الفقه والفتاوى، وهو من كتب المذهب الأصلية، أجاد فيه ما شاء»[2].

«وقد اعتمد البرزلي في كتابه على كتب الفتاوى والنوازل السابقة له، وأعظم كتب الفقه المالكي مثل المدونة، والموازية، وابن الحاجب، والتهذيب، ورسالة ابن أبي زيد، وغيرها.

أما طريقته في عرض المسائل، فهو يعرض السؤال الذي وجه إليه، أو إلى أحد شيوخه، أو إلى عالم من رجال المذهب، ثم يورد الجواب من عنده إذا كان السؤال قد وجه إليه، أو ما أجاب به المسؤول من الشيوخ، ثم يعقب على ما ينقله تعقيباً يختلف باختلاف موقفه من القضية، فإذا وجد نقصاً في جواب غيره أكمله بنقل، أو بدليل قياسي، أو نقلي، وإذا خالف رأي المسؤول عقب عليه بالرد

---

(١) «نسب له صاحب شجرة النور الزكية (ديوان كبير في الفقه جمع فأوعى، والحاوي في النوازل، اختصره حلولو، والبوسعيدي، والونشريسي) وواضح أنه التبس عليه الأمر، تناقل هذا الرأي جماعة مثل صاحب الأعلام وغيره»، كتاب العمر، (تعليق رقم ٤، ٩)، المجلد الأول (٢)، (ص: ٧٨٦- ٧٨٧)؛ وانظر: تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ١١٧٠).

* عن مخطوطات الكتاب، انظر:

١ ـ كتاب العمر، المجلد الأول (٢) (ص: ٧٨٦-٧٨٧).

٢ ـ تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ١١٦-١١٧).

٣ـ الهيلة، محمد الحبيب، الإمام البرزلي (ص: ٢٢٠-٢٢٧).

(٢) البستان (ص: ١٥٠).

والدحض المعتمد على الحجة أيضاً، وإذا وجد في جواب غيره كفاية انتقل إلى مسألة أخرى.

وكثيراً ما يستدل على القضية بمواقف السلف الصالح، ومواقف شيخه ابن عرفة وأحكامه التي أمضاها»[1].

(٤٢) شرح مختصر خليل: لمحمد بن محمد بن سراج الغرناطي، (ت٨٤٨هـ)[2].

«له تآليف منها:

شرحه الكبير على مختصر خليل، أكثر المواق من النقل عنه في شرحه على المختصر، وله فتاوى كثيرة ذكر جملة وافرة منها في المعيار»[3].

(٤٣) شرح القلشاني على ابن الحاجب: لعمر بن محمد بن عبد الله القلشاني (ت٨٤٨)[4].

---

(١) الهيلة، محمد الحبيب، الإمام البرزلي (ص: ٢١٨).

(٢) أبو القاسم، محمد بن سراج الغرناطي، مفتي غرناطة، العلامة، الفقيه، الحامل لواء المذهب في الفقه، والتحصيل، البارع في الفتوى. (ت ٨٤٨هـ). انظر: نيل الابتهاج (ص: ٣٠٨)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٨)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٥٧).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٣٠٨).

(٤) عمر بن محمد بن عبد الله، الباجي، التونسي، عرف بالقلشاني (بفتح =

«له شـرح عظيم على ابن الحـاجب[1]، في غـاية الحـسن والاستيفاء، والجمع، مع تحقيق بالغ، ينقل كلام ابن عبد السلام، ويذيله بكلام غيره من الشراح: كابن راشد، وابن هارون، والناصر المشذالي، وخليل، وابن عرفة، وابن فرحون، وغيرهم، مع البحث معهم، ويطرزها بنقل كلام فحول المذهب: كالنوادر، وابن يونس، والباجي، واللخمي، وابن رشد، والمازري، وابن بشير، وسند، وابن العربي، وغيرهم، مع البحث في ألفاظ المتن إفراداً، وتركيباً، مما يدل على سعة علمه، وقوة إدراكه، وجودة نظره، وإمامته في العلوم»[2].

(٤٤) مـؤلفـات الـزواوي، إبراهيـم بن فـايد بن مـوسى القسنطيني، (ت٨٥٧هـ)[3].

= القـاف وسكون اللام)، الحـافظ، الإمـام، المطلع، من قلّ سـمـاح الزمـان بمثله علماً، وجلالة، ومع تبحره في الفقه فقد كـان طبيباً، وهو أخ لأبي عبـاس القلشـاني شـارح الرسـالة (ت٧٤٨/ ٨٤٨هـ). انظر: الضـوء اللامع (٦/ ١٣٧)؛ توشيح الديباج (١٢٨)؛ نيل الابتـهـاج (ص: ١٩٦-١٩٧)؛ الحلل السندسية (١/ ٦٥١-٦٥٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٥-٢٤٦)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٥٧- ٢٥٨).

(١) أي كتاب جامع الأمهات.

(٢) نيل الابتهاج (ص: ١٩٦-١٩٧).

(٣) إبراهيم بن فـايد بن مـوسى القـسنطيني، الزواوي، الإمـام الفـقـيـه، العـالم، برع في جميع الفنون لا سيمـا الفقـه (ت٨٥٧هـ)، انظر الضـوء اللامع =

شرح مختصر خليل بثلاثة شروح:

١ ـ تسهيل السبيل لمقتطف أزهار روض خليل، وقف مؤلف نيل الابتهاج «على السفر الثالث من شرحه المسمى تسهيل السبيل، من القسمة إلخ، حسن من جهة النقل، يستوفيها، يعتمد فيها على ابن عبد السلام، والتوضيح، وابن عرفة، وغيرهم، وفي آخره جامع كبير محتو على فوائد لخصها من البيان لابن رشد وغيره»[١].

٢ ـ فيض النبيل.

٣ ـ تحفة المشتاق في شرح مختصر خليل بن إسحاق[٢].

(٤٥) شرح التحفة، لمحمد بن محمد بن عاصم، (كان حياً ٨٥٧هـ)[٣].

= (١/ ١١٦)، توشيح الديباج (ص: ٤٧-٤٨)، نيل الابتهاج (ص: ٥٢-٥٣)؛ الحلل السندسية (١/ ٦٢٦-٦٢٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٢)؛ الأعلام (١/ ٥٧).

(١)، (٢) انظر: نيل الابتهاج (ص: ٥٣).

* توجد نسخة مخطوطة من الشرح في خزانة القرويين، انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٥١-٤٥٤).

(٣) محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عاصم، الغرناطي، الأندلسي، قاضي الجماعة، العلامة، الحافظ، النظار، الوزير، الجليل، الرئيس، المعظم، الكاتب، الخطيب. ذكر أنه تولى اثني عشر خطة في وقت واحد، من أكابر العلماء، والفقهاء (كن حياً سنة ٨٥٧هـ). انظر: نيل الابتهاج =

«له تآليف منها: شرحه الحسن على تحفة الحكام لوالده القاضي أبي بكر بن عاصم، في الأحكام، وفيه فقه متين، وتصرف عجيب، ونقل صحيح. . .، نقل عنه في المعيار في مواضع»[1].

«نقل فيه كثيراً من فتاوى ابن لب أبي سعيد بن قاسم، والإمام. . . أبي إسحاق الشاطبي، ممن عاصر الناظم»[2].

(٤٦) مؤلفات القلشاني: أحمد بن محمد بن عبد الله، (ت٨٦٣هـ)[3].

«له تواليف في المذهب معتبرة»[4]، منها:

= (ص: ٣١٣)؛ نفح الطيب (٨/ ٢٥٤)، أزهار الرياض (١/ ١٤٥)، شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٨-٢٤٩).

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣١٣).

(٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٥٣).

(٣) أحمد بن محمد بن عبد الله القلشاني التونسي، أبو العباس، الإمام، المفتي، لم ير أعرف منه بمذهب مالك، ولا من يستحضر النوازل والأحكام مثله، فقيه تونس، وعالمها، قاضي الجماعة (توفي سنة ٨٦٣هـ). انظر: القلصادي، أبو الحسن علي، رحلة القلصادي، دراسة وتحقيق د. أبو الأجفان (ص: ١١٥-١١٦)؛ الضوء اللامع (٢/ ١٣٧-١٣٨)؛ توشيح الديباج (ص: ٦٣)؛ نيل الابتهاج (ص: ٧٨)؛ الحلل السندسية (١/ ٦٣٤)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٥٨).

(٤) رحلة القلصادي (ص: ١١٦).

١ ـ «**شرح ابن الحاجب الفرعي**، واسمه: «معونة الطالب وتحفة الراغب في شرح الإمام ابن الحاجب»[١]. «وهو حسن مفيد جداً، فيه أبحاث من ابن عرفة وغيره، إلا أنه اختصر أوائله جداً»[٢].

٢ ـ شرح المدونة.

٣ ـ **تحرير المقالة في شرح الرسالة**، وهو شرح مشهور متداول لرسالة ابن أبي زيد القيرواني[٣].

(٤٧) مؤلفات المَشَذَّالي، محمد بن أبي القاسم بن محمد، (ت٨٦٦هـ)[٤].

---

(١) كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٧٩٠).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٧٨)، يوجد «منه جزءان في المكتبة الأزهرية رقم ٣٠٧٨، ومنه فيلم في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة رقم ١٥١، ١٥٢، قراءات»، كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٧٩٠).

(٣) انظر: كتاب العمر، المجلد (٢)، (ص: ٧٨٩-٧٩٠)، وفيه عن مخطوطات الكتاب.

وانظر: عن مخطوطاته أيضاً:

١ ـ تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٦٩).

٢ ـ فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٨٠-٣٨١).

(٤) محمد بن أبي القاسم بن محمد المشذالي، البجائي، الفقيه، العلامة، المحقق، النظار، الورع، كان إماماً كبيراً، مقدماً على أهل عصره في الفقه وغيره، ذو وجاهة، كان يضرب به المثل فيقال: «أتريد أن تكون مثل أبي عبد الله =

له مؤلفات منها:

١ - «**تكملة*حاشية أبي مهدي عيسى الوانّوغي على المدونة**، [التهذيب]، في غاية الحسن والتحقيق، تدل على إمامته في العلوم»(١).

٢ - «**مختصر البيان لابن رشد**، رتبه على مسائل ابن الحاجب، وجعله شرحاً له، أسقط التكرار منه، ورد كل مسألة إلى موضعها من الإحالات، فجاءت في غاية الإتقان والتيسير، وترك من مسائله ما لا تعلق له أصلاً بكلام ابن الحاجب، ولا يقرب إليه بوجه»(٢).

٣ - «**اختصار أبحاث ابن عرفة** في مختصره المتعلقة بكلام ابن شاس، وابن الحاجب، وشرحه مع زيادة شيء يسير في بعض المواقع مما لم يطلع عليه ابن عرفة»(٣).

= المشذالي» (ت٨٦٦هـ). انظر: الضوء اللامع (٩/ ١٨٠-١٨٨)؛ توشيح الديباج (ص: ١٧٤-١٧٥)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣١٤)؛ الحلل السندسية (١/ ٦٦٤)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٣).

* يوجد مخطوطاً، انظر: تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (١٥٣).

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣١٤).

(٢)، (٣) المرجع السابق (ص: ٣١٤).

(٤٨) مؤلفات عبد الرحمن الثعالبي الجزائري، (ت٨٧٥هـ/ ٨٧٦هـ)[1].

«له تآليف كثيرة مفيدة»[2]، منها:

١ ـ «**روضة الأنوار، ونزهة الأخيار**، وهو قدر المدونة، فيه لباب من نحو ستين من أمهات الدواوين المعتمدة، وهو خزانة كتب لمن حصله.

٢ ـ **وشرح ابن الحاجب الفرعي**. . .، جمع فيه نخب كلام ابن رشد، وابن عبد السلام، وابن هارون، وخليل، وغرر ابن عرفة، مع جواهر المدونة، وعيون مسائلها، في سفرين، وفي آخره جامع كبير نحو عشرة كراريس. . .، فيه فوائد*.

٣ ـ **وإرشاد السالك**. . .

---

(١) عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، الجزائري، المالكي، كان إماماً، علامة، حجة، فاضلاً، من أكابر العلماء، له تآليف جمة (ت٨٧٥هـ/ ٨٧٦هـ).

انظر: الضوء اللامع (٤/ ١٥٢)؛ توشيح الديباج (ص: ١٢٠)؛ نيل الابتهاج (ص: ١٧٣-١٧٤)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٤-٢٦٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٦٠-٢٦١).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٥).

* توجد نسخة مخطوطة منه في «خم ٩٧٢٨»، معلمة الفقه المالكي (ص: ١٣٣).

٤ ـ وكتاب جامع الأمهات في أحكام العبادات»[١].

(٤٩) الدرر المكنونة في نوازل مازونة، (المازونية)، لأبي زكريا يحيى بن موسى المغيلي المازوني، (ت٨٨٣هـ)[٢].

«ألف نوازله المشهورة، المفيدة، في فتاوى المتأخرين من أهل تونس، وبجاية، والجزائر، وتلمسان، وغيرهم، في سفرين»[٣]*.

(٥٠) شرح السنهوري على المختصر، لعلي بن عبد الله السنهوري، (ت٨٨٩هـ)[٤].

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ١٧٤).

(٢) يحيى بن أبي عمران موسى بن عيسى المازوني، قاضيها الإمام، العلامة، الفقيه، أخذ عن الأئمة كابن مرزوق الحفيد، وقاسم العقباني، ونجب، وبرع (ت٨٨٣هـ). انظر: نيل الابتهاج (ص: ٣٥٩)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٥)؛ الأعلام (٨/ ١٧٥).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٣٥٩).

* مخطوطاته:

١ ـ «مجلدان ضخمان في مكتبة الجزائر الوطنية (الرقم: ١٣٣٥)». الأعلام (٨/ ١٧٥).

٢ـ في «خم ٣١٣٢/ الجزء الرابع فقط، في خع: ٨٨٣ د (١٤٦٢)»، معلمة الفقه المالكي (ص: ١٨٨)، وذكر أن اسم المؤلف يحيى بن أحمد بن عبد الله المغيلي المزوني.

(٤) علي بن عبد الله، الشهير بالسنهوري، شيخ المالكية بلا مدافع، ازدحم عليه الفضلاء، حتى صارت حلقته من أجل حلق دروس العلم، كان حافظاً للفقه، والنحو والأصول، رأس محققي زمانه (ت٨٨٩هـ). انظر: الضوء =

«شرح المختصر بشرح جليل لم يكمل»[1]، «وما كتبه . . . فمن الأول إلى باب الاعتكاف، ومن باب البيع إلى باب الحجر، فيه تهذيب وتحرير»[2]، «وهو حسن، جيد العبارة، . . . لو تم لم يكن له نظير»[3].

(٥١) الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية، (شرح حدود ابن عرفة)، لأبي عبد الله محمد الأنصاري الرصاع، (ت٨٩٤هـ)[4].

ألف الإمام محمد بن عرفة مختصرة الفقهي «واهتم فيه على

= اللامع (٥/ ٢٤٩-٢٥١)؛ توشيح الديباج (ص: ١٣٠-١٣٢)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢٠٨-٢٠٩)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٥٨)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٦١).

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٦١).

(٢) توشيح الديباج (ص: ١٣٢).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٢٠٨).

(٤) محمد بن قاسم، أبو عبد الله، الأنصاري التلمساني، ثم التونسي، عرف بابن الرصاع (أو الرصاع)، الإمام الفقيه، قصد للفتاوى من جميع الجهات، له تآليف في الفقه كثيرة، وله فتاوى في المعيار، والمازونية (ت٨٩٤هـ). انظر: الضوء اللامع (٨/ ٢٨٧-٢٨٨)؛ توشيح الديباج (ص: ٢١٦-٢١٧)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٢٣-٣٢٤)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٥٩-٢٦٠)؛ تراجم المؤلفين التونسيين (٢/ ٣٥٨-٣٦٢)؛ وذكر اسمه «محمد بن أبي القاسم بن أبي يحيى . . . الرصَّاع، (بتشديد الصاد)».

الخصوص بما سماه: (تعريف ماهيَّات الحقائق الفقهية الكلية)، والتزم ذلك بصورة مطردة في كل باب من أبواب الفقه التي اشتمل عليها مختصره»[1]. جرَّد الرصاع هذه التعريفات (الحدود): وشرحها في كتابه الهداية، «وقد ركَّز في شرحه على المسائل التي يكتنفها الغموض أكثر، والتي تمس الحاجة إلى بيانها، ويتوقف فهم غيرها عليها، والتي تكون جالبة للاهتمام، لافتة نظر معاصريه الذين كانوا يقبلون على دراسة مختصر ابن عرفة، ويحتارون في فهم أكثر عباراته»[2].

«ونحن لا نجد الرصاع يقتصر على شرح الحدود، بل يمتد عمله إلى سائر الأقوال الفقهية، فيجلب من كلام ابن عرفة ما يتعلق بالشروط، أو الموانع، أو الأركان، ونحو ذلك. . . وكثيراً ما يكون شرحه للحد نقطة انطلاق لمقارنات فقهية، ولإيراد الاعتراضات مع أجوبتها، ولبسط أحكام متصلة بموضوع الحد»[3].

«. . . ثم إن الرصاع لم يجد في مختصر ابن عرفة مادة الحدود مكتملة، فهناك كثير من المصطلحات لم يرد في المختصر تعريفها، وقد تصدى الرصاع لصوغ تعاريف على أصل ابن عرفة، ومنهجه،

---

(١) ومضات فكر (٢)، (ص: ٧٥)؛ وانظر: الرصاع، محمد، شرح حدود ابن عرفة (مقدمة المحققين ١/ ٤١).

(٢)، (٣) شرح حدود ابن عرفة (مقدمة المحققين ١/ ٤٦).

كما في التيمم، . . . وأحياناً يورد تعريفاً لغير ابن عرفة فينسبه إلى صاحبه باسمه»[1].

(٥٢) شفاء الغليل في شرح مختصر خليل، لابن الأزرق محمد بن علي، (ت٨٩٥ / ٨٩٦هـ)[2].

«من أعظم تآليفه شرحه الحافل على مختصر خليل، المسمى بشفاء الغليل في شرح مختصر خليل»[3]، «وهذا الشرح لم يؤلف على مختصر خليل مثله، إقناعاً، ونقلاً وفهماً، . . .، وقد أتى فيها بالعجب العجاب»[4]، وله «مقدمة حافلة في أوله»[5].

(٥٣) مؤلفات المواق، محمد بن يوسف العبدري، (ت٨٩٧هـ)[6].

---

(١) شرح حدود ابن عرفة (مقدمة المحققين ص: ٤٧).

(٢) محمد بن علي بن محمد، ويعرف بالأزرق (ابن الأزرق)، الأصبحي، الغرناطي، من رجال الدهر، قاضي الجماعة، الإمام العلامة، كان من أهل الصلاح، والعلم، حسن الشمايل، تولى قضاء القدس (ت٨٩٥هـ/ ٨٩٦هـ). انظر: الضوء اللامع (٩/ ٢٠-٢١)؛ الحنبلي، مجير الدين، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل (٢/ ٢٥٥-٢٥٦)؛ توشيح الديباج (ص: ٢١٦)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٢٤)؛ نفح الطيب (٣/ ٤٥٢-٤٥٨)؛ أزهار الرياض (٣/ ٣١٧- ٣٢٢)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٦١-٢٦٢).

(٣) نفح الطيب (٣/ ٤٥٤).

(٤) أزهار الرياض (٣/ ٣١٨).

(٥) نيل الابتهاج (ص: ٣٢٤).

(٦) محمد بن يوسف العبدري، عرف بالموَّاق، بفتح الميم وتشديد الواو، كان =

له شرحان «على مختصر خليل: الكبير سماه **التاج والإكليل**، والمختصر من مسودته، وهما متقاربان في الجرم، ويزيد كل على الآخر في بعض المواضع. . .، وهما في غاية الجودة في تحرير النقول مع الاختصار البالغ»(١).

يحدد المؤلف منهجه في كتابه التاج والإكليل فيقول: «استخراج نصوص أقابل بها مسائل مختصر خليل، يستعان بهذه النصوص على فهمه، وتكون شاهدة على نقله، فآتي بلفظ خليل بنصه، ثم أنقل بإزائه نص غيره، وأتخير من النصوص ما يكون أقرب للفهم، وأوجز في اللفظ، ولا أزيد على ما شهر إلا لأمر ما، أو يكون مضاهياً له في الشهرة، أو أشهر، وأكتفي بالنقل دون التنزيل على اللفظ؛ إذ المقصود كشف النقول»(٢).

والمصنف بهذا المنهج «نحا طريقاً انفرد به، وهو الاقتصار على

= ضابطاً لفروع المذهب، قادراً على استخراجها من خبايا الزوايا، حضر استيلاء الأسبان على غرناطة (ت٨٩٧هـ). انظر: توشيح الديباج (ص: ٢٣٤-٢٣٥)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٢٤-٣٢٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٢)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٦٣-٢٦٤).

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٢٤-٣٢٥)، وانظر: شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٢).

(٢) التاج والإكليل لمختصر خليل، على هامش مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (١/ ٣-٧).

عزو مسائل الأصل، ونقل فقهه من أصول المذهب بما يوافقه أو يخالفه من غير تعرض لألفاظه البتة؛ بحيث إن لم يقف على نص مسألة. . . »[1] «سكت عنه، وهو صنيع لطيف يرجع بنا لاستحضار كلام الأقدمين»[2]، وهذا المنهج «لم يسبق إليه فيما رأينا من شروح هذا الكتاب»[3].

(٥٤) مؤلفات حلولو، أحمد بن عبد الرحمن اليزليتني (ت٨٩٨هـ)[4].

له:

١ ـ البيان والتكميل في شرح مختصر خليل[5]، وهو شرح

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٢٤).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٢٦٣-٢٦٤).

(٣) توشيح الديباج (ص: ٢٣٤-٢٣٥).

(٤) أحمد بن عبد الرحمن بن موسى اليزليتني، عرف بحلولو، أحد الأئمة الحافظين لفروع المذهب، الإمام العمدة المؤلف، الموثق، الفقيه الأصولي (ت٨٩٨هـ).

انظر: الضوء اللامع (٢/ ٢٦٠-٢٦١)؛ توشيح الديباج (ص: ٥٢)؛ نيل الابتهاج (ص: ٨٣-٨٤)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٥٩)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٦٢)؛ لم تحدد المصادر المذكورة أعلاه سنة وفاته. وإنما حدده «تكميل العلماء والأعيان (ص: ١٣- ١٤)»، انظر: تراجم المؤلفين التونسيين (٢/ ١٦٧). وهو ما اعتمده المراجعون لكتاب العمر، انظر: المجلد الأول (٢)، (ص: ٨١٠).

(٥) مخطوطاته في «تونس، دار الكتب الوطنية. تحت أرقام: =

على المختصر «كبير في ستة أسفار، . . . ، حسن، مفيد، فيه أبحاث، يعتني بنقل التوضيح، وابن عبد السلام، وابن عرفة، ويبحث معهم، وينقل الفقه المتين»(١).

٢ ـ «**شرح آخر مختصر** في سفرين»(٢)، و«المتداول منهما بمصر الصغير، ووقع له في بعض المواطن منه الإحالة على الشرح الكبير»(٣).

٣ ـ **مختصر نوازل البرزلي**، وهو «اختصار جيد»(٤).

(٥٥) مؤلفات زروق: أحمد بن أحمد بن محمد

= (أ) نسخة في أربعة أجزاء رقم: ١٢٣٤٧ (٢٩٠٥ أحمدية)، ١٢٣٤٨ (٢٩٠٦ أحمدية)، ١٢٣٤٩ (٢٩٠٧ أحمدية)، ١٢٣٥٠ (٢٩٠٨ أحمدية).

(ب) جزءان من نسخة ثانية رقم ١٣٦٤٢ (٢٩٠٩ أحمدية)، ١٣٦٤٣ (٢٩١٠ أحمدية).

(ج) نسخة ثالثة، جزء أول، رقم ٥٣٥٩ (١٠٠٤٩ عبدلية)».

كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٨١٠-٨١١).

(١)، (٢) نيل الابتهاج (ص: ٨٣).

(٣)، (٤) توشيح الديباج (ص: ٥٢).

حقق جزءاً من مختصر النوازل (من أول الكتاب حتى نهاية الأحوال الشخصية)، الدكتور أحمد محمد الخليفي، ونشرته كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس ليبيا، تحت اسم: المسائل المختصرة من كتاب البرزلي، للإمام أبي العباس أحمد بن عبد الرحمن الزليطني.

البرنسي، (ت٨٩٩هـ)[1].

«له تآليف محررة، معروفة»[2]، وهي تصانيف مفيدة[3]، حسنة[4]، «يميل فيها إلى الاختصار، مع التحرير، ولا يخلو شيء منها عن فوائد غزيرة، وتحقيقات مفيدة»[5]، «من وقف عليها عرف قدره في العلوم»[6].

من مؤلفاته:

١ ـ شرح إرشاد ابن عسكر.

٢ ـ شرح مختصر خليل.

٣ ـ شرحان على رسالة ابن أبي زيد القيرواني[7].

---

(١) أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى، البرنسي، الفاسي، الشهير بزروق، الإمام، العالم، المشهور شرقاً وغرباً، ذو التصانيف العديدة، والمناقب الحميدة، والفوائد العتيدة (ت٨٩٩هـ).

انظر: الضوء اللامع (١/ ٢٢٢)؛ توشيح الديباج (ص: ٦٠-٦١)، جذوة الاقتباس، القسم الأول (ص: ١٢٨-١٣١)؛ نيل الابتهاج (ص: ٤٥-٥٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٧-٢٦٨)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٦٤).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٧).

(٣) انظر: توشيح الديباج (ص: ٦٠).

(٤) انظر: جذوة الاقتباس، القسم الأول (ص: ١٢٩).

(٥) نيل الابتهاج (ص: ٨٥).

(٦) شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٧).

(٧) عن مؤلفاته انظر المصادر في ترجمته، وأحد شرحيه على الرسالة مطبوع متداول.

(٥٦) إيضاح المسالك[١] للقلتاوي: داود بن علي بن محمد الأزهري، (ت٩٠٢هـ)[٢].

وهو شرح على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، «اشتهر ذكره في الآفاق، وعم به النفع»[٣].

وللقلتاوي شرح على خليل «في سفرين يميل فيه لحل الألفاظ والاختصار»[٤].

(٥٧) مؤلفات ابن هلال، إبراهيم السجلماسي، (ت٩٠٣هـ)[٥].

= (١) له مخطوطة في «الزيتونة بتونس (٤/ ٢٧٧)، رقم ٢٤٢٦، (٢٩٨ ورقة ١١٣٠ هـ)، ٢٤٢٧ (٢٣٠ ورقة ٩٤٧هـ)، الكتاني بالرباط ٨٥٣، (١٩٨ ورقة).

تاريخ التراث العربي، المجلد الأول الجزء الثالث (ص: ١٧٠).

(٢) داود بن علي بن محمد القلتاوي، الأزهري، متميز في الفقه، واللغة، وتصدى للإقراء، وكتب على الفتيا، وصار أحد شيوخ المالكية، كان من أفراد الدهر علماً، وديناً، واعتزالاً عن الخلق، وإقباله على ما يهمه من آخرته، ذكره في الضوء باسم: داود بن محمد بن علي (ت٩٠٢هـ). انظر: الضوء اللامع (٣/ ٢١٥-٢١٦)؛ توشيح الديباج (ص: ٩٩-١٠٠)؛ نيل الابتهاج (ص: ١١٦-١١٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٥٨).

(٣) توشيح الديباج (ص: ١٠٠).

(٤) نيل الابتهاج (ص: ١١٧).

(٥) إبراهيم بن هلال السجلماسي، الفقيه، العالم، المفتي الحافظ. مفتي =

١ ـ **«له نوازل وفتاوى مشهورة»**[١]. جاء في مقدمتها «... لما رأيت الطلبة... يتشوقون كثيراً لنوازل الشيخ العالم العامل سيدي إبراهيم بن هلال... وكانت غير متجانسة، بل جمعوها حسب الورود والوقوع، نهضت بي القريحة... لترتيبها على حسب الإمكان...»[٢]. والذي رتبها هو علي بن أحمد الجزولي[٣].

٢ ـ **الدر النثير على أجوبة الحسن الصغير**[٤]، شرح فيها نوازل أبي الحسن الصغير التي جمعها أبو سالم بن أبي يحيى التسولي.

٣ ـ **شرح مختصر خليل.**

= سجلماسة، وعالمها المتقن (ت٩٠٣هـ).

انظر: الشفشاوي، محمد بن عسكر الحسني، دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر (ص: ٨٩- ٩٠)؛ نيل الابتهاج (ص: ٥٨)؛ جذوة الاقتباس، القسم الأول (ص: ٩٧-٩٩)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٨-٢٦٩).

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٢٦٨).

(٢) ابن هلال، إبراهيم، أجوبة ابن هلال (ص: ٢).

(٣) طبعت هذه الأجوبة بالمغرب عام ١٣١٠هـ، وقام بترتيبها علي بن أحمد الجزولي، انظر: خاتمة الكتاب (ص: ٢٥٩).

(٤) توجد «ست نسخ مخطوطة في خم (من ٤٦٩٢ إلى ٨٢١١)، طبع على الحجر بفاس مرتين». معلمة الفقه المالكي (ص: ٥٥).

(٥٨) مؤلفات الزقاق: أبي الحسن علي بن قاسم التجيبي، (ت٩١٢هـ)[1].

لـه:

١ - المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب، وهو «المنظوم الرائق في قواعد المذهب، وأصوله، نسجه على منوال عجزت دونه الأفهام، وقصرت عن إدراك معانيه الجهابذة الأعلام»[2].

٢ - لامية الأحكام المعروفة بلامية الزقاق[3]، وهي في علم الأقضية، «شهيرة في أحكام فقهية في مسائل جرى بها عمل فاس، ويكثر حدوثها، ويحتاج القضاة لمعرفتها»[4].

(٥٩) مؤلفات أحمد بن يحيى الونشريسي، (ت٩١٤هـ)[5].

(١) أبو الحسن علي بن قاسم التجيبي الشهير بالزقاق، المتفنن في علوم شتى، من أهل فاس، كان عارفاً بالفقه متقناً لمختصر الشيخ خليل، كثير الاعتناء به، والبحث عن مشكلاته (ت٩١٢هـ). انظر دوحة الناشر (ص٥٥)، جذوة الاقتباس، القسم الثاني (٤٧٦-٤٧٧)، نيل الابتهاج (٢١١)، شجرة النور الزكية (٢٧٤)، الفكر السامي (٢/ ٢٦٥)، الأعلام (٤/ ٣٢٠).

(٢) دوحة الناشر (ص: ٥٥).

(٣) انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٢٧٤)، وانظر عن مخطوطات الكتابين: معلمة الفقه المالكي (ص١٤٨).

(٤) الفكر السامي (٢/ ٢٦٥).

(٥) أحمد بن يحيى الونشريسي، التلمساني، ثم الفاسي، الإمام =

«له مصنفات لطيفة»[1]، منها:

١ ـ المعيار المعرب، والجامع المغرب، عن فتاوى علماء إفريقية والمغرب:

يقول مؤلفه: «جمعت فيه من أجوبة متأخريهم العصريين ومتقدميهم ما يعسر الوقوف على أكثره في أماكنه، واستخراجه من مكامنه؛ لتبدده وتفريقه، وإيهام محله وطريقه؛ رغبة في عموم النفع به، ومضاعفة الأجر بسببه، ورتبته على الأبواب الفقهية؛ ليسهل الأمر فيه على الناظر، وصرحت بأسماء المفتين إلا في اليسير النادر»[2].

«أما فتاوى أهل إفريقية وتلمسان، فاعتمد فيها على نوازل البرزلي والمازوني، فيما يظهر لمن طالعهما»[3].

= العلامة؛ حامل لواء المذهب المالكي بالديار الأفريقية في وقته، قال فيه ابن غازي: لو أن رجلاً حلف بطلاق زوجته أن أبا العباس الونشريسي أحاط بمذهب مالك، أصوله وفروعه، لكان باراً في يمينه ولا تطلق زوجته (ت ٩١٤هـ).
انظر: توشيح الديباج (ص٦٥)، نيل الابتهاج (ص٨٧-٨٨)، البستان (ص٥٣-٥٤)، الحلل السندسية (١/ ٦٣٤-٦٣٥)، شجرة النور الزكية (٢٧٤-٢٧٥)، الفكر السامي (٢/ ٢٦٥).

(١) توشيح الديباج (ص: ٦٥).

(٢) المعيار المعرب (١/ ١).

(٣) البستان (ص: ٥٤).

والكتاب «جمع فأوعى وحصل فوعى»[1].

«والمفتون في المعيار هم - كما قال المؤلف في المقدمة - من متأخري الفقهاء، ومتقدميهم، يعني فقهاء المالكية في الغرب الإسلامي، من تلاميذ الإمام مالك إلى شيوخ الونشريسي، وأقرانه المعاصرين له، وفيهم كثير ممن وصف بالاجتهاد المطلق، والاجتهاد المذهبي، وحتى الذين لم يوصفوا بالاجتهاد منهم، بالغوا المجهود في تأويل نصوص المتقدمين، وتعليلها؛ لاستنتاج الأحكام المستجيبة لمتطلبات النوازل، والأحداث الظرفية الخاصة. . . .

وليس الونشريسي جامع فتاوى فقط، وإنما هو . . . ناقد بصير، يقبل، ويرد، ويرجح، ويضعف. . . ، بالإضافة إلى فتاوى أحمد الونشريسي الخاصة، وهي غير قليلة، كتعليقاته، يكوِّن بعضها كتاباً مستقلاً بعنوانه، وفصوله، يدمجه في الباب الذي ورد فيه، وهذه إحدى خصائص المعيار الذي نجد فيه عدداً من (الفتاوى - الكتب) مدمجة في مختلف الأبواب لفقهاء أندلسيين ومغاربة»[2]، منها:

١) نظم الدرر المنثورة.

٢) تنبيه الطالب الدرَّاك.

---

(١) البستان (ص: ٥٤).

(٢) المعيار المعرب (مقدمة التحقيق ١/ح).

٣) أسنى المتاجر.

٤) تنبيه الحاذق[١].

«أما مكانة المعيارِ فتنجلي في اهتمام فقهاء الأمصار به منذ عصر المؤلف إلى أيامنا، حتى لا تكاد تجد كتاباً فقهياً ألف بعده إلا وفيه نقول عنه، أو إحالات عليه. . . ولقد رأيت الكثير من اهتمام علماء العدوتين بالمعيار»[٢].

«يعد كتاب المعيار موسوعة فقهية كبرى قل نظيرها في المذهب المالكي. . . ، وقد نوه بشأنه الكثيرون»[٣]، فهو «من التآليف ذات الشأن عند فقهاء الوقت»[٤].

يقول الهلالي: «والمعيار وهو أجمع ما رأينا من كتب النوازل، لكن فيه بعض الفتاوى ضعيفة»[٥].

٢ ـ إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك.

«جمع فيه نحو مائة قاعدة فقهية بني عليها الخلاف المالكي،

---

(١) انظر: الونشريسي، أحمد بن يحيى، إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك (مقدمة التحقيق ص: ٧٠).

(٢) المعيار المعرب (مقدمة التحقيق ١/ح، ط).

(٣) إيضاح المسالك (مقدمة التحقيق ص: ٧٦).

(٤) الفكر السامي (٢/ ٢٦٥).

(٥) نور البصر (ص: ١٢٩).

ولكن كلها أو جلها، مختلف فيها، وعن الاختلاف فيها نشأ الاختلاف في فروعها، فهو كفلسفة فقهية مفيدة»[1]. علماً بأن عدد القواعد التي أوردها المؤلف: (١١٨) قاعدة[2].

٣ ـ عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق.

«يستعان به على حل كثير من المتناقضات الواقعة في المدونة، وغيرها من أمهات الروايات»[3].

٤ ـ المنهج الفائق، والمنهل الرائق، والمغني اللائق بآداب الموثق، وأحكام الوثائق.

«هذا الكتاب هو عمدة الموثقين الذين أتوا بعده»[4].

٥ ـ غنية المعاصر والتالي، في شرح وثائق الفشتالي:

«كتابه الغنية هذه عبارة عن طرر وتعليقات كتبها الفقيه الإمام أبو العباس الونشريسي المذكور على نسخته من الوثائق»[5]. وهو

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٦٥).

(٢) انظر: إيضاح المسالك (مقدمة التحقيق ص: ٩٥).

(٣) المرجع السابق (مقدمة التحقيق ص: ٧٨).

(٤) المرجع السابق (مقدمة التحقيق ص: ٨٠).

(٥) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٤/ ٢٠٥).

«من أفضل ما كتب في الموضوع»[1].

٦ ـ مختصر أحكام البرزلي[2].

٧ ـ القصد الواجب في معرفة اصطلاح ابن الحاجب[3]*.

(٦٠) مجالس القضاة والحكام: لمحمد بن أحمد بن عبد الله اليفرني المكناسي، (ت٩١٧ / ٩١٨هـ)[4].

الكتاب «عمدة القضاة إلى الآن»[5]*.

---

(١) إيضاح المسالك (مقدمة التحقيق ص: ٨١).

(٢) المرجع السابق (مقدمة التحقيق ص: ٨٢).

(٣) المعيار المعرب (مقدمة التحقيق ١/ د).

* لمزيد من المعلومات عن مؤلفات الونشريسي، مطبوعها، ومخطوطها، انظر:

١ـ المقدمة التي كتبها أحمد بو طاهر الخطابي لكتاب إيضاح المسالك.

٢ـ مقدمة المحققين لكتاب المعيار المعرب.

(٤) محمد بن أحمد بن عبد الله اليفرني، المكناسي، قاضي الجماعة الفقيه، الفرضي، من ذرية أبي الحسن الطنجي، مكث في القضاء بضعاً وثلاثين سنة لعدله، وهو شيخ صاحب المعيار، وينقل عنه (ت٩١٧/ ٩١٨هـ). اختلفت المصادر في اسمه، والمذكور هنا ما جاء في نيل الابتهاج.

انظر: جذوة الاقتباس، القسم الأول (ص: ٢٤٤-٢٤٥)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٣٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٧٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٦٥-٢٦٦)

(٥) الفكر السامي (٢/ ٢٦٥)

*عن مخطوطات الكتاب. انظر: معلمة الفقه المالكي (ص١٧٠-١٧١).

(٦١) مؤلفات ابن غازي، محمد بن أحمد العثماني المكناسي، (ت٩١٩هـ)[١].

له «التصانيف المفيدة والعجيبة»[٢]، منها:

١ ـ «**شفاء الغليل في حل مقفل خليل**: بين فيه هفوات وقعت لبهرام، ومواضع مشكلة من المختصر، أجادها ما شاء، من أحسن الموضوعات عليه، متداول شرقاً وغرباً»[٣]، أبدع [فيه] بما لم يسبق إليه»[٤]، «والكتاب ممتلئ علماً وأدباً وتحريراً، وفكرة وقَّادة»[٥].

يقول مؤلفه: «أما بعد فإن مختصر الشيخ العلامة خليل بن إسحاق، من أفضل نفائس الأعلاق، وأحق ما رمق بالأحداق،

---

(١) محمد بن أحمد المشهور بابن غازي، العثماني، المكناسي، ثم الفاسي، شيخ الجماعة، العلامة، البحر، الحافظ، الحجة، الخطيب، جامع شتات الفضائل، خاتمة علماء المغرب وآخر محققيهم، ذو التصانيف المفيدة العجيبة، كان غزير العلم، كثير الرواية، صدراً في جميع العلوم، ومشايخ فاس كلهم يروون عنه (ت٩١٩هـ).

انظر: دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر، (ص: ٤٥-٤٧)؛ توشيح الديباج (١٧٦-١٧٨)؛ جذوة الاقتباس ـ القسم الأول (ص: ٣٢٠)؛ نيل الابتهاج (٣٣٣-٣٣٤)، شجرة النور الزكية (ص: ٢٧٦)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٦٦).

(٢)، (٣) نيل الابتهاج (ص: ٣٣٣).

(٤) توشيح الديباج (ص: ١٧٨).

(٥) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤١١).

وصرفت له همم الحذاق، ولقد عنى تلميذه الإمام أبو البقاء بهرام بحل رموزه، واستخراج كنوزه، واقتباس أنواره، واجتناء ثماره، واجتلاء أقماره بألطف عبارة، وألطف إشارة، إلا أماكن أضرب عنها صفحاً، أو لم يجدها شرحاً، فتحرك مني العزم والساكن، لتتبع تلك الأماكن، فشرحتها بهذا الموضوع بقدر الاستطاعة، وإن كنت في الحي مزجى البضاعة، وأودعته مع ذلك نكتاً جميلة، كل نكتة منها تساوي رحلة. . . ، وأما ما خرج من أوهام الشارح من بعض المشروح، فلا يكون مني التنبيه عليه جنوح؛ لأن ذلك مما يطول، ويشبه الفضول»[1]. «وهو كتاب جليل أثنى عليه العلماء، واعتمدوه في تدريسهم، ونقلوا عنه في مؤلفاتهم.

وممن اعتمده كثيراً، الشيخ الحطاب رحمه الله في شرح المختصر، وأثنى على صاحبه، فقال في المقدمة بعد أن ذكر شراح خليل، من المتقدمين والمتأخرين: وبقيت في الكتاب مواضع يحتاج إلى التنبيه عليها، وأماكن يتحير الطالب اللبيب لديها، فتتبع الشيخ ابن غازي رحمه الله من ذلك أماكن كثيرة، وفك مواضع من تراكيبه العسيرة، فأوضحها غاية الإيضاح، وأفصح عن معانيها كل الإفصاح»[2]*.

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤١١).

(٢) الحطاب، محمد بن محمد، تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة المحقق أحمد سحنون ص: ٧٣). وانظر: مواهب الجليل (١/ ٣).

* عن مخطوطات الكتاب انظر:

=

٢ - إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة، بتكميل تقييد أبي الحسن، وتحليل تعقيد ابن عرفة:

الكتاب المذكور «على المدونة، كمل به تقييد أبي الحسن الزرويلي، وحل مشكل كلام ابن عرفة في مختصره»[1]، وهو «مملوء علماً، وتحصيلاً، ومعرفة، عرف بها ابن غازي، إلى تحقيقات تاريخية استطرادية مناسبة، وفتاوى تهم الباحث الدارس، وأكثر كتبه اشتملت على فوائد يندر العثور عليها في غيرها»[2]، والكتاب. . . موسوعة فقهية تدل على علم غزير، واطلاع واسع، ودقة في استنباط الأحكام»[3]*.

٣ - نظائر الرسالة: «نظم رجزي يذكر فيه ابن غازي رحمه الله بعض مشكلات الرسالة [رسالة ابن أبي زيد]، وما تحمل بعض

= ١ـ فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤١١، ٤١٢؛ ٤/ ٣٦٣).

٢ـ تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة المحقق ص: ٧٣).

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٣٣)؛ وانظر: تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة المحقق ص: ٧٣).

(٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٢١٩).

(٣) تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة التحقيق ص: ٧٤).

* عن مخطوطات الكتاب، انظر:

أـ فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٣٤)، (٣/ ٢١٨-٢٢٠).

ب ـ تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة المحقق ص: ٧٤).

ألفاظها عليه، واصطلاحاته في ذلك»[1]، «جمع فيه فوائد شريفة، ونبه فيه على نكت لطيفة، لكنه قصد الإشارة والرمز؛ بحيث لا يفهمه إلا من كانت له ممارسة للكتاب المذكور»[2]، وفي الكتاب «تظهر مهارة ابن غازي، واقتداره على نظم أدق المسائل والأحكام، والنكت الفقهية، بأوجز عبارة، وأدق لفظ...»[3].

«على أن منظومة النظائر، لا تأخذ قيمتها ووزنها من هذه المهارة في النظم، ولا بما نلمح فيها من نكت بديعة، وبلاغية لطيفة، وإنما تأخذ قيمتها الكبرى من مادتها الفقهية؛ ذلك لأن نظائر ابن غازي ليس مجرد صياغة نظمية لرسالة ابن أبي زيد على بحر الرجز، ولا هي كذلك مجرد تنسيق لما في الرسالة من مسائل، بل هي استقراء دقيق لما في الرسالة من أشباه ونظائر أينما وجدت في مختلف أبوابها، ونفاذ إلى دقائقها، مع إحكام الضبط، ورسوخ الدراية بفقه المذهب في أصوله وفروعه»[4]*.

---

(١) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٤/ ٢٧٤).

(٢) تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (ص: ١٤٥- ١٤٦).

(٣) المرجع السابق (مقدمة المحقق ص: ٨٦).

(٤) المرجع السابق (مقدمة المحقق ص: ٨٦).

* عن مخطوطات الكتاب، انظر:

فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٤/ ٢٧٤).

٤ ـ **الكليات الفقهية** : «جمع فيه قواعد الفقه الكلية التي تندرج تحتها جزئيات كثيرة، وبناها على المشهور من مذهب مالك، وما جرى به العمل[1]*.

(٦٢) طرر شمس الدين اللقاني: محمد بن حسن، (ت٩٣٥هـ)[2].

«له طرر محررة على مختصر خليل»[3]، فقد «كتب على هامش نسخته من المختصر تحريرات بديعة في التوضيح، وابن عبد السلام، وغيرهما، وهي موجودة بأيدي بعض أصحابنا»[4].

(٦٣) مؤلفات المنوفي: علي بن محمد المنوفي العدوي الشاذلي، (ت٩٣٩هـ)[5].

---

(١) تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة المحقق ص: ٧٤).

* عن هذه المؤلفات ومؤلفات ابن غازي الأخرى، انظر ما كتبه أحمد سحنون في دراسته لتحقيق كتاب محمد الحطاب، تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة.

(٢) «محمد بن حسن بن علي. . . شمس الدين اللقاني، الفقيه المحقق، العالم. . .، عم نفعه في الفتوى، بحيث عكف الناس عليه وازدحموا» (ت٩٣٥هـ).

توشيح الديباج (ص: ٢٠١-٢٠٢)؛ وانظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٢٧)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٣٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٧١).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٢٧١).

(٤) توشيح الديباج (ص: ٢٠٢).

(٥) علي بن محمد بن محمد بن محمد (ثلاثاً)، المنوفي، العدوي، =

«صنف التصانيف النافعة في الفقه»[1]، فقد شرح رسالة ابن أبي زيد بستة شروح، وهي:

١ ـ **غاية الأماني.**

٢ ـ **تحقيق المباني وتحرير المعاني.**

٣ ـ **توضيح الألفاظ والمعاني.**

٤ ـ **تلخيص التحقيق.**

٥ـ **الفيض الرحماني.**

٦ ـ **كفاية الطالب الرباني**، و«وضع عليه القبول»[2].

وأشهر هذه الشروح «التحقيق، ووضع عليه القبول، فاعتنى به الناس وانتشر بينهم كثيراً»[3].

ومن مؤلفاته في الفقه أيضاً:

٧ ـ **شرحان على مختصر خليل**، لم يكملا.

= المصري، الشاذلي، الإمام الجليل، المؤلف، المحقق (ت٩٣٩هـ) وجاء في بعض المراجع أن وفاته كانت سنة ٩٣٧هـ، ولعل الأول أصح. انظر: توشيح الديباج (ص: ١٣٧-١٣٨)؛ نيل الابتهاج (ص: ٢١٢)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٧٢)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٤٠)؛ الأعلام (٥/ ١١).

(١) توشيح الديباج (ص: ١٣٨).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢٧٢).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٢١٢).

٨ ـ شفاء الغليل في حل لغة خليل.

٩ ـ مختصر شفاء الغليل.

١٠ ـ عمدة السالك على مذهب مالك.

١١ ـ مختصر عمدة السالك.

١٢ ـ تحفة المصلي.

١٣ـ شرح تحفة المصلي(١).

(٦٤) مـؤلفـات التـتـائي، مـحـمـد بن إبراهيم، (ت ٩٤٢هـ)(٢).

له «عدة تصانيف مشهورة»(٣)، منها:

---

(١) عن مخطوطات كتبه انظر:

١ـ تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٧٠-١٧١).

٢ ـ فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٣٨٥-٣٨٧)؛ (٣/ ٢٤٧).

(٢) محمد بن إبراهيم التتائي، أبو عبد الله، شمس الدين، قاضي القضاة، الإمام المتقن، الفرضي، العالم العمدة، كان موصوفاً بالديانة، والأمانة، والعفة، والصيانة، ممن أجمع الناس على جلالته، وتحريره لنقول مذهبه (ت ٩٤٢هـ). انظر: توشيح الديباج (ص: ١٨٦-١٨٧)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٣٥-٣٣٦)؛ الغزي، نجم الدين بن محمد، الكواكب السائرة بمناقب أعيان المائة العاشرة، (٢/ ٢٠-٢١)؛ ذكره باسم محمد بن إبراهيم الشنائي، وقد نبه صاحب الأعلام على أن ذلك تصحيف، شجرة النور الزكية (ص: ٢٧٢)؛ الأعلام (٥/ ٣٠٢).

(٣) الكواكب السائرة (٢/ ٢١).

١ ـ فتح الجليل شرح مختصر خليل، وهو شرحه الكبير، وهذا الشرح «فيه مواضع كثيرة جداً حصل له فيها الوهم نقلاً، وتقريراً، وبحثاً»(١).

٢ ـ جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر، ويعرف بالشرح الصغير.

٣ ـ تنوير المقالة بحل ألفاظ الرسالة، وهو «شرح على الرسالة عظيم»(٢).

٤ ـ خطط السداد والرشد بشرح نظم مقدمة ابن رشد.

٥ ـ شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي «في سفرين، لخصه من التوضيح»(٣).

٦ ـ شرح الإرشاد لابن عسكر.

٧ ـ شرح التفريع لابن الجلاب.

٨ ـ شرح الشامل لبهرام، ولم يكمله(٤).

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٣٦).

(٢) الكواكب السائرة (٢/ ٢١).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٣٣٥).

(٤) عن هذه المؤلفات وغيرها انظر:

١ـ المصادر المذكورة في ترجمته.

٢ـ معلمة الفقه المالكي (ص: ١٥٧-١٥٨). =

(٦٥) حاشية الطخيخي على مختصر خليل، لموسى / ميمون الطخيخي (ت٩٧٤هـ).[(١)]

«وضع حاشية على مختصر الشيخ خليل، اعتمد فيها على مواضع من الحوفي[(٢)]، شارح المدونة، ونقل فيها عن شيخه المذكور [محمد شمس الدين اللقاني] في غير موضع»[(٣)].

(٦٦) مؤلفات محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني، الشهير بالحطاب (ت٩٥٣ / ٩٥٤هـ)[(٤)].

= وعن مخطوطات كتبه الموجودة، انظر:

١ـ فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤١٤، ٤٣٧، ٤٤٥)، (٢/ ٤٠١)، (٣/ ٢٤٢-٢٤٤).

٢ـ الأعلام (٥/ ٣٠٢).

٣ـ تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، الجزء الثالث (ص: ١٧١).

٤ـ معلمة الفقه المالكي (ص: ٧٢، ١٥٧، ١٥٨، ١٨١).

(١) الطخيخي، موسى (أو ميمون بن موسى)، العلامة، الفقيه، الفاضل، من أعيان تلاميذ شيخ المالكية في عصر محمد شمس الدين اللقاني (ت٩٤٧هـ). انظر: توشيح الديباج (ص: ٢٣٦)؛ درة الحجال (٣/ ١٦)، ذكره باسم ميمون بن موسى.

(٢) الحوفي، القاضي، أبوالقاسم أحمد بن محمد الحوفي، من بيت علم، وعدالة، كان فقهياً، حافظاً، حاضر الذكر للمسائل (ت٥٨٨هـ). انظر: الديباج المذهب (١/ ٢٢١-٢٢٢)؛ شجرة النور الزكية (ص: ١٥٩).

(٣) توشيح الديباج (ص: ٢٣٦).

(٤) محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني، الشهير بالحطاب، المغربي =

«ألف تآليف حساناً، أجاد فيها ما شاء»[1]، وهي «بارعة، تدل على إمامته وسعة علمه وحفظه. . .، يستدرك فيها على الأئمة الفحول»[2]، منها:

١ ـ مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: هذا الكتاب أشهر مؤلفاته على الإطلاق، «تركه مسودة، فبيضه ولده يحيى، . . .، وتداوله الناس شرقاً وغرباً»[3]، «استمد منه كل من شرحه [مختصر خليل] بعده، وهو أكثر الشروح تحريراً، وإتقاناً»[4]، «فيه دليل على جودة تصرفه، وكثرة اطلاعه، وحسن فهمه، لم يؤلف على خليل مثله في الجمع والتحصيل بالنسبة لأوائله، والحج منه استدرك فيه أشياء على خليل، وشراحه، وابن عرفة، وشراح ابن الحاجب وغيرهم»[5].

= أصلاً، المكي مولداً، المحقق، الحافظ، الحجة، الجامع، الثقة، الجليل. كان من سادات العلماء، جامعاً لفنون العلم، نقاداً، متفنناً، عارفاً بالتفسير، محققاً في الفقه وأصوله، عالماً بالنحو والتصريف، محيطاً باللغة وغريبها، توفي بطرابلس الغرب (سنة ٩٥٣/ ٩٥٤هـ). انظر: توشيح الديباج (ص: ٢٢٩-٢٣١)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٣٧-٣٣٨)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٧٠)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٠)؛ الأعلام (٧/ ٥٨).

(١)، (٢) نيل الابتهاج (ص: ٣٣٧).

(٣) تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة المحقق أحمد سحنون ص: ١٠٧).

(٤) الفكر السامي (٢/ ٢٧٠).

(٥) نيل الابتهاج (ص: ٣٣٧-٣٣٨).

٢ ـ تحرير الكلام في مسائل الالتزام: «حسن في نوعه، لم يسبق إليه»[١]. يقول المؤلف: «شاع عن مذهب الإمام مالك ـ رضي الله عنه ـ الحكم بالالتزام، وكثر السؤال عن ذلك عند التشاجر والخصام»[٢]، وحيث «لم يكن له في كتب أهل المذهب باب ولا فصل مقرر، ولا علمت فيه مصنفاً يؤخذ حكمه عنه ويحرر»[٣]، فقد رأى المصنف رحمه الله تعالى «جمع ما تيسر من مسائله، وضبط أقسامه، وتبيين مشكله، وتحرير أحكامه»[٤].

٣ ـ تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة: والكتاب شرح لنظم الشيخ ابن غازي المسمى نظائر الرسالة.

أراد الحطاب في شرحه «أن ييسر لطلاب العلم هذه المنظومة القيمة، ببسط مجملها، وإيضاح مبهمها، وحل الرموز التي أشار إليها الناظم، وبيان النكت الفقهية اللطيفة التي بثها في نظمه لنظائر الرسالة، لكنه أضاف إلى هذا كله التحقيق في النظائر ومشكلاتها، واستقصاء ما فيها من أقوال للأئمة في أمهات كتب المذهب، ابتداء من الموطأ والمدونة إلى الشروح الكبرى المعروفة لرسالة ابن أبي زيد،

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٣٧-٣٣٨).

(٢) الحطاب، محمد بن محمد، تحرير الكلام في مسائل الالتزام، تحقيق عبدالسلام الشريف (ص: ٦٦).

(٣)، (٤) المرجع السابق (ص: ٦٦).

وتقديم الشواهد من نصوصها»[1].

«هذا التحقيق الدقيق، المستوعب لكتب المذهب، أتاحت له أن يحرر ما جاء في النظائر، إلى جانب ما وضح من مبهماتها، وحل من رموزها، وإشاراتها، ثم إنه استدرك على ابن غازي ما فاته من نظائر في الرسالة، ونبه على مواضع الإطلاق فيها حيث ينبغي التقييد، وأخرى من مسائل الخلاف لم يذكر فيها المعتمد في المذهب، أو المشهور من أقوال الأئمة»[2].

٤ ـ «**تعليق على ابن الحاجب**: يتضمن تصحيح ما أطلقه ابن الحاجب من الخلاف، والتنبيه على ما خالف فيه المشهور، والمذهب»[3].

٥ ـ **شرح مناسك خليل بن إسحاق**: وهو شرح حسن[4].

٦ ـ **هداية الناسك المحتاج لبيان فعل المعتمر والحاج**.

وغير ذلك «من المؤلفات الحسنة»[5]، التي أكمل بعضها ولم يكمل الأخرى[6].

---

(١)، (٢) تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة المحقق ص: ١٢٢).

(٣) توشيح الديباج (ص: ٢٣١).

(٤) انظر: نيل الابتهاج (ص: ٣٣٨).

(٥) الفكر السامي (٢/ ٢٧٠).

(٦) عن مؤلفاته الأخرى تراجع المصادر المذكورة في ترجمته، وعنها المخطوط والمطبوع منها، انظر: =

(٦٧) مؤلفات عبد الواحد بن أحمد الونشريسي، (ت٩٥٥هـ)[1].

من مؤلفاته:

١ ـ النور المقتبس من قواعد مذهب مالك بن أنس...، وهو كله رجز عجيب في فنه»[2]، «نظم قواعد مذهب مالك بن أنس، لخص فيه إيضاح المسالك لوالده، وزاد عليه زيادات رائقة»[3]، «أمثلة وصوراً على ما في الأصل، وقواعد بأمثلتها، ترجم لها آخر الرجز، استخرج أكثرها من المختصر الكبير للشيخ ابن عرفة»[4]*.

= ١ـ مقدمة الدكتور أحمد سحنون في تحقيقه لكتاب نظائر الرسالة.

٢ ـ مقدمة الدكتور عبد السلام محمد الشريف في تحقيقه لكتاب تحرير الكلام في مسائل الالتزام.

(١) عبد الواحد بن أحمد بن يحيى الونشريسي، العالم العلامة، صاحب القلم الفصيح، واللسان الصريح، فريد دهره، وأعجوبة عصره، انتهت إليه رئاسة العلم، جمع بين الفتيا والقضاء والتدريس، وكان ممن لا تأخذه في الله لومة لائم، قاضي فاس ومفتيها، مات قتيلاً (٩٥٥هـ). انظر: دوحة الناشر (ص: ٥٢-٥٤)؛ المنجور، أحمد، فهرس أحمد المنجور (ص: ٥٠- ٥٢- ٥٥)؛ نيل الابتهاج (ص: ١٨٨-١٨٩)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٨٢-٢٨٣)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٦٧-٢٦٨).

(٢) دوحة الناشر (ص: ٥٤).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٦٧).

(٤) فهرس أحمد المنجور (ص: ٥٥).

* توجد مخطوطته في «خم ٦١٥٥/ مكتبة تطوان (٥٤٢)»، معلمة الفقه المالكي (ص: ١٤٢).

٢ ـ شرح الرسالة: وهو شرح «مطول عجيب»[(١)].

٣ ـ شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي.

(٦٨) مؤلفات عبد الرحمن بن علي الأجهوري، (ت٩٥٧هـ)[(٢)].

«صنف كتباً نافعة. . .، وسارت الركبان بمصنفاته إلى بلاد المغرب والتكرور»[(٣)]، منها:

١ ـ حاشية على مختصر خليل «لطيفة لا تخلو في بعض المواضع في نكتة»[(٤)].

٢ ـ طرر على هوامش الشرح الكبير لبهرام[(٥)]، وهي «أحسن

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٦٧).

(٢) عبد الرحمن بن علي الأجهوري، العلامة، الزاهد، زين الدين، مفتي المسلمين، بقية السلف، برع في الفقه، وصل عدد طلابه الملازمين لدرسه نحو مائة، داوم على إقراء مختصر خليل، كان أعرف بالفقه، وحاز الثناء الفاخر والاشتهار مع وجود أشياخه (ت٩٥٧هـ). انظر: توشيح الديباج (ص: ١١٧)؛ نيل الابتهاج (ص: ١٧٥-١٧٦)؛ الكواكب السائرة (٢/ ١٦٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٨٠).

(٣) الكواكب السائرة (٢/ ١٦٠).

(٤) نيل الابتهاج (ص: ١٧٦).

(٥) انظر: توشيح الديباج (ص: ١١٧)؛ نيل الابتهاج (ص: ١٧٥).

وأدق من حاشيته»[1]، على خليل.

(٦٩) مؤلفات ناصر الدين محمد بن حسن اللقاني، (ت٩٥٨هـ)[2].

لـــه:

١ ـ «**شرح على مختصر خليل**، سماه: تيسير الملك الجليل، في جمع شروح وحواشي خليل، ....، وهو عجيب، مشتمل على فوائد من علوم شتى»[3].

٢ـ «**حاشية على توضيح الشيخ خليل على مختصر ابن الحاجب الفرعي**»[4]، كتبها «على طرر نسخته من التوضيح»[5]، وفيها «فوائد، وتقييدات بديعة»[6].

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ١٧٥).

(٢) محمد بن حسن، ناصر الدين، اللقاني، الإمام العلامة، المحقق، بقية السلف، خير الخلف، ذو الفضائل العديدة، وارث علم الفقهاء بعد أخيه شمس الدين اللقاني، انتهت إليه الرئاسة العلمية بمصر، إذ لم يبق بمصر في عصره إلا من هم في طبقته أو من طلبته (ت٩٥٨هـ). انظر: توشيح الديباج (ص: ٢٠٢-٢٠٤)؛ نيل الابتهاج (ص: ٣٣٦-٣٣٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٧١-٢٧٢)؛ الغول، محمد بن إبراهيم، تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني (ص: ٤١٠).

(٣)، (٤) تعريف الخلف، القسم الثاني (ص: ٤١٠).

(٥)، (٦) توشيح الديباج (٢٠٣).

(٧٠) مـــؤلفـــات المنجـــور، أحـــمـــد بن علي، (ت٩٩٥هـ)[1].

«له تآليف حسنة»[2] منها:

١ ـ شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب: شرح فيه منظومة أبي الحسن على الزقاق لقواعد المذهب «شرحاً ظريفاً»[3]*.

٢ ـ المختصر المذهب من شرح المنهج المنتخب.

٣ ـ شرح المختصر من ملتقط الدرر.

(٧١) مـؤلفات الونكري، محمد بن محمود عُرف

---

(١) أحمد بن علي بن عبد الرحمن المنجور، كان آية من آيات الله في المعقول والمنقول، أحفظ أهل زمانه، وأعرفهم بالتاريخ والبيان، والمنطق، والأصول، وغير ذلك؛ وكان على معرفة تامة برجال الحديث، فهو آخر الناس بفاس، لم يخلف بعده مثله (ت ٩٩٥هـ). انظر: دوحة الناشر، (ص: ٥٩)؛ درة الحجال (١/ ١٥٦-١٦٣)؛ جذوة الاقتباس، القسم الأول (ص: ١٣٥-١٣٦)؛ نيل الابتهاج (ص: ٩٥-٩٨)؛ المقري، أحمد بن محمد، روضة الآس العاطرة الأنفاس (ص: ٢٨٥-٢٨٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٨٧)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٠).

(٢) جذوة الاقتباس ، القسم الأول (ص: ١٣٥).

(٣) نيل الابتهاج (ص: ٩٦).

* توجد مخطوطات للكتاب، انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٢/ ٣٠٨)؛ (٤/ ٣٢٢).

ببَغْيُع، (ت١٠٠٢هـ)[1].

١ ـ «له تعاليق، وطرر نبه فيها على هفوات لشراح خليل وغيره.

٢ ـ وتتبع شرح التتائي الكبير من أوله إلى آخره فبين ما فيه من السهو نقلاً وتقريراً، في غاية الإفادة»[2].

(٧٢) مؤلفات عظوم: بلقاسم بن محمد مرزوق (ت١٠٠٩/ ١٠١٣هـ)[3].

---

(١) محمد بن محمود بن أبي بكر الونكري، التنبكتي، عرف ببغيع، الفقيه، العالم، المتفنن، الصالح، العابد، الناسك، المفتي، من خيار عباد الله الصالحين، والعلماء العاملين، وبغيع بباء يعني موحدة مفتوحة، فغين معجمة ساكنة، فياء يعني مثناة تحت مضمومة، فعين مهملة (ت١٠٠٢هـ). انظر: نيل الابتهاج (ص: ٣٤١-٣٤٢)؛ خلاصة الأثر (٤/ ٢١١-٢١٢)؛ القادري، محمد بن الطيب، نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني (١/ ٤٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٨٧)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٢).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٣٤٢).

(٣) بلقاسم، (أبو القاسم)، ابن محمد، اشتهر بعظوم، المرادي، القيرواني، من بيت علم وفضل، الفقيه، المطلع، المحقق للفتيا والنوازل، العمدة الفاضل. (اختلف في سنة وفاته ١٠٠٩هـ/ ١٠١١هـ/ ١٠١٣هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٢٩٢)، تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٤٠١-٤٠٣)، تراجم خليل لعظوم (مقدمة المحقق ١٠٤-١٠٧)، كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٨١٥-٨١٩).

«له تآليف مفيدة»[1]، منها:

١ ـ «**تأليفه المشهور، وهو برنامج الشوارد**»[2]، «**لاستخراج مسائل الشامل**»[3]، «قال في طالعته: وضعت هذا البرنامج لاستخراج مسائل هذا الكتاب الجليل ـ أي الشامل لتاج الدين بهرام عبد الله بن عبد العزيز الدميري»[4]- «وبالإضافة إلى شهرة صاحب الأصل الذي وضعه بهرام، فقد اشتهر البرنامج كذلك لمكانة صاحبه، وصار معتمد الفتوى بتونس بالنسبة للمذهبين المالكي والحنفي، والخطة التي اتبعها هي استخراج المسائل، وتحقيق ما تكرر منها مع نسبتها لقائلها، وذكر الأقوال المشهورة، أو ما به العمل، والفتوى بتونس والقيروان، أو ما خالف ذلك، واقتصر في الاستخراج على أصول المسائل، وما كثر وقوعه منها، والتنبيه على مواضعها ومظانها ليجدها المفتي متى استفتي»[5].

٢ ـ «**الأجوبة**: وهي عبارة عن مسائل فقهية أثيرت بواسطة سؤال وجه من طرف مسترشد لأحد علماء العضر»[6].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٢٩٢).

(٢) تراجم خليل لعظوم (مقدمة المحقق ص: ١٠٨).

(٣) كتاب العمر، المجلد الأول (٢)، (ص: ٨١٦).

(٤) تراجم خليل لعظوم (مقدمة المحقق ص: ١٠٨).

(٥)، (٦) تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٤٠١ - ٤٠٢).

منهج المؤلف في أجوبته «إثبات السؤال أولاً، ثم جواب العالم ثانياً، ويختم المسألة ببيان رأيه في القضية قائلاً: وعطفت عليه بما نصه. وفي بعض الأسئلة يكون السؤال موجهاً له نفسه بصفته مفتيا»(١)، «وهي أجوبة محررة مع إطناب»(٢).

٣- «**برنامج وثائق الفشتالي**، يقول في أوله: ذكر برنامج هذا الكتاب لتراجمه، ومهمات بعض مسائله، مرشوماً عليها مواضعها، ليسهل استخراج ذلك على مطالعه»(٣).

٤ - **تراجم المختصر الخليلي**، (تراجم خليل لعظوم)، يقول في مقدمته: «هذه ورقات تشتمل على ترجمة مختصر الشيخ الأجل. . .، خليل بن إسحاق. . .، عينت كل ترجمة برسم ورقتها؛ ليسهل استخراج ذلك، وزدت مع ذلك فوائد لغريب المسائل، وغريب محلها وغير ذلك، مما أبرزه النظر الصحيح، ويدركه الفكر السديد تقريباً للمطالع»(٤)*.

---

(١)، (٢) تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٤٠١- ٤٠٢)

(٣) تراجم خليل لعظوم (مقدمة المحقق ص: ١٠٨).

(٤) المرجع السابق (ص: ١٢٣).

* عن مخطوطات مؤلفات عظوم، انظر:

١ - تراجم خليل لعظوم، مقدمة المحقق فضيلة الأستاذ الشيخ محمد النيفر الشاذلي.

٢- كتاب العمر، المجلد الأول (٢) (ص: ٨١٦-٨١٨).

٣- تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٤٠٢).

(٧٣) تيسير الملك الجليل لجمع الشروح وحواشي خليل، للسنهوري، سالم بن محمد (ت١٠١٥هـ)[١].

«تعليقه المذكور شرح جيد. . ، لخص فيه ما في تعليق الشيخ الحطاب»[٢]*.

(٧٤) مؤلفات أحمد بن أحمد بابا التنبكتي، (ت١٠٣٦هـ)[٣].

---

(١) «سالم بن محمد بن عز الدين بن محمد. . . ، أبو النجا، السنهوري، المصري. . . ، كان أجل أهل عصره من غير مدافع، وهو مفتي المالكية، ورئيسهم، وإليه الرحلة من الآفاق في وقته» (ت١٠١٥/١٠١٦هـ). خلاصة الأثر (٢/ ٢٠٤)؛ وانظر: نيل الابتهاج (ص:١٢٦)؛ نشر المثاني (١/ ١٣٩)؛ القادري، محمد بن الطيب، التقاط الدرر (ص:٤٨)؛ شجرة النور الزكية (ص:٢٨٩)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٤)؛ الأعلام (٣/ ٧٢).

(٢) نشر المثاني (١/ ١٣٩).

* عن مخطوطات الكتاب، انظر:

١- فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٠٨).

٢- الأعلام (٣/ ٧٢).

(٣) أحمد بن أحمد بن أحمد (ثلاثاً) التنبكتي، السوداني، المعروف ببابا، الفقيه، العلامة، المحقق، الفهامة، المؤرخ، اشتهر بيته بالعلم والفضل، مؤلفاته تزيد عن الأربعين في فنون مختلفة (ت١٠٣٢/١٠٣٦هـ). انظر: خلاصة الأثر (١/ ١٧٠- ١٧٢)؛ نشر المثاني (١/ ٢٧١-٢٧٦)؛ التقاط الدرر (ص:٨٦-٨٨)؛ الولاتي، الطالب محمد بن أبي بكر، فتح الشكور في معرفة أعيان علماء تكرور (ص:٣١-٣٧)؛ تعريف الخلف (القسم الأول) (ص:١٦-٢٥)؛ =

«ألف رحمه الله تعالى تواليف عديدة مفيدة»[1]، منها:

١ ـ المقصد الكفيل بحل مقفل خليل[2]»: شرح فيه مختصر خليل، من أول الزكاة إلى أثناء النكاح، شرحاً «ممزوجاً محرراً»[3].

٢ ـ «منن الرب الجليل في تحرير مهمات خليل»[4].

٣ ـ «ترتيب جامع المعيار للونشريسي»[5].

(٧٥) مؤلفات ابن عاشر: عبد الواحد بن أحمد بن علي الأنصاري، (ت ١٠٤٠هـ)[6].

=شجرة النور الزكية (ص: ٢٩٨-٢٩٩)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٥)؛ الأعلام (١/ ١٠٢-١٠٣).

(١)، (٢) فتح الشكور (ص: ٣٥).

لعل مخطوطة هذا الشرح هي الموجودة في (خع ١٣٦٠د). انظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ١٠٤).

(٣) انظر: خلاصة الأثر (١/ ١٧١).

(٤) فتح الشكور (ص: ٣٦).

توجد للكتاب مخطوطة في (خم ٤٩٧٥)، باسم «بيان مهمات خليل»، انظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ١٠٤).

(٥) فتح الشكور (ص: ٣٦).

(٦) عبد الواحد بن أحمد بن عاشر، الأنصاري نسباً، الأندلسي أصلاً، الفاسي منشأ وداراً، كان إماماً، ورعاً، عابداً، عالماً محققاً، أصولياً (ت١٠٤٠هـ).

انظر: ميارة، أحمد بن أحمد، الدر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين=

«ألف تواليف مفيدة»[1]، منها:

١ ـ **المرشد المعين على الضروري من علوم الدين**، وهو. . . المنظومة العديمة المثال في الاختصار، وكثرة الفوائد والتحقيق»[2]، «وموافقة المشهور»[3]، «ومحاذاة مختصر الشيخ خليل، والجمع بين أصول الدين وفروعه، بحيث أن من قرأها، وفهم مسائلها، خرج قطعاً من ربقة التقليد»[4]، «رزق فيها القبول»[5].

٢ ـ «ابتدأ **شرحاً عجيباً على مختصر الشيخ خليل**، ملتزماً فيه نقل لفظ ابن الحاجب، ثم لفظ التوضيح، وأضاف إلى ذلك فوائد عجيبة، ونكتاً غريبة. . .»[6].

= (ص: ٣-٤)؛ خلاصة الأثر (٣/ ٩٦-٩٨)؛ نشر المثاني (١/ ٢٨٣-٢٨٨)؛ الأزهري، محمد البشير، اليواقيت الثمينة في أعيان مذهب عالم المدينة (١/ ٢٣٠-٢٣١)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٩٩-٣٠٠)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٦).

(١) الفكر السامي (٣/ ٢٧٦).

(٢) الدر الثمين (ص: ٤).

(٣) خلاصة الأثر (٣/ ٩٧).

(٤) الدر الثمين (ص: ٤).

(٥) شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٠).

(٦) الدر الثمين (ص: ٤).

٣ـ «له طرر عجيبة، مفيدة على المختصر المذكور، بعضها يتعلق بلفظ المختصر، وبعضها بلفظ شارحه الإمام التتائي في شرحه الصغير»[1].

(٧٦) حاشية اللقاني على المختصر: لإبراهيم بن إبراهيم اللقاني، (ت١٠٤١هـ)[2].

«ألف التآليف النافعة، رغب الناس في استكتابها، وقراءتها. . . ، وله حاشية على مختصر خليل»[3].

(٧٧) حاشية المقري على خليل، لأحمد بن محمد المقري، (ت١٠٤١هـ)[4]

---

(١) الدر الثمين (ص: ٤-٥).

(٢) أبو الإمداد، برهان الدين، إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني، المصري، المالكي، إليه المرجع في المشكلات والفتاوى في وقته بالقاهرة، أحد الأعلام، وأئمة الإسلام، له سعة اطلاع في الفقه والفتوى، والحديث (ت١٠٤١هـ). انظر: خلاصة الأثر (١/ ٦-٩)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ٨٥-٨٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٩١)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٧- ٢٧٨)؛ الأعلام (١/ ٢٨).

(٣) خلاصة الأثر (١/ ٦-٧).

(٤) أحمد بن محمد بن أحمد، أبو العباس المقري، التلمساني المالكي، نزيل فاس، ثم القاهرة، حافظ المغرب، لم ير له نظير في جودة القريحة، وصفاء الذهن، وقوة البديهة، كان آية باهرة في علم التفسير، والحديث، والكلام، ومعجزاً باهراً في الأدب والمحاضرات، وله المؤلفات الشائعة، كان حافظاً للفقه، =

له «حاشية مفيدة على مختصر خليل»[1].

(٧٨) نوازل عيسى السجستاني: أبي مهدي عيسى بن عبد الرحمن السُّكتاني / السجستاني، (ت١٠٦٢هـ)[2].

«له مؤلفات مشهورة... عجيبة الأسلوب»[3]، ونوازله من كتب النوازل المعتمدة[4].

= متقناً للنوازل (ت١٠٤١هـ). خلاصة الأثر (١/ ٣٠٢-٣١١)؛ نشر المثاني (١/ ٢٩١-٣٠٥)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ٢٩-٣٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٠- ٣٠١)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٦)؛ الأعلام (١/ ٢٣٧).

(١) نشر المثاني (١/ ٢٩٣).

(٢) أبو مهدي عيسى بن عبد الرحمن السُّكتاني (السجستاني) المراكشي، فقيهها، وحافظها، علامة، نظار، خاتمة الكبار، أوحد علماء عصره، له شهرة كبيرة تغني عن التطويل ببيان فضائله (ت ١٠٦٢هـ). انظر: خلاصة الأثر (٣/ ٢٣٥-٢٣٦)، نشر المثاني (٢/ ٥٩-٦٠)، شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٨)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٨- ٢٧٩).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٨).

(٤) انظر: نور البصر (ص: ١٢٩)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

ذكرا أن اسم المؤلف سيدي عيسى السجستاني، وكتب التراجم ذكرته باسم عيسى السكتاني، إلا أن صاحب المعلمة أورد الاسم عيسى السكتاني أو السجستاني مما يتفق مع ما جاء في نور البصر، والعذب السلسبيل، انظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ١٥٥).

وعن مخطوطات الكتاب، انظر:

معلمة الفقه المالكي (ص: ١٩، ١٥٥)؛ محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٠٧).

(٧٩) مؤلفات علي بن محمد الأجهوري، (ت١٠٦٦هـ)[1].

كان «جم الفائدة، منشور العائدة»[2]، «رزق في كتبه الحظ والقبول»[3]، منها:

١ ـ شروحه على مختصر خليل وهي: الكبير، والوسيط، والصغير «وفي شروحه خصوصاً الكبير، فوائد وغرائب على أوهام تقع منه عند النقل والتخريج»[4].

وشرحه الكبير «شرح حفيل، استمد منه كل من جاء بعده على ما فيه من أغلاط اعتنى المغاربة بتصحيحها»[5]*.

---

(١) علي بن زين العابدين بن محمد، أبو الإرشاد، نور الدين الأجهوري (بضم الهمزة، وسكون الجيم، وضم الهاء)، شيخ المالكية في عصره بالقاهرة، إمام الأئمة وعلامة العصر، كان محدثاً، وفقيهاً، جمع بين العلم والعمل (ت ١٠٦٦هـ). خلاصة الأثر (٣/ ١٥٧-١٦٠)؛ نشر المثاني (٢/ ٨٠-٨١)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٣-٣٠٤)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٩)؛ الأعلام (٥/ ١٣-١٤).

(٢) خلاصة الأثر (٣/ ١٦٠).

(٣) المرجع السابق (٣/ ١٥٨).

(٤) الإكليل (تصدير عبد الله الغماري ص. ل).

(٥) الفكر السامي (٢/ ٢٧٩).

* توجد نسخة مخطوطة من شرحه على خليل لعله الصغير، انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٢١).

٢ ـ حاشية على شرح اللقاني للرسالة.

٣ ـ شرح على رسالة ابن أبي زيد[١].

(٨٠) مؤلفات حمدون بن محمد بن موسى، (ت١٠٧١هـ)[٢].

«لـه:

١ ـ فتاوى حسنة.

٢ ـ وحاشية على المختصر مشهورة»[٣]. سماها التقاط الدر الجليل من شروحات مختصر خليل[٣].

(٨١) مؤلفات ميارة: محمد بن أحمد (ت١٠٧٢هـ)[٤].

---

(١) انظر: خلاصة الأثر (٣/ ١٥٨).

(٢) حمدون بن محمد بن موسى الأبار، الإمام الجليل، حامل لواء المذهب، شيخ الجماعة، كان رحمه الله إماماً في الفقه، مشاوراً في الأحكام، يقوم على المختصر أحسن قيام، ويختمه كل سنة (ت ١٠٧١هـ). انظر: نشر المثاني (٢/ ١٠٩-١١٢)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ١٤١-١٤٢)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٩)؛ الأعلام (٢/ ٢٧٥).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٩)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ١٤٢).

(٤) معلمة الفقه المالكي (ص: ١٢٣).

(٥) محمد بن أحمد ميارة، العلامة، الفقيه، الدراكة، الفهامة، المختص بالإتقان وحسن التصريف، المنفرد من أهل عصره بجودة التصنيف، وسلامة =

«ألف كتباً مفيدة»[1]، «وتلقى الناس تآليفه بالقبول، وأذعنوا لها ما بين فاضل ومفضول، وعم نفعها في البلاد، وشاع فضلها بين العباد»[2].

منها:

١ ـ **الإتقان والإحكام في شرح تحفة الأحكام**: شرح فيه كتاب تحفة الحكام لابن عاصم.

٢ ـ **الدر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين** على الضروري من علوم الدين لابن عاشر، وهذا هو الشرح الكبير.

٣ ـ **مختصر الدر الثمين**: وهو الشرح الصغير.

٤ ـ **شرح لامية الزقاق**، علي بن قاسم.

٥ـ **زبدة الأوطاب وشفاء العليل** في اختصار شرح الحطاب لمختصر الشيخ خليل: وهذا الاختصار «مفيد جداً، وفيه ذيول على الأصل، وأدمج فيه مؤلفه كثيراً من أنظامه السليمة»[3].

= العبارة، وحسن الإشارة، الفاسي الدار والقرار (ت١٠٧٢هـ). انظر: نشر المثاني (٢/ ١٢٠-١٢١)؛ التقاط الدرر (ص: ١٥١-١٥٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٩)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٩)؛ الأعلام (٦/ ١١-١٢).

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٧٩).

(٢) نشر المثاني (٢/ ١٢٠).

(٣) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٣/ ٢٤٥). =

٦ ـ **شرح مختصر خليل.**

٧ ـ **التقاط الدرر مما كتب على المختصر**[1].

«شاعت كل هذه التواليف وانتشرت، وقد خلا الزمان من مثلها، واعترف أهل هذه الأعصار بفضلها»[2]، فهي «محررة، سهلة، فصيحة، مقبولة لدى الفكر العام المغربي وغيره»[3].

(٨٢) الأجوبة الناصرية[4]، لابن ناصر، محمد بن

= توجد من الكتاب نسخة مخطوطة تحت الرقم ١١٥٨، انظر: فهرس خزانة القرويين (٣/ ٢٤٤-٢٤٥).

(١) هذا الكتاب من جمع حفيد المؤلف، أبي عبد الله محمد بن محمد ميارة، المتوفى سنة (١١٤٤هـ)، جمعه مما وجده بهامش نسخة جده من مختصر خليل. كما جاء في مقدمة الكتاب من النسخة المخطوطة.

انظر: فهرس مخطوطات خزانة القرويين، رقم ٤٥٦، (١/ ٤٢٨-٤٢٩).

وتوجد منه نسخة أيضاً في (خم ٥٨٩٤)، انظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ١٢٤).

(٢) نشر المثاني (٢/ ١٢٠).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٧٩).

(٤) نسب كتاب الأجوبة الناصرية إلى الشيخ محمد بن محمد المشهور بابن ناصر في كل من:

١ـ الأعلام (٧/ ٦٣).

٢ـ محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٠٦).

٣ـ ندوة الإمام مالك (الألفي، رضا الله إبراهيم، فتاوى النوازل في القضاء المالكي المغربي ٣/ ١٨٨).

٤ـ رياض، محمد، أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي (ص: ٦٠٠). =

محمد، (ت١٠٨٥هـ)(١).

«له فتاوى في الفقه مشهورة»(٢)، منها ما جمعه أحد تلاميذه(٣)، واشتهرت بالأجوبة الناصرية، ولم يكن الشيخ راضياً عن جمعها في كتاب(٤).

(٨٣) أم الحواشي: لأحمد بن سعيد المجيلدي، (ت١٠٩٤هـ)(٥).

= ٥ـ معلمة الفقه المالكي (ص: ٩٩-١٠٠)، وذكر فيها مخطوطات الكتاب، وهو مطبوع، إلا أن بعض كتب التراجم نسب إلى ابنه الشيخ أحمد بن محمد بن ناصر (ت١١٢٩هـ) كتاب الأجوبة.

انظر: نشر المثاني (٣/ ٢٣٤)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٣٢)؛ الأعلام (١/ ٢٤١).

(١) محمد بن محمد بن أحمد الدرعي المشهور بابن ناصر، نسبة إلى جده، العالم العلامة، علم الأعلام، ومصباح الظلام، ناصر السنة، شديد الاتباع لها في سائر أحواله (ت١٠٨٥هـ).

انظر: نشر المثاني (٢/ ٢١١-٢١٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣١٣)، الأعلام (٧/ ٦٣-٦٤).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٣١٣).

(٣) معلمة الفقه المالكي (ص: ٩٩-١٠٠)؛ محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص: ١٠٦).

(٤) انظر: نور البصر (ص: ١٢٩)، الطليحة (٨١).

(٥) أحمد بن سعيد المجيلدي، العلامة الأمثل، القاضي المبجل، المحقق الأديب الأكمل، قاضي فاس العليا، من أكابر الأعلام، وأعيان مشايخ الإسلام، كانت له ممارسة لمختصر خليل، واستحضار النوازل الفقهية، ومشاركة =

«ألف . . . كتباً كثيرة»[1]، منها:

«شرح مختصر خليل بشرح سماه أم الحواشي»[2]، «وقد أجاد فيه، فبين فيه أولاً الصورة بما فهمه منه، ويصل ذلك بما يناسبه من نصوص الأئمة، وينقل كلام الحواشي عليه، السابقة عنه»[3]، فالكتاب «شرح واف لمختصر خليل بن إسحاق على طريقة لم يسبق بها . . . ، وكان هذا الجهد الفريد نتيجة خبرة طويلة بالمختصر: درساً وتدريساً، حتى غدا في تحقيق مسائله مشهوراً»[4].

(٨٤) نظم العمل الفاسي وشرحه: لأبي زيد عبد الرحمن الفاسي، (ت١٠٩٦هـ)[5].

= في فنون العلم، محمود السيرة في ولايته للقضاء (ت١٠٩٤هـ). انظر: نشر المثاني (٢/ ٣٠٦-٣٠٧)؛ التقاط الدرر (ص: ٢٢٦)؛ الكتاني، عبد الحي، فهرس الفهارس والأثبات (٢/ ٥٥٧)؛ المجيلدي، أحمد سعيد، كتاب التيسير في أحكام التسعير (مقدمة المحقق موسى لقبال ص: ١٤-٢٤)؛ الأعلام (١/ ١٣١).

(١) نشر المثاني (٣/ ٣٠٧).

(٢) التقاط الدرر (ص: ٢٢٦).

(٣) نشر المثاني (٢/ ٣٠٧).

(٤) التيسير في أحكام التسعير (مقدمة المحقق ص: ٢٢-٢٣).

(٥) أبو زيد عبد الرحمن بن عبد القادر الفهري، الفاسي، العلامة، حامل راية المنثور والمنظوم، سيوطي زمانه، ألف في فنون عديدة، له الذوق السليم، والغوص على الدقائق، فاق أهل عصره بحسن خلقه، وتواضعه، وإنصافه (ت١٠٩٦هـ). =

«لما ذكر أبو الحسن الزقاق في لاميته مسائل تقرب من العشرين جرى بها العمل في الأحكام عند قضاة فاس، زاد عليها صاحب الترجمة في رجز نحو ثلاثمائة، فجاء كتابا جليلاً، وأقبل الناس عليه جيلاً جيلاً»[1].

والنظم المذكور جمع فيه مؤلفه «النوازل التي جرى فيها عمل فاس بالحكم بقول ضعيف، نحو ثلاثمائة مسألة، وأقبلوا عليه على ما فيه في بعض المواضع من عدم التحرير»[2].

وقد شرح المؤلف هذا النظم شرحاً لم يتم ترتيبه[3].

(٨٥) شرح الزرقاني على مختصر خليل: للشيخ عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، (ت١٠٩٩هـ)[4].

= انظر: نشر المثاني (٢/ ٣٢٥-٣٢٩)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ١٩٥-١٩٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣١٥-٣١٦)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٨٣)؛ الأعلام (٣/ ٣١٠).

(١) نشر المثاني (٢/ ٣٢٦).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٢٨٣).

(٣) انظر: نشر المثاني (٢/ ٣٢٦)؛ الفكر السامي (٢٨٣).

(٤) الفقيه، المحقق، الكبير، العالِم، المحصل، الشهير، الشيخ عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، أحمد أئمة الزمان، وكبراء الأئمة الأعيان، مرجع المالكية والفضلاء (ت ١٠٩٩هـ). انظر: خلاصة الأثر (٢/ ٢٨٧)؛ نشر المثاني (٢/ ٣٥٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٤- ٣٠٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٨٣)؛ الأعلام (٣/ ٢٧٢).

«له تواليف مفيدة أجلها»[١]: «شرح على مختصر خليل، تشد إليه الرحال»[٢]، «أقبل الناس عليه شرقاً وغرباً، وانتفعوا به بعداً وقرباً»[٣]، «دل على فضل، واطلاع، ونبل»[٤].

قال المؤلف في مقدمة الكتاب: «فهذا شرح مختصر العلامة الشهير في الآفاق خليل بن إسحاق، لخصته من شرح شيخنا شيخ الإسلام العلامة المعمر الشيخ علي الأجهوري...»[٥]، وشرح الزرقاني «نسخ ما قبله من الشروح، ولخصها، وبالغ في الاختصار، وجمع الفروع»[٦]، إلا أنه «لم ينقحه من كثير من الأغلاط؛ لذلك اعتنى المغاربة به وتتبعوه»[٧].

(٨٦) مؤلفات الخرشي: محمد بن عبد الله، (ت١١٠١هـ)[٨].

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٨٣).

(٢) خلاصة الأثر (٢/ ٢٨٧).

(٣) نشر المثاني (٢/ ٣٥٥).

(٤) شجرة النور الزكية (ص: ٣٠٤).

(٥) الزرقاني، عبد الباقي، شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل (١/ ٣).

(٦)، (٧) الفكر السامي (٢/ ٢٨٣).

(٨) محمد بن عبد الله الخرشي (أو الخراشي وهو ما يميل إليه صاحب الأعلام)، أول من تولى مشيخة الأزهر، الشيخ الكبير، العالم الشهير، =

«ألف مؤلفات عديدة، منها شرحان على مختصر خليل، تلقاهما أهل عصره من العلماء بالقبول»[1]، وهما:

١ ـ شرح كبير:

يقول في مقدمته: «. . . فإن والدي . . . عبد الله بن علي الخرشي . . . جمع مواضع عديدة مع فروع مناسبات، وتتمات مفيدة، منها جملة مستكثرة، في أوراق مفرقة منتشرة، جعلتها لنفسي تذكرة، لكنها غير معزوة؛ فأردت عزوها لناقلها، ثم إني رأيت [أنه] لا تكمل الفائدة إلا إذا ضم إليها ما تحتاج إليه كل مسألة من شرح وتقييد، فشرعت في ذلك بعد الاستخارة. . . »[2].

٢ ـ شرح صغير:

وهو «أكثر تداولاً بالمغرب من الكبير»[3]، «واعتنى المغاربة والمشارقة بالتحشية عليه»[4].

= الناسك، الورع، ذو العلوم الوهبية، والأخلاق المرضية، المتفق على فضله، وحسن سيرته (ت ١١٠١هـ/ ١١٠٢هـ). انظر: نشر المثاني (٣/ ١٨-٢٣)؛ المرادي، محمد خليل بن علي، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٤/ ٦٢-٦٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣١٧)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٨٤)؛ الأعلام (٦/ ٢٤٠-٢٤١).

(١) سلك الدرر (٤/ ٦٣).

(٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين، رقم ١٠٦٠ (٣/ ١٧٢).

(٣) نشر المثاني (٣/ ١٨).

(٤) الفكر السامي (٢/ ٢٨٤)، والصغير مطبوع متداول.

(٨٧) شرح مختصر خليل للشبرخيتي: إبراهيم بن مرعي، (ت١١٠٦هـ)[١].

وهو شرح مشهور عند علماء المالكية ممن جاء بعده، وينقلون عنه منوهين بذلك في مقدمة كتبهم المشهورة[٢].

(٨٨) حاشية الرماصي على شرح التتائي على مختصر خليل: لمصطفى بن عبد الله الرماصي، (ت١١٣٦هـ)[٣].

---

(١) برهان الدين، أبو إسحاق، إبراهيم بن مرعي بن عطية الشبرخيتي، الفقيه، الإمام، العمدة، المتقن، المحقق، أخذ عن الأجهوري، وبه تفقه، مات غريقاً بالنيل (ت١١٠٦هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٣١٧)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ٨٨)؛ الأعلام (١/ ٧٣)، وذكر وجود بعض أجزاء الكتاب مخطوطة.

(٢) انظر مقدمة كل من:

١ ـ الأمير، محمد بن محمد، شرح مجموع الأمير (١/ ١٠).

٢ـ الدسوقي، محمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ٢).

٣ـ الصاوي، أحمد بن محمد، بلغة السالك لأقرب المسالك (١/ ٢).

(٣) مصطفى بن عبد الله بن مؤمن الرماصي، العلامة، المتقن، المحقق، من أذعنت له في وقته الأقران، ولم يختلف في فضله وسعة علمه اثنان، اشتهر بالتحقيق والتحرير، والمتانة في الدين، مع لين جانب وتؤدة، وسريرة صافية (ت ١١٣٦هـ).

انظر: تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني (ص: ٥٧٨-٥٧٩)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٣٤).

«تآليفه. . . بديعة، عزيزة المنال، لا زال الأفاضل يقتنونها مستصغرين فيها نفائس الأموال، منها»[1]، «حاشية على شرح الشمس التتائي على المختصر، غاية في الجودة والنبل»[2]*.

(٨٩) فتاوى المسناوي: محمد بن أحمد (ت١١٣٦هـ)[3].

١ ـ «له أجوبة كثيرة»، وتقاييد مفيدة»[4]، «جيدة. . . في مسائل من أبواب العلم يرحل إلى سماعها من أقصى المغرب إلى المدينة»[5]، «سارت فتاويه في المغرب كالمثل السائر»[6].

٢ ـ له تقارير على المختصر[7].

(١) تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني (ص: ٥٧٩).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٣٣٤).

* توجد منه نسخة في (خع ٢٤٩٠د)، انظر: معلمة الفقه المالكي (ص: ١٥٧).

(٣) أبو عبد الله محمد بن أحمد المسناوي، شيخ الإسلام، وشيخ الجماعة، علم الأعلام، وعمدة المحققين، نسب إليه أنه ادعى الاجتهاد، آية في العلم والتحقيق، أعطي ملكة التدريس والفتيا (ت١١٣٦هـ). انظر: نشر المثاني (٣/ ٢٦٥)؛ التقاط الدرر (ص: ٣٢٧-٣٣٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٣٣-٣٣٤)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٨٥)؛ الأعلام (٦/ ١٣).

(٤) شجرة النور الزكية (ص: ٣٣٣).

(٥) نشر المثاني (٣/ ٢٧٣).

(٦) الفكر السامي (٢/ ٢٨٥).

(٦) شجرة النور الزكية (ص: ٣٣٣).

(٩٠) مؤلفات البوني: أحمد بن قاسم، (ت١١٣٩هـ)[1].

له «مؤلفات حافلة جليلة»[2]، «كثيرة، عديدة، عظيمة»[3]، منها:

١ - فتح الإغلاق على وجوه مسائل مختصر خليل بن إسحاق[4].

«شرح المختصر الخليلي، جمع فيه زبدة الخرشي، والأجهوري، والتتائي، وبهرام، والمواق، وحطاب، والزرقاني وغيرهم، وانتهى فيه إلى الأذان»[5].

٢ - «شرح آخر أخصر من التتائي الصغير»[6].

٣ - «نظم فصول مختصر خليل مماثلاً به نظم الأجهوري»[7].

---

(١) أحمد بن قاسم البوني، الإمام، العلامة، المحدث، المسند، الجماع، صاحب التآليف العديدة، والأنظام الكثيرة، تزيد مؤلفاته عن المائة، كان إليه المرجع في الفتوى، وعليه المعول في حل المسائل العويصة (ت ١١٣٩هـ). انظر: تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني (ص: ٥٢٢-٥٣٣)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٢٩- ٣٣٠)؛ فهرس الفهارس (١/ ٢٣٦-٢٣٩)؛ الأعلام (١/ ١٩٩).

(٢) تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني (ص: ٥٢٢).

(٣) فهرس الفهارس (١/ ٢٣٦).

(٤)، (٥)، (٦)، (٧) تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني (ص: ٥٢٣ - ٥٢٤).

(٩١) مؤلفات أبي علي الحسن بن رحال المعداني، (ت ١١٤٠هـ)[1].

من مؤلفاته :

١ ـ «**شرح** حافل **على مختصر خليل**، من النكاح»[2]، «إلى تمامه»[3]، «كاد أن يحتوي على جميع نصوص المذهب»[4]، «فهي حاشية كبرى. . . ، متسعة النقل»[5]*.

---

(١) الحسن بن رحال المعداني، الفقيه، الكبير، الحافظ، الشهير، صاعقة الفقه المالكي في وقته، ونادرة الزمان في كشف الأوهام والتلبيس، أجل أعلام الزمان، له عارضة كبيرة في الفقه، واتساع في النوازل، وتدبر في الفتوى، كان حافظاً للمذهب المالكي، مرجوعاً إليه في فتاويه (ت ١١٤٠هـ). انظر: نشر المثاني (٣/ ٢٩٤-٢٩٥)؛ التقاط الدرر (ص: ٣٣٨-٣٤٠)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ١٣٥-١٣٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٣٤)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٦). وفيه أنه توفي سنة (١٠٤٠هـ)، وهو مخالف لبقية المصادر؛ فلعله سبق قلم؛ الأعلام (٢/ ١٩٠).

(٢) اليواقيت الثمينة (١/ ١٣٥).

(٣) التقاط الدرر (ص: ٣٣٩).

(٤) اليواقيت الثمينة (١/ ١٣٥).

(٥) نشر المثاني (٣/ ٢٩٤).

* ذكر في الأعلام أن الكتاب مخطوط في خمسة عشر جزءاً، انظر الأعلام (٢/ ١٩٠)؛ وانظر عن بعض أجزائه المخطوطة: فهرس خزانة القرويين (١/ ٤٢٧)؛ (٢/ ٥٣١-٥٣٢).

٢ ـ اختصار شرح الأجهوري على مختصر خليل[١].

٣ ـ حاشية على ميارة على التحفة[٢].

٤ ـ حاشية على شرح الخرشي على مختصر خليل[٣].

(٩٢) نور البصر في شرح المختصر: لأحمد بن عبد العزيز السجلماسي، (ت١١٧٥هـ)[٤].

«له شرح على المختصر لم يكمل. . .، لو كمل لأغنى عن غيره»[٥]، والمؤلف «قاصد بهذا التقييد. . . إتحاف المقتنع بالقليل في شرح مختصر خليل، مطرزاً بزيادة تحرير؛ لتعريف الماهية الفقهية، وإفادة تقرير للتوجيهات البهية، وتنزيل المتن على نوازل وقتية

---

(١) اليواقيت الثمينة (١/ ١٣٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٣٤).

(٢) نشر المثاني (٣/ ٢٩٤)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ١٣٥).

(٣) التقاط الدرر (ص: ٣٣٩)؛ الأعلام (٢/ ١٩٠)، وذكر أنه مخطوط في أربع مجلدات.

(٤) أحمد بن عبد العزيز، الهلالي، السجلماسي، العلم، المتبحر في العلوم الشرعية، القائم في هذا الزمان بنصرة الدين، كان إماماً في تحصيل العلوم، وتحقيقها من نحو، وبيان ومنطق، ولغة، وفقه، وحديث، وهندسة، وأدب، وتاريخ ونسب، وغير ذلك (ت ١١٧٥هـ). انظر: نشر المثاني (٤/ ١٤٣-١٤٩)؛ التقاط الدرر (ص: ٤٤٣-٤٤٦)؛ اليواقيت الثمينة (١/ ١٩-٢٠)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٥٥)، الفكر السامي (٢/ ٢٩٠)؛ فهرس الفهارس (٢/ ١٠٩٩-١١٠٢)؛ الأعلام (١/ ١٥١).

(٥) الفكر السامي (٢/ ٢٩٠).

حسان، وتذييله بمسائل لا يتجاوزها الاستحسان، وغير ذلك مما يطلع عليه من رضي بصرف الهمة إليه»[1]. حيث أن «هذا المختصر، وإن أكثر الناس عليه الشروح، وأتوا بما يثلج له الصدر، وتنشط له الروح، . . . ، ما زالت فيه مواضع محتاجة إلى البيان، وليس الخبر في صحة ما قلته كالعيان، ثم فيما تداوله الشراح والمدرسون في التقرير، مواضع كثيرة مفتقرة إلى التحرير. . . »[2].

لم يأذن الله للهلالي أن يحقق أمنيته بإكمال شرحه على المختصر، فلم يتجاوز في شرحه المقدمة، إلا أن ما كتبه، رغم قلته حجماً، كثير بما احتوى عليه من فوائد وضوابط أصولية، وفقهية، تلقاها من جاء بعده بالقبول، واعتمدوها في كتبهم، بل أصبح ما حرره من ضوابط اعتماد الكتب في المذهب، وما سماه من الكتب المعتمدة، وغير المعتمدة، هو المرجع الأساس في الموضوع، ويصور مدى أهمية ما حرر في ذلك أن النابغة الغلاوي[3] ضمنها نظمه

---

(١) نور البصر (ص: ٢).

(٢) المرجع السابق (ص: ١٢).

(٣) «النابغة محمد بن أعمر الغلاوي (ت ١٢٤٥هـ/ ١٨٢٩م) عالم وشاعر، جال في طلب العلم، وتتلمذ على أحمد بن العافل»، النحوي، الخليل، بلاد شنقيط المنارة. . . والرباط (ص: ٥٣٢)؛ انظر الشنقيطي، أحمد بن الأمين، الوسيط في تراجم أدباء شنقيط (ص: ٩٣-٩٤).

«الطليحة»[1] لتصبح محفوظة أكثر طلاب الفقه المالكي يرددون أبياتها استشهاداً[2].

(٩٣) نوازل محـــــمــــد الورزازي (الورزيزي)، (ت١١٧٦هـ)[3].

«هي بأيدي كثير من أصحابه، يعتمدونها، وفيها ما ليس بمعتمد»[4].

---

(١) الطليحة (بو طليحية)، ضمنها ما ذكره الهلالي عن الكتب المعتمدة وغير المعتمدة في مذهب مالك كما ذكر فيها شروط ما جرى به العمل، وطبقات المفتين، وبلغ عدد أبياتها ثلاثمائة وخمسة عشر بيتاً، واعتمد في ذلك كثيراً على نورالبصر للهلالي حيث يقول في منظومته:

وآذنت براعة استهلال — بنظم ما نثره الهلالي

وهو بسبق حائز تفضيلاً — مستوجب ثنائي الجميلا

ويقول:

وكل ما أطلقت عزوه انحصر — من سائر الفصول في نور البصر

انظر: الطليحة (ص: ٧٦-٧٧).

(٢) انظر: التواتي الليبي، أبو القاسم بن محمد، كتاب مرجع المشكلات شرح نوازل العلوي (ص: ١٨).

(٣) محمد بن محمد بن عبد الله الورزازي (الورزيزي)، كان فقيهاً، محققاً، مشاركاً في فنون شتى، فقهاً، وحديثاً، وعربية، ومنطقاً، وبياناً، شديد اتباع السنة، واجتناب البدعة (ت١١٧٦هـ) وقيل: (١١٦٦هـ). انظر: نشر المثاني (٤/ ٩٦)؛ فهرس الفهارس (٢/ ١١١٠)، وذكر وفاته سنة (١١٦٦هـ).

(٤) نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٢).

(٩٤) مؤلفات جسوس : أبي عبد الله محمد بن قاسم ، (ت١١٨٢هـ)[١] .

«له تآليف جليلة ، منها :

١ ـ شرح المختصر في تسعة أسفار .

٢ ـ و[شرح] الرسالة في أربعة أسفار»[٢] .

(٩٥) مؤلفات عمر بن عبد الله الفاسي ، (ت١١٨٨هـ)[٣].

«ألف تآليف مفيدة ، بارعة ، منها :

---

(١) أبو عبد الله محمد بن قاسم جسوس ، الفقيه ، العلامة ، المحدث ، المتقن ، شيخ الجماعة في وقته (ت ١١٨٢هـ) . انظر : نشر المثاني (٤/ ١٨٨-١٩٢) ؛ شجرة النور الزكية (ص : ٣٥٥) ؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩١) ؛ الأعلام (٧/ ٨) .

(٢) شجرة النور الزكية (ص : ٣٥٥) ؛ وانظر الأعلام (٧/ ٨) ؛ إذ ذكر وجود نسخة مخطوطة من الجزء الثاني من شرح مختصر خليل في الرباط (٩٩ك) ، كما توجد نسخة غير كاملة من شرح المختصر في خزانة القرويين ، انظر : فهرس مخطوطات خزانة القرويين (١/ ٤٢٩-٤٣١) .

(٣) أبو حفص ، عمر بن عبد الله الفاسي ، الفهري ، إمام النظار ، وفقيه مكثار ، له الاطلاع الواسع ، وإتقان العلوم بغير مدافع ، ممن وصف بالاجتهاد ، حامل لواء العلوم ، معقولها ومنقولها ، مفهومها ومنظومها (ت١١٨٨هـ) .
انظر : شجرة النور الزكية (ص : ٣٥٦-٣٥٧) ؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩١-٢٩٢) ؛ الأعلام (٥/ ٥٣) .

١ ـ شرح التحفة، في سفرين، سماه غاية الإحكام في شرح تحفة الأحكام»[١]، وهو «شرح مهم عديم النظير»[٢].

٢ ـ تحفة الحذاق في شرح لامية الزقاق.

٣ ـ فتاوى، وهي «فتاوٍ مهمة للعويصات المدلهمة»[٣].

(٩٦) مؤلفات العدوي: علي بن أحمد الصعيدي، (ت١١٨٩هـ)[٤].

«له مؤلفات دالة على فضله منها»[٥].

١ ـ حاشية على كفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني[٦].

٢ ـ حاشية على شرح الخرشي على مختصر خليل[٧].

٣ ـ حاشية على شرح الزرقاني على مختصر خليل[٨].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٣٥٦).

(٢)، (٣) الفكر السامي (٢/ ٢٩٢).

(٤) أبو الحسن علي بن أحمد الصعيدي، العدوي، شيخ مشائخ الإسلام، إمام المحققين، وعمدة المفتين، صاحب التآليف العديدة، المدقق، النحرير (ت ١١٨٩هـ). انظر: سلك الدرر (٣/ ٢٠٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٤١-٣٤٢)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩٢)؛ الأعلام (٤/ ٢٦٠).

(٥) شجرة النور الزكية (ص: ٣٤١).

(٦) الأعلام (٣/ ٢٦٠).

(٧)، (٨) انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٣٤١-٣٤٢).

(٩٧) الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني: لمحمد بن الحسن البناني، (ت١١٩٤هـ)[١].

«له تآليف محررة، مفيدة، منها: حاشية على شرح الشيخ عبد الباقي الزرقاني، على المختصر [مختصر خليل]، سارت بها الركبان، ورزق القبول فيها»[٢]، وهي حاشية «متقنة»[٣]، «أتى فيها من التحريرات بالعجب العجاب، وذلل فيها ما لم يسهل للأكابر من المسائل الصعاب، وألقى عليها القبول في كل مكان، واعترف بفضلها الأعيان، فلا تجد طالباً لبيباً إلا هو يملكها. . .»[٤].

(٩٨) مؤلفات الدردير: أحمد بن محمد العدوي، (ت١٢٠١هـ)[٥].

---

(١) محمد بن الحسن بن مسعود البناني (ويقال: إنه عرف عند أهل المغرب بـ «بناني» بدون ال، للتفريق بينه وبين البناني، نزيل مصر)، الإمام، خاتمة العلماء الأعلام، المحقق، المؤلف، المطلع، الذي ليس له في عصره ثاني، يشهد له بالفضل كل من سمعه، وأبصره، ويشهد له بالتحقيق كل من أنصف من عدو أو صديق (ت ١١٩٤هـ). انظر: الرهوني، محمد، حاشية الرهوني على شرح الزرقاني على خليل (١/ ١٥-١٦)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٥٧)، الفكر السامي (٢/ ٢٩٢)، الأعلام (٦/ ٩١).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٣٥٧).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٩٢).

(٤) حاشية الرهوني على شرح الزرقاني على خليل (١/ ١٥).

(٥) أحمد بن محمد بن أحمد، العدوي، الخلوتي الشهير بالدردير، الإمام، =

«له مؤلفات غاية في التحرير، ورزق في غالبها القبول»[1]، منها:

١ ـ **شرح مختصر خليل**، يقول مؤلفه: «هذا شرح مختصر على المختصر...، اقتصرت فيه على فتح مغلقه، وتقييد مطلقه، وعلى المعتمد من أقوال المذهب؛ بحيث متى اقتصرت على قول كان هو الراجح الذي تجب به الفتوى، وإن اعتمد بعض الشراح خلافه»[2]، واعتمد المؤلف في شرحه هذا على «الشيخ عبد الباقي، والشبرخيتي، والتتائي، ومن حاشية...، على الخرشي، والعمدة في ذلك الأول»[3].

٢ ـ **أقرب المسالك لمذهب مالك**، يقول مؤلفه: «... هذا كتاب جليل اقتطفته من ثمار مختصر الإمام خليل،...، اقتصرت

= العلامة، أوحد وقته في الفنون النقلية والعقلية، شيخ الإسلام، كان شيخ المالكية ومفتيها، بل شيخ أهل مصر بأسرها في وقته حساً ومعنى (ت ١٢٠١هـ). انظر: اليواقيت الثمينة (١/ ٥٦-٥٧)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٥٩)؛ البيطار، عبد الرزاق، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (١/ ١٨٥-١٨٨)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩٣)؛ الأعلام (١/ ٢٤٤).

(١) شجرة النور الزكية (٣٥٩).

(٢) الدردير، أحمد، شرح مختصر خليل، بهامش حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ٥-٦).

(٣) الدسوقي، محمد عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ٥).

فيه على أرجح الأقاويل، مبدلاً غير المعتمد منه به، مع تقييد ما أطلقه، وضده؛ للتسهيل»[1].

٣ ـ **شرح أقرب المسالك**، وهو شرح لطيف «اقتصر فيه على بيان معاني ألفاظه ليسهل فهمه على المبتدئين»[2].

(٩٩) مؤلفات التاودي: محمد التاودي بن سودة، (ت١٢٠٩هـ)[3].

«له تآليف عديدة، محررة، حسنة، مفيدة، منها»[4].

١ ـ «**حاشية على شرح الزرقاني على المختصر** سماها: طالع

---

(١) الدردير، أحمد، الشرح الصغير (شرح أقرب المسالك)، بهامش بلغة السالك لأقرب المسالك للصاوي (١/ ٧-١٠).

(٢) شرح أقرب المسالك بهامش بلغة السالك (١/ ٣).

(٣) محمد التاودي ابن الطالب بن سودة المري، بضم الميم وكسر الراء، الفاسي داراً ومنشأ، فقيه، محقق كبير، انتهت إليه رئاسة المغرب إقراء، وإفتاء، تفرد بعلو الإسناد، حتى صار شيخ الشيوخ، المحرز قصب السبق في ميدان الرسوخ، تضلع من كل العلوم، فألقت إليه زمامها (ت ١٢٠٩هـ). انظر: الرهوني، محمد بن أحمد، حاشية الرهوني على شرح الزرقاني (١/ ١٢-١٥)؛ حلية البشر (٣/ ١٤٠٥-١٤٠٨)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٧٢-٣٧٣)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩٤)؛ فهرس الفهارس (١/ ٢٥٦-٢٦٣)؛ الأعلام (٦/ ١٧٠-١٧١).

(٤) حاشية الرهوني على شرح الزرقاني (١/ ١٣).

الأماني»[1]، وهي «حاشية عظيمة القدر جليلة. . . ، لم يسبق إليها»[2].

٢ـ حلي المعاصم لبنت فكر ابن عاصم، «لخصه من شرح ميارة، وغيره»[3]، وشرح فيه التحفة لابن عاصم، «أصبح شرح التاودي على العاصمية أساساً من أسس التخريج الفقهي بتونس. . . ، [و] استقرت سمعة شرح التاودي. . . ، وأصبح ذكره مالئاً للدروس، والرسائل، والفتاوى، والأحكام، متجاوباً بين تونس، وأقطار المغرب كافة»[4].

(١٠٠) مؤلفات محمد بن أبي القاسم، السجلماسي، (ت١٢١٤هـ)[5].

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٣٧٣).

(٢) حاشية الرهوني على شرح الزرقاني (١/ ٤، ١٣).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٩٤).

(٤) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٩١-٩٢).

(٥) أبو عبد الله، محمد بن أبي القاسم بن محمد السجلماسي البوجعدي، الرباطي، علامة، داهية، مشارك في العلوم، حائز قصب السبق فيها، البارع في تحرير الأحكام والنوازل (ت١٢١٤هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٣٧٦)؛ بوجندار، محمد بن الحاج مصطفى، الاغتباط بتراجم أعلام الرباط (ص: ١٢٦-١٣٤)؛ دنية، محمد بن علي بن أحمد، مجالس الانبساط بشرح تراجم علماء وصلحاء الرباط (ص: ١٣٠-١٣٣)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩٤-٢٩٥)؛ الأعلام (٧/ ٨).

ألف رحمه الله عدة مؤلفات منها :

١ـ «**شرحه الجميل العجيب للعمل الفاسي**، الذي أكثر فيه من محرر النقول، وسهل الطريق لمن يريد الوصول، وبلوغ المأمول»[١] ، «حصل أكباب المفتين والقضاة عليه»[٢]، والأصل : نظم العمل الفاسي، لعبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي .

٢ ـ نظم العمل المطلق .

٣ـ فتح الجليل الصمد في شرح التكميل والمعتمد، المشتهر بكتاب العمليات العامة . ويعرف بشرح العمل المطلق[٣]، وهو شرح لنظمه : العمل المطلق .

(١٠١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لدردير على المختصر : لمحمد عرفة الدسوقي، (ت ١٢٣٠هـ)[٤].

---

(١) الاغتباط بتراجم علماء الرباط (ص : ١٢٩) ؛ وانظر مجالس الانبساط (ص : ١٣١) .

(٢) الفكر السامي (٢/ ٢٩٤) .

(٣) الأعلام (٧/ ٨) .

(٤) شمس الدين، أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، الأزهري، محقق عصره، الجامع شتات العلوم، المنفرد بتحقيق المنطوق والمفهوم، كان فريداً في تسهيل المعاني، وتبيين المباني، يفك كل مشكل بواضح تقريره ، ويفتح كل مغلق بفاتح تحريره (ت١٢٣٠هـ) . انظر : شجرة النور الزكية (ص : ٣٦١ - ٣٦٢)؛ حلية البشر (٣/ ١٢٦٢-١٢٦٤)؛ الفكر السامي =

«له تآليف رزق فيها القبول، واضحة العبارة، بألطف إشارة، سهلة المأخذ، ملتزمة بتوضيح المشكل، منها: . . .، حاشية على الدردير على المختصر»[1]، وهي من «الحواشي البديعة الفصيحة»[2].

(١٠٢) أوضح المسالك وأسهل المراقي إلى سبك إبريز الشيخ عبد الباقي: لمحمد بن أحمد الرهوني، (ت ١٢٣٠هـ)[3].

«له تآليف مفيدة، رزق فيها القبول»[4]، «أهمها الحاشية

= (٢/ ٢٩٧)؛ مردم بك، خليل، أعيان القرن الثالث عشر (ص: ١٦٢-١٦٥)؛ الأعلام (٦/ ١٧).

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٣٦٢).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٢٩٧).

(٣) أبو عبد الله محمد، - بفتح الميم -، ابن أحمد الرهوني - بضم الراء -، شيخ الجماعة، وخاتمة المحققين والعلماء العاملين، حامل لواء المذهب، المتفنن، المؤلف، المتقن، إليه المرجع في المشكلات، وعليه دارت الفتوى بالمغرب، كان من فقهاء وقته النظار، ومن تفتخر به الأمصار، ملجأ الملمات في النوازل والأحكام (ت ١٢٣٠هـ).

انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٣٧٨)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩٦-٢٩٧)؛ الأعلام (٦/ ١٧).

(٤) شجرة النور الزكية (ص: ٣٧٨).

المذكورة»[1]؛ إذ هي «كثيرة الفوائد، غزيرة الفرائد، جمة المعاني الدقيقة، والأبحاث اللطيفة الرقيقة، كفيلة برفع كل إشكال عرض، وإزالة كل لبس اعترض، وجلب النقول العديدة، وذكر المسائل والنكات المفيدة، والفروع، والنوازل، والشبهات الحسنة الأكيدة، وتقريب المعضلات البعيدة، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه من المحاسن»[2].

يوضح المؤلف سبب تأليفه الحاشية بأنه لما «كان مختصر العلامة أبي المودة خليل من أحسن ما ألف. . . ؛ إذ هو مبين لما به الفتوى في مذهب إمام الأئمة أبي عبد الله إمامنا مالك، وكان شرحه للعلامة الشيخ عبد الباقي الزرقاني بالمكانة التي بينها محشياه: شيخنا. . . أبو عبد الله بن سودة، والعلامة سيدي محمد بن الحسن بناني، وقد تعرضا رضي الله عنهما لتتبع كلامه بما أراحا الناظر فيه من تعب، وأوقفاه من كنوزه الخفية على ما طلب، وأبديا من التنبيهات والفروع والفوائد ما لا ينكره إلا جاهل أو معاند، لكنه بقيت فيه مواضع يحتاج إلى التنبيه عليها، لم تقع منهما إشارة إليها، اعتقدها الطلبة من كلامه صحيحة؛ لأنه سكت عنها من ميز سقيمه وصحيحه، كما

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٩٦).

(٢) كنون (جنون)، محمد بن المدني علي، حاشية المدني على كنون (جنون) (على هامش حاشية الرهوني على شرح الزرقاني ١/ ٤-٥).

أنهما رضي الله عنهما، اعترضا كثيراً من مسائله الصحاح، ونسباه فيها إلى الخطأ الصراح، ولما وقفت على بعض ذلك... وقع في خلدي أن أقيد ذلك»[1].

«... حاشية شيخنا الإمام ابن سودة... عظيمة القدر، جليلة...، وجدت فيها أموراً نبه عليها مما يحتاج إلى التنبيه عليه، مما أغفله الشيخ بناني ولم يشر إليه، كما أنه أغفل أموراً نبه عليها سيدي محمد بناني، فأردت أن أذكر هنا ما انفرد به شيخنا الإمام ليكون هذا مع حاشية الشيخ بناني لمن عجز عن تحصيل الحاشيتين مفيداً أتم فائدة، مروياً كل ظمآن قصد موارده.

وأذكر مع ذلك تنبيهات أكيدة، وأطرزه بفروع غريبة، ومسائل مفيدة»[2].

فالكتاب «حاشية على الزرقاني، لخص فيها ما زادته حاشية التاودي على بناني، ولكن لم يستوعب التلخيص، ويقال: إن نسخها مختلفة، واستعان أيضاً بطرر شيخه أبي عبد الله محمد بن الحسن الجنوي الحسني، الوزاني[3].

---

(١)، (٢) حاشية الرهوني على شرح الزرقاني عل مختصر خليل (١/ ٣-٤).

(٣) محمد بن حسن الجنوي، الحسني، التطواني، الوزاني، العلامة، المحقق، المتفنن، كان آية في التفسير، والحديث، والفقه، والأصول، موصوفاً بالتحقيق، والإتقان، مرجوعاً إليه في المعضلات، لا يكاد يخالف فتواه أحد من =

وهذه الطرر كانت له [للجنوي] على الزرقاني، والحطاب، والمواق، والشيخ مصطفى الرماصي، والشيخ بناني، فلخصها الرهوني في حاشيته المذكورة. . . ، فقد أجاد فيها كل الإجادة، وزاد على شيخيه المذكورين كثيراً فأحسن الإفادة، وسلك في التحقيق طريقاً صريحاً، ومهيعاً صحيحاً، ينقل كلام المتقدمين الذي هو الأصل بلفظه، مما دل على نشاطه في الاطلاع، وثقوب حفظه، وبسبب ذلك فضح أغلاطاً كثيرة وقعت لمن قبله في الاختصار والتلخيص، أفسدوا بها كلام المتقدمين، وغيروا الفقه عن مواضعه، فهي مما ادخره للمتأخرين، فكانت حجة على المتقدمين، فجزاه الله خيراً عن عمله، وحرية فكره، ووضوح طريق نقده.

وأعانه على ذلك ما عثر عليه من الكتب المهمة في المذهب التي لم يظفر بها **الأجاهرة**[1]، ولا من ناقشهم كالرماصي، وبناني، والتاودي، وأمثالهم، غير أن الحاشية طالت. . . ، لكونها تجلب في المعارك الكبرى نصوص المتقدمين بالحرف الواحد. . .»[2].

= القضاة والحكام (ت١٢٠٠هـ). انظر: حاشية الرهوني على شرح الزرقاني على مختصر خليل (١/ ١٦-٢٤)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٧٥)؛ الأعلام (٦/ ٩٢).

(١) الأجاهرة، تلاميذ الشيخ علي الأجهوري ممن سلكوا طريقه ومنهجه في شرح مختصر خليل، ومن أشهرهم الزرقاني، والخرشي، وإبراهيم بن مرعي الشبرخيتي.

(٢) الفكر السامي (٢/ ٢٩٦).

=

(١٠٣) مؤلفات الأمير، محمد بن محمد السنباوي، (ت١٢٣٢هـ)[١].

«صنف عدة مؤلفات اشتهرت بأيدي الطلبة، وهي في غاية التحرير»[٢]، و«غاية الإتقان، والإجادة، رزق فيها القبول»[٣]، منها:

١ ـ **المجموع**: «حاذى به مختصر خليل»[٤]، «جمع فيه أقوال علماء المذهب، وحرر النقول»[٥]، بل «جمع فيه الراجح في المذهب»[٦]، يقول المؤلف في مقدمته: «لما كان مختصر... خليل

= والكتاب مطبوع متداول باسم: حاشية الإمام الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل.

(١) محمد بن محمد بن أحمد السنباوي، الشهير بالأمير، المغربي الأصل، المصري، الشهير، ذائع الصيت، كبير القدر، مشارك في كل العلوم، صاحب التحقيقات الرائقة، والمؤلفات الفائقة، شيخ شيوخ أهل العلم، انتهت إليه الرياسة في العلوم في الديار المصرية (ت١٢٣٢هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٣٦٢-٣٦٣)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩٧)؛ حلية البشر (٣/ ١٢٦٦-١٢٧٠)؛ الأعلام (٧/ ٧١).

(٢) حلية البشر (٣/ ١٢٦٨).

(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٣٦٣).

(٤) الفكر السامي (٢/ ٢٩٧).

(٥) الأمير، محمد بن محمد، الإكليل شرح مختصر خليل (مقدمة عبد الوهاب عبد اللطيف، ص: ز).

(٦) حلية البشر (٣/ ١٢٦٨).

ابن إسحاق. . جامعاً لمعظم مذهب مالك، موضحاً لما استتر منه في البقاع الحوالك، وهو كما ترى يغنيه لسان حاله الفصيح عن تغالي لسان القال فيه بالمديح، غير أن فيه بعض فروع اعتمد المتأخرون خلافها، وفصوص نصوص لا يجتاز نظر القاصر غلافها، أردت جمعه في مختصر واضح، وأضم إليه فروعاً، جازماً في كل ذلك بالراجح»[1].

فالمجموع «مختصر المختصر للشيخ خليل بن إسحاق، بعد تحقيق نصوصه، والتنصيص على ما خالف فيه المتأخرون بعض أحكام فروعه، مما استظهروه، أو رجحوا خلافه، معتمداً في ذلك شروح المختصر وشيخه أبا الحسن علي بن أحمد. . . العدوي»[2]، وقد «اجتمع العلماء لدرسه، وتدريسه، وشرحه، وحل ألفاظه المحررة، الجامعة»[3].

٢- **شرح المجموع**: «شرحه شرحاً نفيساً، وقد صار كل منهما [المجموع وشرحه] مقبولاً في أيام شيخه العدوي، حتى كان إذا توقف شيخه في موضع، يقول: هاتوا مختصر الأمير»[4].

(١) الأمير، محمد بن محمد، شرح المجموع (بهامش حاشية الحجازي، وضوء الشموع ١/ ١٢، ١٦، ١٧).

(٢) فهرس مخطوطات خزانة القرويين (٤/ ٢٠٣).

(٣) الإكليل شرح مختصر خليل (مقدمة عبد الوهاب عبد اللطيف ص: ح).

(٤) حلية البشر (٣/ ١٢٦٨).

٣ـ **ضوء الشموع**، وهو حاشية على المجموع.

٤ـ **الإكليل**، شرح مختصر خليل، وهو «شرح مختصر، لطيف، ممتزج بالمتن امتزاج الروح بالجسد، عنى مؤلفه ببيان الراجح من الخلاف، والمعتمد من الأقوال، والظاهر من التأويلات، فجاء مع اختصاره حسناً مفيداً»[١]؛ إذ هو «خال من الاستطراد، والحشو، بعيد عن ذكر الخلاف، ...، وهو شرح يحق للعلماء أن يتوجوا به إكليل علم وفخار، وهو ذخيرة للمفتي والمستفتي»[٢].

٥ ـ **حاشية على شرح عبد الباقي الزرقاني على خليل.**

(١٠٤) بلغة السالك لأقرب المسالك: لأحمد بن محمد الشهير بالصاوي، (ت١٢٤١هـ)[٣].

والكتاب حاشية على شرح الدردير لأقرب المسالك وهي مشهورة بأيدي الطلبة[٤].

---

(١) الإكليل شرح مختصر خليل (تصدير عبد الله بن محمد الغماري الحسني ص: م).

(٢) الإكليل شرح مختصر خليل (مقدمة عبدالوهاب عبد اللطيف ص: ح).

(٣) أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بالصاوي، العلامة، المحقق، وحيد الزمان، وفريد العصر، شيخ الشيوخ، توفي بالمدينة المنورة (سنة ١٢٤١هـ).

انظر: اليواقيت الثمينة (١/ ٦٤-٦٥)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٣٦٤)؛ الأعلام (١/ ٢٤٦).

(٤) انظر: اليواقيت الثمينة (١/ ٦٤).

(١٠٥) مؤلفات علي بن عبد السلام التسولي: المعروف بمديدش، (ت١٢٥٨هـ)[١].

«له تآليف شاهدة بطول الباع، وسعة الاطلاع، منها»[٢]:

١ـ البهجة في شرح التحفة، شرح فيه العاصمية، وأصبح عمدة في التدريس والقضاء[٣].

٢ـ حاشية على شرح الشيخ التاودي على لامية الزقاق.

٣ـ شرح الشامل لبهرام.

(١٠٦) مؤلفات عليش: محمد بن أحمد، (ت١٢٩٩هـ)[٤].

«ألف تآليف كثيرة في فنون العلم. . . ، وحصل النفع بها»[٥]،

---

(١) القاضي أبو الحسن علي بن عبد السلام التسولي، المدعو مديدش، قاضي فاس وتطوان، متبحر، حافظ المذهب، وحامل لوائه، المطلع على أسراره (ت١٢٥٨هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٣٩٧)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٩٩)؛ الأعلام (٤/ ٢٩٩).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٣٩٧).

(٣) انظر: أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٩١).

(٤) أبو عبد الله محمد بن أحمد عليش، بكسر العين واللام، شيخ السادات المالكية بمصر، ومفتيها، الجامع بين العلم والعمل، عالم مصر وفقيهها، عليه تخرج جل الأزهر (ت ١٢٩٩هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٣٨٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٣٠١)؛ أعيان القرن الثالث عشر (ص: ٢٤٧)؛ الأعلام (٦/ ١٩).

(٥) شجرة النور الزكية (ص: ٣٨٥).

«عم صيتها الحاضر والباد، وسعى في تحصيلها من أقصى البلاد»[1]، منها:

١ـ منح الجليل على مختصر خليل.

٢ـ فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك.

٣ـ مواهب القدير في شرح مجموع الأمير.

(١٠٧) ـ حاشية جنون/ كنون على الرهوني: لمحمد بن المدني جنون، (ت ١٣٠٢هـ)[2].

«له تآليف مفيدة»[3]، منها: «اختصاره لحاشية الرهوني»[4] على الزرقاني، «اختصرها بحذف النصوص، وحلاها بفوائد يأتي بغالبها أول الأبواب، كأصل الباب من السنة أو الكتاب، أو نحو هذا مما لا يخلو من فائدة، وقرب على المطالع ما عسى أن يطول عليه

---

(١) فتح العلي المالك (ترجمة المؤلف ١/ ٣). وانظر فيه مؤلفاته الأخرى.

(٢) أبو عبد الله، محمد بن المدني بن علي جنون/ كنون، العلامة، الجامع لكثير من العلوم، الفهامة، هذا الشيخ من أكثر المتعمقين في العلوم الشرعية، الورعين، المعلنين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، شيخ شيوخ جبل المغرب، رأس علمائه في القرن الثالث عشر بلا منازع، كان فقيهاً، محدثاً، نحوياً، مشاركاً، محققاً، نزيهاً (ت ١٣٠٢هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٤٢٩-٤٣٠)؛ الفكر السامي (٢/ ٣٠٢-٣٠٤)؛ الأعلام (٧/ ٩٤).

(٣)، (٤) الفكر السامي (٢/ ٣٠٤).

من استيعاب نقول الرهوني»[1]؛ حيث أن حاشية الرهوني «كثيرة الإطناب والإسهاب، متداخلة النقول في كثير من المواضع والرحاب، ممكنة التصغير والإدماج، قابلة للاختصار والإيجاز»[2].

(١٠٨) مؤلفات المهدي الوزاني، (ت١٣٤٢هـ)[3].

له «التآليف المفيدة»[4]، «أبان فيها عن كثرة الاطلاع، ورزق في غالبها القبول»[5]، «وجل المفتين، والقضاة يلجئون إلى هذه التواليف، . . . ، وقد ملأت المغرب فتاويه»[6]. من مؤلفاته:

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٩٦-٢٩٧).

(٢) حاشية المدني على كنون، (بهامش حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل ١/ ٥- ٦).

(٣) محمد المهدي الوزاني، (في بعض المصادر، المهدي الوزاني)، أبو عيسى/ أبو عبد الله ابن محمد بن الخضر الحسني، الفاسي، هو الرجل فقهاً، وفروعاً، أحفظ أهل وقته للمذهب المالكي، أعلم من الأعلام، خاتمة المحققين العلماء، أكثر علماء المغرب تأليفاً وتصنيفاً (ت١٣٤٢هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٤٣٥-٤٣٦)؛ الفكر السامي (٢/ ٣١٨)؛ الجراري، عبد الله بن العباس، التأليف ونهضته بالمغرب في القرن العشرين (٢/ ٤٤٥-٤٤٦)؛ الأعلام (٧/ ١١٤).

(٤)، (٥) شجرة النور الزكية (ص: ٤٣٥).

(٦) الفكر السامي (٢/ ٣١٨).

١ ـ «المعيار الكبير»[١]، «الجديد، يعرف بالنوازل الجديدة، الكبرى»[٢]، «جمع فيه فتاوى المتأخرين، والمتقدمين»[٣]، «تعد دائرة معارف لا يستغني عنها فقيه، ومفت، وباحث، وقاض»[٤].

٢ـ «المنح السامية من النوازل الفقهية. . .، يعرف بنوازل الوزاني»[٥]، و«النوازل الصغرى»[٦]، جمع فيه فتاوى المتأخرين من علماء المغرب، كالشيخ التاودي، والرهوني، وآخرين، إضافة إلى ما صدر منه هو من فتاوى فيما عرض عليه[٧]، وهي «من المصادر المهمة التي لها فعاليتها»[٨].

٣ـ حاشية على شرح التاودي لتحفة ابن عاصم.

٤ـ تحفة الحذاق بنشر ما تضمنته لامية الزقاق، وهي حاشية على شرح التاودي للامية الزقاق.

٥ـ شرح العمل الفاسي.

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٣١٨).
(٢) الأعلام (٧/ ١١٤).
(٣) شجرة النور الزكية (ص: ٤٣٥).
(٤) التأليف ونهضته بالمغرب (٢/ ٤٤٥).
(٥) الأعلام (٧/ ١١٤).
(٦) التأليف ونهضته بالمغرب (٢/ ٤٤٥).
(٧) انظر: الوزاني المهدي، نوازل محمد المهدي الوزاني (١/ ٢).
(٨) التأليف ونهضته بالمغرب (٢/ ٤٤٥).

(١٠٩) مؤلفات عبد المجيد الشرنوبي، (ت١٣٤٨هـ)[1].

«له تآليف رزق فيها القبول منها»[2].

١ـ تقريب المعاني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

٢ـ مناهج التسهيل على متن خليل.

٣ـ مناهج التيسير على مجموع الأمير[3].

* * *

---

(١) أبو محمد عبد المجيد الشرنوبي، الأزهري، العلامة المحقق، واسطة العقد الفريد، المحقق الهمام (ت١٣٤٨هـ). انظر: شجرة النور الزكية (ص: ٤١٢)؛ الأعلام (٤/ ١٤٩).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٤١٢).

(٣) المرجع السابق (ص: ٤١٢)، الأعلام (٤/ ١٤٩).

تقويم كتب هذه المرحلة

لم يزل التلقي المباشر من العلماء، الرواية الصحيحة المسندة ثقة عن ثقة، أساس العلم الفقهي، مثله في ذلك مثل سائر علوم الشريعة. كان طالب العلم يرحل من بلد إلى بلد، يقطع الفيافي، ويجوب البلاد، قاصداً التلمذة والقراءة والسماع من كبار العلماء، والرواية عنهم رواية مباشرة، أو بأقل عدد من واسطة العلماء الثقات، وإذا كانت الإجازة المسندة معتبرة في التلقي، إلا أنها كانت لا تعطى إلا لمن ثبتت قدمه في العلم، وأظهر كفاءة وقدرة في ميدان تخصصه.

ظلت تلك هي الطريقة المثلى لطالب علم الفقه، حتى كانت القرون المتأخرة، فكلَّت همم الطلاب، وتقاعسوا عن الرحلة لطلب العلم، والسعي إلى الرواية المسندة، واكتفوا بما بين أيديهم من التآليف، و«لا خفاء في ذهاب الحفظ اليوم، وأن جل اعتماد الناس في هذه الأزمنة إنما هو على الكتب، وأن رواية المعتنين بالقراءة، والسماع، إنما هو لبعض المتون فقط، وأما الشروح، وأكثر المتون، ولا سيما مبسوطاتها، فقد انقطعت روايتها إلا لمجرد الإجازة»[1]، «فكثر التصحيف، وانقطعت سلسلة الاتصال، فصارت الفتوى تنقل من كتب من لا يدرى ما زيد فيها مما نقص منها، لعدم تصحيحها،

---

(١) نور البصر (ص: ١٢٢).

وقلة الكشف عنها. . .، ثم انضاف إلى ذلك عدم الاعتبار بالناقلين فصار يؤخذ من كتب المسخوطين كما يؤخذ من كتب المرضيين، بل لا تكاد تجد من يفرق بين الفرقتين»(١).

كان لتوسع فقهاء المالكية المتأخرين في تطبيق مبدأ «العمل» بقسميه: المحلي والمطلق تأثير بارز في اعتماد الكتب المؤلفة وما تعرضه وترجحه من آراء، فمن القواعد: **تقديم ما جرى به العمل** - حتى لو كان شاذاً، وضعيفاً - على المشهور وغيره، ورب مسألة تبنى فيها مؤلف قولاً مشهوراً أو راجحاً، إلا أن العمل كان على خلاف ما رجحه، فترتب عليه رفض العلماء الآخرين ذلك الترجيح، مما يؤثر على قيمة المؤلَّف، وإن لم يؤثر أو يطعن في درجة وتقدير المؤلِّف العلمية.

ما تقدم من حقائق علمية، حملت العلماء المتأخرين من المالكية على وضع ضوابط محددة لابد من توفرها في الكتاب الفقهي حتى يمكن اعتماده.

ضوابط اعتماد الكتب:

«حاصل الأمر في الكتب التي يعتمد عليها. . . أنها تطلب فيها أن يثبت عند العامل بها، والمفتي، والحاكم، أمران»(٢):

---

(١) نفح الطيب (٧/ ١٩٧-١٩٨).

(٢) نور البصر (ص: ١٢٤).

أولهما: صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه: وذلك بروايته سماعاً بسند صحيح متصل إلى مؤلفه، ويقوم مقام ذلك اشتهار الكتاب بين العلماء الموثوق بهم، منسوباً إلى مؤلفه، وانتشار نسخه شرقاً وغرباً[1]، وقد حذر العلماء من تآليف موجودة بأيدي الناس، تنسب للأئمة ونسبتها باطلة»[2].

ثانيهما: صحة المادة الفقهية التي تضمنها الكتاب: وهذا يعرف ويثبت بموافقته لما جرى به العمل[3].

والنظرية العامة أنه لا تعتمد «الكتب الغريبة التي لم تشتهر حتى

---

(١) انظر: نور البصر (ص: ١٢٤-١٢٥).

(٢) من هذه الكتب:

١ ـ الأجوبة المنسوبة إلى ابن سحنون، «ما زال الأشياخ يحذرون الطلبة منها» فـ«لا تجوز الفتوى بما فيها، ولا العمل عليها بوجه من الوجوه».

٢ ـ التقريب والتبيين الموضوع لابن أبي زيد.

٣ ـ أجوبة القرويين.

٤ ـ أحكام ابن الزيات.

٥ ـ كتاب الدلائل والأضداد المنسوب لأبي عمران.

«فجميع ذلك باطل وبهتان، قال الإمام القوري رحمه الله تعالى: وقد رأيت جميع تلك التآليف، ولا يشبه ما فيها قولاً صحيحاً»، بل «هي أباطيل وفتاوى الشيطان، وهي موضوعة غير صحيحة النسبة». انظر: نور البصر (ص: ١٢٦-١٢٧).

(٣) المرجع السابق (ص: ١٢٤-١٢٥).

تتظافر عليها الخواطر، ويعلم صحة ما فيها، وكذلك الكتب الحديثة التصنيف، إذا لم يشتهر عزو ما فيها من النقول إلى الكتب المشهورة، أو يعلم أن مصنفها كان يعتمد هذا النوع من الصحة، وهو موثوق بعدالته»(١).

لذا نبه العلماء على:

١ ـ «أن حواشي الكتب تحرم الفتيا بها؛ لعدم صحتها، والوثوق بها»(٢). هذا «إذا كانت الحواشي غريبة النقل، وأما إذا كان ما فيها موجوداً في الأمهات، أو منسوباً إلى محله، وهي بخط من يوثق به، فلا فرق بينها وبين سائر التصانيف»(٣).

٢ـ أن التقاييد (الطرر) «تهدي ولا تعتمد»(٤).

---

(١) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام (ص: ٢٦٢)؛ انظر: نور البصر (ص: ١٢٣).

(٢) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام (ص٢٦٢)؛ انظر: نور البصر (ص: ١٦٣).

(٣) نور البصر (ص: ١٢٤).

(٤) زروق، أحمد بن محمد، شرح زروق على الرسالة (١/ ٤)؛ نور البصر (ص: ١٢٧)؛ وفي الطليحة (ص: ١٨٢):

وكل ما قيد مما يستمد ... في زمن الإقراء غير معتمد
وهو المسمى عندهم بالطرة ... قالوا ولا يفتي به ابن الحرة
لأنه يهدي وليس يستند ... عليه وحده مخافة الفند

من عادة طلاب العلم تقييد ما يلقيه الشيخ من فوائد، وتقريرات، وتعليقات، وتوضيح للمسائل، ثم جمعها وعزوها إلى شيخهم، وهي في غالبها لم تعرض على الشيخ ليقرها ويصححها.

قال بعض الشيوخ: «إن من أفتى من التقاييد يؤدب»[(١)]، «ومبنى ما أفتى به العلماء من عدم التعويل على شيء منها في الإقراء والفتيا هو ـ والله أعلم ـ لما اشتملت عليه من ذكر الشيء وضده، على أسلوب واحد، . . . وهو أن المقيِّد يجمع للخلاف المذهبي ما ليس فيه، بل هو خارج عن المذهب»[(٢)].

من التقييدات التي تهدي ولا تعتمد:

(أ) التقييد المنسوب لعبد الرحمن الجزولي على متن الرسالة.

(ب) التقييد المنسوب ليوسف بن عمر الأنفاسي الفاسي[(٣)] على الرسالة.

فـ«ما ينسب إليهم ليس بتأليف، وإنما هو تقييد قيده الطلبة زمن إقرائهم»[(٤)]، وعدم الاعتماد عليهما إنما هو «فيما إذا ذكرا نقلاً

(١) شرح زروق على الرسالة (١/ ٤)؛ نور البصر (ص: ١٢٧)؛ الطليحة (ص: ٨٣).

(٢) أزهار الرياض (٣/ ٣٠).

(٣)، (٤) شرح زروق على الرسالة (١/ ٤)؛ نور البصر (ص: ١٢٧)؛ الطليحة (ص: ٨٢).

يخالف نصوص المذهب وقواعده»[1]*.

٣ـ أن من المؤلفات ما قد يكون مشهوراً لكن لا يعتمد على ما انفردت به من الأحكام.

ومن أشهر هذه المؤلفات شرح الشيخ علي الأجهوري على مختصر خليل، وشروح تلاميذه الذين نقلوا عنه واتبعوه في ترجيحاته كالشيخ عبد الباقي الزرقاني، وإبراهيم الشبرخيتي، ومحمد الخرشي[2]، و«كم في شروح... الأجهوري، والزرقاني، والخرشي، من ذلك»[3] [الغلط]، وقد نالت هذه الشروح حظاً وافراً من عناية علماء المغرب بخاصة، تمحيصاً، وتحريراً، وذلك في حواشيهم على شرح الزرقاني المتضمن لآراء شيخه الأجهوري،

---

(١) مواهب الجليل (١/ ٤١)؛ نور البصر (ص: ١٢٧).

* انفردت الطليحة فذكرت أن من الطرر التي لا تعتمد:

١ ـ طرة الخطاط على مختصر خليل لعمر بن محمد البرتلي الملقب باتفاق بالخطاط (ت ١١٩٦هـ).

٢ـ طرة ابن رار على خليل، للطالب أحمد بن محمد رار التنواجيوي (ت ١٢١٠هـ).

٣ـ طرة ابن القاضي (لم أعرف من المقصود به)، انظر: الطليحة (ص: ٨٣).

(٢) انظر: نور البصر (ص١٢٧ - ١٢٨)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٦-٦٧)؛ الطليحة (ص: ٨١).

(٣) الفكر السامي (ص٢/ ٣٩٩).

وهو ما سيوضحه الباحث عند الكلام على الكتب المعتمدة إن شاء الله.

وكتاب جواهر الدرر لمحمد بن إبراهيم التتائي - ويعرف الكتاب بالشرح الصغير - مثل آخر لما **لا يعتمد من الكتب على ما انفردت به**، فقد قيل: إن مؤلفه «مات قبل تحريره، ويدل لذلك ما يوجد فيه مما هو سبق قلم لا يخفى عمن هو دونه»[1].

والفتاوى والنوازل شأنها شأن الكتب، إذا لم تحرر من قبل من تنسب إليه.

«من النوازل الجديدة التي تحتاج إلى التحرير لإجمالها واشتمالها على غير المشهور، نوازل الفقيه سيدي محمد الورزيزي (الورزازي)...، وهي بأيدي كثير من أصحابه يعتمدونها، وفيها ما ليس بمعتمد»[2].

وفي نوازل الشيخ عليش كثير مما لا يعتمد، فـ«نوازله تهدي ولا يعتمد عليها في الفتوى»[3].

---

(١) نور البصر (ص: ١٢٨)؛ وانظر: العذب السلسبيل (ص: ٦٧)؛ جاء في الطليحة (ص: ٨٢):

وضعفوا في الحكم والإفتاء * جواهر الدرر للتتائي

(٢) نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٢).

(٣) انظر: المالكي، محمد علي بن حسين، التنقيح لحكم التلقيح (ص: ٧)؛ نقلاً عن المعيار الجديد للشيخ أبو عيسى، أبو عبدالله، محمد المهدي =

أما الأجوبة الناصرية فـ«إن الشيخ ابن ناصر رحمه الله لما بلغه أن طالباً جمعها، لم يعجبه ذلك؛ لأن كثيراً منها خاطب بها العوام على قدر عقولهم، وعلى حسب أحوالهم، فلم يرد أن تكون تأليفاً يؤخذ من كليات المسائل، وكثيراً ما يكون فيها إجمال، وإطلاق في محل التقييد، وخروج عن المشهور»[1].

هذه هي الضوابط التي اشترط المتأخرون تحققها في الكتاب الفقهي ليكون معتمداً في المذهب، وتنطبق هذه الضوابط انطباقاً كاملاً، وتتحقق تحققاً بيناً في كل ما سبق عرضه من **الكتب المعتمدة في دوري النشوء والتطور**، ومن ثم فاعتماد تلك المؤلفات من علماء هذا الدور أمر لا مجال للشك فيه، كيف لا وتلك المؤلفات هي أمهات المذهب، ودواوينه، وأسسه التي بنى عليها علماء المالكية آراءهم، ومن معينها استقوا ترجيحاتهم.

في ضوء هذه الضوابط، وتطبيقاً لها، حدد العلماء الكتب المعتمدة من مؤلفات هذه المرحلة (دور الاستقرار) والتي سيعرضها الباحث مقسماً لها إلى فئتين:

= الوزاني، انظر: الوزاني، أبو عيسى للمهدي، النوازل الجديدة الكبرى، المسماة المعيار الجديد (١/ ١٢٩).

(١) نور البصر (ص: ١٢٩)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥)؛ الطليحة (ص: ٨١- ٨٢).

الفئة الأول: الكتب المعتمدة في الفقه النظري.

الفئة الثانية: الكتب المعتمدة في الفقه التطبيقي.

وتضم كتب النوازل والفتاوى، القضاء والتوثيق، وما جرى به العمل.

أولاً: الكتب المعتمدة في الفقه النظري:

(١) الجامع بين الأمهات.

لابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر (ت٦٤٦هـ).

والمعروف بمختصر ابن الحاجب، «نسخ ما تقدمه»[1]، «أظهر فيه مثلاً عجيباً من وفرة المعاني، وكثرة المسائل مع قلة الألفاظ، مما جعله الكتاب المعتمد في أواخر القرن السابع، وطيلة القرن الثامن»[2]، فـ«الفقه المالكي في العصور المتأخرة اعتمد على مختصر ابن الحاجب، ومختصر خليل الذي بدوره مختصر لمختصر ابن الحاجب»[3].

(٢) مؤلفات ابن بزيزة:

عبد العزيز بن إبراهيم التونسي، (ت٦٧٣هـ).

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٣١).

(٢) الأموي، محمد بن عبد السلام، التعريف بالرجال المذكورين في جامع الأمهات (مقدمة المحققين ص: ٣٨-٣٩).

(٣) كشف النقاب الحاجب (مقدمة المحققين ص: ٤٤).

«وهو من أئمة المذهب، المعتمد عليهم، اعتمد عليه خليل في التشهير»[1]، والترجيح في كتابه التوضيح[2].

من مؤلفاته:

١ـ شرح التلقين (روضة المستبين).

٢- الإسعاد في شرح الإرشاد.

(٣) طرر الأعرج:

إسحاق بن يحيى بن مطر، (ت٦٨٣هـ).

«الطرر لأبي إبراهيم الأعـرج على التـهـذيب... من الكتب المعتمد عليها، الموثوق بصحة ما فيها»[3].

(٤) مؤلفات النيلي:

الحسين بن أبي القاسم، (ت٧١٢هـ).

«صاحب التصانيف المعتمدة»[4] منها:

١ـ كتاب الهداية في الفقه.

٢ـ اختصار التفريع لابن الجلاب.

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ١٧٨).

(٢) انظر: الفكر السامي (٢/ ٢٣٢).

(٣) نور البصر (ص: ١٢٤)؛ انظر: الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٤)؛ الفكر السامي (٢/ ٤٣٣-٤٣٤).

(٤) درة الحجال (١/ ٢٤٣).

(٥) شرح أبي الحسن الصغير على الرسالة:

لعلي بن محمد بن عبد الحق الزرويلي، (ت٧١٩هـ).

والكتاب تقييد على الرسالة جمعه تلاميذه، وذكره الثعالبي من الكتب التي يفتى منها في المغرب[١].

(٦) طرر أبي الحسن الطنجي على التهذيب:

لعلي بن عبد الرحمن بن تميم المشهور بالطنجي، (ت٧٣٤هـ).

وهو من الكتب المعتمدة[٢]، و«الحواشي الموثوق بها، . . .، وغالب ما فيها منسوب إلى محله»[٣].

(٧) شروح الجامع بين الأمهات.

من الكتب المعتمدة شروح ابن الحاجب الفرعي[٤]، ومن أكثرها تداولاً:

١ ـ الشهاب الثاقب في شرح مختصر ابن الحاجب: لمحمد ابن عبد الله بن راشد القفصي، (ت٧٣٦هـ)، وهو «الشارح

(١) انظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٢)؛ تقدم بيان ضابط اعتماد التقاييد، انظر: (ص: ٥٥٧-٥٥٨) من هذا البحث.

(٢) انظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٤).

(٣) انظر: نور البصر (ص: ١٢٤)؛ وانظر: الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٤).

(٤) انظر: نور البصر (ص: ١٢٨)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

الحقيقي»[1]؛ ولذا كان يعرف بشارح ابن الحاجب[2].

٢ـ تنبيه الطالب لفهم كلام ابن الحاجب: لمحمد بن عبد السلام الهواري (ت٧٤٩هـ)، وشرحه «أتقن الشروح»[3]، وأوفاها[4]، «اعتمد شرحه خليل بن إسحاق، وبنى على ترجيحاته في شرحه الذي سماه: التوضيح»[5].

٣ـ التوضيح: لخليل بن إسحاق الجندي (ت٧٧٦هـ)، «اعتمد عليه الناس، بل وأئمة المغرب من أصحاب ابن عرفة وغيرهم، مع حفظهم للمذهب»[6].

(٨) مختصر الشيخ خليل بن إسحاق، (ت٧٧٦هـ).

لم يحظ كتاب بعد الموطأ والمدونة بما حظي به مختصر الشيخ خليل من الاهتمام، والتقدير، والاعتماد، تدريساً، وفتوى وقضاء، منذ ظهوره وانتشاره إلى وقتنا هذا؛ إذ «هو يمثل آخر الخطوات في التأليف

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٣١).

(٢) انظر: نيل الابتهاج (ص: ٢٣٥).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٣١).

(٤) انظر: تراجم خليل لعظوم (ص: ١٠٢).

(٥) تراجم خليل لعظوم (ص: ١٠٦)؛ وانظر: نيل الابتهاج (ص: ١١٣)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٤١-٢٤٣)؛ تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٣٢٧).

(٦) نيل الابتهاج (ص: ١١٤).

الفقهي في المذهب المالكي؛ حتى أن ما جاء بعده لم يخرج عن غراره»[1]، فهو «ديوان وأي ديوان من دواوين المالكية العظام للفتاوى والأحكام»[2].

الكتاب «أكثر المؤلفات الفقهية صواباً»[3]، و«ما في مختصر سيدي خليل، ونظم ابن عاصم ـ رحمهما الله تعالى ـ من النصوص معمول به معوّل عليه في مذهب مالك ـ رحمه الله تعالى ـ ومن أبطل ما فيهما بالكلية فلا يعمل بقوله، ولا يلتفت إليه؛ لأنهما لهما نحو خمسمائة عام تتعاطاها الأئمة شرقاً وغرباً إلى الآن، حتى صارا في الفروع الظنية كالتواتر على صحة ما فيهما»[4]، وهو «عمدة المالكية في مشارق الأرض، ومغاربها. . . ، وقد اعتنوا به شرحاً، ودرساً وتركوا كل شيء سواه غير الرسالة. . . »[5]، فـ«في الجامعات كما في أبسط الزوايا لا يكاد يدرس غير كتابين، . . . ، أحد هذين الكتابين. . . هو الرسالة. . . ، والكتاب الآخر هو مختصر خليل بن إسحاق»[6].

---

(١) موطأ مالك برواية ابن زياد (مقدمة المحقق ص: ١١).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٤٠٢).

(٣) المرجع السابق (٢/ ٢٤٤).

(٤) فتح الشكور (ص: ٨٠).

(٥) تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٤).

(٦) بل الفرد، الفرق الإسلامية في الشمال الأفريقي، ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص: ١٢٧).

مختصر خليل «مرجع القضاء والفتوى الذي لا محيد عنه»[1]، فهو «يعد العمدة في الفقه عند الفقهاء، والقضاة المغاربة، والقضاة المسلمون في الشمال الأفريقي يستندون في أحكامهم إلى هذا المختصر خصوصاً»[2]. «أذعن علماء المغرب لفضله وجلالته، حتى أن العلامة ابن ناجي. . . ساق كلام الشيخ خليل على طريق الاستدلال على ما صدرت المخالفة فيه بينه وبين مشايخه؛ حيث قال في بعض المواطن: ولم يزل يختلف حتى ورد علينا تأليف خليل»[3].

يصور مدى ما بلغ إليه اعتماد علماء المالكية لمختصر خليل قول قائلهم: «نحن ناس خليليون؛ إن ضل ضللنا»[4]، «فقد صار الناس من مصر إلى المحيط المغربي خليليين، لا مالكية. . .، ولو اقتصرنا على ترجمة خليل، ولم نزد أحداً بعده ما ظلمنا جل الباقي؛ لأن غالبهم تابعون له»[5].

أما على مستوى الدارسين والمتعلمين فـ«سيدي خليل والألفية، الحكمة فيها مخفية» يصور مدى ما يكنه الناس لهذا المختصر من

---

(١) ومضات فكر (٢)، (ص: ٤١١).

(٢) الفرق الإسلامية في الشمال الأفريقي (ص: ١٢٧).

(٣) توشيح الديباج (ص: ٩٤).

(٤) المرجع السابق (ص: ٩٥).

(٥) الفكر السامي (٢/ ٢٤٥).

تقدير يعترف به حتى أولئك القلة من العلماء ممن يرى أن المختصرات بعامة من أسباب هرم الفقه المالكي، يقول العلامة الثعالبي[1] عن المختصر: «فلا يستغنى عنه، ولا يترك، بل يدرس ويمرن عليه المنتهون ليستعينوا به في الفتوى والقضاء؛ للحاجة الداعية إليه، لجمعه من المسائل ما يندر أن يوجد في غيره، فربما تقع المسألة ولا توجد إلا فيه، مع تحريره المسائل، وإتقانه، وتبيينه للمشهور المعتمد من القولين أو الأقوال»[2].

(٩) المختصر الفقهي لابن عرفة:

محمد بن محمد الورغمي، (ت٨٠٣هـ).

«عمدة من أراد التوسع في الفقه المالكي»[3]، وقد «ذكر الشيخ رضي الله عنه، في أول مختصره - بعد خطبته - أن من جملة ما اشتمل

---

(١) محمد بن الحسن الحجوي؛ الثعالبي، الفاسي، من أعلام العلماء في عصره بالمغرب، اشتهر بآرائه الفقهية الجريئة التي يخالفه فيها بعض العلماء، له مؤلفات قيمة، من أشهرها كتابه الموسوعي: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ويعد فلسفة تاريخية، أصولية، فقهية (ت١٣٧٦هـ/ ١٩٥٦م) بفاس.

انظر: التأليف ونهضته بالمغرب في القرن العشرين (ص: ١٣٨-١٤١).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٤٠٢).

(٣) تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٧).

عليه تأليف مختصره. . . ، تعريف ماهيات الحقائق الفقهية الكلية»[1].

أصبحت «حدوده هي المعتمدة في أوائل الكتب الفقهية في الأكثر الغالب»[2]، بل «أصبح فيه ابن عرفة عمدة على الإطلاق عند أهل المشارق والمغارب، فما من تأليف كلي أو بحث فقهي في القرن التاسع وما بعده. . . إلا وهو معتمد - قبل كل شيء - على إيراد تعريفات ابن عرفة. . . »[3].

(١٠) شرح بهرام على خليل:

لبهرام بن عبد الله الدميري، (ت٨٠٥هـ).

«اعتمده كل من في زمنه، فضلاً عمن بعده»[4]، وله ثلاثة شروح: الكبير، والأوسط، والصغير.

واشتهر الأوسط في جميع الأقطار مع أن الصغير أكثر تحقيقاً.

والشروح الثلاثة، على الأخص الكبير، والصغير، معتمدة في الفتوى[5].

---

(١)، (٢) تراجم خليل لعظوم (ص:١١٧).

(٣) أعلام الفكر الإسلامي (ص:٦٧). وانظر: نور البصر (ص:١٢٨)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(٤) الضوء اللامع (٣/ ٢٠).

(٥) انظر: نيل الابتهاج (ص: ١٠١)؛ مواهب الجليل (١/ ٣)؛ نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(١١) مؤلفات ابن ناجي:

قاسم بن عيسى (ت٨٣٨هـ).

«. . . تآليفه معول عليها في المذهب»[١]، و«أصبحت عمدة العمل القضائي في إفريقية . . »[٢].

«وكتبه . . . هي:

١ـ شرحاه على المدونة لسحنون، وقد جعل اعتماده في نصها على التهذيب لأبي سعيد البراذعي . . .

٢ـ وشرحه على كتاب التفريع لابن الجلاب . . .»[٣].

٣ـ شرحه على الرسالة.

(١٢) المنزع النبيل في شرح مختصر خليل:

لمحمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق (الحفيد)، (ت٨٤٢هـ).

قال عنه الحطاب: «لم أر أحسن من شرحه»[٤].

(١٣) شرح مختصر خليل:

---

(١) شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٥).

(٢)، (٣) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ١٠٥)؛ وانظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٢).

(٤) مواهب الجليل (١/ ٣)؛ وانظر: نور البصر (ص: ١٢٨)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

لمحمد بن محمد بن سراج الغرناطي، (ت٨٤٨هـ).

«شرحه الكبير على مختصر خليل»[١]، «اعتمده المواق وأكثر»[٢] «من النقل عنه في شرحه على المختصر»[٣].

(١٤) شرح المختصر:

لإبراهيم بن فائدة الزواوي[٤]، (ت٨٥٧هـ).

له ثلاثة شروح، أشهرها المسمى: **تسهيل السبيل لمقتطف أزهار روض خليل.**

(١٥) تحرير المقالة في شرح رسالة بن أبي زيد القيرواني[٥]:

لأبي العباس أحمد بن محمد القلشاني، (ت٨٦٣هـ).

(١٦) شروح المواق على مختصر خليل:

لمحمد بن يوسف العبدري الغرناطي الشهير بالمواق، (ت٨٩٧هـ).

له شرحان على المختصر:

---

(١) نيل الابتهاج (ص: ٣٠٨).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٨).

(٣) نيل الابتهاج (٣٠٨)؛ انظر: الفكر السامي (٢/ ٢٥٧).

(٤)، (٥) انظر: نور البصر (ص: ١٢٨)؛ الطليحة (ص: ٧٩ - ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

١ ـ التاج والإكليل، وهو الشرح الكبير.

٢ـ شرح صغير.

وكلاهما معتمد[١].

(١٧) شروح المختصر للشيخ حلولو:

أحمد بن عبدالرحمن، (ت٨٩٨هـ).

له شرحان على المختصر:

١ـ شرح كبير واسمه البيان والتكميل في شرح مختصر خليل.

٢ـ شرح آخر صغير.

والشرحان معتمدان[٢].

(١٨) شرح الرسالة لزروق:

أحمد بن أحمد بن محمد، (ت٨٩٩هـ).

له شرحان على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، وشرحه معتمد[٣].

---

(١) انظر: نور البصر (ص: ١٢٨)؛ الطليحة (ص: ٧٩ - ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(٢) انظر: نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(٣) انظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٢).

(١٩) شفاء الغليل في حل مقفل خليل:

حاشية ابن غازي، محمد بن أحمد العثماني، (ت٩١٩هـ).

«أثنى عليه العلماء، واعتمدوه في تدريسهم، ونقلوا عنه في مؤلفاتهم، وممن اعتمده كثيراً: الشيخ الحطاب في شرحه المختصر»[١].

(٢٠) حاشية الطخيخي على المختصر:

لموسى الطخيخي (ت٩٤٧هـ)[٢].

(٢١) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل:

لمحمد بن محمد بن عبد الرحمن الشهير بالحطاب، (ت٩٥٣/ ٩٥٤ هـ).

«استمد منه كل من شرحه [المختصر] بعده، وهو أكثر الشروح تحريراً، وإتقاناً، وعليه اعتمد البناني، وابن سودة، والرهوني في كثير من تعقيباتهم على الزرقاني»[٣].

---

(١) تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة (مقدمة المحقق أحمد سحنون ص: ٧٣)؛ وانظر: نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(٢) انظر: نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٠)، ا العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٧٠)؛ وانظر: نور البصر (ص: ١٢٨)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (٦٥).

(٢٢) برنامج الشوارد لاستخراج مسائل الشامل :

لبلقاسم بن محمد الشهير بعظوم، (ت١٠٠٩/ ١٠١٣هـ).

«اعتمده المفتون والقضاة»[١]، فـ«صار معتمد الفتوى بتونس»[٢]، وكتاب الشامل هو لبهرام بن عبد الله الدميري.

(٢٣) تيسير الملك الجليل لجمع الشروح وحواشي خليل[٣]:

لسالم بن محمد السنهوري (ت١٠١٥هـ).

(٢٤) حاشية الشيخ أحمد بابا على المختصر[٤]، (ت١٠٣٢هـ).

له كتابان على المختصر :

١ـ المقصد الكفيل بحل مقفل خليل.

٢ـ منن الرب الجليل في تحرير مهمات خليل.

(٢٥) المرشد المعين على الضروري من علوم الدين :

لعبد الواحد بن أحمد بن عاشر، (ت١٠٤٠هـ).

---

(١) شجرة النور الزكية (ص : ٢٩٢).

(٢) تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٤٠٢).

(٣) انظر : نور البصر (ص : ١٢٨)؛ الطليحة (ص : ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص : ٦٥).

(٤) انظر : نور البصر (ص : ١٢٩)؛ الطليحة (ص : ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص : ٦٥).

منظومة «عديمة المثال في الاختصار، وكثرة الفوائد، والتحقيق، وموافقة المشهور»[1]، وهي من الكتب المعتمدة[2].

(٢٦) مؤلفات الشيخ علي الأجهوري (ت١٠٦٦هـ) وتلاميذه على المختصر:

يحظى الشيخ علي الأجهوري بكل التقدير والثناء من علماء المالكية، فقد «حرر كثيراً من المسائل أتم تحرير، وقررها أوضح تقرير، وحصل كثيراً من النقول أحسن تحصيل، وفصل مجملات أبين تفصيل...»[3]، كما ينال تلاميذه المشهورون، وعلى رأسهم عبد الباقي الزرقاني، (ت١٠٩٩هـ)، ومحمد الخرشي، (ت١١٠١هـ)، وإبراهيم الشبرخيتي، (ت١١٠٦هـ)، ما ناله أستاذهم من اعتبار لعلمهم ورسوخ قدمهم في ميدان الفقه المالكي.

أما من حيث اعتماد مؤلفاتهم، واعتبار ترجيحاتهم وتحريراتهم، واختياراتهم ممثلة للرأي الراجح المعتمد، فقد وقف المالكية منها موقفين متغايرين، وإن اتفقا مقصداً: وهو الوصول إلى الراجح المعتمد في المذهب.

يصور موقف علماء مصر الشيخ محمد الأمير؛ إذ يقول في

---

(١) خلاصة الأثر (٣/ ٩٧).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٤٣٣).

(٣) نور البصر (ص: ١٢٨).

شرحه لكتابه المجموع، بعد أن ذكر الكتب التي اعتمد عليها:

«أما (عج)[1] فقد لخص كلامه تلامذته كالشيخ (عب)[2]، و(شب)[3] وليس وراء من ذكرنا في شراح الكتاب كبير مهم»[4].

مع الاعتراف الكامل برسوخ قدم الشيخ علي الأجهوري في المذهب المالكي، إلا أن علماء المغرب اتخذوا من شرحه وشروح تلاميذه موقفاً يختلف عن الموقف الذي صرح به الأمير، إذ يقول الهلالي: «ومن الكتب التي لا يعتمد على ما انفردت به، شرح العلامة الشهير... نور الدين الشيخ علي الأجهوري على المختصر... وما قيل فيه يقال في شرح تلامذته وأتباعه من المشارقة: كالشيخ عبد الباقي، والشيخ إبراهيم الشبرخيتي، والشيخ محمد الخرشي، لأنهم يقلدونه غالباً...، فشرحه كثير الفوائد لمن يميز حصباه من دره ولا يطويه على غره.

وقد سئلت بالجامع الأزهر من القاهرة عن شرح تلميذه الشيخ عبد الباقي الزرقاني، فقيل لي: ما رأيك فيه؟ فقلت لهم: لا ينبغي للطالب أن يترك مطالعته؛ لكثرة فوائده، ولا أن يقلده في كل ما

(١) (عج) الشيخ علي الأجهوري.

(٢) (عب) الشيخ عبد الباقي الزرقاني.

(٣) (شب) الشيخ إبراهيم الشبرخيتي.

(٤) الأمير، محمد، شرح مجموع الأمير (١/ ١١).

يقول أو ينقل لكثرة الغلط في مقاصده»[1].

هدف علماء المذهب هو الوصول إلى الرأي الراجح الذي ينبغي اعتماده للفتوى والقضاء؛ ولذا فاختلاف موقف علماء المالكية من آراء الشيخ الأجهوري وتلامذته، لا يعني التسليم المطلق باعتماد تلك الآراء من العلماء المصريين، أو الرفض المطلق لها من العلماء المغاربة، إذ كل يرغب الوصول إلى الهدف في ضوء القواعد والضوابط الترجيحية المعتمدة في المذهب، ولكن اختلفت مناهجهم في التعامل مع آراء الأجهوري.

فعلماء مصر اعتمدوا كتب الأجهوري وتلامذته[2]، ولكنهم حرروا ما جاء فيها من آراء وترجيحات بمنهج غير مباشر، وميزوا الراجح المعتمد في المذهب وافق رأي الأجهوري وتلاميذه أو خالفه، منوهين أحياناً بمخالفتهم لتلك الآراء والترجيحات، فعلى سبيل

---

(١) نور البصر (ص: ١٢٧-١٢٨)؛ وانظر: العذب السلسبيل (ص: ٦٦-٦٧)؛ الطليحة (ص: ٨١).

(٢) انظر:

١ـ العدوي، علي، حاشية العدوي على الخرشي (بهامش الخرشي على مختصر خليل ١/ ٣).

٢ـ الدسوقي، محمد عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لأحمد الدردير (١/ ٥).

٣ـ الأمير، محمد، شرح مجموع الأمير (١/ ١١).

المثال لا الحصر، خالف الأمير في مجموعه ترجيحات الأجهوري وتلاميذه في عدد من المسائل[1] . فـ«الشيخ الأمير لم يكن بالنسبة إلى هؤلاء الأئمة والمشايخ مجرد محاك أو ناقل، لكنه كان محققاً، ومدققاً، ومرجحاً فيما يتصل بشروح هؤلاء وحواشيهم على المختصر»[2].

أما علماء المغرب فقد سلكوا في تحرير ما انفرد به **الأجاهرة** من نقول وترجيحات **منهجاً مباشراً**؛ حيث أخضعوا هذه الآراء، والنقول للنقد والتمحيص المباشر «وكم في شروح . . . الأجهوري، والزرقاني، والخرشي من ذلك [الغلط] حتى التجأ المغاربة لإصلاح غلطهم»[3]، وانصب جل اهتمامهم على شرح عبد الباقي الزرقاني للمختصر، إذ هو تلخيص لآراء أستاذه الأجهوري[4]، ثم هو كتاب

---

(١) انظر: شلبي، د/ حمدي عبد المنعم، الشيخ محمد الأمير وأثره في الفقه المالكي (رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر ١٩٨٣، لم تطبع ص: ١١٦، ١١٩-١٢١).

أورد بعض المسائل التي خالف فيها الأمير المشايخ الذين اعتمد عليهم ومنهم الأجهوري وتلاميذه.

(٢) الشيخ محمد الأمير وأثره في الفقه المالكي (ص: ١١٦).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٣٩٩).

(٤) انظر: الزرقاني، عبد الباقي، شرح الزرقاني على مختصر خليل (١/ ٢-٣).

«لا ينبغي للطالب أن يترك مطالعته لكثرة فوائده»[1].

ألف الشيخ محمد البناني كتاب: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، وعنوان الكتاب جلي في القصد منه؛ إذ أن الزرقاني «كثيراً ما ينزل النقل في غير محله، ويلحق الفرع بغير أصله»[2]، ثم ألف الشيخ محمد التاودي حاشية على الزرقاني ذكر فيها «أموراً نبه عليها مما يحتاج إلى التنبيه عليه، مما أغفله الشيخ بناني ولم يشر إليه»[3].

وبهذين الكتابين حرر المغاربة آراء مدرسة **الأجاهرة** وترجيحاتهم وأصبح من الضوابط المسلم بها عند علماء المغاربة بعامة أنه:

ولا يتم نظر الزرقاني إلا مع التاودي أو البناني[4]

وأصبحت الآراء والترجيحات والنقول التي انفرد بها الزرقاني -

---

(١) نور البصر (ص: ١٢٨).

(٢) البناني، محمد، حاشية البناني على الزرقاني (بهامش شرح الزرقاني على مختصر خليل ١/ ٢).

(٣) الرهوني، محمد بن أحمد، حاشية الرهوني على شرح الزرقاني على مختصر خليل (١/ ٤).

(٤) انظر: التواتي الليبي، أبو القاسم محمد، كتاب مرجع المشكلات شرح نوازل العلوي (ص: ١٧)؛ الطليحة (ص: ٨١).

الممثل الرئيس لمدرسة الأجاهرة ـ معتمدة؛ شريطة تأييدها وإقرارها ـ نصاً أو سكوتاً ـ من البناني أو التاودي، فـ«قد تعرضا ـ رضي الله عنهما ـ لتتبع كلامه [الزرقاني] بما أراحا الناظر فيه من تعب، وأوقفاه من كنوزه الخفية على ما طلب، وأبديا من التنبيهات والفروع والفوائد ما لا ينكره إلا جاهل أو معاند.

لكنه بقيت فيه مواضع يحتاج إلى التنبيه عليها لم تقع منهما إشارة إليها، اعتقدها الطلبة من كلامه صحيحة؛ لأنه سكت عنها من ميز سقيمه وصحيحه، كما أنهما ـ رضي الله عنهما - اعترضا كثيراً من مسائله الصحاح، ونسباه إلى الخطأ الصراح»[1]، ولتحرير ذلك ألف الشيخ محمد الرهوني حاشيته على شرح الزرقاني يذكر فيها «تنبيهات أكيدة، وأطرزه بفروع غريبة، ومسائل مفيدة»[2].

«بيد أنها، [حاشية الرهوني]، كثيرة الإطناب والإسهاب، متداخلة النقول في كثير من المواضع الرحاب»[3]، ولذلك اختصرها

---

(١) حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل (١/ ٣).

(٢) المرجع السابق (١/ ٤).

وقد سمى الحاشية: أوضح المسالك وأسهل المراقي إلى سبك إبريز الشيخ عبد الباقي، واشتهر الكتاب بحاشية الرهوني على الزرقاني.

(٣) كنون، محمد بن المدني علي، حاشية كنون على الرهوني (بهامش حاشية الرهوني على شرح الزرقاني ١/ ٥).

الشيخ محمد بن المدني على كنون «اختصاراً موفياً بمعانيها، غير مخل بمقاصدها»[1]، وربما زاد «على الأصل شيئاً قليلاً»[2].

بذلك أصبح «نقل الزرقاني لا يتم إلا بحواشيه كحاشية التاودي، والبناني، والرهوني، وكنون. . .، فيلتفت لترجيح حواشيه أو تسليمهم الحكم»[3].

(٢٧) الدر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين:

لمحمد بن أحمد ميارة، (ت١٠٧٢هـ).

شرح فيه منظومة المرشد المعين، وهذا هو الشرح الكبير، واختصره في **مختصر الدر الثمين** وهو الشرح الصغير، وكلاهما معتمد[4].

(٢٨) حاشية مصطفى الرماصي على شرح التتائي على مختصر خليل (ت١١٣٦هـ).

والحاشية على كتاب فتح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد بن

---

(١) حاشية كنون على الرهوني (بهامش حاشية الرهوني على شرح الزرقاني ١/ ٣).

(٢) المرجع السابق١/ ٧).

(٣) كتاب مرجع المشكلات (ص: ١٧).

(٤) انظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٣).

إبراهيم التتائي، (ت٩٤٢هـ)، وهو الشرح الكبير[١]، و«فيه مواضع كثيرة جداً حصل له فيها الوهم نقلاً، وتقريراً وبحثاً»[٢]، «نبه عليها المحقق الشيخ مصطفى الرّماصي الجزائري في حاشيته»[٣].

(٢٩) شرح الرسالة لجسوس:

أبي عبد الله محمد بن قاسم (ت١١٨٢هـ).

والكتاب معتمد[٤].

(٣٠) الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني:

لمحمد بن حسن البناني، (ت١١٩٤هـ).

وهو من الحواشي المعتمدة[٥].

(٣١) شرح مختصر خليل:

لأحمد بن محمد العدوي الشهير بالدردير، (ت١٢٠١هـ).

---

(١)، (٢) انظر: نيل الابتهاج (ص: ٣٣٦).

(٣) الإكليل شرح مختصر خليل (تصدير الشيخ عبد الله الغماري ص: ل).
وانظر: نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(٤) انظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٢).

(٥) انظر: الطليحة (ص: ٨١)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥)؛ مرجع المشكلات (ص: ١٧).

وهو من الكتب التي يفتى منها في المغرب[1].

(٣٢) طالع الأماني، حاشية على شرح الزرقاني لمختصر خليل:

لمحمد التاودي بن الطالب بن سودة، (ت١٢٠٩هـ).

والكتاب من الحواشي المعتمدة[2].

(٣٣) أوضح المسالك وأسهل المراقي إلى سبك إبريز الشيخ عبد الباقي:

لمحمد بن أحمد الرهوني، (ت١٢٣٠هـ).

«الرهوني محرر الفقه المالكي من المتأخرين؛ فإن حاشيته أوفى موسوعة فقهية»[3]، وهي من الحواشي المعتمدة[4].

(٣٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لدردير لمختصر خليل:

لمحمد بن عرفة الدسوقي، (ت١٢٣٠هـ).

---

(١) انظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٢)؛ ويعرف الكتاب بالشرح الكبير لدردير.

(٢) انظر: الطليحة (ص: ٨١)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥)؛ مرجع المشكلات (ص: ١٧).

(٣) تراجم خليل لعظوم (مقدمة المحقق ص: ١١٢).

(٤) انظر: العذب السلسبيل (ص: ٦٥)؛ مرجع المشكلات (ص: ١٧).

«اعتمدت حواشيه، لا سيما حاشيته على شرح الدردير على المختصر الخليلي، التي اعتمدها فقهاء الزيتونة في الدروس والفتاوى والأحكام، وعلقوا عليها، وجاذبوا مؤلفها بحوثه، ونقوله، وتحقيقاته، فكان... شيوخ المذهب المالكي في أواسط القرن الثالث عشر يعتمدون كلام الشيخ الدسوقي، ويستندون إليه في فتاويهم وتحاريرهم، كما هو ثابت في الوثائق، ومنقول في الأخبار»(١).

(٣٥) المجموع وشرحه للأمير:

محمد بن محمد، (ت ١٢٣٢هـ).

«اجتمع العلماء لدرسه وتدريسه وشرحه»(٢)، و«أشادوا به، معتمدين عليه ضمن مراجعهم»(٣)، «والحديث عن (المجموع) يشمل الحديث عن شرحه وحاشيته [للمؤلف] لأنهما بمنزلة كتاب واحد»(٤).

(٣٦) حاشية كنون على الرهوني:

---

(١) ومضات فكر (٢)، (ص: ٤٢٤)؛ انظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٢).

(٢) الإكليل شرح مختصر خليل (مقدمة الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف الديروطي ص: ح).

(٣) الشيخ محمد الأمير وأثره في الفقه المالكي (ص: ٨٤).

(٤) المرجع السابق (ص: ٨١).

لمحمد بن المدني كنون، (ت١٣٠٢هـ).

وهي من الحواشي المعتمدة[١].

ثانياً: الكتب المعتمدة في الفقه التطبيقي:

(النوازل والفتاوى، القضاء، ما جرى به العمل).

(٣٧) العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام:

لابن سلمون، أبي القاسم سلمون بن علي بن سلمون، (ت٧٦٧هـ).

«عليه اعتماد القضاة والمفتين»[٢].

(٣٨) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام:

لإبراهيم بن علي بن فرحون، (ت٧٩٩هـ).

«ومن الكتب المعتمدة... تبصرة ابن فرحون»[٣]، «وهو الجامع لما تفرق في غيره، والمشتمل من دقائق العبارات، وبدائع التقاسيم والتصاريف على ما جعله المرجع الأعلى في هذا الفن»[٤].

---

(١) انظر: مرجع المشكلات (ص: ١٧).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢١٤).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٤٣٣).

(٤) ومضات فكر (٢)، (ص: ٧١). =

(٣٩) تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام:

لمحمد بن محمد بن عاصم، (ت٨٢٩هـ).

ما في «نظم ابن عاصم. . . من النصوص معمول به، ومعول عليه، في مذهب مالك رحمه الله تعالى»[١]، فقد «وقع عليها القبول، واعتمدها العلماء»[٢]، «حتى أصبحت عمدة القضاء التي لا يتجاوزها متجاوز في بلاد المغرب العربي، والتأمت حولها تحقيقات رجال القضاء، وأنظار أساتذة الفقه طيلة القرون التي بين تأليفها وبين يومنا الحاضر. . .، هذا زيادة على ما كان (للعاصمية)، وشروحها من ذكر واسع في الأقطار، ومن اعتماد عليها وعلى شروحها في القرن الحاضر عند سن القوانين الجديدة لأحكام الأحوال الشخصية في مصر، وسوريا، وتونس، والمغرب الأقصى[٣].

(٤٠) جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، (نوازل البرزلي في الفقه والفتاوى):

= انظر: نور البصر (ص: ١٢٨)؛ الطليحة (ص: ٧٩)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(١) فتح الشكور (ص: ٨٠).

(٢) شجرة النور الزكية (ص: ٢٤٧).

(٣) أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٩١-٩٢). وانظر الفكر السامي (٢/ ٤٣٣).

لأحمد بن محمد البرزلي، (ت٨٤١/ ٨٤٤هـ).

«هذه الفتاوى عليها الاعتماد في الفتوى؛ إذ هي خلاصة ما جرى به العمل، ومع جمعها، فيها مناقشات لما جاء في بعض الفتاوى، مما يدل على تحرير الفقه ووقوف على خباياه»[1].

(٤١) الدرر المكنونة في نوازل مازونة، (المازونية):

لأبي زكريا يحيى بن موسى المازوني، (ت٨٨٣هـ).

من كتب النوازل المعتمدة[2].

(٤٢) مؤلفات إبراهيم بن هلال السجلماسي، (ت٩٠٣هـ).

لـه:

١- الدرر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير.

٢- نوازل ابن هلال.

وكلاهما من كتب النوازل المعتمدة[3].

(٤٣) المعيار المعرب والجامع المغرب:

---

(١) تراجم خليل لعظوم (ص: ١١٩).

(٢) نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(٣) المراجع السابقة.

لأحمد بن يحيى الونشريسي، (ت٩١٤هـ).

«من التآليف ذات الشأن عند فقهاء الوقت»[1]، و «هو أجمع ما رأينا من كتب النوازل»[2].

(٤٤) مجالس القضاة والحكام:

لمحمد بن أحمد بن عبد الله اليفرني المكناسي، (ت٩١٧/ ٩١٨هـ).

الكتاب «عمدة القضاة إلى الآن»[3].

(٤٥) نوازل السجستاني:

لعيسى بن عبد الرحمن السجستاني، (السكتاني)، (ت١٠٦٢هـ).

من كتب النوازل المعتمدة[4].

(٤٦) الإتقان والإحكام شرح تحفة الأحكام:

لمحمد بن أحمد ميارة، (ت١٠٧٢هـ).

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٢٦٥).

(٢) نور البصر (ص: ١٢٩)؛ الطليحة (ص: ٨٠)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٦٥).

(٤) انظر: نور البصر (ص: ١٢٩)؛ العذب السلسبيل (ص: ٦٥).

من الكتب المعتمدة[1].

(٤٧) نظم العمل الفاسي وشرحه:

لعبد الرحمن الفاسي، (ت١٠٩٦هـ).

نظم فيه «نحو ثلاثمائة مسألة مما جرى به العمل بفاس بالخصوص، وشرحه هو كما شرحه غيره»[2]، والكتاب وشروحه من الكتب المعتمدة في المغرب[3].

(٤٨) حاشية الحسن بن رحال المعداني على الإتقان والأحكام شرح تحفة الحكام، (ت١١٤٠هـ).

من الكتب المعتمدة[4].

(٤٩) غاية الإحكام في شرح تحفة الأحكام:

لعمر بن عبد الله الفاسي، (ت١١٨٨هـ).

شرح «مهم عديم النظير»[5]، ومن الكتب المعتمدة[6].

(٥٠) شرح التحفة:

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٤٣٣).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٤٠٨).

(٣)، (٤) المرجع السابق (٢/ ٤٣٣).

(٥) الفكر السامي (٢/ ٢٩٢).

(٦) المرجع السابق (٢/ ٤٣٣).

لمحمد التاودي بن سودة المري، (ت١٢٠٩هـ).

من الكتب المعتمدة، شرح التحفة للتاودي بن سودة[١]، فهو أحد العمدتين المستند عليهما في التدريس والقضاء في المغرب، وتونس[٢].

(٥١) مؤلفات محمد بن أبي القاسم السجلماسي، (ت١٢١٤هـ).

لـه:

١ـ شرح العمل الفاسي «حصل إكباب المفتين والقضاة عليه»[٣].

٢ـ فتح الجليل الصمد في شرح التكميل والمعتمد المشتهر بكتاب العمليات العامة، وهو نظم للعمل المطلق وشرحه[٤].

(٥٢) البهجة في شرح التحفة:

للشيخ علي بن عبد السلام التسولي، (ت١٢٥٨هـ).

من الكتب المعتمدة، شرح التحفة للشيخ علي بن عبد السلام

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٤٣٣).

(٢) انظر: أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٩١-٩٢).

(٣) الفكر السامي (٢/ ٢٩٤).

(٤) المرجع السابق (٢/ ٤٣٣).

التسولي، فهو أحد العمدتين المستند عليهما في التدريس والقضاء، وارتكز عليها التكوين الفقهي في عامة أقطار المغرب العربي[1].

(٥٣) مؤلفات المهدي الوزاني، (ت١٣٤٢هـ).

«جل المفتين والقضاة يلجئون إلى هذه التواليف، . . . ، وقد ملأت المغرب فتاويه»[2].

من أشهر مؤلفاته:

١ـ **المعيار الكبير**، ويعرف بالمعيار الجديد، أو النوازل الجديدة الكبرى.

٢ـ **المنح السامية في النوازل الفقهية**، ويعرف بنوازل الوزاني، أو النوازل الصغرى.

٣ـ **شرح العمل الفاسي**.

٤ـ **حاشية على شرح التاودي لتحفة ابن عاصم**.

٥ـ **تحفة الحذاق بنشر ما تضمنته لامية الزقاق**، وهي حاشية على شرح التاودي للامية الزقاق.

---

(١) انظر: الفكر السامي (٢/ ٤٣٣)؛ أعلام الفكر الإسلامي (ص: ٩١).

(٢) الفكر السامي (٢/ ٣١٨).

وبعد:

فمن الواضح للقارئ أن الكتب المعتمدة في هذا الدور فرعان رئيسان للكتب المعتمدة في الدورين السابقين:

الفرع الأول: شروح وحواشي على مختصرين معتمدين، هما: التهذيب، والرسالة.

* **فطرر الأعرج، والطنجي، وشرح ابن ناجي كلها على التهذيب للبراذعي.**

* **وابن ناجي، والقلشاني شرحا الرسالة لابن أبي زيد القيرواني.**

* **والتفريع للجلاب، شرحه ابن ناجي.**

الفرع الثاني: يتشعب إلى شعبتين:

الشعبة الأول: مختصرات تضم آراء المذهب واجتهاداته المعتمدة مستمدة من الأمهات والدواوين والمطولات المعتمدة من قبل.

* **فالجامع بين الأمهات**، (مختصر ابن الحاجب الفرعي)، اختصار لستين ديواناً، ويرتبط بعقد الجواهر لابن شاس، إن لم يكن اختصاراً له، فاحتضاناً لما ينتظم في العقد من فوائد[1]، واشتراكاً في الأصول.

---

(١) انظر: البداية والنهاية (١٣/ ١٨٨).

* **ومختصر النيلي**، اختصار للتفريع.

* **ومختصر ابن عرفة**، نمط فريد في منهجه الاختصاري، ويتميز باصطلاحاته، وحدوده، ومناقشاته لآراء ابن الحاجب في مختصره الفرعي.

* **أما مختصر خليل** فذروة منهج الاختصار للكتب المعتمدة، اعتمد في ترجيحاته آراء أربعة من أشهر علماء الدور السابق: **ابن يونس، واللخمي، وابن رشد، والمازري**، مع ارتباطه الوثيق بمختصر ابن الحاجب الفرعي (**الجامع بين الأمهات**).

الشعبة الثانية: وهي منبثقة من الأولى، وتضم شروحاً وحواشي على كل من كتاب الجامع بين الأمهات، (مختصر ابن الحاجب الفرعي)، ومختصر خليل بن إسحاق.

* **فالشهاب الثاقب، وتنبيه الطالب، والتوضيح** كلها شروح للجامع بين الأمهات، ويتميز التوضيح باعتماد ما شهره ابن بزيزة في مؤلفاته المعتمدة: **شرح التلقين، وشرح الإرشاد.**

* ونال **مختصر خليل** أكبر قسط من الشروح والحواشي المعتمدة، وهذه الشروح والحواشي تعتمد على ما تقدمها من كتب معتمدة، كما يرتبط متأخرها بمتقدمها اعتماداً أو نقلاً.

إذ لا ريب أن أكثر هذه الشروح تداولاً واشتهاراً في الميدان العلمي المعاصر هي: مواهب الجليل لحطاب، والشرح الكبير

لدردير، وحاشيته للدسوقي، وشرح الزرقاني والحواشي التي تخدمه: بناني، والتاودي، والرهوني، وكنون.

ومواهب الجليل لحطاب عالم مكة، هو حلقة الوصل بين ما تقدمه وما جاء بعده من شروح وحواشي على المختصر، فقد اعتمد حطاب على كثير من الشروح المعتمدة السابقة له ـ كما نوه بذلك في مقدمته ـ و«استمد منه كل من شرحه [المختصر] بعده. . . ، وعليه اعتمد البناني، وابن سودة [التاودي]، والرهوني، في كثير من تعقيباتهم على الزرقاني»(١).

* وبدهي أن كتب الفقه التطبيقي: الفتاوى، والقضاء، وما جرى به العمل، تعتمد في آرائها وترجيحاتها على كتب الفقه النظري المعتمدة في أدوار المذهب المختلفة.

هذا العرض لما يعتمد من كتب في دور الاستقرار، يصور مدى قوة الصلة والارتباط بينها وبين ما سبقها من كتب معتمدة في الدورين السابقين؛ إذ هو ارتباط الفروع والأغصان، بالجذع والجذور، من الشجرة المالكية الباسقة.



(١) الفكر السامي (٢/ ٢٧٠).

خاتمة البحث

ظلت الكتب المعتمدة، وفي مقدمتها الأمهات، والدواوين، وتظل، أساس المذهب، وجوهر تطور آرائه، واجتهاداته، فـ«المصادر الكبرى لكبار شيوخ المذهب في المشرق والمغرب هي التي تعتمد في الدرس والفتوى إلى أوائل هذا القرن، ينسب إلى الإمام أبي عبد الله محمد القصار[1] في الحث على التمسك بالكتب المعتبرة في وقته قوله: توضأ بالرسالة، وصلِّ بالجلاب، وصم بالتلقين، وزكِّ بابن الحاجب، وحج بخليل، واقض بالمدونة»[2].

فـ«الفقه المالكي من لدن الإمام إلى ما بعد عصره بقرون، حتى القرن الثامن، الذي ألف فيه خليل مختصره، إذ توفي خليل (سنة ٧٧٦هـ)، لم يخرج عن مبادئه، وهي مبادئ فقه مالك، وإن كان مما جاء به خليل خلافاً لما يذهب إليه البعض من أن وجهه قد تغير،

---

(١) أبو عبد الله محمد بن قاسم القيسي، الشهير بالقصار، العلامة الفقيه، المحقق المحدث، النظار، المتفنن في العلوم، شيخ الفتيا بفاس، وخاتمة أعلامها، كان إماماً في الحديث مبرزاً فيه، وحيد أهل زمانه في سائر العلوم (ت١٠١٢هـ). انظر: نشر المثاني (١/ ٨٦-٨٩)؛ شجرة النور الزكية (ص: ٢٩٥)؛ الفكر السامي (٢/ ٢٧٣- ٢٧٤)؛ الأعلام (٧/ ٦).

(٢) ندوة الإمام مالك (العدوي، أحمد، نظرات في الفتيا وبعض أعلامها في المغرب على مذهب الإمام مالك١/ ١٧٢).

وكما لم يتغير في القرن الثامن، فكذلك ما بعده إلى القرن الثاني عشر حيث ضعفت العناية بالفقه. . . ، وإنما قصارى ما وقع هو إثراؤه وجمعه بصورة تلم ما وزع في الأمهات ببسط. . . ، فكان عمل المتأخرين هو لمّ المتفرق، والتنسيق بين مسائله»[١].

توسع علماء المالكية المتأخرين في الأخذ بمبدأ ما جرى به العمل، بل إن «العمل أصبح مصدراً رسمياً للتشريع، لذلك نرى المغاربة أكثروا منه، وأقبلوا عليه، وتنافسوا في الأخذ به، حتى كان ذلك سبب انتشاره وتنوعه»[٢].

كان لتطبيق قاعدة **ما يجري به العمل** دور إيجابي في تطور آراء المذهب وترجيحاته مراعاة لمصلحة عامة أو خاصة، ومعايشة لحاجة المجتمعات المختلفة وأعرافها والفروقات الاجتماعية بينها.

على أن التوسع في تطبيق هذه القاعدة، وبخاصة **العمل المحلي**، كان له تأثير سلبي على وحدة **تطبيق** المذهب، واستقرار آرائه، وأوجد تبايناً ملحوظاً في ترجيحاته التي كانت تختلف باختلاف المدن أحياناً، ناهيك عن الأقاليم. هذا الجانب السلبي ـ وغيره ـ حدا ببعض العلماء إلى الوقوف موقف الناقد من

---

(١) موطأ مالك، قطعة منه برواية ابن زياد (مقدمة المحقق ص: ١١-١٢).

(٢) الجيدي، عمر بن عبد الكريم، العرف والعمل في المذهب المالكي (ص: ٣٧١).

تطبيق هذا المبدأ، ويرى أنه «كان من موجبات هرم الفقه»[(١)] .

إلا أنه «بالرغم من بعض السقطات التي بدت من هذا اللون من التشريع، وعلى الرغم من الانتقادات التي وجهت إليه، والمعارضة التي لقيها الفقهاء المسترسلون مع العمل، من لدن البعض الآخر، فإن هذا اللون من التشريع الذي اهتدى إليه الفقهاء، هو عمل جليل ومجهود في ميدان التشريع كبير؛ إذ برهن الفقهاء بذلك على أنهم قادرون على مجابهة المستجدات والمشكلات الواقعة أو المتوقعة، وأعطوا بذلك الحلول للنوازل والقضايا التي لم يرد فيها نص صريح أو ضمني، وأثبتوا بذلك أنهم قادرون على ملاحقة التطور البشري، والتغير الزماني، كما دللوا أن الفقه المالكي فقه قابل دائماً للتطور؛ لمرونته، وقوة قابليته للاستمرار والبقاء، واستيعابه لكل ما يجد على ساحة المعاملات»[(٢)] .

يكاد أكثر ما ألف بعد مختصر خليل - إن لم يكن شرحاً له، أو حاشية عليه، أو اختصاراً - لا يخرج عنه إلا في القليل مما تتطلبه قواعد المذهب الترجيحية، ويمليه المنهج الذي اتبعه خليل في

---

(١) الفكر السامي (٢/٤٠٦).

(٢) العرف والعمل (ص: ٤١٩).

يذكر المؤلف: «أن العمل في المغرب قد توحد في السنين الأخيرة؛ حيث لم يعد هناك عمل يطبق في منطقة بعينها، بل عم مجموع أنحاء المغرب، وأصبحت المسطرة تجري موحدة». (ص: ٣٩٨).

مختصره، وهو منهج دقيق في تحرير المعتمد للفتوى دقة تتسم بالتواضع والورع، والحرص على التأكد من ما يرجحه؛ ولذا ترك الباب مفتوحاً لمن يأتي بعده من العلماء ليدلوا بدلوهم، ويضربوا بسهمهم في تحقيق الراجح المعتمد في الأقوال في مذهب مالك في ضوء القواعد والضوابط التي حررها علماء المالكية، وحرصوا على متابعة تطبيقها وعلى رأسها قاعدة: **ما يجري به العمل**.

استهل القرن الثالث عشر «وسمعة أعلام الأزهريين قد ضربت ما بين المشرق والمغرب بكتبهم التي شاعت في عصرهم، وعم الإقبال عليها»[1]. ونالت كتب العدوي، والدردير، والأمير، والدسوقي اعتماد علماء المالكية بعامة، والمصريين بخاصة، وصارت كتبهم مدار اعتماد الدارسين والمفتين. وقابل ظهور هؤلاء الأعلام المصريين ظهور أعلام من العلماء المغاربة، اشتهرت مؤلفاتهم في المغرب بخاصة وأقطار الشمال الأفريقي بعامة.

وظهر تأثر مؤلفات العلماء المصريين بترجيحات وآراء علماء المغرب واضحاً في كتاب الشرح الكبير للدسوقي، حيث اعتمد فيه على آراء العلماء المصريين وتحريراتهم، كالعدوي، والأمير، جنباً إلى جنب مع آراء وتحريرات الشيخ البناني على حاشية الزرقاني، مازجاً بذلك بين المنهجين: المصري، والمغربي اللذين سلكهما

---

(١) ومضات فكر (٢)، (ص: ٤٢٣).

علماء المالكية في تحريرهم لكتب **الأجاهرة**، وسار على منهجه الصاوي في كتابه: بلغة السالك[1].

في حين ظهر تأثر علماء المغرب بالاتجاهات المصرية الترجيحية باعتماد كتب الدردير، والدسوقي.

يقول الشيخ ابن عاشور: «وعم الإقبال عليها [مؤلفات علماء المالكية المصريين] مثل الشيخ محمد الدسوقي، الذي عظمت شهرة دروسه، وأسانيده، وكتبه، واعتمدت حواشيه، ولا سيما حاشيته على شرح الدردير على المختصر الخليلي التي اعتمدها فقهاء الزيتونة في الدروس، والفتاوى، والأحكام، وعلقوا عليها، وجاذبوا مؤلفها بحوثه، ونقوله، وتحقيقاته»[2].

في عرض شامل لأهم الكتب المعتمدة والمتداولة عند علماء المغرب في هذا العصر، يقول الشيخ الثعالبي (ت ١٣٧٦هـ): «إن غالب الفتوى من الكتب المتداولة...، وقد اشترط العلماء اشتهار الكتاب الذي يفتى منه على القول بجواز ذلك دون رواية، كمختصر خليل، على أن هذا حصل درجة التواتر؛ لكثرة من يحفظه في زماننا...، ومن جملة شروحه المتداولة: حطاب،

---

(١) انظر: مقدمة كل من الشرح الكبير للدسوقي، وبلغة السالك لأحمد الصاوي.

(٢) ومضات فكر (٢)، (ص: ٤٢٣-٤٢٤).

والمواق، وهما كتابان معتمدان إلا قليلاً، وشرح الدردير، ثم الرسالة وشروحها لابن ناجي، وزروق، وأبي الحسن، وجسوس وغيرهم.

ومن الكتب المعتمدة: الموطأ لمالك، وشرحها للباجي، وشرح محمد الزرقاني، وهي أم المذهب، وكذا المدونة...

ومن كتب الفتوى: التحفة لابن عاصم الغرناطي، وشروحها لسيدي عمر الفاسي، والتاودي بن سودة، والدسولي [التسولي]، وميارة، وحاشية أبي علي بن رحال عليه، وشروح لامية الزقاق، والعمل الفاسي، وشروحه، والعمل المطلق، والمرشد المعين، وشرحاه لميارة، وتبصرة ابن فرحون»[1].

زبدة الكلام: أن «غاية ما يشترط الآن فيمن ينتصب للفتوى أو للقضاء في إحدى العواصم الكبار أن يكون... بحيث يعرف أن يطالع الكتب، ولا سيما مختصر خليل بشرحيه: الخرشي، والزرقاني وحواشيه»[2].

توَّج هذا الرأي فضيلة الشيخ العلامة محمد الطاهري - رئيس مجلس الإفتاء في المجلس العلمي الإقليمي بفاس - حيث أفاد بما نصه: «علماؤنا ومشايخنا ومشايخهم، كانوا يفيدون بالاعتماد على

---

(١) الفكر السامي (٢/ ٤٣٢-٤٣٣).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٤٣١).

الزرقاني على خليل بشرط استشارة من خدموه، ونعني به: حاشية التاودي، وحاشية البناني، وقد جاء الرهوني فحرر الزرقاني، وأصبح هو المعتمد، وزاد في تحريره الشيخ كنون وإن لم يجد عليه إلا القليل»[1].

إن اعتماد الحواشي - التي أشاد بها فضيلة الشيخ العلامة محمد الطاهري - في تحرير آراء الزرقاني على كتاب مواهب الجليل لمحمد ابن محمد بن عبد الرحمن الحطاب المكي، كما نبه عليه فضيلة الشيخ الثعالبي بقوله: «وعليه [حطاب] اعتمد البناني وابن سودة، والرهوني في كثير من تعقيباتهم على الزرقاني»، هذا الاعتماد يشير بوضوح إلى حقيقة علمية تاريخية هي: **أن المذهب المالكي بدأ حجازياً مدنياً وانتهى حجازياً مكياً.**

---

(١) كانت هذه الإفادة من فضيلته جواباً عن سؤالي له عن الكتب المعتمدة عند المالكية.

وقد شرفني أخي وزميلي سعادة الدكتور الأستاذ عبد الوهاب أبو سليمان، أستاذ الفقه المقارن وأصول الفقه، بالدراسات العليا بجامعة أم القرى، وعضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، بمصاحبته لزيارة فضيلة الشيخ العلامة محمد الطاهري في داره بفاس، وذلك مساء يوم الأحد ١٣/ محرم / ١٤٠٨هـ، الموافق ٥/ ٩/ ١٩٨٧م. فجزى الله الجميع خيراً.

وفي الختام:

يأبى الله أن يكون الكمال إلا لكتابه، والعصمة إلا لرسوله ونبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا أخي القارئ جهد المقل، وهو ما توصل إليه الباحث عن تطور اصطلاح المذهب المالكي عند المالكية، وكتبه المعتمدة عبر القرون، منذ أن وضع البذرة المباركة إمام دار الهجرة، مالك بن أنس رضي الله عنه في مدينة طيبة الطيبة على ساكنها أفضل الصلاة، وأتم التسليم، فنمت، وترعرعت، وأصبحت شجرة باسقة، وارفة الظلال، شأن كل عمل مخلص، أريد به وجه الله ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴾[إبراهيم: ٢٤]، وصدق الله ـ العظيم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا، ومولانا، وشفيعنا سيد الأولين والآخرين، النبي الأمي الأمين، ورضي الله عن أصحابه أئمة الهدى أجمعين، والتابعين وتابعي التابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

د. محمد إبراهيم أحمد علي

العزيزية ـ مكة المكرمة

المصادر والمراجع*

١ -الأزهري، محمد البشير ظافر:

كتاب اليواقيت الثمينة في أعيان مذهب عالم المدينة.

مصر: مطبعة الملاجئ المصرية التابعة لجمعية العروة الوثقى ١٣٢٤هـ.

٢ـ الأموي، محمد بن عبد السلام:

التعريف بالرجال المذكورين في جامع الأمهات لابن الحاجب.

دراسة وتحقيق: حمزة أبو فارس، ومحمد أبو الأجفان.

طرابلس ـ ليبيا ـ دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٤م.

٣ـ الأمير الكبير محمد بن محمد:

الإكليل شرح مختصر خليل.

صححه وعلق حواشيه أبو الفضل عبدالله الصديق الغماري، قدمه وترجم للمؤلف عبد الوهاب عبد اللطيف. القاهرة: مكتبة القاهرة، مطبعة حجازي.

(*) روعي في الترتيب الحرف الذي يلي الألف واللام، وكلمة ابن وأب في الأسماء المسبوقة بها. ولا تتضمن هذه القائمة ما سبق إثباته من مصادر ومراجع أشير إليها في القائمة الملحقة بالدور الأول والثاني من هذا البحث.

شرح مجموع الأمير.

القاهرة ـ مصر: الناشر السيد محمد عمر الخشاب، المطبعة الخيرية بمصر، ١٣٤٢هـ.

٤ـ بل، الفرد:

الفرق الإسلامية في الشمال الأفريقي من الفتح العربي حتى اليوم.

بنغازي: دار ليبيا للنشر والتوزيع ١٩٦٩م.

٥ـ البناني، محمد:

حاشية البناني على الزرقاني.

(بهامش شرح الزرقاني على مختصر خليل).

بيروت: دار الفكر.

٦ـ بوجندار، محمد الحاج مصطفى:

الاغتباط بتراجم علماء الرباط.

دراسة وتحقيق د. عبد الكريم كريم.

الرباط ـ المغرب: مطابع الأطلس ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٧ـ البيطار، عبد الرزاق:

حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر.

تحقيق وتعليق محمد بهجة البيطار.

دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م.

٨ـ التواتي الليبي، أبو القاسم بن محمد:
كتاب مرجع المشكلات.
الطبعة الثانية، طرابلس ـ ليبيا: الناشر مكتبة النجاح.
٩ـ الجراري، عبد الله بن العباس.
التأليف ونهضته بالمغرب في القرن العشرين.
الطبعة الأولى، الرباط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ـ مطبعة النجاح الجديد ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.
١٠ـ ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي:
الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة.
الطبعة الأولى، حيدر آباد الدكن ـ الهند. مطبعة مجلس دائرة المعارف العثماني ١٣٤٨هـ.
١١ـ الحطاب، محمد بن محمد:
تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة.
دراسة وتحقيق د. أحمد سحنون.
المملكة المغربية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة فضالة ـ المحمدية (المغرب) ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.
١٢ـ الحنبلي، مجير الدين:
الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل.
عمان ـ الأردن: مكتبة المحتسب ١٩٧٣م.
١٣ـ ابن الخطيب، لسان الدين:

الإحاطة في أخبار غرناطة.
تحقيق محمد عبد الله عنان.
الطبعة الثالثة. القاهرة: الناشر مكتبة الخانجي ـ الشركة المصرية للطباعة والنشر ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.
١٤ـ الدردير، أحمد بن محمد
الشرح الصغير على أقرب المسالك. (بهامش بلغة السالك)
بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.
شرح مختصر خليل.
(الشرح الكبير، بهامش حاشية الدسوقي على الشرح الكبير).
بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر.
١٥ـ دنية، محمد بن علي بن أحمد:
مجالس الانبساط بشرح تراجم علماء وصلحاء الرباط.
أو الإسعاد والنجم الكفيل بذكر تراجم ساحة رباط الفتح.
الطبعة الأولى، الرباط: مطابع الإتقان ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
١٦ـ الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد:
سير أعلام النبلاء.
أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه شعيب أرناؤوط.
الطبعة الثالثة. بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

١٧ـ ابن راشد، محمد بن عبد الله البكري القفصي.
كتاب لباب اللباب.
تونس: المطبعة التونسية ١٣٤٦هـ
١٨ـ الرصاع، محمد الأنصاري:
شرح حدود ابن عرفة الموسوم:
هداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية.
تحقيق محمد أبو الأجفان، الطاهر المعموري.
الطبعة الأولى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٣م.
١٩ـ الرهوني، محمد:
حاشية الإمام الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل.
بيروت: الطبعة الأميرية ـ بولاق ١٣٠٦هـ، تصوير دار الفكر ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٨م.
٢٠ـ رياض محمد:
أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي.
الطبعة الأولى. الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦هـ.
٢١ـ الزركلي، خير الدين:
الأعلام.
الطبعة الرابعة. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٧٩م.

٢٢ ـ الزرقاني، عبد الباقي:
شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل.
بيروت: دار الفكر.
٢٣ـ السجلماسي، محمد بن أبي القاسم بن محمد:
شرح العمل الفاسي.
طبعة حجرية ـ ١٢٩١ هـ.
كتاب فتح الجليل الصمد في شرح التكميل والمعتمد، المشتهر بكتاب «العمليات العامة».
طبعة أولى، تونس: مطبعة الدولة التونسية المحروسة ١٢٩٠هـ.
٢٤ـ السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن.
التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة.
عني بتصحيحه ونشره أسعد طرابزوني الحسني.
القاهرة: مطبعة دار نشر الثقافة ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
الضوء اللامع لأهل القرن التاسع.
القاهرة: عنيت بنشره مكتبة القدسي ١٣٥٧هـ.
٢٥ـ الشاطبي، إبراهيم بن موسى:
الإفادات والإنشادات.
دراسة وتحقيق محمد أبو الأجفان.

الطبعة الثالثة: بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٢٦ـ ابن الشاط، قاسم بن عبد الله:

إدرار الشروق على أنواء الفروق. (بحاشية الفروق).

الطبعة الأولى. القاهرة: مطبعة إحياء الكتب العربية ١٣٤٤هـ.

٢٧ـ شلبي، د. حمدي عبد المنعم:

الشيخ محمد الأمير وأثره في الفقه المالكي.

رسالة ماجستير ـ كلية الشريعة والقانون ـ جامعة الأزهر ١٩٩٣م ـ لم تطبع.

٢٨ـ الشمشاوي، محمد بن عسكر الحسيني:

دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر.

تحقيق محمد حجي. الرباط: مطبوعات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.

٢٩ـ الشنقيطي، أحمد بن الأمين:

الوسيط في تراجم أدباء شنقيط.

الطبعة الثالثة: الناشر مكتبة الخانجي بمصر، ومكتبة الوحدة العربية بالدار البيضاء ١٣٨٠هـ/ ١٩٨١م.

٣٠ـ الصاوي، أحمد بن محمد:

بلغة السالك لأقرب المسالك.

بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.
٣١ـ عبد الوهاب، حسن حسني:
موسوعة كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين.
مراجعة وإكمال محمد العروسي المطوي، وبشير البكوشي.
بيروت، تونس: قرطاج: بيت الحكمة، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات ـ تونس.
دار الغرب الإسلامي ـ بيروت ١٩٩٠م.
٣٢ ـ العدوي، حجازي:
حاشية حجازي على شرح المجموع.
(مع حاشية ضوء الشموع لمحمد الأمير).
٣٣ ـ ابن عسكر، شهاب الدين عبد الرحمن بن محمد:
إرشاد السالك إلى أشرف المسالك.
بيروت: الشركة الأفريقية للطباعة والنشر، دار الكتاب اللبناني.
٣٤ـ الغزي، نجم الدين محمد بن محمد:
الكواكب السائرة بمناقب أعيان المائة العاشرة.
حققه جبرائيل سليمان جبور.
بيروت: الناشر محمد أمين دمج وشركاه.
٣٥ـ الغول، محمد الحفناوي بن أبي القاسم بن إبراهيم:
تعريف الخلف برجال السلف.

الطبعة الأولى. بيروت، تونس ـ مؤسسة الرسالة ـ المكتبة العتيقة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٣٦ ـ الفاسي، محمد بن قاسم القادري الحسني:

رفع العتاب والملام عمن قال العمل بالضعيف اختياراً حرام.

دراسة وتحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي.

الطبعة الأولى. بيروت: الناشر دار الكتاب العربي ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.

٣٧ ـ ابن فرحون، إبراهيم:

درة الغواص في محاضرة الخواص.

تقديم وتحقيق وتعليق أبو الأجفان، وعثمان بطيخ.

دار التراث بالقاهرة، والمكتبة العتيقة بتونس، مطبعة التقدم.

إرشاد السالك إلى أفعال المناسك.

دراسة وتحقيق محمد بن الهادي أبو الأجفان.

الطبعة الأولى. قرطاج ـ تونس: بيت الحكمة: المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات، طبع دار العرب، تونس ١٩٨٩م.

٣٨ـ ابن القاضي، أحمد بن محمد المكناسي:

ذيل وفيات الأعيان المسمى: درة الحجال في أسماء الرجال.

تحقيق محمد الأحمدي أبو النور.

الطبعة الأولى. القاهرة ـ تونس: دار التراث ـ القاهرة، والمكتبة العتيقة، تونس، دار النصر للطباعة ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

٣٩ ـ القادري، محمد بن الطيب:
نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني.
تحقيق محمد حجي، وأحمد التوفيق.
الرباط: منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر ـ مكتبة الطالب ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
كتاب التقاط الدرر، ومستفاد المواعظ والعبر من أخبار وأعيان المائة الحادية والثانية عشر.
تحقيق هاشم العلوي القاسمي.
الطبعة الأولى. بيروت: منشور دار الآفاق الجديدة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
٤٠ ـ القرافي، أحمد بن إدريس،
الفروق
طبعة أولى. القاهرة: مطبعة دار إحياء الكتب العربية ١٣٤٤هـ.
٤١ ـ القلصادي، أبو الحسن الأندلسي:
رحلة القلصادي.
دراسة وتحقيق محمد أبو الأجفان.
قرطاج ـ تونس، الشركة التونسية للتوزيع ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٨م.
٤٢ ـ الكتاني، عبد الحي بن عبد الكبير.
فهرس الفهارس والأثبات.

إعداد إحسان عباس.

الطبعة الثانية. بيروت: دار الغرب الإسلامي ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢م.

٤٣ ـ كنون، عبد الصمد:

جني زهر الآس في شرح نظم عمل فاس.

مصر: مطبعة الشرق الوحيدة.

٤٤ـ كنون، المدني علي:

حاشية المدني علي كنون. (بهامش الرهوني على خليل).

بيروت: المطبعة الأميرية ـ بولاق ١٣٠٦هـ، تصوير دار الفكر ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٤٥ ـ المالكي، خليل بن إسحاق:

مختصر العلامة خليل.

أشرف على تصحيحه والتعليق عليه الشيخ أحمد نصر.

القاهرة: مطبعة الاستقامة ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.

٤٦ ـ المالكي، محمد عابد بن حسين.

هداية الناسك على توضيح المناسك.

الطبعة الأولى: مكة المحمية: مطبعة الترقي الماجدية ١٣٢٨هـ.

القول الفصل في تأييد سنة السدل.

مكة المحمية: مطبعة الترقي الماجدية ١٣٢٩هـ.

٤٧ ـ المالكي، محمد علي بن حسين:

التنقيح لحكم التلقيح.

القاهرة: مطبعة القاهرة ـ باب اللوق.

تهذيب الفروق والقواعد السنية. (على هامش كتاب الفروق).

الطبعة الأولى. القاهرة: مطبعة دار إحياء الكتب العربية ١٣٤٤هـ.

٤٨ـ المامي، محمد المختار محمد:

المذهب المالكي: مدارسه ومؤلفاته، خصائصه وسماته.

(رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م)، لم تطبع.

٤٩ ـ مردم بك، خليل:

أعيان القرن الثالث عشر في الفكر والسياسة والاجتماع.

قدم له وعلق حواشيه عدنان مردم بك.

الطبعة الثانية: بيروت، مؤسسة الرسالة ١٩٧٧م.

٥٠ ـ ابن مريم، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد:

البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان.

الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

٥١ ـ المرادي، محمد خليل بن علي:

سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر.

الطبعـة الثانيـة. بيـروت، دار ابن حزم للطباعـة والنشـر ـ دار البشائر الإسلامية ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٥٢ ـ المجيلدي، أحمد سعيد:

كتاب التيسير في أحكام التسعير.

تقديم وتحقيق موسى لقبال.

الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

٥٣ـ المقري، أحمد بن محمد:

روضة الآس العاطرة الأنفاس.

الطبعة الثانية، الرباط، المطبعة الملكية ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٣م.

٥٤ ـ المقري، محمد بن محمد:

الـقـواعـد.

تحقيق ودراسة أحمد بن عبد الله بن حميد.

مكة المكرمة ـ المملكة العربية السعودية، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، شركة مكة للطباعة والنشر.

٥٥ ـ المنجور، أحمد:

فهرس أحمد المنجور.

تحقيق محمد حجي.

الرباط: مطبوعـات دار المغرب للتأليف والترجـمة والنشـر ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م.

٥٦ـ المواق، محمد بن يوسف العبدري:
التاج والإكليل لمختصر خليل. (بهامش مواهب الجليل).
طرابلس ـ ليبيا: ملتزم الطبع والنشر مكتبة النجاح.
٥٧ ـ ميارة، محمد بن أحمد:
الدر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين.
بيروت: دار الفكر.
٥٨ ـ النحوي، الخليل:
بلاد شنقيط المنارة... والرباط.
تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ١٩٨٧م.
٥٩ ـ الهيلة، محمد الحبيب:
الإمام البرزالي
تونس: النشرة العلمية للكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين، السنة الأولى، العدد الأول ١٩٧٢م.
٦٠ ـ الولاتي، الطالب محمد بن أبي بكر:
فتح الشكور في معرفة أعيان علماء تكرور.
تحقيق محمد إبراهيم الكتاني، ومحمد حجي.
الطبعة الأولى. بيروت: منشورات الجمعية العربية للتأليف والترجمة والنشر ـ دار الغرب الإسلامي ١٤١٠هـ/ ١٩٨١م.

٦١ ـ الوزاني، محمد المهدي.

النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى، المسماة:

بالمعيار الجديد الجامع المعرب عن فتاوى المتأخرين من علماء المغرب.

قابله وصححه الأستاذ عمر عباد.

المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

تحفة الحذاق بنشر ما تضمنته لامية الزقاق.

فاس: مطبعة المكينة المخزنية الفاسية ١٣٤١هـ.

٦٢ ـ الونشريسي، أحمد بن يحيى.

إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك.

تحقيق أحمد بوطاهر الخطابي.

الرباط: طبع بإشراف اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.

مطبعة فضالة ـ المحمدية (المغرب) ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

* * *

ملحـــــق:

نظم*

بُو طْلَيْحِيَّةْ (١)

فيما اعتمد من الكَتب والأقوال

للعلامة محمد النابغة الغلاوي الشنقيطي

---

* تنبيه: ارتأت دار البحوث أن تفرد المنظومة برسالة مستقلة، تضبط ألفاظها وتوضح المصطلحات الواردة فيها، ليكون ذلك أكمل للنفع، والله الموفق.

(١) اشتهر هذا النظم في المشرق باسم «الطليحية»، واسمه الصحيح هو «بو طليحية»، وأصله أبو الطليحة، صغيرة الطلح الشجر المعروف، وسمي النظم بهذا الاسم لما اشتهر أن الناظم نظمه تحت شجرة صغيرة من الطلح.

روجع في ضبط الاسم: الوسيط في تراجم أدباء شنقيط لأحمد بن الأمين الشنقيطي (ص ٩٣) ط. مكتبة الخانجي، ودراسة الأستاذ يحيى بن البراء حول النظم.



١- يقـــولُ بادئاً بحــــمــــد الله | مِنْ بعــد الابتـــدا بِبــسم الله
٢- محـــمـــدٌ نابغـــةُ الأغـــلال | وقـــاهُـمُ الله مِـنَ الأغْـــلال
٣- مـصلياً على صـراط مُـسـتـقيم | ومَنْ هَدَى إلى الصـراط المستقيم
٤- مُـشـتـكيـاً ضَـعْـفي إلى المتين | مُـعـتـصـمـاً بحـبـله المتين
٥- نسـأله بسُـورَة الأعْـراف | جـرياً على العـادة والأعـراف
٦- نسـأله التـرجـيحَ للأقـوالِ | بالعـمل الجـاري على المنوال
٧- وآذَنت براعـة استِـهْـلال | بعَـقْـدِ مـا نَثَـرَهُ الهِـلالي
٨- « وهو بسـبق حـائز تفـضيـلا | مسـتـوجبٌ ثنائيَ الجمـيـلاً»
٩- ضـمَنتُـه المُنْيَـة مع بيْـتَـيْـهـا | ولـمْ أكن في مـربَع بلْ تيـهـا
١٠- وإنما رَغِـبْـتُ في النظـام | لأنَّـه أحْـظـى لـدى المـرام
١١- وهو الذي تُصْـغي له العـقـولُ | والسـيفُ من حُصُـوله مَسلول
١٢- هـذا ولمـا كـان جُلُّ النـاس | لما بهِ الفـتـوى غَـدا كـالناسي
١٣- فـخلط الصـحـيحَ بالسـقـيم | وخلط المُنْتجَ بالعَـقـيـم
١٤- من جَـهلِهَـا أصـبح في حـجـاب | لم يدرِ بين الغَـرسِ والحِـجَـاب
١٥- جلبتُ في ذا النظمِ بعضَ المُعتـمَد | وفـيـه ذكـرُ بَعْضِ مَـا لَمْ يُعتـمَدْ
١٦- من قـول أو طُرَّة أو كـتـاب | لقـاصـد الفَـتـوى بلا عِـتـاب
١٧- وكلَ مـا أطلقتُ عَـزوَهُ انحـصـرْ | من سـائرِ الكلام في «نُور البَـصَـر»
١٨- وربما سَـقـيْـتُ من نظـام | أو من كـلام الغَـيْـر كلَّ ظَام
١٩- فـالاسـتـعـانة من الله البـديع | أطلُبُـهـا ثُمَّ من أنواع البـديع
٢٠- سلكتُ فـيـه مَسْلَكَ الجُمـهـور | مِنْ نُصْـرة الراجِح والمشـهـور
٢١- يَعْـرِفُ قـدرَهُ من ألقى السَّـمْـعـا | وهو شـهـيـدٌ طاعـةً وسَـمْـعـا
٢٢- فكلُّ مـا فـيـه صـحـيح مُنْجَلي | «في الخبـر المثبَتِ والأمْـر الجَلي»
٢٣- أحْـيـيتُ فـيـه ذكـرَ عِلْم دارس | أرجـو به الدعـاءَ في المدارس
٢٤- فكلُّ من قـد رامَـهُ كُنْ باذلهْ | نُصْحـاً ومن يمنعه فـانصُـرْ عـاذِلَهُ

٢٥- أبياتُه لأهلها تيجانُ   كأنها الياقوتُ والمرجانُ

٢٦- دانيةٌ عليهمُ ظلالها   مَمْلُوَةٌ مِنْ عَسَلٍ قِلالها

٢٧- وذُلّلت قطوفها تذليلا   وربما أحمضْتُها قليلا

٢٨- فقلتَ والله تعالى المستعانْ   ومن بغيرِه استعانَ لا يُعانْ

مقدمة في تحريم التساهل في الفتوى

٢٩- ولم يجز تساهل في الفتوى   بل تحرُم الفتوى بغيرِ الأقوى

٣٠- وكلُّ عالم بذاك عُرفا   عن الفتاوى والقضاء صُرِفا

٣١- إذ كلُّ من لم يعتبر ترجيحا   فعلْمُهُ ودينُهُ أجيحا

٣٢- وكلُّ من يكفيه أنْ يُوافقا   قولاً ضعيفاً لم يَجِدْ مُوافِقا

٣٣- لخرقه إجماع هذي الأمّة   بالحُكم بالمرجُوح للأئمّه

٣٤- والحُكمُ بالضعيف غيرُ هادي   ما لم يكن من أهل الاجتهاد

٣٥- أما المقلد فمحجورٌ عليه   وعِنْدَ تركِ راجحٍ رُدَّ إليه

٣٦- لذاك قال ذو النظام الفاسي   في العمليّات فهي فاسي

٣٧- «حكمُ قضاة الوقت بالشذوذ   يُنْقَضُ لا يَتِمُّ بالنُّفُوذ»

٣٨- والعلويُّ نجل إبراهيما   قد قال في أصوله تفْهيما

٣٩- «وقولُ من قلّد عالماً لقي   الله سالماً فغيرُ مُطْلَق»

٤٠- وقال في إضاءة الدُّجُنّةْ   المقَّريُّ قولةً كالجُنّةْ

٤١- «والحزْمُ أنْ يسيْر من لم يعْلم   معْ رفقةٍ مأمونَة ليسلَم

٤٢- ويسلُك المحجّة البيضاءَ   فنورُها للمُهتدي استْضاءَ

٤٣- وفي بُنيّات الطريق يخْشى   سارٍ ضَلالاً أو هَلاكاً يَغْشَى

٤٤- أمّننا الله من الآفات   في الدين والدنيا إلى الوفاة»

فصل في المعتَمد من الأقوال في الكُتُب والفتوى

٤٥- بيان ما اعتُمد منْ أقوال   وكُتُب في سائر الأحوال

٤٦- فما به الفتوى تجوزُ المُتَّفقْ   عليه فالراجح سُوقُه نَفقْ

٤٧- فبعدهُ المشهورُ فالمُساوي إنْ عُدِمَ التَّرجيحُ في التَّساوي

٤٨- ورجَّحوا ما شهَّر المغاربهْ والشمسُ بالمشرقِ ليست غاربه

٤٩- وما لذي قُصُورٍ أوْ تعلُّم في حالة الترجيح مِن تكلُّم

٥٠- واعتمدوا التَّهذيب للبرادعي وبالمدَونة في البَرَى دُعي

٥١- واعتمدوا ما نقل القلْشاني على الرِّسالة بهذا الشان

٥٢- واعتمدُوا تبْصرة الفرْحُوني وركبوا في فلكها المشحون

٥٣- واعتمدوا تبْصِرَةَ اللخميِّ ولَمْ تَكُنْ لجَاهِلٍ أُميٍّ

٥٤- لكنَّهُ مزَّق باخْتياره مذهبَ مالك لَدَى امتيارِه

٥٥- واعتمدوا الجامع لابن يُونُس وكان يُدْعَى مُصحَفاً لكن نُسِي

٥٦- واعتمدوا ما ألَّف ابنُ رُشْد والمازريُّ مُرشِداً لرُشْد

٥٧- واعتمدوا بهْرام لكن بالوسط أقسَط في تحقيقه وما قَسَط

٥٨- واعتمدوا حاشيَّة الحطاب واختُصِرَت بزُبدَة الأوطاب

٥٩- وشرح سالم ولكنْ ما سلِمْ من خَلَلٍ عنْدَ اختصَاره الكَلِمْ

٦٠- واعتمدوا المواق في شرْحيْه لا في النَّقل بالمعنى فكَمْ قدْ ذهَلا

٦١- واعتمدوا حُلولو في كبيره وفي صغيرٍ فاحَ مِنْ عَبيْرِه

٦٢- واعتمدوا مختصر ابن عرفه كذا ابنَ مَرْزوق وعنْ مَنْ عَرفه

٦٣- بشرحه للشيخ ما إنْ عمَّمهْ لكنَّهُ سَرْوَلَهُ وعَمَّمَهْ

٦٤- واعتمدوا المتَيطي والزَّواوي كذا ابنَ سَهل عندَ كُلِّ زاوي

٦٥- واعتمدوا حاشيَّة ابن غازي وسيِّدي أحمَدُ باب البازي

٦٦- واعتمدوا حاشيَّة الطُّخيْخي وهوَ بالتَّصْغير كالفُريْخ

٦٧- واعتمدوا حاشيَّة للمُصْطفى على التَّتائي كسراجٍ ما طفَا

٦٨- واعتمدوا الطرر لابن الأعْرج وطُرَر الطنْجي غير بهْرَج

٦٩- واعتمدوا نوازلَ الهلالي ودُرَّهُ النَّثير كاللآلي

٧٠- كذاك ما يُعْزى إلى مازونَهْ وهو المُسمَّى الدُّرَر المكنُونه

٧١- واعتمدوا المعيارَ لكنْ فيه أجْوبَة ضعَّفها بِفِيه

فصل في الكتب التي لا يُعتَمد على ما انفردت بنقله

٧٢- بيانُ ما من كُتُب لا يُعتَمَدْ ما انفردَتْ بنَقْله طول الأَمَدْ
٧٣- من ذلك الأجهوري معْ أتباعه مَعَ اطلاعِه وطُول بَاعِه
٧٤- إذْ خلَطَ الحصْباء بالدُّر الثَّمين ولمْ يَميز بين غث من سَمين
٧٥- وما يُقالُ فيه قُل في الباقي كالشبْرخيتيِّ وعَبدِ الباقي
٧٦- والخِرشي بالكسر لكُل قَوْله والنَّشرَتي رابعٌ للدولةْ
٧٧- لأنَهم قدْ قلدوا ما قاله شَيْخُهم ونقلوا أنقالَه
٧٨- فكلُّما بنقْله قد انْفَرَدْ أولاء لم يقبَلْهُ غيرُهم فَرَدْ
٧٩- عليهمُ بالقول والبنان كالتُّودي والهلالي والبنّاني
٨٠- لكنَّ عقْ مع كثرَةَ الفوائد وكثرَةَ الغلَط في المَقاصد
٨١- لا يَنْبَغي تقليده في كُلِّ ما قال ولا إهمالُهُ للعُلما
٨٢- أفتى بذا الهلالي أهلَ القاهرة بالجامعِ الأزهر فَتوى ظاهره
٨٣- ولا يَتمُّ نظرُ الزرْقاني إلا مع التودي أو البناني
٨٤- وجمْعُهم أجوبَة ابن ناصر لم يكن الشيخ له بناصر
٨٥- إذْ ما أرادَ كونه كالأمِّ خوْفَ اغترار قاصر أوْأمّي
٨٦- لأنه أجاب كلَّ سائل بحَسَب السائل لا المسائل
٨٧- فطوراً أطلَق وطوْراً أجْمَلا مِنْ ثَمَّ تَركُ الكلِّ كانَ أجملا
٨٨- وهكذا نوازلُ الورْزازي لم تَخْلُ من قول بلا إعزاز
٨٩- فربُما عنْ راجح قد مالا في الحُكم أو أجمَلُه إجمالا
٩٠- وضعفوا في الحُكم والإفتاء جواهرَ الدُّررِ للتّتائي
٩١- وأنكَرَ ابنُ عاشرٍ والونْكري والمصطفى والخرشي ما منه ازدُري
٩٢- قال السِّجلماسي مما يَنْتَحِلْ كادَتْ مُطالعتُه أن لا تَحِلْ
٩٣- وتحرُم الفتوى منْ أجل الريبَةْ منْ كُتُب لم تشتَهر غَريبَةْ

٩٤- وضعفوا من طُرر ابن عات   ما انفردت بنقْله فعات

٩٥- وحذر الشيوخ منْ إجماعِ   عن ابن عبد البر في السَّماع

٩٦- وحذروا أيضاً منْ اتفاق   عن ابن رُشد عالم الآفاق

٩٧- لكنْ أقلُّ ذلك الجمهورُ   كما أقلُّ ذا هو المشهورُ

٩٨- وحذروا من الخلافيّات   أي ما منَ الباجي منها ياتي

٩٩- وكل ما قُيّد مما يُستَمدْ   في زمن الإقراءِ غيرُ مُعْتَمدْ

١٠٠- وهو المسمى عندَهُمْ بالطرَّه   قالوا ولا يُفتي بهِ ابنُ الحُرَّةْ

١٠١- لأنه يهْدي وليس يُعْتَمدْ   عليه وحدَه مَخافةَ الفندْ

١٠٢- كطرَّة الجزولي وابن عمرا   على رسالة أميرِ الأمَرا

١٠٣- بلْ أوجبوا تأديب منْ أفتى بها   ما لم يكن نال المقام النّابها

١٠٤- وهي إلى مَحلِّها منسوبَةٌ   بخط مَوثوق به مَكتوبَهْ

١٠٥- ولمْ تُخالف ما في الأمَهات   منْ نصٍّ أو قاعدَةٍ فهاتي

١٠٦- لا فرق بيْنها وبين ما نُقِل   في سائرِ المُصنَّفات وعُقِلْ

١٠٧- ومنهُ ما أدخله عيَاضُ   مَتْنَ الشّفا ووزْنُهُ ريّاضُ

١٠٨- وحيْثُ لم تكن بهذي الحال   فلمْ تكُن من الكلام الحالي

١٠٩- قُلتُ ورُبَّ جاهل التَّقاضي   يُفْتي الوري بطرَّة ابن القاضي

١١٠- وطرَّة ابن رارَ والخطاط   فكانَ في غاية الانحطاط

١١١- عن رُتْبة التصحيح والتمريضِ   رَضي ببَيْتٍ جاءَ في القَريض

١١٢- «أمُّ الحُلَيْس لعجوزٌ شَهربَهْ   ترضى منَ اللحْم بعظم الرَّقَبَةْ»

١١٣- فإن يقُلْ مالي سوى ذي المرتَبةْ   قلنا فما على السُكوت مَعْتَبَهْ

١١٤- فما به غيْرُك عنْك قاما   للنفس لا تَطلُب به مَقاما

١١٥- بلْ طرَّة ابن القاضي الأولى لعبَتْ   أيدي التَّلاميذ بها فذهَبَتْ

١١٦- أخْبرني الشيخ حَبيبُ الله   بذاك وهوَ ثِقَةٌ واللهِ

فصل في الكتب والأقوال الشيطانية الليطانية

١١٧- هذا بَيـــانُ كُــتُـب الشــيطان ... ومـــا مِنَ الأقــوال للَيْطان

١١٨- قـدْ حَـذَّروا من كـتُب منسـوبَه ... للعلمـــاء نِسْـبَــةً مَكذوبَهْ

١١٩- منْ ذلك التـقـريب والتـبـيينُ ... لابنِ أبي زَيْدٍ لـهُ تَبْـيـين

١٢٠- كـذاك ذو الفُـصـول والدَّلائلِ ... لابــن أبــي زَيــدٍ بــلا دَلائــل

١٢١- ومنْهُ الأجْــوبَة للسَّـحنوني ... فَـعَــزْوُها لـهُ مِن الجُنون

١٢٢- والقَـرويّون إليـهم تُنْسَبُ ... أجْــوبَـةٌ وهيَ لِزور أنْسَبُ

١٢٣- ومـــا مِنَ الأحْكـام للـزيَات ... يُعــزى على نَهج الضَّـلال آت

١٢٤- فكُلُّهـا فـتـوى مِنَ الشـيطان ... ومـا لهـا في الشـرْع مِنْ سُلْطان

١٢٥- وقَـولُ بعضِ الأغـبـيَّا أمُّ العيـالْ ... لَيْـسَتْ تُطَلَّق مِنْ أضْـعَفِ المَقـال

١٢٦- إذ ذاكَ تَخـصـيصٌ مِنَ الشيطان ... لِسُنَة الرَّسـول والقُـرآن

١٢٧- لِكونه رأيا ولَيْس حُكْمـا ... فَـخَلِّ قـائليـه صُـمًا بُكْمـا

١٢٨- أفـتى بذاكَ شَـيْخُنا ابنُ العـاقلِ ... وهُوَ ظاهِرٌ لكل عـاقـل

١٢٩- وقـولُهم إنَّ طلاق الغَـضَب ... ليسَ بلازم لِضَعْـفـه اغْـضَب

١٣٠- أنْ قـالـه بعضٌ من الحنابلَهْ ... فلمْ يَجِـدْ في بيـدَر سنابلَهْ

١٣١- وقـد رَماهُ العُلما كـابن حَجَرْ ... على البُـخاري بنَبْلٍ وحَـجَـرْ

١٣٢- لذلك القَـولُ به لم يُقـبَلِ ... في المالكي والشـافـعي والحنْبَلي

١٣٣- فـإنما الإغـلاقُ عند مـالك ... الإكـراهُ، لا الغَـضَبُ ذو المهالك

١٣٤- وقـولُهـمْ لا بُدَّ مـن تَـراضِ ... الأزواج في الطلاق غـيـرُ راضِ

١٣٥- وقـدْ يَجُـرُ ظاهِرُ الكتـاب ... للكُفـرِ والبِـدْعِ والعِـتـاب

١٣٦- فـهلْ لهـا الرِّضى بما لا يَرضى ... به سـوى أهلُ العُقـول المرْضى

١٣٧- مَنْ ذا الذي يُسْـقِط حَقَّ البـاري ... والله يَأمُـرُ بالاعـتـبـار

١٣٨- ونَصُّ مـا جـاءَ بعُـدَّة البُـروقْ ... للونْشَريسي في الجُموع والفُروقْ

١٣٩- والحقُّ في الطلاق لله عَـلا ... فَـمـا لِمَنْ طلَّقَ قُـدْرةٌ عَلى

١٤٠- ردّ الطلاق برضى المطلّقه ... بعْد وُقوعه وإنْ قدْ علّقهْ

١٤١- وليس للمرأة حقٌّ في الطلاقْ ... لجعْله بيد منْ يرْفعُ ساقْ

١٤٢- ومنْ يقُلْ لا تلزمُ اليمينُ ... علّي كقطْع رحم يمينْ

١٤٣- قلتُ وردُّ ذلك القوْلِ أتى ... «في النَّظم والنثر الصحيح مُثْبتا»

١٤٤- وقولُهُمْ ثلاثةٌ قدْ يُعْملُ ... فيهنّ بالقول الضعيف مُهْملُ

١٤٥- وهي نكاحٌ وذكاةٌ حجّ ... ومنْ يقُلْهُ العلماءُ حجُّوا

١٤٦- بأنه قُويْلةٌ ضعيفهْ ... زيّفها المعْيار في صحيْفهْ

١٤٧- لذلك القولُ به قدْ انتُقدْ ... «في النظم فاشياً وضعْفهُ اعْتُقدْ»

فصل في التحذير من البحث والفهم وأنهما غيرُ نص

١٤٨- بيان أن البحثَ غيرُ نصّ ... وما له في سيْره منْ نصّ

١٤٩- فهْو كقول العالمِ المُفتّش ... لمْ أرَ هذا النص عنهُ فتّش

١٥٠- ألفاظُه كثيرة لا تنْحصرْ ... أشهرُها الذي ببيْتي مُنْحصرْ

١٥١- لفظُ الظهور، انظُرْ، تأمّلْ، ينْبغي، ... يُؤْخذُ منهُ، ويجيءُ، فاصْبغِ

١٥٢- إهابُه بصبْغة النُّصوص ... كيْ تعْرف البحثَ منَ المنْصوص

١٥٣- فإنْ يكُنْ موافقاً للنَّص ... فالبحثُ كالفُضول أوْ كالقصّ

١٥٤- منْ بعْد رأي العين يُعطى التلفا ... والنَّصُ متْبوع إذا ما اختلفا

١٥٥- وكلُّ ما فهمهُ ذو الفهْم ... ليْس بنصّ لعُروض الوهْم

١٥٦- فالخُلْفُ بينَ شارحي المُدوّنة ... ليْس بنص عندَ منْ قدْ دوّنهْ

١٥٧- لأنّهُ يرجعُ للتصوُّرِ ... فعدُّهُ قولاً منَ التّهوُّرِ

١٥٨- فمبْحثُ الشروح منْ تصْوير ... الألفاظ للتّفسير والتّنْوير

١٥٩- «وما به إلى تصوُّرٍ وُصلْ ... يُدْعى بقوْلِ شارح فلْتبْتهلْ»

١٦٠- فمرجعُ اختلافهم إلى مُرادْ ... شروحهم وما منَ المعنى أرادْ

١٦١- ألا ترى احتجاجهُم ببعض ما ... قدْ شرحوا على مُرادِ العُلما

١٦٢- منْ عوْدِ مُضمرٍ ومنْ سبْق الكلام ... كان صحيحَ القصْدِ أو به كلام

١٦٣- ومَرْجِعُ الكلام في التحقيق ... يؤولُ للتصديق بالتدقيق

١٦٤- «وما لتصديق به تُوُصِّلا ... فحُجَّةٌ يُعْرَفُ عند العُقَلا»

١٦٥- ومَرْجِعُ اختلافهم لمُقْتَضَى ... أدلة الشرع التي لها ارْتَضَى

١٦٦- ألا ترى احتجاج كل واحد ... بالذكر والسُّنة والقَواعِد

١٦٧- لذاك الاجتهادُ في القول شَرَط ... مطلقاً أو مُقَيَّداً مَنْ قَدْ فَرَطْ

١٦٨- إذ لا تمكُّن من الإنشاء ... للقول إلا باجتهادِ الشائي

١٦٩- وشَرْطُ الاجتهاد في الشرح سَقَطْ ... بل قُدْرَةُ التصوير للغير فَقَطْ

١٧٠- وأن يكون عنده تَحَصَّلا ... منَ العلوم ما به تَوَصَّلا

١٧١- إلى معاني ما أرادَ حَلَّهْ ... ليَبْرُزَ المعنى الذي قَدْ حَلَّهْ

١٧٢- فلم يقعْ بين الفريقين توا ... رُدٌّ على معنىً وذا عِلْمٌ توى

١٧٣- نعمْ لقد يُوافِقُ التفسير ... منْ خارج قولا به يَسير

١٧٤- فيرْجع التأويلُ في الحقيقَةْ ... للقول العكس وذي الدَّقيقَةْ

١٧٥- وفي النور والمنار لِلَقاني ... قد أتقناها غايَةَ الإتْقانِ

فصل في شروط العمل فيما جرى به العمل

١٧٦- بيانُ ما به الضعيفُ يُرْجِحُ ... من بَعْدِ ضُعْفٍ قادحٍ ويَنْجَحُ

١٧٧- حتى يُقَدَّمَ على المشهور ... وضَعْفُهُ في غاية الظهورِ

١٧٨- شروط تقديم الذي جرى العَمَلْ ... به أمورٌ خمسةٌ غَيْرُ هَمَلْ

١٧٩- أولُها ثبوتُ إجراء العَمَلْ ... بذلك القولِ بنصٍ يُحْتَمَلْ

١٨٠- والثاني والثالثُ يَلْزَمان ... مَعْرِفَةُ المكان والزمانِ

١٨١- وهل جرى تَعْميماً أو تخصيصا ... ببَلَدٍ أو زمنٍ تَنْصيصا

١٨٢- وقد يَخُصُّ عَمَلٌ بالأمكنَةْ ... وقد يَعُمُّ وكذا في الأزمنَةْ

١٨٣- رابعُها كونُ الذي أجرى العَمَلْ ... أهلاً للاقتداء قولاً وعَمَلْ

١٨٤- فحيثُ لم تَثْبَتْ له الأهليَّةْ ... تقليدُهُ يُمْنَعُ في النَّقْليَّهْ

١٨٥- خامسُها مَعْرِفَةُ الأسباب ... فإنها مُعِيْنَةٌ في البابِ

١٨٦- فعند جهلِ بعضِ هذي الخمْسِ ... ما العَمَلُ اليومَ كمِثْلِ أمْسِ
١٨٧- وليس كُلُّ ما به جرى العَمَلْ ... مُعْتَبراً شرعاً فمنهُ ما انْهَمَلْ
١٨٨- فربُمَا أجراهُ ذو التعاصي ... بتَرْك طاعةٍ وبالمعاصي
١٨٩- كالمكْس والغيبةِ والقتال ... فيَتْبَعُ الأولَ فيه التّالي
١٩٠- فلا تقُلْ «إنّا وَجَدْنا» الآيةْ ... وبالكتاب زِنْ سوى الولايَهْ
١٩١- فربُمَا خالفَ بَعْضُ الأوليّا ... في ظاهر الشرع لكي يَبْتَليّا
١٩٢- من لم يكنْ صحيحَ الاعتقاد ... في الأوليّا من أهل الانتقاد
١٩٣- فسلِّموا لتَسْلَمُوا أقوالَهُمْ ... وحالَهُمْ واجتَنِبُوا فِعالَهُمْ

فصل في الترجيح بالعرف

١٩٤- ورجحوا بالعُرْفِ أيضاً وَهْوا ... من سائر المُرَجِّحَات أقْوى
١٩٥- وذلك التَّرْجيحُ بالمُجْتَهِد ... ليس بمُخْتَصٍّ عَنْ المُقَلِّدِ
١٩٦- فالعُرْفُ ظاهرٌ لكلِّ واحد ... لَمْ يَتَأتَّ جَحْدُهُ للجاحد
١٩٧- «والعُرْفُ ما يَغْلُبُ عند النّاس ... ومِثْلُهُ العادَةُ دونَ باسِ
١٩٨- ومُقْتَضاهما معاً مَشْروعُ ... في غَيْرِ ما خالَفَهُ المشروعُ»
١٩٩- وذان في الترجيح شَرْعاً قُدِّما ... «فلُهما كُنْ أبدا مُقَدِّما»
٢٠٠- وكلُّ ما انْبنى على العُرْفِ يدورْ ... مَعْهُ وجوداً عدماً دَوْرَ البُدُورْ
٢٠١- فاحْذَرْ جُمودكَ على ما في الكُتُبْ ... في ما جرى عُرْفٌ به بَلْ مِنْهُ تُبْ
٢٠٢- لأنّهُ الضَّلالُ والإضلالُ ... إذ قَدْ خَلَتْ من أهلِها الأطلالُ
٢٠٣- فَكُلُّ ما في الشرع فَهْوَ تابعُ ... إلى العوائد لها مُجامِعُ
٢٠٤- فما اقتَضَتْهُ عادَة تَجَدَّدَتْ ... تَعَيَّنَ الحُكْمُ به إذا بَدَتْ
٢٠٥- وهذه قاعدةٌ فيها اجْتَهَدْ ... كُلٌّ وأجْمَعُ عليها للأبَدْ
٢٠٦- لذاكَ قالوا من أتى مُسْتَفْتيا ... سُئِلَ عن عادَته فأفْتِيا
٢٠٧- بما اقْتَضَتْهُ عادةُ المُسْتَفْتي ... وإن يَكُنْ خالفَ عُرْفَ المُفْتي
٢٠٨- وخَصَّ ذا بالكُليات الخَمْسِ ... وبالعقائِدِ لِيَوْمِ الرَّمْسِ

٢٠٩ـ فالنفسُ والعقلُ كذا المالُ وَجَبْ صَونٌ لها والعِرْضُ أيضاً والنَّسَبْ

٢١٠ـ فما لها من ناسخٍ في المِلَلِ من عهد آدمَ لأجْلِ العِلَلِ

فصل في الترجيح بالمفاسد والمصالح

٢١١ـ ورَجَّحُوا بالدرْءِ للمفاسِدِ وبالمصالحِ لِقَوْلٍ كاسِدِ

٢١٢ـ وخَصَّصُوا الترجيحَ بالمصالحِ وبالمفاسِدِ لِثَبْتٍ صالحِ

٢١٣ـ لكونه أهْلاً للاجتهادِ قَدْ أتْقَنَ الآلاتِ بالسُّهادِ

٢١٤ـ فقيه نَفْسٍ لم يكن مُغَفَّلا وبأصول الفقه قد تَكَفَّلا

٢١٥ـ أحاطَ بالفُروعِ والقواعِدِ فكان ساعِيّا لِكُلِّ قاعِدِ

٢١٦ـ هذا كلامُ العُلَماءِ الأوَّلِ في صفةِ الثَّبْتِ المُرَجحِ ولي

٢١٧ـ أصلُ علومِ الشرعِ كُلُّ أوْضَحَه دَرْءُ المفاسِدِ وجَلْبُ المصلَحَهْ

٢١٨ـ وفي تَصادُمِ المصالحِ جُلِبْ أنْفَعُها أو المفاسِدِ ارتُكِبْ

٢١٩ـ أخَفُّها، وإن تُعارِضْ مَفْسَدَهْ مَصْلَحَةٌ تُجْلَبُ ذي لا المَفْسَدَهْ

٢٢٠ـ هذا الذي أفتى به المَغيلي وكانَ في العلوم لَيْثَ الغِيلِ

فصل في طبقات المفتين الثلاث

٢٢١ـ خُذْ طبقاتِ الناس إذ يُفْتُونا ثلاثَةٌ لا الرابعَ المَفْتونا

٢٢٢ـ مُجْتَهِدان: مُطلقٌ مُقَيَّدُ بِمَذْهَبٍ والأولُ المؤَيَّدُ

٢٢٣ـ فمَثَّلوا المُطْلَقَ في المقاسِمِ بمالكٍ والثاني بابنِ القاسِمِ

٢٢٤ـ وذانِ نالا غايَةَ العِلْمِ وما «كانَ أصَحَّ عِلْمُ من تَقَدَّما»

٢٢٥ـ والثالثُ المُتْقِنُ فِقْهَ مَذْهَبِ مُسْتَبْحِرٌ لكنه في غَيْهَبِ

٢٢٦ـ إذ لم يُحِطْ بجُمْلَةِ المقاصِدِ كسائرِ الأُصُولِ والقواعِدِ

٢٢٧ـ ورابعُ الأقسامِ مَنْ قد اقْتَصَرْ في مَذْهَبٍ على كتابٍ مُخْتَصَرْ

٢٢٨ـ في ضِمْنِه مسائلٌ ما شُيِّدَتْ قد خُصِّصَتْ في غَيْرِه وقُيِّدَتْ

٢٢٩ـ وفيه أقْوالٌ ضِعافٌ ضُعِّفَتْ في غَيْرِه وكُيِّفَتْ وزُيِّفَتْ

٢٣٠ـ فذو اجتهادٍ مطلقاً فرضٌ عليهْ الافْتا بما أدَّى اجتهادُهُ إليهْ

٢٣١- لذاك قال الشيخ لما أن ذكر　　أهلُ القضاء صفةٌ «عدلٌ ذكر

٢٣٢- ذو فطنةٍ مجتهدٌ إن وُجدا　　إلا فأمثلُ مقلّدٍ» جدا

٢٣٣- والاجتهادُ في بلاد المغرب　　طارت به في الجوّ عنقا مغرب

٢٣٤- فصاحباهُ اليومَ منسيان　　«فذكرُهُ وحذفُهُ سيّان»

٢٣٥- وثالثٌ يُفتي بنصِّ النازلةْ　　بعينها ولم يقسْ مشاكلهْ

٢٣٦- فإنْ يقسْ مسألةً بمسألةْ　　فقد تعدّى في جواب المسألةْ

٢٣٧- ليأسه من رُتْبة القياس　　ومثلُهُ التخريجُ في الأياس

٢٣٨- فما على تخريجه تعريجُ　　إذْ ما لَهُ القياسُ والتخريج

٢٣٩- لفقْد آلات القياس والفُرُوقْ　　وهل يرى الأعمى بليلٍ من بُرُوقْ

٢٤٠- فانبذْ قياسَهُ كما الشَّرْعُ نبذ　　«وعن سبيل القصْد من قاسَ انْتَبَذْ»

٢٤١- من قاسَ بالفعل بلا أصُول　　لغرضٍ لم يحظَ بالوُصُول

٢٤٢- ورابعُ الأقسام لا تَعُدَّهْ　　إذ هو أعْزَلُ بغيْرِ عُدّهْ

٢٤٣- فما لهذا في الفتاوى من شُرُوعْ　　لجهله بما سوى بعْض الفُرُوعْ

٢٤٤- وجهله بما به الفتوى وذا　　تحرُمُ فتواهُ إذا ما استحْوَذا

٢٤٥- ورُبّ من يقْدحُ في الحكم إذا　　لم يكُ من متْنِ خليلٍ أُخذا

٢٤٦- وذاك من قُصوره وجهله　　وقلّة العلم بموت أهله

٢٤٧- فليس من قوادح الدّليل　　أن لا يكون الحُكْمُ في خليلِ

٢٤٨- هلْ كلُّ حكم في كتاب المختصرْ　　أو في المدوّنة جاء وانْحصرْ؟

٢٤٩- وغير ذين من نصوص المذهب　　مثل النّوادر وكالمُذهّب

٢٥٠- وربما قد غرّهُ «مُبيّنا　　لما به الفتْوى» وكان بيّنا

٢٥١- عدمَ كونه مُحيطاً بالفُرُوعْ　　لقوله: «مُخْتصراً» عند الشُّرُوعْ

٢٥٢- وليس فيه من أداة حصْر　　يا جاهلاً بأدوات القصْر

٢٥٣- قد قالهُ في شرحه الزّرقاني　　لشارح الخُطْبة للّقاني

٢٥٤- فرُبّ قولٍ في خليل ضُعّفا　　يحْرُمُ الإفْتاءُ به وزُيّفا

٢٥٥- كقوله في الغصب والتعدِّي «أو دلَّ لصّاً» قد يفوتُ عدِّي

٢٥٦- ما لم يكن من أصله ضمانُ وما به الفتوى هو الضمان

٢٥٧- طالعْ شُرُوحَ الشَّيْخ أو فَتْحَ اللَّطيف في ذِكْر ما وَرَدَ فيه منْ ضَعيف

٢٥٨- وبعضُهُمْ يُفْتي وَهُوَ جاهلُ إعْرابَ بسم الله عَنْهُ ذاهلُ

٢٥٩- فلَيْسَ من أهلِ لسانِ العَرَبِ وفي الأُصُولِ مَا لَهُ من أرَب

٢٦٠- ومثلُ هذا لا يكونُ مُرْشِدا لجَهْلِه النحو مما أُنْشِدا

٢٦١- «عليكَ بالنَحوِ فإن النَّحْوا لحنُ الخطاب ملكُه والفَحْوَى»

٢٦٢- أما ترى الفقيهَ في التَّهَجِّي قد يَتَرَجَّى غايَةَ التَّرَجِّي

٢٦٣- حتى إذا تلاهُ بالتَّفَهُّم نَكَصَ حَيْرَانَ على التَّوَهُّم

٢٦٤- ومَعَ ذاكَ كلُّ قولٍ انْفَرَدْ به متى رَدَدْتَهُ عَنْهُ يُرَدْ

٢٦٥- وكلْمَةُ ابنِ مالكٍ كافيَةْ إذ قال في بَيْتَيْنِ في الكافيَةْ

٢٦٦- «وبَعْدُ فالنحوُ صَلاحُ الألْسِنَةْ والنَّفْسُ إن تَعْدَمْ سَنَاهُ في سِنَهْ

٢٦٧- بِهِ انكشافُ حُجُبِ المعاني وجَلْوَةُ المَفْهُومِ ذا إذْعَان»

خاتمة في أقل أوصاف المفتي في هذه الأزمنة

٢٦٨- خذ صفةَ المفتي عَنَيْتُ المُمْكِنَهْ في غابرِ الدهرِ بكلِّ الأمْكِنَةْ

٢٦٩- فإنَما التكليفُ بالإمْكان مُشْتَرَطٌ في الشخصِ والمكان

٢٧٠- وكُلُّ عامٍ تَرْذُلُونَ ظاهرْ في كل علمٍ باطنٍ وظاهرْ

٢٧١- قالوا ومن لم يَخْتِم المدوَّنَةْ في العامِ لا يُفْتِي بما قَدْ دَوَّنَهْ

٢٧٢- وغَيْرُ من يَخْتِمُ نصَّ المختصَرْ في كُلِّ عامٍ وشُرُوحَهُ حَصَرْ

٢٧٣- مَعَ الإحاطة بكلِّ حاشِيَةْ فخَلِّ فتواهُ كريحٍ ماشِيَهْ

٢٧٤- نَقلُهُ بابَ مَعَ اللَّقاني في الذيْلِ والمنارِ بالإتْقان

٢٧٥- والحقُّ أن تُفْتيَ بَعْدَ أن تَرَى نَفْسَكَ أهلاً ويَرَى ذاكَ الوَرَى

٢٧٦- فمالكٌ أجازَهُ سَبْعُونا مُحَنَّكاً للصَّحْبِ يَتْبَعُونا

٢٧٧- وقال ما أفْتَيْتُ حتَّى شَهِدا سبعونَ شيخاً أنَّني على الهُدَى

٢٧٨- والشـافـعي أجـازهُ الإمـامُ «بحـانَ أن تُفْـتيَّ يا غـلامُ»

٢٧٩- اليـوم أهْلُ البـدْوِ والقـصـور يُفْـتُـونَ جُـرْأةً مَعَ القُـصُـور

٢٨٠- وجـاء في الردِّ عليـهمْ بيْتُ عن جَـعْله في النَّظم مـا أبَيْتُ

٢٨١- «لا يُقْـبَلُ الإفـتـاءُ من كُلِّ أحـدْ بل لخَـواصِّ النـاس في كلِّ بلَدْ»

٢٨٢- وربما قـضـوا بلا اسْـتِـئْذان ولا إقـامـةٍ ولا أذان

٢٨٣- «وفي كـلا الفـعْلَيْنِ قـدْمـاً لزمـا منْعُ تَصَـرُّفٍ بِحُكْمٍ حُـتِـمَـا»

٢٨٤- ورُبَمـا ظنَّ الجَـهُـولُ أنَّهُ أهـلٌ لـعلـمٍ لـم يُحَـقِّقْ فنَّهُ

٢٨٥- ورُبَمـا انْتَـصَبَ للمَناصِب ولم يكُنْ أهْلاً بغَـيْـرِ ناصِب

٢٨٦- لكنْ بما اسْـتَـحَـقَّـهُ منْ إرْث لو لـم يكُن للعلمِ أرضَ حَـرْث

٢٨٧- وجـاءَ توريثُ المناصبِ التي للشـرع من كـبـائر قـد جلَّت

٢٨٨- مـثْل الإمَـامَـةِ أو القَـضَـاء وجَـهْلُ ذاك لَيْس في انقِـضـاء

٢٨٩- وبَعْـضُـهُمْ منْ قِلَّة الأحْكَام قدْ يحْسَبُ الفَتْوى منَ الأحْكَام

٢٩٠- والفَـرْقُ أنَّ الحُكْمَ ذوُ إلْزام وهي لـمْ تَلْزَمْ بـلا التِـزام

٢٩١- وقَـال في تَكْمِـيلهِ مَـيَّـارَه بَيْـتَـيْـنِ مِـثْلَ الأنجُمِ السَّـيَّـارَةَ

٢٩٢- «إخْبـارُ الفـتْـوى كَـمَنْ يُتـرجِمُ والحُكْمُ إنْشَـاءٌ كنائب اعْلَمُـوا

٢٩٣- وتَلْزَمُ الفَتْـوى الذي لَها اعْـتَـقَـدْ والحُكْمُ للجَـمـيع قَالُوا يُعْتَـمَـدْ»

٢٩٤- هذا وقـدْ ضَمُّـوا لحُبِّ العَـاجله حُبَّ الرئـاسـةِ وطرْحَ الآجلَه

٢٩٥- هلْ جـائز لجـاهلٍ وقـاصـد دُنْيـا بعلمٍ طَلَبُ المَقَـاصـد

٢٩٦- من ثَمَّ نَبْـذُ حُكم جـائرٍ وجـا هلٍ بلا مَـشُـورَةٍ للشَّـرْعِ جَـا

٢٩٧- والكـلُّ لا يـرْتَـفعُ الخِـلافُ بِحُكْمِـهِ لـوْ سَلَّمَتْ آلافُ

٢٩٨- فَـهَلْ يُقَـوِّي الحُكم تَسليمٌ بفَك منْ باب أسْلِفْني على أن أسْلِفَك

٢٩٩- فـلَيْـس يـرْفَـعُ الخِـلافَ إلا مُـجْـتَـهِـدٌ لا غَـيْـرُ ذاك، كَـلاَّ

٣٠٠- أمـا المُقَلِّدُ فلَيْس يُعـتَـبَـرْ منْ حُكمهِ المرجوحُ حين يُخْتَبَرْ

٣٠١- بلْ نحـرُهُ بنَقْـضِـهِ في المنْحَـرِ وضَـرْبُهُ بهِ على الوجْـهِ حَـرِ

٣٠٢- نَقلهُ التَّودي عن العقْباني والعُرفِيُّ العارف الرَّباني

٣٠٣- وفي السِّجلْماسي على قواعد مَيّارةٍ جميعُ ذا للرائد

٣٠٤- فقُلْ لمنْ لِنقْضِ حكمه نَبَحْ «فما أبيحَ افعَلْ ودَعْ ما لم يُبَحْ»

٣٠٥- فإنْ أبى فالجهلُ عنْهُ ما انْتَفى «والعلمُ نِعْمَ المُقْتَنى والمُقْتَفى»

٣٠٦- فقدمنَ العلمَ ثمَّ العَملا «وربّما أكسَبَ ثانٍ أوَّلا»

٣٠٧- ومنْ تصَدَّرَ بلاَ أوان عُوقبَ بالحِرْمَانِ والهَوَانِ

٣٠٨- وخلْه كمثْلِ الحِمار يَحْمِلُ أسفاراً ولا تُمَاري

٣٠٩- وهاك نظماً بارعاً قد يُشْتَهى لا يَنْتَهي طلاوَةً إذا انْتَهى

٣١٠- فُصُولُهُ في كعْب جذر أرْبعِ محْصُورةٌ فارْتَعْ بذاك المَرْتَعِ

٣١١- جعلتُ خَيْرَ المرسلين خاتِمَهْ لَعلَّني أنالُ حُسْنَ الخاتِمَهْ

٣١٢- محمداً صلى عليه اللهُ فما لنا وسيلةٌ إلا هُو

٣١٣- وآله وصَحْبه أهْلِ الكمالْ عَدَّ النُّجُومِ والمِيَاه والرِّمَالْ

٣١٤- أزْكى صلاةٍ وسلامٍ ما انْتهى والحمدُ لله بِغَيْرِ مُنْتَهى

* * *

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الصفحة | الموضوع

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

